

# الأساس في التوبة

## في أصول التفسير

مجموعتنا الثانية





الأساس والتفصيل  
في أصول التفسير  
الجزء الثاني

# الأساس والتنوير في أصول التفسير الجزء الثاني



**Al Asas  
Val Tanvir  
Fi Usul Al Tafsir (2)**

**Prof. Dr.  
Abdulsalam al majidi**

1. BASKI: İSTANBUL  
2022 - 1444

# الأساس والتطوير في أصول التفسير

2 الجزء الثاني

الأستاذ الدكتور

عبد الستار محمد الجليلي

مراجعة:

أ.د/ سعيد بن دحاج - د/ حمود ردمان

القياس: ٢٤×١٧ سم

عدد الصفحات: ٥٦٨ ص

ISBN:978-625-8063-48-6

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

مكتبة الأسرة العربية  
نحو أسرة عربية واعية ..

طباعة ونشر وتوزيع  
إصدارات مختارة للأسرة العربية



www.arabfamilybs.com

+90 212 631 81 09 - +90 531 935 71 31

info@arabfamilybs.com

UFUK neşriyat.®

BASIN-YAYIN-DAĞITIM

Sertifika No: 65276

UFUK NEŞRİYATIN.® TÜRKİYE  
BASIM YAYIN  
MESLEK BİRLİĞİ ÜYESİDİR.

Baskı Cilt: Enes Basın Matbaacılık Ltd. Şti. Litros Yolu Fatih San. Sit. No: 12/210 - Topkapı / İstanbul

## الأصل الرابع: النَّسخ

### الأصل الرابع: النَّسخ



الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

تصنيف المؤلف: العلامة الميرزا محمد باقر

## مدخل

هذا الأصل من أخطر مداخل علم التفسير وأكثره تأثيراً في فهم القرآن المجيد، وقد حصره بعض المتأخرين في باب ضيق، ولما رأوه ضيقاً حاولوا توسعته بزيغ من القول، فارتبك على السامع وجه الصواب فيه، فهُلِمَ لنحاول أن نلِمَّ بأهمِّ مفاصل هذا الموضوع العالي الشان:

- ويحتوي هذا الأصل على المباحث الآتية:
- المبحث الأول: تعريف النَّسخ.
- المبحث الثاني: أهميَّة النَّسخ.
- المبحث الثالث: النَّسخ في القرآن المجيد.
- المبحث الرابع: الحالات المتعدِّدة للنسخ.
- المبحث الخامس: حِكْمُ النَّسخ وفوائده.
- المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ.
- المبحث السابع: أنواع النَّسخ.
- المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنَّسخ.
- المبحث التاسع: أقسام النَّسخ باعتبار المصدر.
- المبحث العاشر: أهمُّ كتب النَّسخ القديمة والحديثة.

## المبحث الأول: تعريف النسخ

أولاً: تعريف النسخ لغة:

ما تعريف النسخ لغة؟

الجواب: تتضمن مادة (نسخ) في العربية معنيين:

المعنى الأول: النقل والتحويل مع إبقاء السابق يقال: نسخ الشيء ينسخه نسخاً أي نقله<sup>(١)</sup>.

كنسخ الكتاب أي: نقل ما تضمنته من كتابة إلى مكان آخر مع بقاء الأول، والكتاب ناسخ ومُنسخ، والمكتوب المنقول منه النسخة: هو الأصل المنتسخ منه، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى، بل يقتضي إثبات مثلها في مادة أخرى<sup>(٢)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٢٩]، ومعنى هذه الآية:

أي: كُنَّا نَسْتَنْسِخُ ما تكتب الحفظه فيثبت عند الله ﷻ، أو يكون المعنى نَسْتَنْسِخُ أعمالكم فنكتبها على يد الحفظه، فلا يخفى منها شيء، كما يُستنسخ الكتاب فنأمر بنسخ ما عملتم وإثباته<sup>(٣)</sup>.

فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ؛ لأنه نُسخ من اللوح المحفوظ، أو لأن الصحابة ﷺ نَسَخُوهُ بكتابه عندما يبلغه النبي ﷺ من حفظه، ومنه قول زيد بن ثابت رضي الله عنه: "نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٥/ ٤٢٤).

(٢) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٣) ينظر: زاد المسير (٤/ ١٠٠، ١٠١)، وعلى القول بأنه أمر للحفظه بنسخ الأعمال، ذكر ابن الجوزي رضي الله عنه أن أكثر المُفسِّرين على أن هذا الاستنساخ، من اللوح المحفوظ.



بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رحمته الله الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] <sup>(١)</sup>.  
فالنَّسخ هنا: النَّقل من أصل مكتوبٍ أو محفوظٍ إمَّا للنَّشر، وإمَّا لتحسين الأصل، ويظهر لي أنَّ هذا المعنى المُكتسب من الاستعمال القرآني غاب في استعمالات بعض أهل العلم في هذا الموضوع، فسبَّب ذلك خللاً في فهم النَّسخ.

**المعنى الثاني: الرَّفْع والإزالة أي: إبطال شيء وإقامة آخر مقامه،** فيقال: نَسَخَهُ بِهِ يَنْسَخُهُ، وَاَنْسَخَهُ: أزاله به وأداله، والشيء يُنسخُ الشيءَ نَسَخًا، أي: يُزيله ويكون مكانه، كقولهم نَسَخَ الشَّيْبُ الشَّبَابَ، وَنَسَخَتِ الشَّمْسُ الظَّلَّ أي: نقلته من مكان إلى مكان مع زواله من المكان الأول، ومنه تَنَاسَخَ الموارِيث: تحوِيل الميراث من واحد إلى واحد، وَمِنْهُ تَنَاسَخُ الأرواح فيما يزعمه أصحابه، وَتَنَاسَخَ القُرُونُ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ <sup>(٢)</sup>، وفي خُطْبَةِ عُتْبَةَ بْنِ عَزْوَانَ رحمته الله: «وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ بُؤَّةَ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا» <sup>(٣)</sup> أي تحوَّلت وانتقلت من حالٍ إلى حال، يعني: انتهت مع موت نبيٍّ، فَحَلَّ مَحَلَّهُ مَنْ يَقُومُ بِشَرِيعَةِ ذَلِكَ النَّبِيِّ، ثم يحدث التغير مع مرور الزَّمن حتى تؤول من حكم راشد إلى مُلك، ومن ذلك قوله تَعَالَى: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَتَّى أَلْفَى الشَّيْطَانُ فِي أَمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أي: يُزيله وَيُبْطِلُهُ <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٨٧٠٧).

(٢) ينظر: لسان العرب (٦١/٣).

(٣) مسلم (٧٥٤٥).

(٤) الذي يطلق عليه النَّسخ هو: النَّقل والتحويل سواء أكان نقلاً حسيًّا من مكان إلى آخر، أو معنويًّا من حالة إلى أخرى، فمن النَّقل الحسي: نقل الشيء دون أن يتغيَّر في ذاته مع انعدامه في المَحَلِّ الأول. قال ابن الأعرابي:

هل النسخ مشترك في النقل والإزالة، أو حقيقة في أحدهما مجاز في الأخرى؟

الجواب: فالنسخ إما مُشْتَرَك في النقل والإزالة، وإما مجاز في أحدهما حقيقة في الآخر، واختلف علماؤنا في تحديد أحد الأمرين.

ففي حين يجعله البعض من قبيل المُشْتَرَك كالباقلائي والغزالي والآمدي، فإن فريقاً آخر يجعله حقيقة في النقل مجازاً في الإزالة كالزَمَخْشَرِيّ والبيضاوي، والبعض قال بالعكس كأبي هلال العسكري، ورجّحه من المتأخرين د. مصطفى زيد - رحمهم الله جميعاً<sup>(١)</sup>. ولا تجد مُبرراً للإطالة في البحث اللغوي هنا.

### ثانياً: تعريف النسخ اصطلاحاً:

وقد تسأل: فما معنى النسخ في الاصطلاح؟

الجواب: المعنى العام للنسخ عند أهل العلم:

تعريفات النسخ ومعانيه مُتعدّدة بين علماء السلف المُتقدِّمين منهم والمتأخرين، ويرجع هذا التعدّد والاختلاف إلى تحديد مدلولاته واستعمالاته فيها، ففيما كان الصحابة والتابعون يتوسعون في استعمال لفظ النسخ للدلالة على المعاني اللغوية، فأطلقوا النسخ على كلّ تغيير في النص، واستعملوه في تقييد المُطلَق وتخصيص العام، وبيان المُبهم والمُجمل،

=

"والنسخ: نقل الشيء من مكان إلى مكان هو هو". وأما النقل المعنوي من حال إلى حال، فمنه التناسخ في المواريث. مقياس اللغة، (٤٢٤/٥). لسان العرب، (٦١/٣). تاج العروس (٣/ ٣٨٣).

(١) ينظر: المستصفي (ص: ٨٦)، الإحكام للآمدي (٣/ ١٠٤)، أساس البلاغة (٢/ ٢٦٦)، الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠)، النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (١/ ٦٦).

وَالرَّفْعُ الْكُلِّيُّ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، بَيْنَمَا قَصَرَ الْمُتَأَخَّرُونَ مَعْنَى النَّسْخِ عَلَى بَعْضِ مَا ذُكِرَ، فَمَيَّزُوهُ عَنِ تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ، وَتَخْصِصِ الْعَامِّ، وَعَرَّفُوهُ بِتَعَارِيفٍ، وَهِيَ عَلَى النُّحُوِّ الْآتِي: النَّسْخُ فِي الشَّرِيعَةِ: لَفْظَةٌ مَنْقُولَةٌ عَمَّا وُضِعَتْ لَهُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ كَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ الشَّرْعِيَّةِ مِثْلَ الْفُسْقِ وَالتَّفَاقِ وَتَحْوِ ذَلِكِ<sup>(١)</sup>، قَالَ الْفَرَّاءُ رحمته الله: "النَّسْخُ أَنْ يُعْمَلَ بِالآيَةِ ثُمَّ تَنْزِلَ الْأُخْرَى فَيُعْمَلَ بِهَا وَتُتْرَكَ الْأُولَى"<sup>(٢)</sup>... وَالآيَةُ الثَّانِيَّةُ نَاسِخَةٌ، وَالْأُولَى مَنْسُوخَةٌ.

وَذَكَرَ الرَّاعِبُ رحمته الله مَعْنَى جَامِعًا لِلنَّسْخِ، فَقَالَ: "النَّسْخُ: إِزَالَةُ شَيْءٍ يَتَعَقَّبُهُ، كَنَسْخِ الشَّمْسِ الظِّلِّ، فَتَارَةٌ يُفْهَمُ مِنْهُ الْإِزَالَةُ، وَتَارَةٌ يُفْهَمُ مِنْهُ الْإِثْبَاتُ، وَتَارَةٌ يُفْهَمُ مِنْهُ الْأَمْرَانِ، وَنَسْخُ الْكِتَابِ: إِزَالَةُ الْحُكْمِ بِحُكْمٍ يَتَعَقَّبُهُ"<sup>(٣)</sup>.

وَلِأَنَّ النَّسْخَ مِصْطَلَحٌ أُصُولِيٌّ شَائِعٌ فَإِنَّا بِحَاجَةٍ لِلتَّوْقُوفِ عَلَى تَعْرِيفِهِمْ لَهُ، وَقَدْ عَرَّفَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ فَقَالُوا: "رَفْعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخَّرٍ"<sup>(٤)</sup>، فَهُوَ إِزَالَةُ الْحُكْمِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهِ. وَهَذَا التَّعْرِيفُ مَعْتَمَدٌ فِي جَوْهَرِهِ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ، وَلَا يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ يَنْطَبِقُ تَمَامًا عَلَى النَّسْخِ الْقِرْآنِيِّ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْإِزَالَةُ، وَالْمُطَابِقُ لِقَوَاعِدِ الْمَنْطِقِ، لِكَوْنِهِ جَامِعًا مَانِعًا، وَلِعَلَّكَ تَسْأَلُ: مَا الَّذِي يَفِيدُهُ هَذَا التَّعْرِيفُ؟

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠).

(٢) معاني القرآن للضراء (١ / ٦٤).

(٣) مفردات القرآن / ١٤٣٤.

(٤) انظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٢ / ٤٨٩)، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول (ص: ٥٩٣)، وهذا أسهل وأجمل من التعريف الحديدي الذي قالوا فيه هو: "الْحِطَابُ الدَّالُّ عَلَى اِرْتِفَاعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْحِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى وَجْهِ لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا بِهِ مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ"، وممن أورد هذا التعريف أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) في كتابه: (الفقيه والمتفقه) (١ / ٢٤٥).

**الجواب:** يبين ابن عاشور رحمته الله أن هذا التعريف يُخْرِجُ التَّشْرِيعَ الْمُسْتَأْنَفَ؛ إِذْ لَيْسَ بِرَفْعٍ. وَيَخْرَجُ بِقَوْلِنَا: "الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ" رَفْعَ الْبَرَاءَةِ الْأَصْلِيَّةِ بِالشَّرْعِ الْمُسْتَأْنَفِ. إِذِ الْبَرَاءَةُ الْأَصْلِيَّةُ لَيْسَتْ حُكْمًا شَرْعِيًّا، بَلْ هِيَ الْبَقَاءُ عَلَى عَدَمِ التَّكْلِيفِ الَّذِي كَانَ النَّاسَ عَلَيْهِ قَبْلَ مَجِيءِ الشَّرْعِ، بِحَيْثُ إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَا تَعْرِضُ لِلتَّنْصِيفِ عَلَى إِبَاحَةِ الْمُبَاحَاتِ؛ إِذِ الْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ، وَلِذَا فَالْمُبَاحَاتُ لَا تُعَدُّ، وَإِنَّمَا الَّذِي يَعُدُّ هُوَ الْمَحْرَمَاتُ، وَقَدْ يَأْتِي النَّصُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ الْأَصْلِيَّةِ فِي حَالَتَيْنِ:

**الأولى:** فِي مَظِنَّةِ اعْتِقَادِ تَحْرِيمِهَا، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، حَيْثُ أَبَاحَ لَهُمُ التَّجَارَةَ فِي الْحَجِّ، حَيْثُ ظَنَّ الْمُسْلِمُونَ تَحْرِيمَ التَّجَارَةِ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ بَاقِيًّا كَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ مِنْ سَوْقِ ذِي الْمَجَازِ، فَالْنَّصُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ هُنَا لِدَرْءِ شَبْهَةِ التَّحْرِيمِ لَا لَوْجُودِ نَصٍّ سَابِقٍ، وَلِذَا فَلَا يُسَمَّى نَسْخًا.

**الثانية:** فِي مَوْضِعِ حَضَرِ الْمُحْرَمَاتِ أَوْ الْوَاجِبَاتِ:


مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤] بَعْدَ ذِكْرِ النِّسَاءِ الْمُحْرَمَاتِ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّ الْمُحْرَمَاتِ مَحْصُورَاتٌ مَعْدُودَاتٌ، فَلَا يَأْتِي مِنْ يُحَرِّمُ الزَّوْجَ بغيرهن بعد ذلك، وَالحَالَاتِ الَّتِي أَضَافَهَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله بَعْدَ ذَلِكَ دَاخِلَةٌ فِي الْمَعْنَى الْعَامَّةِ فِيمَا ذُكِرَ فِي السُّورَةِ<sup>(١)</sup>. وَالَّذِي يَظْهَرُ لَنَا فِيمَا أوردناه مِنْ تَعْرِيفَاتِ النَّسْخِ: اخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ فِي مَفْهُومِهِ، وَيَرْجِعُ هَذَا الْخِلَافُ إِلَى مَا سَتَمُّ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ فِي أَرْكَانِهِ وَشُرُوطِهِ، وَسِيَاتِي بَيَانِهِ فِي مَوْطِنِهِ مِنْ هَذَا الْأَصْلِ.

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١/٦٥٧).

## المبحث الثاني: أهميّة النَّسخ

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

تَجَنَّبْنَا بَابَ الْعَرَفَاتِ وَالْقَوْلَ الْبَشِيرَ



فإن سألت: ما أهميّة موضوع النَّسخِ؟

الجواب: تتأكّد أهميّة تحرير الكلام في باب النَّسخ من خلال الآتي:

أولاً: ضبط فهم النصوص، وحماية القرآن العظيم من أن يتَّخَذَ (عُضِينَ):

جرَّ الخطأ في فهم هذا المبحث وراءه أذياً من الأفهام المتباينة للآيات، واثارت بسبب عدم إتقانه أغبرة من التأويلات المتعجّلة، وأقيمت بناء عليه قواعد مُترهّلة، وصارت المناقشة في هذا الموضوع كما قال السيد عبد الحي بن فخر الدين الحسيني رحمته الله في (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): "ورجعت المناظرة إلى المُكابرة والمُجادلة، بل المُقاتلة"<sup>(١)</sup>، ولقد أثرَ عدمُ تحرير هذا الباب في فهم القرآن حتى رأيت كل من لم يُطِقْ عقله استيعاب فهم آية كَرَّ عليها بالنسخ، ولعمُرُ الحقِّ إنك لتجد الأمر عند ذلك أقرب إلى أن يُجعل القرآن عِضين.

فإن قلت: فما معنى ﴿عِضِينَ﴾؟

الجواب: كلمة ﴿عِضِينَ﴾ وردت في قوله جلّ ذكره: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ ﴿٥٠﴾ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩٠-٩١]، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في معناها: «هُم أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّؤُهُ وَجَعَلُوهُ أَعْضَاءَ أَعْضَاءٍ - يقول أحزاباً - فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ»، وقال الضَّحَّاك رحمته الله: "جَعَلُوا كِتَابَهُمْ أَعْضَاءَ كَأَعْضَاءِ الْجَزُورِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ تَقَطَّعُوهُ زُبْرًا، كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]"<sup>(٢)</sup>، فاحتمل قَوْلُهُ ﴿عِضِينَ﴾: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ عِضَةٍ، وَالْعِضَةُ: الْبُهْتُ وَرَمِيَهُ بِالْبَاطِلِ مِنَ الْقَوْلِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ عَضُو؛ لِأَنَّ مَعْنَى التَّعْضِيَةِ: التَّفْرِيقُ، كَمَا تُعْضَى الْجَزُورُ وَالشَّاةُ، فَتَفْرُقُ أَعْضَاءَ، وَعَضَيْتُ الشَّيْءَ تَعْضِيَةً: إِذَا فَرَّقْتُهُ، كَمَا قَالَ رُوْبَةُ<sup>(٣)</sup>:

وَلَيْسَ دِينُ اللَّهِ بِالْمَعْصَى

(١) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (٨/ ١٣٥٨).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ١٤٢، ١٤٣).

(٣) ديوان رُوْبَةُ بن العجاج (ص: ٨١).

يَعْنِي بِالْمُفْرَقِ<sup>(١)</sup>.

فالذي لا يَفْهَمُ معنى النسخ كما ينبغي ربّما آمن ببعض الكتاب، وترك بعضه زعمًا منه أنه منسوخ دون أن يحرّر المسألة.

ثانيًا: وَضَعُ النصوص في مواضعها:

ويتحقّق ذلك بأن نفهم علم النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ وَفَقَّ فَهَمٌ مَنْ أُنزِلَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ، وَهَمُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَنَمِيزَ مُصْطَلِحِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَنِ الْمُتَأَخِّرِينَ:

فَقَدْ قَالَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمِ التَّمِيمِيِّ رضي الله عنه: «لَيْسَ مِنَ الْعُلُومِ كُلِّهَا عِلْمٌ هُوَ أَوْجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ وَكَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عِلْمِ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ؛ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِنَاسِخِهِ وَاجِبٌ فَرَضًا، وَالْعِلْمُ بِهِ لِأَزْمِ دِيَانَتِهِ، وَالْمَنْسُوخُ لَا يُعْمَلُ بِهِ، وَلَا يُنْتَهَى إِلَيْهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ عِلْمُ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يُوجِبَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَمْرًا لَمْ يُوجِبْهُ اللَّهُ تعالى، أَوْ يَضَعَ عَنْهُ فَرَضًا أَوْجِبَهُ اللَّهُ تعالى»<sup>(٢)</sup>.

وهو يعني بذلك أن القائل في علم النسخ دون تحرير إمّا أن يقول: هذا منسوخ ولا يكون كذلك، فيُطْلَبُ بذلك فرضًا فرضه الله تعالى، وإمّا أن يقول: هذا ناسخ، ولا يكون كذلك، فيُوجِبُ بذلك فرضًا لم يفرضه الله تعالى.

وهل عليّ من ملامة؛ إذ تراني أُعَبِّرُ عن آهاتي حينما أرى الخطر العظيم لتناول موضوع النسخ من باب الجمع والإغراب في إيراد المسائل لا من باب التحقيق؟

(١) تفسير الطبري (١٧/١٤٧، ١٤٩).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/٧٦٧).

وقد أظهرَ هذا الأئم من قبل بعض أهل العلم، فها هو ابن الجوزي رحمته الله (ت ٥٩٧هـ) يقول: "ثم إني رأيت الذين وقع منهم التفسير صحيحًا قد صدر عنهم ما هو أقطع فآلمني، وهو الكلام في النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، فإنهم أقدموا على هذا العلم، فتكلموا فيه، وصنّفوه، وقالوا بنسخ ما ليس بمنسوخ، ومعلوم أن نسخ الشيء رفع حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جرأة عظيمة"<sup>(١)</sup>.

**ثالثًا: النَّسْخُ بَابٌ وَاسِعٌ فِي الْمَصْطَلِحِ الْقُرْآنِيِّ** - كما سيأتي إن شاء الله - فتعلّقت به جوانب علمية متعدّدة لا يمكن للمفسّر ولا للفقهاء إظهار علمه بدونها: ومما يدلُّ على أهميّة النَّسْخِ أَنَّ عَلِيًّا رحمته الله مرَّ على قاصٍّ، فقال له: أتعرف النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قال: لا! قال: هلكت وأهلكت، وذَكَرَ مِثْلُ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمته الله <sup>(٢)</sup>، وقال أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويّ: "إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الصَّحِيحَ وَالسَّقِيمَ، وَالنَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ مِنَ الْحَدِيثِ، لَا يُسَمَّى عَالِمًا"<sup>(٣)</sup>.

### أشهر من خالف في وقوع النَّسْخِ:

وقد تتساءل: من أشهر من خالف في وقوع النَّسْخِ؟

**الجواب:** ينقل المُفَسِّرُونَ كَالْمَاوَرِدِيِّ، وَالرَّازِيِّ أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ مُحَمَّدَ بْنَ بَحْرِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ت: ٣٢٢هـ) رحمته الله أنكر النَّسْخَ<sup>(٤)</sup>، وشاع هذا واشتهر عن أبي مسلم رحمته الله حتى عُرفَ بتفرّده

(١) نواسخ القرآن (ص: ١٠٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٥)، وليس هو ابن حزم المشهور.

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٦٠).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب (٣/٢٠٧)، المحصول للرازي (٣/٣٠٧)، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول للقرافي (٢/٦١).



بهذا القول<sup>(١)</sup>، وقد بين المرادوي<sup>رحمته</sup> في التحرير، والمحلي<sup>رحمته</sup> في شرح جمع الجوامع أنه لم يعن الإنكار، وإنما سمّاه تخصيصاً<sup>(٢)</sup>، فعنى "أنَّ النَّسخ: تَخْصِصُ لَزْمِ الْحُكْمِ بِالْخِطَابِ الْجَدِيدِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ الْخِطَابِ الْأَوَّلِ: اسْتِمْرَارُ الْحُكْمِ فِي جَمِيعِ الزَّمَنِ، وَالْخِطَابِ الثَّانِي دَلٌّ عَلَى تَخْصِصِ الْحُكْمِ الْأَوَّلِ بِالزَّمَنِ الَّذِي قَبْلَ النَّسخ؛ فَلَيْسَ النَّسخ عِنْدَهُ رَفْعًا لِلْحُكْمِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي: (مَراقِي السُّعُودِ) بِقَوْلِهِ فِي تَعْرِيفِ النَّسخ:

رَفَعٌ لِحُكْمٍ أَوْ بَيَانُ الزَّمَنِ بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ أَوْ بِالسُّنَنِ<sup>(٣)</sup>  
 ولم أتمكن من تحقيق ما أراده أبو مسلم<sup>رحمته</sup>، فلعلّه أراد ما سألناه هنا بقوة من أن النَّسخ القرآني غير النَّسخ الأصولي، وكثيراً ما ينقل عالم عن عالم عبارته بصورة غير دقيقة، ويسبق باستنتاجاته إلى تقرير ما لم يقله الأول، فلا تتعجل في الإنكار على أحد حتى تحيط بعبارته<sup>(٤)</sup>.

=

وقد أجمع العلماء على أن أبا مسلم يجيز النَّسخ عقلاً، ولكنهم اختلفوا في حقيقة مذهبه إلى ثلاثة مذاهب:

- الأول: أنه ينكر جواز النَّسخ شرعاً، وبهذا قال الأمدي، وابن الحاجب، والشوكاني وجماعة.
  - الثاني: أنه ينكر وقوع النَّسخ في شريعة واحدة، ولا ينكر أن تكون شريعة لاحقه ناسخة لشريعة سابقة، وهو ما نقله الرازي.
  - الثالث: أنه ينكر وقوعه في القرآن فقط: وعليه الأكثر من العلماء. ينظر: الإحكام للأمدي (٢/٢٥٤)، تفسير الرازي (١١٦/٢)، تفسير ابن كثير (١/٤٦٦)، وقد ردّ عليه العلماء بما لا داعي للإطالة من ذكره.
- (١) مال عبد المتعال الجبري في كتابه: (النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه) إلى إنكار النَّسخ..
- (٢) ينظر: التحرير شرح التحرير (٦/٢٩٩١)، شرح جمع الجوامع (٢/٨٨).
- (٣) أضواء البيان (٢/٤٤٦، ٤٤٧)، والبيت في نظم مراقي السعود رقم (٤٦٦).

## المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد

## النسخ في القرآن المجيد: وردت مشتقات (نسخ) في ثلاثة مواضع:

- |                                                                                                                               |                                               |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------|
| <p>﴿هَذَا كَتَبْنَا يُنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ<br/>إِنَّا كُنَّا نَسْنِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٥١]</p>      | <p>01<br/>النسخ<br/>بالمعنى<br/>اللغوي</p>    |
| <p>﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ<br/>اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: ٥٢]</p> | <p>02<br/>النسخ<br/>بمعنى<br/>الإزالة</p>     |
| <p>﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا<br/>نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ٥٣]</p>                       | <p>03<br/>النسخ<br/>بالمعنى<br/>الاصطلاحي</p> |

تَجَنَّبْنَا مِنَ الْمَغْرِفَاتِ الَّتِي أَنْزَلْنَا  
عَلَيْهَا آيَاتِنَا لِيَلْمُوا بِهَا الْمُؤْمِنِينَ

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير



(١) ومن نافلة القول ذكّر أنّ بعض طوائف اليهود والرافضة أيضًا أنكروا النسخ، وقالوا بامتناعه عقلاً وسمعاً، وحثّتهم في ذلك أنّ القول بالنسخ يؤدي إلى البداء والجهل بعواقب الأمور، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. ينظر: مناهل العرفان (٢/١٨٢).

فإن سألت: أين وردت هذه المادة (النسخ) في القرآن المجيد؟

أجيبك: وردت مشتقات (نسخ) في ثلاثة مواضع:

**الأول:** موضع سورة (الجاثية) وهو قوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، وينحصر تعلق هذه الآية بالمعنى اللغوي في موضوعنا.

**والثاني:** قول الله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَتَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمِّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: ٥٢].

﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ أي: يرفعه فلا يستمر، ويبطله فلا يثبت، ويزيله فلا يبقى، والنسخ هنا يعني الإزالة لكن ذلك لا يقتضي الإزالة بالكليّة؛ فإنَّ محاولات الشيطان لإبطال أمانى الأنبياء في الإصلاح قائمة مستمرة، فيدحض الله ﷻ محاولات الشيطان، لكنه يعود مُجدِّداً في محاولة منه لتدمير إنجازات الأنبياء في تقويم مسيرة الناس.

**والثالث:** قول الله تعالى ذِكْرُهُ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويأتي الكلام عنها - إن شاء الله - في سياق ذِكْرِ الآيات التي أشارت إلى النسخ.

## أدلة النسخ الصريحة في كتاب الله عجل:

- |                                                                                                                              |  |                  |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|------------------|
| 01                                                                                                                           |  | الدليل<br>الأول  |
| ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ<br>بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ [الجمانية: ٥٠] |  |                  |
| 02                                                                                                                           |  | الدليل<br>الثاني |
| ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ<br>وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الحج: ٥٢]                                         |  |                  |
| 03                                                                                                                           |  | الدليل<br>الثالث |
| ﴿مَا نُنسخ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا<br>نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٥]                                |  |                  |

تَجَنَّبْنَا مِنَ الْخَيْرِ فَتَرَى الْقُرْآنَ يَنْسَخُ  
أَدْعَابَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير



فإن سألت: ما أدلة النسخ الصريحة في القرآن الكريم؟  
الجواب: الآيات التي استدل بها أهل العلم على وقوع النسخ ثلاث:  
آية النحل، ثم الرعد، ثم آية البقرة حسب الترتيب الزمني فيما يظهر لي، ولم يرد التصريح  
بالنسخ إلا في آية البقرة، فلنستعرض هذه الآيات حسب هذا الترتيب:

الآية الأولى: آية النَّحْلِ، وهي قوله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ [النحل: ١٠١، ١٠٢].



أ.د. عبدالمنعم محمد البجدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

فإن قلت: فما معنى هذه الآية؟

الجواب: كلمة: ﴿آية﴾ واضحة في معانيها المُتَقَدِّمة، وسأجمل كلام علماء التفسير في بيان معاني هذه الآية المباركة، مع التعليق عليها:

المعنى الأول: إذا بدلنا آية متأخرة في نزولها مكان آية متقدمة في نزولها:

وهذا المعنى قرَّره الطَّبْرِيُّ رحمته الله، ثم روى عن مجاهد رحمته الله قال: "نسخناها، بدلناها، رفعناها، وأثبتنا غيرها"، وعن قتادة رحمته الله، قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ [التَّحْل: ١٠١] هو كقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]<sup>(١)</sup>.

ماذا قال الفراء في معنى كلمة: ﴿آية﴾ هنا؟ وما رأيك بما ذهب إليه؟

الجواب: عمم الفراء رحمته الله الكلام في الآية: تلاوة وحكمًا في ظاهر قوله، وقيد التبدل بأن تكون إحدى الآيتين فيها تشديدٌ والأخرى أليّنُ منها، ثم أورد الفراء رحمته الله رواية لا أدري من أين استقاها؛ إذ لم أعر عليها في كتب الحديث لا صحيحة ولا ضعيفة ولا موضوعة، ومثل هذا ينبغي الحذر منه في التفسير، فقال الفراء رحمته الله: "قال المشركون: إنما يتقولهُ من نفسه، ويتعلّمهُ من عائشٍ مملوكٍ كانَ لِحُوَيْطِبِ بن عبد العزى، كانَ قد أسلمَ فَحَسَنَ إسلامهُ، وكانَ أعجم، فقال الله سبحانك: ﴿لِسَانَ الَّذِي يُلْجِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي﴾ [التَّحْل: ١٠٣] يميلونَ إِلَيْهِ ويهوونه ﴿أَعْجَمِي﴾، فقال الله سبحانك: وَهَذَا لِسَانُ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن عربيٌّ"<sup>(٢)</sup>.

وترى هنا أننا يمكن أن نناقش الفراء رحمته الله في مسألتين:

(١) تفسير الطبري (١٧ / ٢٩٧).

(٢) معاني القرآن للفراء (٢ / ١١٣).

**الأولى:** أنه قِيدَ الآية الألاحقة بأنه فيها لِينًا، والسَّابِقَةُ بأنَّ فيها تشديدًا، وهذا القيد لا دليل عليه.

**الثانية:** ذكر سببًا للنزول لا حِطَام له ولا زِمَام (لا سند له)، فكيف يستدل برواية لم تُثَبِّت حتى بسند ضعيف؟!

**المعنى الثاني:** إذا نسخنا حكم آية، فأبدلنا مكانه حكمًا آخر:

فنقل الواحدي رحمته الله رواية لا إسناده لها - أن هذه الآية نزلت حين قال المشركون: إن محمدًا يَسْخَرُ بأصحابه، يأمرهم اليوم بأمر، وينهاهم عنه غدًا، أو يأتيهم بما هو أهون عليهم، وما هو إلا مُفْتَرٍ يقول من تلقاء نفسه. فأنزل الله تعالى هذه الآية والتي بعدها<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت الآية في سورة النَّحْلِ مَكِّيَّة، فكيف ينطبق عليها كلام الواحدي والفرّاء من قبله، ولم تكن الأحكام الشرعية تنزل بتلك الكثافة حتى يعترىها التبديل، والنسخ؟! على أن هذه الرواية لا يمكن قبولها إذا لم تردُّ مُسْنَدَةً حتى يستبين لنا حالُ إسنادهَا، فكيف وهي بدون إسناده كما ترى؟!

وظاهر الرواية لا يقتضي النسخ بالضرورة بل الأمر بما يقتضيه الحال، وذلك يعني الأعمال لكلا النصين والدليلين، فالتبديل قد يقتضي الرّفْع للمبدل، وقد يقتضي الإبقاء ليناسب حالته، فانظر مثلاً إلى الشدة مع أبي لهب، والأمر بالصفح الجميل في سورة الحجر، والهجر الجميل في سورة المزمل، فنقول: نُعْمَلُ الشدة في موضعها الصحيح، واللين في موضعه الصحيح، وليس المراد أن أحدهما يلغي الآخر بالكلية.

(١) أسباب النزول للواحدي (ص: ٢١).

وفي الأحكام العملية فإن الله ﷻ شرع الصلاة على هيئة معلومة، لكنه بدل الحكم في حال الخوف على الهيئة التي ذكرها في سورة النساء، فهل يعني هذا التبديل الرفع التام للمبدل؟ كلاً، وهنا تعلم لماذا حذر الله ﷻ من افتراء الكذب على الله ﷻ في سورة النحل بعد هذه الآية، فاجمع الآيات وقرأ: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿النحل﴾: [١٠١-١٠٥].

المعنى الثالث: إذا بدلنا شريعة تقدمت، ووضعنا مكانها شريعة مستأنفة:

ونقل الماوردي رحمه الله هذا التفسير عن أبي مسلم الأصفهاني محمد بن بحر رحمه الله، وأقره الزمخشري رحمه الله في تفسيره لهذه الآية، فقال: "تبدل الآية مكان الآية: هو النسخ، والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع" (١)، ويفهم مثل هذا من ظاهر كلام النسفي رحمه الله، حيث قال: "والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع" (٢).

فالآية بمعنى الشريعة الكلية التي جاء بها نبي من الأنبياء كما بدل الله ﷻ شريعة عيسى بشريعة موسى عليهما السلام، وكما بدل شريعة محمد سيد الرسل أجمعين ﷺ بشرائع الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام.

(١) تفسير الماوردي (٣ / ٢١٤).

(٢) الكشاف (٢ / ٦٣٤).

(٣) تفسير النسفي (٢ / ٢٣٣).



وعندي أن هذا المعنى صحيح وجدير بالنظر، حيث يمكنك أن تجعل لفظة: ﴿آية﴾ في هذا الموضع بمعنى شريعة، وستسأل: كيف أثبت أبو مسلم هذا المعنى، ولم يعقب عليه الماوردی، وأقره الزمخشري في ظاهر قوله؟  
لعل من أسباب إثباتهم هذا المعنى:

أن آية النَّحْلِ هذه مكّية، والنَّسْخُ عند علمائنا -رحمهم الله- إما أن يكون للفظ النَّصِ (نسخ التلاوة مع الحكم أو دونه)، وإما أن يكون للحكم (مع التلاوة أو دونها)، ولم يُعْهَدِ نَسْخُ للتلاوة في مكّة، كما أن الأحكام الفقهية لم تتغيّر بصورة ملحوظة في مكّة؛ إذ لم تكن الأحكام الفقهية الفرعية كثيرة، ولم تكن مُفَصَّلَةً كما حدث في المدينة، فاحتمال النَّسْخِ المعلوم للأحكام الجزئية بعيد، فكان وجيهاً أن نتفهم ما قاله أبو مسلم من معنى النَّسْخِ المذكور آنفاً.

وقد يعترض على هذا الكلام معترض، فيقول: فقد رأينا حكماً شرعياً في آية نَسَخَ حكماً شرعياً في آية قبلها في السُّورَةِ نَفْسِهَا، وذلك في مكّة في سورة المُرْمَلِ حيث ذكروا أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّنْ نُحْضُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المُرْمَل ٢٠]، فهذه الآية نسخت أوّل السُّورَةِ التي ظاهرها إيجاب قيام الليل على النبي ﷺ، فهذا ينقض الكلام السابق؟

الجواب: اختلف أهل العلم: هل الآية الأخيرة من سورة المُرْمَلِ نسخت أوّل السُّورَةِ بمعنى أزلت حكمها إزالة نهائية أم نسخت وجوب قيام الليل على الصَّحَابَةِ ﷺ وأثبتته على النبي ﷺ؟ أم نسخت الوجوب إلى الاستحباب على الجميع؟ وفي كل الأحوال فعلى

التسليم بالنسخ فإن ذلك لم يكن منتشرًا في مكة لقلّة التشريعات التفصيليّة في مكة كما هو معلوم.

وممن أشار إلى أن الآية قد تردّ بمعنى الشريعة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) في تفسيره: (محاسن التأويل)<sup>(١)</sup>، حيث قرّر أن هذين المعنيين مرجحان على غيرهما:

أي ما نبذلّ آية من آيات الأنبياء المتقدّمين كآية موسى وعيسى ﷺ وغيرهما من الآيات المادّيّة، بآية أخرى نفسيّة علميّة، وهي كون المنزل هدى ورحمة وبشارة يدركها العقل إذا تنبّه لها وجرى على نظامه الفطري، وذلك لاستعداد الإنسان وقتئذ لأن يُخاطب عقله، ويُستصرّح فمُه ولبّه. فلم يؤت -الإنسان- من قبل الخوارق الكونية ويُدهش بها، كما كان لمن سلف -أي: لم تأت المعجزات المادّيّة المدهشة مثل: انقلاب العصا حيّة - فبدلت تلك بآية هو كتاب العلم والهدى من نبيٍّ أميٍّ لم يقرأ ولم يكتب. وكون الكتاب بين الصّدق، قاطع البرهان، ناصع البيان، بالنسبة لمن أُوتى ورزق الفهم".

وبعد أن قرّر القاسمي هذا المعنى بين سبب ترجيحه له، فقال:

"وهذا التأويل يرجّحه؛ أن السورة مكّيّة، وليس في المكيّ منسوخ بالمعنى الذي يريدونه. فلمّا رحم الله العالمين وجعل القرآن مكان ما تقدم.. هنا ينبعث المشركون ليقولوا: إنّما أنت مفتر.. فيتهمون النبيّ ﷺ بالافتراء، والله يرُدُّ على هذا اللغو.

(١) ينظر: تفسير القاسمي (٦/٤٠٩).

فاعترض عليهم بما هو بديهي ينبغي أن يستحيوا من التظاهر بالجهل به، وهو قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾، لتوبيخ الجاهلين، وبيان أنهم يعترضون على رب العالمين الذي يعلم أنه يُنزل لهم ما ينفعهم حسب الوقت المناسب.

لقد نسبوا الموحى إليه به إلى الافتراء؛ ردًّا للحق، وعنادًا للهدى، وتوليًّا للشيطان، وتعبداً لوسوسته، فأخبرهم الله ﷻ بحقيقة اعتراضهم: إنه الجهل المتناهي حيث يقول الله ﷻ عنهم: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وترى أن الله ﷻ أطلق عدم علمهم ليشمل عِدَّة معان: فمنها أنهم لا يعلمون جواز النَّسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون سبب ورود النَّسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون المصالح الضخمة في التربية الإلهية للذرية الآدمية، حيث اقتضى استقرار بثها في الأرض أن تتغير بعض الأحكام المتعلقة بها. ويُعلم الله ﷻ النبي ﷺ أن يرد عليهم بما يحاولون إخفاء حقيقته: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾.

المعنى الرابع: ذهب الماتريدي رحمه الله مذهباً آخر في معنى تبديل الآية، وهو أن التبديل افتراضي غير واقع، وأن التبديل لا يعني رفع الأولى بالكليّة، بل الإتيان بمعجزة رديفة جديدة، لتكون مكان الأولى في الإعجاز:

فقال: "ولو كان يحتمل أن يكون حرف (إذا) مكانَ (لو) - لكان أقرب، ويكون تأويله: ولو أنزلنا حُجَّةً بعد حُجَّةٍ، وآيةً على أثر آية جديدة - فما آمنوا؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾، وكقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ فُرْعَانَ سِيرَتْ بِهِ الْجِبَالُ...﴾ الآية، أي: لو أن هذا القرآن - قرآنٌ سِيرت به الجبال أو كُلم به

(١) محاسن التأويل (٦/٤٠٩).

الموتى - فما آمنوا به؛ لعنادهم؛ فعلى ذلك: الأول قد يحتمل قوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ بالسؤال مكان آية: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وكان الماتريدي رحمته الله ربط هذه الآية بطلبهم الذي عبّر عنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتُنَزِّلُ آيَاتًا مِنْ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَلَا يَكُونُونَ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَّايَ نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥].

المعنى الخامس: الآية بمعنى المعجزة؛ إذ قد تحلُّ معجزة جديدة مكان معجزة سابقة، والقرآن الكريم أعظم المعجزات التي جاءت لتكون بديلاً عن المعجزات السابقة، والمعنى: وإذا بدلنا آية معجزةً جديدةً هي القرآن المجيد مكان آية جاء بها نبيٌّ سابق لم ينظروا في صحّة ذلك، بل بادروا فقالوا: إنما أنت مُفترٍ.

ستقول: إن ابن عاشور رحمته الله لا يرى أنّ معنى الآية هنا الآية الكونية، فما رأيك بذلك؟

الجواب: أبي ابن عاشور رحمته الله أن يكون المقصود بالآية هنا الآية الكونية؛ لأن الله تعالى قال بعدها: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [التحل: ١٠١]، فنعين - عند ابن عاشور رحمته الله - أن يكون الكلام عن الآيات القرآنية، ولكنك عند التأمل يمكن أن تزعم بأن اللفظ يشمل هذا المعنى، والقرآن من حيث هو بكامله يعد آية واحدة عظيمة، ونعني بالآية المعجزة، ويثبتك بصحة هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ [العنكبوت: ٥٠] ﴿آية﴾ بالإنفراد في قراءة شعبة ومن معه<sup>(٢)</sup>، قال الله تعالى بعد ذلك: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

(١) «تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة» (٦ / ٥٧٢).

(٢) قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف، وأبو بكر - شعبة - (آية) بالتوحيد، وقرأ الباقون بالجمع. النشر في القراءات العشر (٢ / ٣٤٣).

وهذا الذي تراه في سياق آية النحل:

فإن الله ﷻ يقول عن نفسه - وهو ربنا العزيز الأعلى -: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ﴾ فِنِسْبَةِ العلم بالتنزيل إليه - تعالى ذكره - يشمل إنزال كتاب ليكون مكان كتاب سابق، ومعجزة لتحل محل معجزة ماضية، كما تجد الله ﷻ يمتدح القرآن بعمومه بعد ذلك فيقول: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ أي نزل القرآن ليكون بذاته آية حلت محل الكتب السابقة أو حلت محل المعجزات السابقة.

ثم يدافع الله ﷻ عن معجزة القرآن بعد ذلك، ويبين عواقب الافتراء على الله ﷻ، فيقول: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [١٣] إن الذين لا يؤمنون بآيات الله لا يهديهم الله ولا يؤمنون بآيات الله ﷻ، إنما يفترون الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله ﷻ وأولئك هم الكاذبون ﴿[النحل: ١٠٣ - ١٠٥].

لماذا منع الشيخ عبد الكريم الخطيب الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ؟ وما رأيك

بذلك؟

وقد ذهب الشيخ عبد الكريم يونس الخطيب (ت بعد ١٣٩٠هـ) إلى منع الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ، فقال: "ولو كان معنى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ - لو كان معنى ذلك - نسخ آية بآية، لما كان من المناسب أن يكون التعقيب على ذلك قوله تعالى: ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾؛ إذ إن النسخ للآيات القرآنية، ليس من شأنه أن يثبت قلوب المؤمنين، بل إنه يكون داعية من دواعي الإزعاج النفسي، بسبب تلك الآيات التي يعيش معها المسلمون زمناً، ثم يتخلون عنها.. ثم إنه من جهة أخرى لا يحمل النسخ على إطلاقه بشرى للمسلمين.. إذ إن أكثر ما وقع النسخ - كما يقول القائلون به - على أحكام

مُخَفَّفَةً، نُسِخَتْ بِغَيْرِهَا، مما هو أثقل منها، كما يقال في الآيات الْمَنْسُوخَةِ في الخمر وفي الرِّبَا، وفي حَدِّ الزَّنا<sup>(١)</sup>، وهو هنا يحتجُّ على منع النَّسخِ بالكُلِّيَّةِ بِحُجَّةٍ صَحِيحَةٍ، مع أَنَّ المعنى الذي ذهب إليه باطلٌ.

وكلام الخطيب رحمته الله فيه غُلُوٌّ واضح، فهو يزعم أن النَّسخَ ليس فيه ما يُثَبِّتُ الذين آمنوا، ثم جعل النَّسخَ متعلِّقًا ببدل فيه تخفيف، ولا يقول بذلك كلُّ من أثبت النَّسخَ.. وعندي نظر في تحليله، وكلامه لا ينبغي أن يؤخذ على عَوَاهِنِهِ، وعنوان كتابه إن كان موضوعيًا فَحَسَنٌ، أي: يبحث في تفسير القرآن بالقرآن، وإن كان مانعًا لتفسير القرآن ببقية المصادر، فتلك لَوْثَةٌ كبيرة.

**المعنى السادس: التَّبْدِيلُ هو تعدُّدُ الآياتِ التي تَبَيَّنُ جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ في المحلِّ الواحد، مثل:**  
العموم الذي لَحِقَهُ التَّخْصِيسُ، والإطلاق الذي عَشِيَهُ التَّقْيِيدُ، والإباحة التي جاء بعدها المنع، ثم جاء بعدها إباحتها، وكلُّ ذلك في أمر واحد ولكنَّ جهته في كلِّ مرَّةٍ مُخْتَلِفَةٌ، فاختلف الحكم المتعلِّقُ به، وهذا هو النَّسخُ القرآنيُّ، هو النَّسخُ، وهو المراد من إطلاقات الأوَّلِين لمصطلح النَّسخِ، ومن أمثله: الأمر بالهَجْرِ الجميل للقوى الوثنية الْمُؤَدِّيَةِ المستكبرة مع الأمر بدعوتهم في الوقت ذاته:

اذكر باختصار رأي ابن عاشور رحمته الله في معنى هذه الآية.

**الجواب:** أشار الطاهر بن عاشور رحمته الله إلى هذا المعنى ناظرًا إلى موقع هذه الآية من السُّورَةِ<sup>(٢)</sup>، ولأهمِّيَّةِ كلامه، ودِقَّةِ مأخذه، ينبغي أن نحاول استيعابه في النَّقْطَاتِ الآتية:

(١) التفسير القرآني للقرآن (٧/ ٣٦٩).

(٢) التحرير والتنوير (١٤/ ٢٨٠-٢٨٢).

**أولاً:** ذكر أن مَنْ أَكْبَرَ الْأَعْرَاضِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بَيَانَ أَنَّ الْقُرْآنَ مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَبَيَانَ فَضْلِهِ وَهُدْيِهِ فابْتَدَى فِيهَا بِآيَةٍ ﴿يُنزِّل الْمَلَكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحل: ٢] فِي تَنْقَلَاتٍ مَاتَعَةً لَافِتَةً، حَتَّى خْتَمَ ذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ السُّورَةِ بِإِبْطَالِ الشُّبْهِ وَالِافْتِرَاءَاتِ، وَالتَّمْوِيهَاتِ الْوَثْنِيَّةِ.

**ثانياً:** كَانَ آخِرَ الشُّبْهِ الَّتِي أَبْطَلَهَا اللَّهُ ﷻ: تَعَمُّدُهُمُ التَّمْوِيَةَ فِيمَا يَأْتِي مِنَ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُخَالِفًا لِآيَاتٍ أُخْرَى؛ لِاخْتِلَافِ الْمُقْتَضِي وَالْمَقَامِ، وَالْمُغَايِرَةِ بِاللَّيْنِ وَالشَّدَّةِ، أَوْ بِالتَّعْمِيمِ وَالتَّخْصِصِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَّبَعُ اخْتِلَافُهُ اخْتِلَافَ الْمَقَامَاتِ، وَاخْتِلَافَ الْأَعْرَاضِ، وَاخْتِلَافَ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا، فَيَتَّخِذُونَ مِنْ ظَاهِرِ ذَلِكَ دُونَ وَضْعِهِ مَوَاضِعَهُ، وَحَمَلِهِ مَحَامِلَهُ مَغَامِرَ يَشْتَدُّونَ بِهَا فِي نَوَادِيهِمْ، وَيُوْهَمُونَ النَّاسَ أَنَّ ذَلِكَ اضْطِرَابًا وَتَنَاقُضًا. وَلِذَلِكَ خْتَمَ اللَّهُ ﷻ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، أَي: وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْلَمُونَ، وَلَكِنَّهُمْ يُكَابِرُونَ.

**ثالثاً:** رَأَى الطَّاهِرُ ﷺ أَنَّ هَذَا التَّوْجِيهَ أَحْسَنُ مَا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي حَاصِلِ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَالْمُرَادُ مِنَ التَّبْدِيلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدَلْنَا﴾ مُطْلَقُ التَّغَايِرِ بَيْنَ الْأَعْرَاضِ وَالْمَقَامَاتِ، أَوْ التَّغَايُرِ فِي الْمَعْنَى وَاخْتِلَافِهَا بِاخْتِلَافِ الْمَقَاصِدِ، وَالْمَقَامَاتِ مَعَ وَضُوحِ الْجَمْعِ بَيْنَ مَحَامِلِهَا.

**رابعاً:** الْمُرَادُ بِالْآيَةِ الْكَلَامُ التَّامُّ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ عَلَامَةً صِدْقِ الرَّسُولِ ﷺ، أَعْنِي: الْمُعْجِزَةَ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ﴾.

**خامساً:** يَشْمَلُ التَّبْدِيلُ الْمَعْنِيَيْنِ الْآتِيَيْنِ:

نَسَخَ الْأَحْكَامِ، مِثْلُ: نَسَخِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وَهَذَا قَلِيلٌ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي يُقْرَأُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ نَسَخَ الْأَحْكَامِ إِنَّمَا كَثُرَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ حِينَ تَكُونَتِ الْجَامِعَةُ

الإسلامية، وأما نَسْخُ التَّلَاوَةِ فَلَمْ يَرِدْ مِنَ الْآثَارِ مَا يَقْتَضِي وَقُوعَهُ فِي مَكَّةَ، فَمَنْ فَسَّرَ بِهِ الْآيَةَ كَمَا نَقَلَ عَنْ مُجَاهِدٍ رضي الله عنه فَهُوَ مُشْكَلٌ.

التَّعَارُضُ بِالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّعَارُضِ الَّذِي يُحْمَلُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَيُفَسَّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُؤَوَّلُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [الْمُرْتَل: ١٠]، يَأْخُذُونَ مِنْ ظَاهِرِهِ أَنَّهُ أَمْرٌ بِمُتَارَكَتِهِمْ، فَإِذَا جَاءَتْ آيَاتٌ بَعْدَ ذَلِكَ لِدَعْوَتِهِمْ وَتَهْدِيدِهِمْ زَعَمُوا أَنَّهُ انْتَقَضَ كَلَامُهُ، وَبَدَأَ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يُبْدُو لَهُ مِنْ قَبْلُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرْ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]، فَيَأْخُذُونَ بِعُمُومِ ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] فَيَجْعَلُونَهُ مُكَدِّبًا لِخُصُوصِ ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧] فَيَزْعُمُونَهُ إِعْرَاضًا عَنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ إِلَى الْآخِرِ مِنْهُمَا.

ويظهر لي هنا أَنَّ النَّسْخَ الْقُرْآنِيَّ هُوَ عَيْنُ التَّبْدِيلِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الطَّاهِرُ رضي الله عنه، وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَأَهْلِ الْعِلْمِ.

سادسًا: التَّبْدِيلُ لَا يَعْنِي إِغْيَاءَ الطَّرْفِ الْأَوَّلِ، فَالتَّبْدِيلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدَلْنَا﴾ هُوَ التَّعْوِضُ بِبَدَلٍ، أَي: عَوْضٍ، وَالتَّعْوِضُ لَا يَقْتَضِي إِطْطَالَ الْمُعَوَّضِ بِفَتْحِ الْوَاوِ، بَلْ يَقْتَضِي أَنْ يَجْعَلَ شَيْئًا عَوْضًا عَنْ شَيْءٍ.



فإن قلت: هلاً ذكرت خلاصة أقوال المُفسِّرين في معنى التَّبديل في هذه الآية؟

أقوال المفسرين في معنى التبديل في ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ...﴾ [النحل: ١٠١]

الرفع الكلي للآية  
بمعنى الآية  
القرآنية

2

الرفع الكلي للآية  
أي: للحكم الذي  
تضمنته

1

الرفع  
الافتراضي

4

الرفع الجزئي  
للاية بمعنى الآية  
القرآنية

3

أدب السائرين

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بلن لإسحاق نون

الجواب: يمكننا تلخيص أقوال المُفسِّرين في معنى التَّبديل المذكور في الآية في الآتي:  
الأول: الرَّفْعُ الكُلِّيُّ للآية أي: للحكم الذي تضمنته بأن يرفع الله ﷻ حكم الأولى بالكليَّة،  
ويُنزِّل مكانه حكمًا جديدًا.

الثاني: الرَّفْعُ الكُلِّيُّ للآية بمعنى الآية القرآنية، بأن يرفع الله ﷻ آية كانت تتلى، ويُنزِّل  
مكانها غيرها.

**الثالث:** الرَّفْعُ الْجُزْئِيُّ لِلآيَةِ بِمَعْنَى الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، بِأَنْ يُبْقِيَ اللَّهُ ﷻ الْآيَةَ، وَيُنزِّلَ أَوْ يُؤَيِّدَ رَسُولَهُ بِآيَةٍ جَدِيدَةٍ تَكُونُ مَكَانَ الْأُولَى فِي التَّأثيرِ، وَقَدْ أَشارَ الْوَاحِدِيُّ ﷻ إِلَى ذَلِكَ، فَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ ﷻ: "لَيْسَ يَنْفَصِلُ (بَدَل) مِنْ (أَبْدَل) بِشَيْءٍ، فَقَدْ يُقَالُ: تَبَدَّلَ فِي الشَّيْءِ، وَيَكُونُ قَائِمًا وَغَيْرَ قَائِمٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١]، فَقَدْ تَكُونُ الْآيَةُ الْمُبَدَّلَةُ قَائِمَةً التَّلَاوَةِ، وَرَبْمَا رُفِعَتْ مِنَ التَّلَاوَةِ. وَقَالَ: ﴿وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبا: ١٦]، وَالْجَنَّتَانِ قَائِمَتَانِ<sup>(١)</sup>.

**الرابع:** الرَّفْعُ الْاِفْتِراضِيُّ - وَهَذَا تَفْسِيرُ الْمَأْتَرِيْدِيِّ ﷻ - بِأَنْ يَفْتَرِضُ لَهُمْ أَنَّهُ لَوْ اسْتَجَابَ لَهُمْ، فَبَدَّلَ آيَةَ مَكَانَ آيَةٍ لَظَلُّوا يُكْرَرُونَ قَوْلَهُمُ السَّابِقَ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، فَلَا يَنْفَعُ مَعَهُمْ تَغْيِيرُ الْآيَاتِ حَسَبَ مَطْلَبِهِمْ.

(١) التفسير البسيط (٦/ ٥٣٠).

الآية الثانية: آية الرَّعْدِ، وهي قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾

[الرَّعْدُ: ٣٩]

أقوال المفسرين في معنى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]

- |                                                                                                                |                                                                                                                                                                         |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>2</p> <p>الآية بمعنى الشريعة؛<br/>فإن شريعة النبي اللاحق<br/>قد تكون ماحية بإذن الله<br/>لشريعة السابق</p>  | <p>1</p> <p>يمحو الله ذكر الآيات<br/>السابقة عندما تأتي<br/>اللاحقة، فلا تعود تذكر</p>                                                                                  |
| <p>4</p> <p>يمحو الله المقادير التي<br/>أراد الله تبديلها، أي يغير<br/>حكماً قدرياً بحكمٍ قدري</p>             | <p>3</p> <p>وإما نرينك ما وعدنا اتباعك من<br/>الانتصار واعداءك من الاندحار أو<br/>نتوهينك دون أن ترى ذلك، فهي<br/>مسألة عند ربك الذي يمحو من<br/>حكمه ما يشاء وينبت</p> |
| <p>6</p> <p>نسخ الحكم الشرعي إلى<br/>حكم شرعي آخر إما مع رفع<br/>الأول بالكلية، وإما بتقييده<br/>أو تخصيصه</p> | <p>5</p> <p>يمحو الله من ظن الناس<br/>والملائكة أنه سعيد، فيكتبه<br/>الله شقيماً، والعكس</p>                                                                            |

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَمْدُ بْنُ أَبِي حَنِظَلَةَ

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بلان لاساسية ترون

قد تسأل: ما المراد بهذه الآية؟ وهل للسياق أثرٌ في تحديد المعنى المراد؟

الجواب: إن الوصول إلى فهم مراد الله في هذه الآية يحتاج إلى شيء من التأمل والنظر في سياقها وألفاظها، ليتجلى لنا معانيها المختلفة، فإنَّ الله ﷻ قال قبلها: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِغَايَةِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾

[الرَّعد: ٣٨]، وقال بعدها: ﴿وَإِنَّمَا نُرِيَّتكَ بَعْضَ الَّذِي نَعُدُّهُمْ أَوْ تَتَوَفَّيْتِكَ فَإِنَّمَا عَلَيْنَا الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرَّعد: ٤٠]، وبذلك يمكن أن تظهر لنا المعاني الآتية:

**المعنى الأول:** يُحَدِّثُنَا عَنْهُ السَّبَاقُ الْمَوْضِعِيُّ الْمُصْحَفِيُّ فِي السَّبَاقِ تَبْرُزُ الْآيَةِ (٣٨)، حين يقول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرَّعد: ٣٨].

والمعنى واضح، وهو أن أي معجزة لا يمكن أن يأتي بها رسول من الرسل الذين جاءوا قبل النبي ﷺ إلا بإذن الله ﷻ، ويبقى عندنا ما معنى قوله: ﴿آية﴾؟

يظهر أنها بمعنى المعجزة؛ لأنها التي يُطالَبُ بها القوم عادة، كما أنه يمكن أن تكون بمعنى الكلمة الإلهية، ويكون معنى الكلام عمومًا: كما أن الرسل السابقين لهم أزواج وذرِّيَّةٌ، فكذلك أنت يا رسول الله ﷺ فإنه ما كان لك أن تأتي بآية أي: بمعجزة إلا بإذن الله، ومن معجزاته آيات القرآن، بل هي أعظم معجزاته، فهل يدخل فيما يطلبونه؟

نعم! لأن السُّورَةَ ذَكَرْتَ مَطَالِبْتَهُمْ بِالْآيَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرَّعد: ٧].

وبذلك يكون معنى الآية (٣٩): يَمْحُو اللَّهُ ﷻ ذِكْرَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ عِنْدَمَا تَأْتِي اللَّاحِقَةُ، فلا تعود تُذَكَّرُ، كما حدث مع الأنبياء ﷺ الذين جاءوا بمعجزات، ولم تُذَكَّرْ معجزاتهم، مثل: شعيب الكنعاني الذي أثبت أنه أتى بمعجزة لقومه فقال: ﴿قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]، ولم يبيِّن لنا ربنا ما هذه الآية، لكنه ﷻ ذكر آيات موسى وعيسى ﷺ، وأثبتها في القرآن تفصيلاً، فيظهر أن آية شعيب الكنعاني مِمَّا مَحَاهُ اللَّهُ ﷻ، وأن آيات هذين النبيين مما أثبتته الله تعالى، وعنده أم الكتاب أي: أصله الذي فيه ذُكِرَ كُلُّ ذَلِكَ.

**المعنى الثاني:** بالنظر إلى السُّباق، وجعل الآية بمعنى الشريعة؛ فإن شريعة النبي اللاحق قد تكون ماحيةً بإذن الله ﷻ لشريعة السابق، وكذلك شأنك يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، فلماذا يُنكر عليك الوثنيون، والجاحدون من أهل الكتاب أن تكون كالأنبياء السابقين في أن اللاحق قد يمحو شريعة السابق بإذن الله ﷻ.

**المعنى الثالث:** يُحدِّثنا عنه السيِّاق في لحاق الآية حيث نجد الآية (٤٠)، يقول الله ﷻ فيها: ﴿وَإِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَقَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرَّعد: ٤٠].

فهو كلام عن معاندي الرسول ﷺ، فقد يحتمل الوعدَ الخيِّر الذي وعد الله ﷻ به الصالحين من أتباع خير النَّبيين ﷺ، وقد يحتمل الوعيدَ الذي فيه عذاب لمعاندي الرسول ﷺ، ويكون معنى الآية: وإما نرينك ما وعدنا أتباعك من الانتصار وأعداءك من الاندحار أو نتوفينك دون أن ترى ذلك، فهي مسألة عند ربك الذي يمحو من حكمه ما يشاء ويُثبِت، ولكنْ عنده أم الكتاب الذي لا يعلمه إلا هو، وفي هذا المعنى تبشير للمؤمنين، وتهديد للمعاندين مع عدم الإفصاح متى يقع ذلك، ومع إثبات أن الرسول ﷺ في ذلك يسير على سُنَّة الأنبياء السابقين، فمنهم من رأى الانتصار، ومنهم من لم ير، كما حكي عن يحيى وابنه زكريا ﷺ، حيث ذكر أنهما قُتلا دون أن يريا عاقبة قاتلهما.

**المعنى الرابع:** بالنظر إلى عموم قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يكون المعنى: يمحو الله ﷻ المقادير التي أراد الله ﷻ تبديلها، أي: يُغيِّر حكماً قدرياً بحكم قدرِيٍّ، وكلُّ من المغيِّر (الحكم القَدري السابق)، والمغيِّر إليه (الحكم القَدري اللاحق) في أم الكتاب، ويدلُّ على هذا المعنى:

ما ورد عن مجاهد رحمه الله قال: "قالت قريش حين أنزل: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الرَّعْد: ٣٨] ما نراك يا محمد تملك من شيء ولقد فرغ من الأمر، فَأُنزِلت هذه الآية تخويفاً لهم ووعيداً لهم: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾، إِنَّا إِن شئنا أَحَدْنَاهُ له من أمرنا ما شئنا، وَيُحَدِّثُ اللهُ ﷻ في كُلِّ رَمَضَانَ، فيمحو الله ما يشاء ويثبت من أرزاق النَّاسِ، ومصائبهم، وما يعطيهم، وما يقسم لهم"<sup>(١)</sup>، وَرَجَّحَ الطَّبْرِيُّ رحمه الله هذا المعنى.

وعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه قال: "لا يَنْفَعُ الحَدْرُ من القدر، ولكنَّ اللهُ يَمْحُو بالدُّعاء ما يشاء من القَدَرِ"<sup>(٢)</sup>، وَالضَّحَّاكُ في الآية قال: يقول -يعني الله-: أُنْسَخُ ما شئت، وَأَصْنَعُ في الآجال ما شئت، إن شئت زدت فيها، وإن شئت نقصت"<sup>(٣)</sup>، وعن الحسن رحمته الله في قوله: ﴿يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: "يمحو من جاء أجله فذهب، والمثبت الذي هو حيٌّ يجري إلى أجله"، وعنه -أيضاً- رحمته الله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، قال: "جملة الكتاب وعلمه، يعني: بذلك ما يَنْسَخُ منه وما يُثْبِتُ"<sup>(٤)</sup>.

**المعنى الخامس:** بالنظر إلى عموم اللفظ: أي يمحو الله ﷻ من ظنِّ النَّاسِ والملائكة أنه سعيد، فيكتبه الله ﷻ شقيًّا، ومن ظنَّ النَّاسِ والملائكة أنه شقيٌّ، فيكتبه الله ﷻ سعيدًا؛ لعلمه

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/ ٨٥٤)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" شبابة بن سوار صدوق، من رجال البخاري ومسلم، وبقية رجاله ثقات. كذا قال والظاهر أنه حديث صحيح، وأن كلمة ضعيف خطأ مطبعي، بدليل ما ذكره من أن رجاله ثقات. ولم أجد هذا الحديث في مصنف أبي شيبة.

(٢) المستدرک (٣٣٣٣)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصحَّحه الألباني، حيث قال في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١/ ٧٦٧): "وقد صحَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا يَنْفَعُ الحذر من القدر."

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/ ٨٥٢)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": الحسين بن فرج الخياط متروك الحديث، ثم إنه من مُعَلِّقات المصنِّف.

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/ ٨٥٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": جوبير بن سعيد الأزدي متروك.

بِعِلَّةٍ خَفِيَّةٍ أوجبت ذلك مما لا يَطَّلَعُ الخلق عليه، فيتفاجئون به قد تَغَيَّرَ في آخر حياته، ويدلُّ لهذا المعنى: ما ذكره ابن عَبَّاسٍ (ع) في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ قال: هو الرجل يعمل الزَّمان بطاعة الله، ثم يعود لمعصية الله، فيموت على ضلالة، فهو الذي يمحو، والذي يثبت؛ الرجل يعمل بمعصية الله، وقد سبق له خير حتى يموت وهو في طاعة الله؛ فهو الذي يُثَبِّت" (١)، وقد روى الطَّبْرِيُّ (ع) عن ابن عَبَّاسٍ (ع) وغيره مجموعة من الآثار تدلُّ على استثناء الشقاوة والسعادة، فإنهما ثابتان في أم الكتاب لا في علم المخلوق (٢).

و عن ابن عَبَّاسٍ (ع) في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: ينزل الله في كلِّ شهر رمضان إلى سماء الدنيا - بما يليق بجلاله فابتعد عن التشبيه - يُدَبِّرُ أَمْرَ السَّنَةِ إلى السَّنَةِ في ليلة القدر، فيمحو ما يشاء ويثبت إلا الشقوة والسعادة والحياة والممات (٣).

وعن مجاهد (ع) في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: يُنَزِّلُ اللَّهُ ﷻ كُلَّ شَيْءٍ فِي السَّنَةِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فيمحو ما يشاء من الآجال والأرزاق والمقادير، إلا الشقاء والسعادة (٤)، فإنهما ثابتان، وعن منصور قال: سألت مجاهداً (ع) فقلت: رأيت دعاءً أحدنا يقول: "اللهم إن كان اسمي في السعداء فأثبتته فيهم، وإن كان في الأشقياء فامحُهِ، واجعله في السعداء"، فقال: حسنٌ. ثم أتيت بعد ذلك بحَوْلٍ أو أكثر من ذلك، فسألته عن ذلك، فقال:

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/ ٨٥١)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": فيه عائلة العوفي الضعفاء، يقول ابن حبان: "وأحاديث الحسن بن عطية ليست بنقية". الثقات لابن حبان (٦/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٤٧٧-٤٨٠).

(٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٦٥٩).

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/ ٨٤٩، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "صحيح" رجاله ثقات، وهو متصل السند.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ [الدخان: ٣، ٤]، قال: يُقْضَى فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ مِنْ رِزْقٍ أَوْ مَصِيبَةٍ، ثُمَّ يُقَدَّمُ مَا يَشَاءُ، وَيُؤَخَّرُ مَا يَشَاءُ، فَأَمَّا كِتَابُ الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ فَهُوَ ثَابِتٌ لَا يُغَيَّرُ<sup>(١)</sup>.

فَمَا رَأَيْكَ فِي الرَّأْيِ الَّذِي وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَهُوَ الرَّأْيُ لِلمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ رضي الله عنه؟

الجواب: يَظْهَرُ لِي أَنَّ مَا اسْتَنْهَاهُ مُجَاهِدٌ رضي الله عنه فِي آخِرِ رَأْيِهِ غَيْرُ مَسْتَثْنَى، بَلِ الْمَعْنَى:

يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ظَهَرَ فِيهِ الْقَدَرُ لِلْمَلَائِكَةِ أَوْ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَيُثَبَّتُ مَا يَشَاءُ، وَعِنْدَهُ أَمُّ الْكِتَابِ الَّذِي لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ سِوَاهُ، فِيهِ مَا يَمْحُوهُ وَيَثَبْتُهُ.

أَتُرِيدُ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ؟

اسْمِعْ لِدَلِيلٍ وَاحِدٍ كَافٍ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَعَنْ حَاضِنَةِ بَنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا، وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا، وَجَلَدَهَا وَلَحَمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ رِزْقُهُ، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى أَمْرٍ، وَلَا يُنْقِصُ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه يَقُولُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَاقَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ،

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٤٩، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" من أجل شيخ المصنف محمد بن حميد بن حيان أقرب إلى الترك منه إلى الضعف.

(٢) مسلم (٦٨١٩).



وَشَقِيٍّ، أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»<sup>(١)</sup>.

وأنت تعلم أن الرزق تسأله ربك فيوسعه، وتصل رحمتك فييسطه، وكذلك الأجل، فيكون ذلك فيما اطّلع عليه الملك، وأما في أم الكتاب فمكتوب فيه المحو والإثبات.

هنا ندرك استقامة المعنى الذي رواه الطبري عن أبي عثمان النهدي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول، وهو يطوف بالكعبة: "اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبت عليّ الذنب والشقوة فامحني وأثبتني في أهل السعادة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب"<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ<sup>ط</sup>﴾، قال: "من أحد الكتابين، هما كتابان يمحو الله ما يشاء من أحدهما ويثبت، ﴿وَعِنْدَهُ<sup>ط</sup> أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أي: جملة الكتاب"<sup>(٣)</sup>.

فهذان المعنيان يتعلقان بالأقدار والأعمال، وخلاصتهما: يمحو الله ما يشاء ويثبت مما قسّمه لعباده من أقدارهم وأعمالهم، مما رآته الملائكة، وعنده أم الكتاب الذي لم تطلع عليه الملائكة، حيث ليس فيه تغيير، وقد يتسبب العمل الصالح في تغيير لمصير إنسان رأت الملائكة أن مصيره إلى الجنة أو إلى النار، فيمحو الله تعالى ذلك، ويُغيّره لأمر يعلمه كأن

(١) مسلم (٦٨١٦).

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥١)، وقال إسلام منصور: "حسن".

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "ضعيف"، الحاكم في المستدرک (٣٣٣٢)

واللفظ له، وقال صحيح غريب، ووافقه الذهبي.

يسعى عبدٌ إلى الخير مع أن أصله الشرُّ، أو يُظنَّ عبدُ الشرِّ مع أنه ظاهره الخير، وقد يتسبَّب الدُّعاء أيضًا في تغيير المصير.

**المعنى السادس:** نجدُه مدرجًا في عموم لفظ الآية؛ إذ تناول الآية بعموم لفظها نسخ الحكم الشرعي إلى حكم شرعي آخر إمَّا مع رَفَعِ الأوَّلِ بالكُلِّيَّةِ، وإمَّا بتقييده أو تخصيصه: عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: "يُبَدِّلُ اللَّهُ بِحُكْمِهِ مَا يَشَاءُ مِنَ الْقُرْآنِ فَيَنْسَخُهُ، وَيُثَبِّتُ مَا يَشَاءُ فَلَا يُبَدِّلُهُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ" يقول: وجملة ذلك عنده في أم الكتاب، النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَمَا يُبَدِّلُ وَمَا يُثَبِّتُ، كُلُّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ <sup>(١)</sup>، وَعَنْ قَتَادَةَ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قَالَ: "هِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَقَوْلِهِ: وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ، أَي: جُمْلَةُ الْكِتَابِ وَأَصْلُهُ <sup>(٢)</sup>.


فالمحوُّ في آية الرَّعْدِ يشمل المعاني الثلاثة للآية كما ترى، ودخل فيها نسخ التُّبُوَّةِ أَي: انتقالها من السابق من الأنبياء إلى اللاحق منهم حتى وصلت إلى النبيِّ صلوات الله عليه وآله، وكذلك المعجزات، ومثل ذلك الكتب التي جاءوا بها، ومن ذلك تَغْيِيرُ الأحكام الواردة في الشَّرِيعَةِ الواحدة لتشمل الحالات المختلفة، وقد يصحب ذلك رَفْعُهَا بالكُلِّيَّةِ كرفع إباحة الخمر، أو التخصيص والتقييد لتغطية الأحوال المختلفة كالصلاة حال الأمن وحال الخوف، وبذا نجمع بين التفاسير.

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٢، ٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "حسن"، وهو من مُعَلِّقَاتِ البخاري، قال الألباني: "وصله أبو داود في (كتاب الناسخ والمنسوخ) عنه". مختصر صحيح البخاري (٤/٣٦٩).

وربما تسأل: فما أقوال المُفسِّرين في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟

أقوال المفسرين في معنى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٢٩]



أ.د. عبدالستار محمد الجليلي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

**الجواب:** لا بد أن نبحت عن معنى قوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فقد ورد فيه الأقوال الآتية<sup>(١)</sup>:

**القول الأول:** وعنده الحلال والحرام، فعن مالك بن دينار قال: سألت الحسن: قلت: ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟ قال: الحلال والحرام قال: قلت له: فما ﴿أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ قال: هذه أم القرآن<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** وعنده جملة الكتاب وأصله، وورد هذا عن قتادة، كما سبق قبل قليل.

**القول الثالث:** الكتاب الأول الذي حوى مقادير الخلق، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سأل كعباً عن "أم الكتاب"، فقال: "عَلِمَ اللهُ سبحان ما هو خالق وما خلقه عاملون، فقال لعلمه: كُنْ كتاباً، فكان كتاباً<sup>(٣)</sup>.

ورجَّح الطَّبْرِيُّ رحمته الله أنَّ معناه: عنده أصل الكتاب وجملته، وذلك أنه تعالى ذكَّره أخبر أنه يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، ثُمَّ عَبَّ ذلك بقوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فكان بيِّناً أن معناه: وعنده أصل المُثَبَّتِ منه والمَمْحُودِ، وجملته في كتاب لديه، وهو لا ينافي القول الثالث، فعن عبد الواحد بن سليم، قال: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقَيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا

(١) خلاصة أقوال العلماء في معنى الآية: ﴿يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾:

الأول: أنَّ في ذلك في الأحكام الناسخ والمنسوخ. الثاني: أنَّه يمحو من كتاب الحَفَظَةِ المباحاتِ، وما لا جزاء فيه، ويثبت ما فيه الجزاء من الطاعات والمعاصي. والثالث: أنَّه يمحو ما يشاء من ذنوب المؤمنين فضلاً فيسقط عقابها، ويثبت ذنوب من يريد عقابه عدلاً. الرابع: أنَّه عامٌّ في كلِّ شيء، فيمحو من الرزق، ويزيد فيه، ومن الأجل ويمحو السعادة والشقاوة، ويثبتها.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" المُثَنَّى، شيخ المصنف مجهول الحال.

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٦)، وقال إسلام منصور: "حسن".

مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي الْقَدْرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْ الرَّحْرُفَ، قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿حَمَّ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ ﴿الزخرف: ١-٤﴾ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝﴾ [المسد: ١].

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ: مَا كَانَتْ وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللَّهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَنْفِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ»<sup>(١)</sup>.

ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُنْبِئُ﴾، وما المشاهد التي تصوورها؟

الجواب: اختلف القراء في قراءة قوله: ﴿وَيُنْبِئُ﴾<sup>(٢)</sup> على مشهدين:

**المشهد الأول:** المشهد الذي صورته قراءة نافع، وأبي جعفر، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف العاشر: ﴿وَيُنْبِئُ﴾ بتشديد (الباء) بمعنى: ويتركه ويُقِرُّه على حاله، فلا يمحوه.

**المشهد الثاني:** وهو المشهد الذي صورته قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب،

وعاصم: ﴿وَيُنْبِئُ﴾ بالتخفيف، بمعنى: يكتب<sup>(٣)</sup>.

(١) الترمذي (٢١٥٥)، وقال: "وهذا حديث غريب من هذا الوجه"، وصحَّحه الألباني.

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٩٨).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٤٩٢).

الآية الثالثة: قول الله تعالى ذكره: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويتعلق بالنسخ في هذه الآية أن نفهم ثلاثة مواضع منها لتعيها أذن واعية بصورتها الشاملة الكاملة:

الموضع الأول: كلمة ﴿نَسَخَ﴾.

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾.

الموضع الثالث: كلمة ﴿آيَةٍ﴾.

فلنبداً بالموضوعين الأولين؛ إذ يتعلق بهما تنوعات قرائية؛ فقد نقل القراء العشرة تنوعاً في القراءات فيهما:

الموضع الأول: كلمة ﴿نَسَخَ﴾ ففيها قراءتان<sup>(١)</sup>:

الأولى: قرأ ابن عامر ﴿نُنسِخَ﴾ على اشتقاقه من الفعل المتعدي بالهمز (أنسخ)<sup>(٢)</sup>.

الثانية: قرأ بها الجمهور: ﴿نَسَخَ﴾ على اشتقاقه من الفعل الثلاثي (نسخ).

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾ ففيها قراءتان في المتلقى عن العشرة<sup>(٣)</sup>:

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢١٩، ٢٢٠).

(٢) وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون نسخ وأنسخ بمعنى واحد. والثاني: أنسخته: جعلته ذا نسخ، فيتفق الوجهان في المعنى، وإن اختلفا في اللفظ. تاج العروس (٧/ ٣٥٨).

(٣) ووردت قراءات أخرى غير متواترة، مثل ما روى الطبري رحمته الله في جامع البيان (٢/ ٤٧٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول: (ما نسخ من آية أو نُسِخَها)، فقيل له: فإن سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقرأها: (أو تُنْسِها)، فقال سعد رضي الله عنه: إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب! قال الله تعالى: ﴿سُنُقِرْتُكَ فَلَا تَنْسِي﴾ [الأعلى: ٦] ﴿وَأَذْكَرَ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]، وأنا مراتب بضبط القراءة المرادة هنا، وقد ارتاب فيها الناسخون، وبقي محققو الطبري في أسر الحيرة من ضبطها، فيحتمل أن يراد بها إحدى القراءتين العشريتين، ويحتمل أن يراد بها: تُنْسِها

القراءة الأولى: قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو: ﴿نَسَأَهَا﴾ من النَّسَاءِ.

القراءة الثانية: قرأ بها الجمهور: بضم النون الأولى وكسر السين: ﴿نُسَيْهَا﴾ من النَّسِيَانِ<sup>(١)</sup>، الذي هو ضِدُّ الذَّكْرِ، ومنهم من حمل النَّسِيَانِ على التَّرْكِ، والأظهر أن حَمَلَ النَّسِيَانِ على التَّرْكِ مجازٌ؛ لأنَّ المُفَسِّرَ يكون متروكًا، فلما كان التَّرْكِ من لوازم النَّسِيَانِ أطلقوا المَلْزُومَ على اللَّازِمِ<sup>(٢)</sup>

---

على الخطاب للنبي ﷺ، ويحتمل غير ذلك، ولا يوجد لنا مرجح، وكما ترى فإن خرجت عن العشرة آلت إلى الشذوذ.

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢/ ٤٤٣)، والنشر في القراءات العشر (ص ٣٤٢).

ما الحالات العامّة التي تدلّ عليها آية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾؟  
الجواب: ذكر الله ﷻ في هذه الآية أربع حالات<sup>(١)</sup> عامّة للآية، وهي:



أ.د. عبدالستار محمد الجليلي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



(١) الحالات جمع حالة، والأحوال جمع حال، وهو يُدَكَّرُ ويؤنَّث.



(نَسَخَ)، و(نُسِّخَ)، و(نَسَأَ)، و(نُسِّيَ)، وهذه الأحوال الأربعة مع فهمنا لكلمة ﴿آية﴾ ستثمر لنا في تركيب هذه الآية أنواعاً كثيرة، فهَلَمَّ لشرح المعاني اللُّغَوِيَّة التي تدلُّ عليها هذه الأحوال الأربعة:

#### الحالة الأولى: دلت عليها قراءة الجمهور: ﴿نَسَخَ﴾:

وتقدّم تعريفه، وخلاصة معناه: الرَّفْع والإزالة جزئياً أو كُلياً وَفُق ما يعرفه السلف في معنى النَّسخ، وهو المعنى الشامل للتخصيص والتقييد والتبيين والإيضاح. وأشار الألويسي إلى معنى ثانٍ هو أن يَكُونَ من نَسَخِ الْكِتَابِ أَي: ما نَكْتُبُ وَنُنزِلُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ<sup>(١)</sup>.

#### الحالة الثانية: أنسخ نَسَخًا: دلت عليها قراءة ابن عامر: ﴿نُسِخَ﴾ بضم نون المضارعة وكسر السين مضارع (أنسخ):

فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ رحمته الله: الْهَمْزَةُ لِلوُجُودِ كَأَحْمَدْتُهُ: وَجَدْتُهُ مَحْمُودًا، وَالْمَعْنَى لِقَوْلِهِ: ﴿مَا نُسِخَ﴾ نَزَلَهُ مَنسُوخًا<sup>(٢)</sup>، فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى نَأْمُرُ بِنَسْخِهِ لَكَ، أَي نَأْمُرُ بِأَنْ يُنْسَخَ لَكَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ مِنْ بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ كَمَا وَرَدَتْ تَسْمِيَتُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه الْمَوْقُوفِ وَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: نَسَخَهُ لَكَ بِأَيْدِي أَصْحَابِكَ عِنْدَمَا تَتْلُوهُ، أَي: نَهَيْتُ لَكَ مِنْ أَصْحَابِكَ مِنْ يَنْسَخُهُ.

والقول الثاني: الْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِيَّةِ<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا أَقْوَى فِي الْمَعْنَى، وَيَشْهَدُ لَهُ الْقِيَاسُ الْعَرَبِيُّ.

(١) روح المعاني (١/٣٥١).

(٢) ينظر: الحجة للقراء السبعة (٢/١٥٨).

(٣) تاج العروس (٧/٣٥٦).

شيخ المُفسِّرين وهذه القراءة:

ما موقف الطَّبْرِيِّ رحمته الله من قراءة ابن عامر ﴿نُسِخَ﴾؟ وهل توافقه على ذلك؟

**الجواب:** لم يرتض الطَّبْرِيُّ رحمته الله هذه القراءة التي نقلها ابن عامر، فقال: "وقد قرأ بعضهم: (ما نُسَخ من آية)، بضم النون وكسر السين، بمعنى: ما نُسِخَكَ يا مُحَمَّدُ نحن من آية - من: "أَنَسَخْتُكَ فَأَنَا أَنَسَخُكَ". وذلك خطأ من القراءة عندنا، لخروجه عما جاءت به الحجة من القَرَأة بالنقل المستفيض. وكذلك قراءة مَنْ قرأ: (تُنْسَهَا) أو (تَنْسَهَا) لشذوذها وخروجها عن القراءة التي جاءت بها الحجة من قُرَاء الأُمَّة"<sup>(١)</sup>.

ذلك قول إمام الدنيا الطَّبْرِيِّ رحمته الله: تراه ضَعَفَ قراءة: ﴿مَا نُسِخَ﴾، وُحِجَّتْهُ مخالفة النقل المستفيض، وقد جانب الصواب رحمته الله في رَدِّهِ هذه القراءة، فهي قراءة أهل الشام، وتناقلها أهل العلم يقرؤون بها في المحارب، ولعلَّ عذره أن التَّواتر القِرَائِيَّ لهذه القراءة لم يبلغه، والتَّواتر القِرَائِيَّ غير التَّواتر القُرْآني.

وقد بينَّ البَغَوِيُّ رحمته الله وجهها، فقال: "قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ السَّيْنِ، مِنَ الْإِنْسَاخِ وَلَهُ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: نَجْعَلُهُ كَالْمَنْسُوحِ، وَالثَّانِي: أَنْ نَجْعَلَهُ نُسْخَةً لَهُ، يُقَالُ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ، أَي: كَتَبْتُهُ، وَأَنَسَخْتُهُ غَيْرِي: إِذَا جَعَلْتَهُ نُسْخَةً لَهُ"<sup>(٢)</sup>. وهو ما ذهب إليه جماهير المُفسِّرين، وأهل العلم.

فخلاصة معنى: ﴿مَا نُسِخَ﴾: نُكْتِبَ، أي: نأمر بكتابة آية ونقلها.

**الحالة الثالثة: النسيان، وبصرتنا بها قراءة الجمهور: ﴿نَسِيَهَا﴾:**

فتكون من (نَسِيَ) يَنْسَى نِسْيَانًا، وهي كلمة تدلُّ على التَّرْكِ، وبذلك تراني أخالف ما قرَّرَهُ ابن فارس رحمته الله من أن للكلمة أصلين هما: الإغفال، والتَّرْكِ، وعَرَّفَ النِّسيان: بأنه عَزُوبٌ

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

(٢) تفسير البغوي (١/ ١٥٤).

الشَّيْءِ عَنِ النَّفْسِ بَعْدَ حُضُورِهِ لَهَا عَمْدًا أَوْ سَهْوًا، فَالتَّرْكَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ تَشْمَلُ مَا يَكُونُ تَرْكًا بِسَبَبِ ضِيَاعِ الْمَتْرُوكِ مِنَ الذَّاكِرَةِ لَا مِنَ الْحَافِظَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُكَ: نَسِيتُ الشَّيْءَ، إِذَا لَمْ تَذْكُرْهُ، وَقَدْ يَكُونُ تَرْكًا لِعَدَمِ الرَّعَايَةِ تَعَمُّدًا أَوْ لِعَدَمِ الرَّعَايَةِ سَهْوًا<sup>(١)</sup>.

ومما جاء بمعنى المتروك للأمرين (السهو والعمد) النَّسِيُّ: أصله ما يُنسى كالتَّقْضِ لما يُنْقَضُ، ومعناه: اسم لما يُقَلُّ الاعتِدَادُ به، فهو مَا سَقَطَ مِنْ مَنَازِلِ الْمُرتَحِلِينَ، مِنْ رُذَالِ أُمَّعِيَتِهِمْ، فَيَقُولُونَ: تَبَّعُوا أَنْسَاءَكُمْ، ومنه قوله مريم عليها السلام: ﴿نَسِيًا مَنَسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣]، وهي قراءة حفص وحمزة، وبالكسر قراءة الجمهور<sup>(٢)</sup> أي: يا ليتني كنت جارية مَجْرَى النَّسِيِّ القليلِ الاعتِدَادُ به، فلا يلتفت النَّاسُ إلي، ولهذا عقبه بقوله: ﴿مَنَسِيًّا﴾؛ لأنَّ النَّسِيَّ قد يقال لما يُقَلُّ الاعتِدَادُ به وإن لم يُنَسَ، وقراءة الجمهور عند هذه اللفظة: ﴿نَسِيًّا﴾. يحتمل أن تكون بمعنى قراءة حفص، ويحتمل أن تكون مصدرًا موضوعًا مَوْضِعَ المفعولِ. نحو: عَصَى عَصِيًّا وَعِصِيَانًا<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ الشَّنْفَرِيُّ<sup>(٤)</sup>:

كَأَنَّ لَهَا فِي الْأَرْضِ نَسِيًّا تَقْضُهُ عَلَى أُمَّهَا وَإِنْ تُكَلِّمَكَ تَبَلَّتْ  
ويعني بقوله (تَقْضُهُ): تطلبه، لأنها كانت نسيته حتى ضاع، ثم ذكرته فطلبته، ويعني بقوله (تَبَلَّتْ): تحسن وتصدق.

ومن النسيان بمعنى الترك المتعمد قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، ومن ذلك قوله: ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِعَائِدِينَ يَجْحَدُونَ﴾ [الأعراف: ٥١]،

(١) مقاييس اللغة (٥/ ٤٢١، ٤٢٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣١٨).

(٣) الموسوعة القرآنية (٨/ ٥٥٦).

(٤) ديوان الشنفرى (ص: ٣٣).

فقلوه: ﴿نَسْنَهُمْ﴾ أي نتركهم دون رعاية أو عناية أو حفظ على سبيل الإهانة لهم، حيث ستولاهم جهنم وخرنتها؛ استهانةً بهم ومجازاة لهم، كما تركوا الإعداد للقاء يومهم هذا. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ نُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، أي: فترك العهد عمداً، ولو كان النسيان هنا سهواً لَمَا عوتب عليه هذا العتاب، ولَمَا سُمِّيَ فعُله معصية.

ومما جاء فيه الترك سهواً قول فتى موسى عليه السلام: ﴿فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقول موسى عليه السلام: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣].  
**فقراءة: ﴿نَسِيَهَا﴾:**

معناها نتركها، فنجعلكم ناسين لها، فلا تتلونها، وهنا مُعْضَلَةٌ في هذا التفسير ينقلها السيد رشيد رضا رحمته: فالنسية تدخل ضمن النَّسخِ فَمَا الْفَائِدَةُ فِي عَطْفِهِ عَلَيْهِ بِ(أَوْ)؟ وَهَلْ هُوَ إِلَّا تَكَرَّرَ يُجَلُّ كَلَامُ اللَّهِ عَنْهُ؟

والدليل القطعي عندنا قام على أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام معصوم في حفظه للقرآن، وتبلغه إياه، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال: ﴿وَلَكِن شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أُوْحِيَْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا وَإِنَّا لَآرَحِمَةٌ مِّن رَّبِّكَ إِنَّا فَضَّلْنَاكَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧]، وبعد هاتين الآيتين جاء ذكر التَّحَدِّيِّ بالقرآن، فقال الله تعالى: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [٨٨] وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٨٨-٨٩].<sup>(١)</sup>

(١) تفسير المنار (١/٣٤١).

لكننا نجد صاحب المنار رحمته الله يعود بعد إلى هذا الإشكال الذي عرضه مبيناً المخرج حينما يقول: "والمعنى الصحيح الذي يلتزم مع السياق إلى آخره أن الآية هنا هي ما يؤيد الله تعالى به الأنبياء من الدلائل على نبوتهم؛ أي: (ما ننسخ من آية) نقيمها دليلاً على نبوة من الأنبياء؛ أي: نزيلها ونترك تأييد نبي آخر بها، أو ننسها للناس لطول العهد بمن جاء بها، فإننا بما لنا من القدرة الكاملة والتصرف في المملك نأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك، ومن كان هذا شأنه في قدرته وسعة ملكه فلا يتقيد بآية مخصوصة يمنحها جميع أنبيائه عليهم السلام".<sup>(١)</sup>

**الحالة الرابعة: النسء، وبصرتنا بها قراءة ﴿نَسَأَهَا﴾، ومعنى النسء التأخير:**  
وهي مشتقة من نَسَأَ يَنْسَأُ نَسْأً، وهذه المفردة كما في نَسِيَ تَدَلُّ على إغفال شيء حاضر، وتَرْكِهِ، وتأخيرهِ لإرادة، وعندني أن التأخير مأخوذ من ترك الشيء الحاضر لإرادة، فإمّا أن تكشف الإرادة عن حكمة، فتكون صفة كمال، وإمّا أن تكشف الإرادة عن شهوة، فتكون صفة نقص، وتأتي لعدة معان منها: التأخير، والزجر، والتسمين، وأجمع المفسرون على أن المراد هنا التأخير، ومن ذلك قولهم: نُسِيتِ المرأةُ نُسْأً نَسْأً تأخرَ حَيْضُهَا عن وقتِهِ، والاسم النَّسِيئَةُ، ونَسَأَ اللَّهُ فِي أَجَلِهِ وَأَنْسَأَ أَجَلَهُ آخَرَهُ، ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثراً في المال، منسأة في الأثر»<sup>(٢)</sup>، ومنسأة هي مفعلة منه أي: مظنة للتأخير، ومن ذلك النسء وهو الشيء المؤخر، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَلِيسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، أي التأخير الذي كان يعبث به المشركون في توقيت شهورهم.

(١) تفسير المنار (١/٣٤٤).

(٢) الترمذي (١٩٧٩)، وجود الألباني إسناده. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٧٦)، ورواه أحمد في المسند (٨٨٦٨)، وحسن إسناده الأرنؤوط.

إذن فيكون معنى ﴿نَسَّأَهَا﴾ في قراءة أبي عمرو وابن كثير، كما يقول الألويسي رحمه الله:  
 (١) "نُبُعْدُهَا عَنِ الذَّهْنِ، بِحَيْثُ لَا يُتَذَكَّرُ مَعْنَاهَا وَلَا لَفْظُهَا، وَهُوَ مَعْنَى نُسَّهَا فَتَّحَدُّ  
 القِرَاءَتَانِ.

(٢) وَقِيلَ: وَلَعَلَّهُ أَلْطَفٌ، إِنَّ الْمَعْنَى: نُؤَخَّرُ إِنْزَالَهَا، وَهُوَ فِي شَأْنِ النَّاسِخَةِ حَيْثُ أُخِّرَ  
 ذَلِكَ مُدَّةً بَقَاءِ الْمَنْسُوخَةِ، فَالْمَأْتِيَةُ حِينَئِذٍ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَنْسُوخَةِ، كَمَا أَنَّهُ حِينَ النَّسْخِ عِبَارَةٌ  
 عَنِ النَّاسِخَةِ، فَمَعْنَى الْآيَةِ عَلَيْهِ أَنْ رَفَعَ الْمَنْسُوخَةَ بِإِنْزَالِ النَّاسِخَةِ وَتَأْخِيرِ النَّاسِخَةِ بِإِنْزَالِ  
 الْمَنْسُوخَةِ كُلُّ مِنْهُمَا يَتَضَمَّنُ الْمَصْلَحَةَ فِي وَقْتِهِ" (١).

وهذا يوافق قوله تعالى: ﴿وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ  
 وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقد صَوَّرَتِ القِرَاءَةُ مشهدًا عجيبًا حيث بيَّنت أن النَّاسَ ربَّما انتظروا نزول وحي بشأن  
 أمر، فلم ينزل الوحي، فأظهرت هذه القراءة أن هذا التأخير مقصودٌ لذاته لحكم بالغة، ومن  
 المواقف النبويَّة التي حَدَّثَ فيها ما نظنُّه كبشرٍ تأخيراً في نزول آياتٍ تتحدَّثُ عنه: قِصَّةُ  
 الإفك فإنَّ السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ» (٢).  
 فَلُبُّ مَعْنَى قِرَاءَةِ ﴿نَسَّأَهَا﴾:


أي: نُؤَخَّرُهَا عَنِ النَّسْخِ أَيِ فَلَا نَنْسَخُهَا، أَوْ نُؤَخَّرُهَا عَنِ النَّزُولِ فَلَا نَنْزِلُهَا كَمَا يَتَوَقَّعُ  
 النَّاسُ.

(١) روح المعاني (١/٣٥١).

(٢) البخاري (٢٦٦١).

الموضع الثالث من المواضع التي نحتاج أن ندرك معناها في آية النَّسخ: كلمة ﴿آية﴾: ونلاحظ أن الله ﷻ قال: ﴿آية﴾، في آية النَّسخ في سورة البقرة ولم يقل حُكْمًا، ولا شريعة، فلا بد أن نحاول معرفة معنى الآية هنا:

ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟



أ.د. عبدالستار محمد البجليد

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بنان لانسانية ترغن

فالآية لغة: هي العلامة، وأمّا في الاستعمال القرآني، فتأتي على أربعة معانٍ:

**المعنى الأول:** آية بمعنى معجزة خارقة للعادة كما في قول فرعون لموسى **الطَّلَاةُ**: ﴿قَالَ إِنْ كُنْتُ جِئْتُ بِآيَةٍ فَأَتِ بِهَا إِنْ كُنْتُ مِنَ الصّٰدِقِیْنَ﴾ [الأعراف: ١٠٦] أي: إن كنت جئت بمعجزة.

**المعنى الثاني:** بمعنى معجزة كونية مُشَاهِدَة جعلها الله **تَكَلَّلَ** جزءاً من نظام الكون ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّیْلِ وَالنَّهَارِ لَآیٰتٍ لِأُولِی الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران ١٩٠] والآيات هنا جمع آية، والمراد بها ما نراه من الخلق المعجز الذي تركبت منه السموات والأرض.

**المعنى الثالث:** بمعنى آية قرآنية أي جملة أو طائفة من الكلمات ذات مبدأ ومنتهى تتكون من مجموعها السورة القرآنية: ﴿وَإِذَا تُلِّیٰ عَلَیْهِمْ ءَایٰتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ كُنَّا لَفَقَلْنَا مِثْلَ هٰذَا إِنْ هٰذَا إِلَّا أَسْطِیْرُ الْأَوَّلِیْنَ﴾ [الأنفال: ٣١].

وهذه الآية القرآنية قد تحتوي على حُكْم شرعي، وقد تحتوي على أمر خبري، وجزء الآية يدعونه آية أيضاً.

**المعنى الرابع:** آية يُعنى بها الشريعة، وقد سبق لنا شرح كيف تكون بمعنى شريعة في بيان آية النحل.

سيقال: كيف تقولون: آية بمعنى شريعة، مع أن هذا الاستعمال غير معروف في القرآن الكريم؟ ولو أراد الله **تَكَلَّلَ** معنى الشريعة لعبرَ عنها بذلك، فقد ذكر كلمة الشريعة في موضع آخر فقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِیْعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البجائية ١٨]، وسماها شريعة، فقال: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِیْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة ٤٨]؟



**الجواب:** الشَّرِيعَةُ علامة على النُّبُوَّةِ، كما أَنَّ المعجزة علامة على النُّبُوَّةِ أيضًا، ولكلُّ منهما اعتبار في محلِّه، وسأورد لك بعد قليل كلام الطاهر رحمته الله في أَنَّ قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ يدخل فيها نسخ شريعة لشريعة.

#### أسئلة تقويمية:

- س ١: عرّف النَّسْخ لغة واصطلاحًا.
- س ٢: تكلم عن أهميَّة موضوع النَّسْخ.
- س ٣: مَنْ أشهر من خالف في وقوع النَّسْخ؟
- س ٤: أين وردت هذه المادة (النَّسْخ) في القرآن المجيد؟
- س ٥: ما أدلَّة النَّسْخ الصريحة في القرآن الكريم؟
- س ٦: اذكر أقوال المُفسِّرين في معنى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾.
- س ٧: اذكر خلاصة أقوال المُفسِّرين في معنى التَّبْدِيلِ في آية سورة النَّحْلِ؟
- س ٨: ما المراد بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟ وهل للسياق أثر في تحديد المعنى المراد؟
- س ٩: ما أقوال المُفسِّرين في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟
- س ١٠: ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُثَبِّتُ﴾، وما المشاهد التي تصوِّرها؟
- س ١١: وضَّح موقف الطَّبْرِيِّ رحمته الله من قراءة ابن عامر ﴿نُنْسَخُ﴾؟ وهل توافقه على ذلك؟
- س ١٢: ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟

## المبحث الرابع: الحالات المُتعدِّدة للنسخ التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

### تركيب معجز:

هذه الآية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، لها تركيب مدهش أنتج لنا صوراً مختلفة، وحالاتٍ مُتعدِّدة من القراءات الأربع الواردة في الآية، ومن المعاني التي تنطوي عليها كلمة ﴿آية﴾، ولقد أخذ هذا الموضوع مني نظراً متطاولاً وما يزيد عن ثلاثة أشهر لإدراكه، واستحضار صُورِهِ؛ إذ قد يظنُّ الظانُّ أنَّ الإتيان بخير من تلك الآية أو مثلها لا بُدَّ أن يعود لهذه الجهات كُلِّها: المَنسوخة، والمَنسِيَّة، والمنسأة، وليس ذلك بالضرورة فإنَّ الإتيان بالبديل قد يكون للمنسوخة فقط، وقد يكون للنواحي الثلاث.

لاحظ الجملة الشرطية في قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ

مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦].

أولاً: أحوال النَّسخ الإجمالية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا﴾:



أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بنان لإسنادية ترقى

فإن قلت: هلاً أتيت بخلاصة لأحوال النَّسخ المذكورة في الآية؟

الجواب: فالشرط تضمّن ثلاثة أحوال: النَّسخ، والإنساء، والنسء حسب القراءتين، وجواب الشرط بيّن أنّ هذه الأحوال الثلاثة لا تفارق حالين وهما: الإتيان في وقت النَّسخ ووقت التَّنسيّة ووقت الإنساء بشيءٍ هو خيرٌ من المنسوخ أو مثله أو خيرٌ من المنسيّ أو المنسوء أو مثله، وهكذا تتحصّل لنا الأحوال الآتية:

- ١) أن يُوجَدَ أمر منسوخ فيأتي الله بخير منه.
- ٢) أن يُوجَدَ أمر منسوخ فيأتي الله بمثله في الخيرية.
- ٣) أن يُوجَدَ أمر منسي فيأتي الله بخير منه.
- ٤) أن يُوجَدَ أمر منسي فيأتي الله بمثله في الخيرية.
- ٥) أن يُوجَدَ أمر منسوء فيأتي الله بخير منه.
- ٦) أن يُوجَدَ أمر منسوء فيأتي الله بمثله في الخيرية.

ولكنك عند التفصيل والتدقيق ستظهر لك معانٍ أخرى:

إذا قلنا بأن المنسوء هو الموجود المؤخَّرُ بحيث لا يُنسخ فإن ما هو خير منه ليس بديلاً عنه، بل هو مناصِرٌ له في تثبيت المعاني والأحكام، وكذلك إذا قلنا بأن المنسيَّ هو المتروك على حاله، فيكون بمعنى المنسوء الموجود المؤخَّرِ، وإذا قلنا بأن المنسيَّ هو المتروك المعدوم فيكون ما هو خيرٌ منه أو ما هو مثله هو الموجود.

## ثانياً: أحوال النَّسخ التفصيلية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾:



كتاب الأساس والتتوير في  
أصول التفسير

أ.د. عبدالستار إدريس البجلي

ما الحالات المتعددة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور رحمته الله؟ وهل يمكن يزداد على ما أشار إليه؟

الجواب: عند التأمل والنظر بإمعان نجد التعبير المعجز للآية نستطيع أن نستنبط منه حالات متعددة في هذه البينة القرآنية التي احتوت عليها هذه الآية أشار الطاهر بن عاشور رحمته الله إلى إحدى عشرة حالة<sup>(١)</sup>، وسأسوقها مع تداخل بين ما وصلت إليه وما أفدته منه:

الحالة الأولى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ تَضَمَّنَتْ حُكْمًا، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خير من المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى: ينقل الله سبحانه الناس من آية تتضمن حكمًا جزئيًا إلى آية تتضمن حكمًا جزئيًا آخر، مع انتهاء الحكم الأول؛ كأن يُحوَّل الحلال حرامًا، والحرام حلالًا، والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله سبحانه له ما يناسبه مع تغير أحواله، فالنسخ هنا بمعنى الإزالة: وتبصرنا بذلك قراءة الجمهور ﴿مَا نَنْسَخُ﴾.

قال فيه الطبري رحمته الله: "ما نقل من حكم آية إلى غيره، فبذله ونغيره، وذلك أن يُحوَّل الحلال حرامًا والحرام حلالًا، والمباح محظورًا والمحظور مباحًا"، وذلك في الطلب لا الخبر<sup>(٢)</sup>، ويدخل في هذه الحالة قول مجاهد رحمته الله عن أصحاب ابن مسعود رحمته الله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾: نُثِبْتُ خَطَهَا، وَنُبِّدَ حُكْمُهَا<sup>(٣)</sup>.

فمثال آية تَضَمَّنَتْ حُكْمًا رُفِعَ بِآيَةٍ أُخْرَى: ما ورد في الصيام:

فَعَنِ الْبَرَاءِ رحمته الله قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ، وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ رحمته الله

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٦٦٠، ٦٦١).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥٢١).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٣).

كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطِقُكَ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ حَيَّةٌ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ أَصِيَامَ الرَّفْتِ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾<sup>(١)</sup>، وَعَنْهُ رحمته الله، لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وَيَبِينُ معاذ بن جبل رحمته الله تفصيلاً جامعاً فيقول: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، فَأَمَّا أَحْوَالُ الصَّلَاةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ يَصَلِّي سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] قَالَ: فَوَجَّهَهُ اللَّهُ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: فَهَذَا حَوْلٌ.

قَالَ: وَكَانُوا يَجْتَمِعُونَ لِلصَّلَاةِ وَيُؤَذِّنُ بِهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى نَقَسُوا أَوْ كَادُوا يَنْقُسُونَ. قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رحمته الله أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، وَلَوْ قُلْتُ إِنِّي لَمْ أَكُنْ نَائِمًا لَصَدَقْتُ، إِنِّي بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَحْضَرَانِ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. مَثْنَى مَثْنَى حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْأَذَانِ، ثُمَّ أَمْهَلَ سَاعَةً. قَالَ: ثُمَّ قَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي ذَلِكَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِمَهَا

(١) البخاري (١٩١٥).

(٢) البخاري (٤٥٠٨).

بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ بِهَا». فَكَانَ بِلَالٌ أَوَّلَ مَنْ أَدَّنَ بِهَا. قَالَ: وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ طَافَ بِي مِثْلَ الَّذِي أَطَافَ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ سَبَقَنِي فَهَذَا حَوْلَانِ.

قَالَ: وَكَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ، وَقَدْ سَبَقَهُمْ بِبَعْضِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يُشِيرُ إِلَى الرَّجُلِ إِذَا جَاءَ كَمْ صَلَّى؟ فَيَقُولُ: وَاحِدَةٌ أَوْ اثْنَتَيْنِ فَيُصَلِّيهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ قَالَ: فَبِجَاءِ مُعَاذٍ رضي الله عنه فَقَالَ: لَا أَجِدُهُ عَلَى حَالٍ أَبَدًا إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَضَيْتُ مَا سَبَقَنِي. قَالَ: فَبِجَاءِ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِهَا قَالَ: فَثَبَّتَ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَامَ فَقَضَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذًا، فَهَكَذَا فَاصْنَعُوا» فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ.

وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَالَ يَزِيدُ: فَصَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣] إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فِي ذِي طَعَامٍ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]. قَالَ: فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مَسْكِينًا، فَأَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. قَالَ: فَأَثْبَتَ اللَّهُ ﻋَزَّ وَجَلَّ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمَسَافِرِ وَثَبَّتَ الْإِطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَا حَوْلَانِ.

قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا ائْتَنَعُوا. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ رضي الله عنه السَّابِقَةَ، وَسَمَّاهُ صِرْمَةَ. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَ مَا نَامَ، وَآتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﻋَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ



الصَّيَامَ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴿ [البقرة: ١٨٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ آتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].<sup>(١)</sup>

ومن الأمثلة: نسخ إباحة الخمر الذي دلَّ عليه قوله جلَّ ذكره: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِمٌّ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، بتحريمها بمنع الخمر مطلقاً عند قرب الصلاة الثابت بقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم منع إباحتها في غير أوقات الصلاة بمنعها مطلقاً في جميع الأوقات والأمكنة بقوله تعالى جده: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، والتحريم خير من الإباحة لمجموع الإنسانية، كما أن الإباحة الأولى كانت خيراً للمسلمين الأوائل.

ومثل ذلك قيام الليل فقد كان فرضاً عند بعض أهل العلم فاستبدل باستحبابه.

ومثل ذلك قول عائشة رضي الله عنها: «كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرَ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»<sup>(٢)</sup>، فمقدار الخمس مبيّنة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آية ﴿وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ الرِّضَاعَةِ﴾ [النساء: ٢٣].

(١) أحمد (٢٢١٧٧)، وقوَّاه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٩٨)، وصحَّحه الألباني في سنن أبي داود (٥٢٤)، وقال الأرنؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي، فقد روى له البخاري استشهاداً وأصحاب السنن، وكان قد اختلط، ورواية أبي النضر - وهو هاشم بن قاسم - ويزيد بن هارون بعد الاختلاط، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ رضي الله عنه، وقد اختلف فيه على ابن أبي ليلى"، ومعنى: (أُجِيلَتْ) كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٦٣): «أَيُّ: غُيِّرَتْ ثَلَاثَ تَغْيِيرَاتٍ، أَوْ حُوِّلَتْ ثَلَاثَ تَحْوِيلَاتٍ»، و(نَقَسْتُ نَقْسًا): ضربت ضرباً بالناقوس.

(٢) مسلم (٣٥٨٧).

ومثل: نسخ استقبال بيت المقدس إلى استقبال الكعبة في القبلة، مع أن تعريف النسخ عند الأصوليين لا ينطبق هنا؛ لعدم وجود آية تنص على بيت المقدس إلا حكاية لما وقع، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ويصدق على هذا أن يقال: أن ينسئ (يؤخر) الله ﷻ حكماً شرعياً هو الحكم الأخير النهائي في المسألة مع الإتيان بحكم شرعي مؤقت هو خير منه في تلك المرحلة، فهو مماثل لهذه الحالة.

**فإن قلت: عرفنا هنا نسخ حكم في آية، فهل تنسخ الآية ذاتها تلاوة وحكماً؟**

**الجواب:** قال بذلك بعض أهل العلم، ويمكن التمثيل لما ذكروه بما جاء عن شقيق بن عتبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية: (حافظوا على الصلوات و صلاة العصر). فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله ﷻ، فنزلت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فقال رجل كان جالساً عند شقيق له: هي إذا صلاة العصر. فقال: البراء قد أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله ﷻ، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

ولعل من الأمثلة المناسبة هنا نسخ جواز كلمة: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] عند مخالطة من يستعملها للتخليط والسخرية؛ فإن لها معنى واضحاً سائغاً في العربية، لكن الله نهاهم عنها؛ بعد إذ كانت مباحة الاستعمال في الأصل.

ومما يذكر مثلاً على ذلك حديث زر بن حبیش رضي الله عنه قال: قال لي أبي بن كعب رضي الله عنه: كائين تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كائين تعدّها؟ قال: قلت له: ثلاثاً وسبعين آية، فقال: قط؟ لقد

(١) مسلم (١٤٦٠)، وهذا الحديث وأمثاله ما زال ميداناً لتحرير أوسع.

رأيتها وإنها لتعادل سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

الحالة الثانية: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خير من الأولى المنسوخة أو مثلها، مع إمكانية تطبيق الحكم الأول، فينسخ بمعنى: ينقل الله ﷻ الناس من آية تتضمن حكماً جزئياً إلى آية تتضمن حكماً جزئياً آخر، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله ﷻ له ما يناسبه مع تغير أحواله:

ومثال ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ»<sup>(٢)</sup>، فمقدار الخمس مبيّنة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آية: ﴿وَأَخَوْتُكُمْ مِنَ الرَّضْعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]، ومعلوم أنه بالإمكان العمل بمقتضى النَّاسِخِ (الخمسة الرضعات)، كما بالإمكان العمل بالمنسوخ (العشر الرضعات).

الحالة الثالثة: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً فنرفع حكمها نأت بآية أخرى خير من الأولى المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى: يزيل الله ﷻ آية تتضمن حكماً جزئياً إلى آية تتضمن حكماً جزئياً آخر:

فهذه الحالة مثل الأولى، لكنها تميّزت بأن النَّسْخَ إزالة ورفع كليّ لآية سابقة.

فمثال آية تضمنت حكماً رُفِعَ بآية أخرى: أكل لحوم الإبل فإن يعقوب عليه السلام حرّمها على نفسه، فوصف الله ﷻ هذا الحكم السابق على الإسرائيليين: ﴿كُلِّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالاً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣]، وورد ذلك في

(١) أحمد (٢١٢٠٧)، وهذا الحديث لا يثبت، بل هو أقرب إلى أن يكون مُنْكَرًا، ولذا ضعفه محققو المسند، وقالوا: «إسناده ضعيف، عاصم بن بهدلة - وإن كان صدوقاً - له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يحتمل تفرّده بمثل هذا

المتن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام، فمن رجال مسلم».

(٢) مسلم (٣٥٨٧).

التوراة، ومن البقايا الموجودة في توراة عزرا في (سفر اللاويين ١١ : ٤): **إِلَّا هَذِهِ فَلَا تَأْكُلُوهَا مِمَّا يَجْتَرُّ، وَمِمَّا يَشُقُّ الظِّلْفَ: الجَمَلُ، لِأَنَّهُ يَجْتَرُّ لِكِنَّةٍ لَا يَشُقُّ ظِلْفًا، فَهُوَ نَجِسٌ لَكُمْ<sup>(١)</sup>.**

وأزال الله ﷻ الآية التوراتية وحكمها، وأباح الله تعالى أكل لحوم الإبل حتى لليهود الذين يدخلون الإسلام بعد مجيء النبي الخاتم<sup>(٢)</sup> ﷺ، وهي قوله: **﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطواتِ الشَّيْطَانِ﴾ [الأنعام: ١٤٢]**، **﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١].**

ومن الغريب أن تقرأ أحاديث يذكر فيها آيات منسوخة لا علاقة لها بالأحكام، وإني لأرجو أن ينهض من يدقق في هذه الأحاديث كما ينبغي متناً وإسناداً.

**الحالة الرابعة: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ (أو نَسأها) أي: نُوخِرها فلا ننسخها، ﴿أَوْ نَسَّهَا﴾ أي: نتركها دون نسخ نات بخير من هذه الآية المتروكة دون نسخ أو مثلها لتكون رديفة لها، موضحة لمعانيها مثبتة لمفاهيمها:**

ينسأ الله ﷻ آية بمعنى يؤخرها فلا ينسخها، فيرجئها ويُؤخرها فلا يُغيِّرُها ولا يبطل حكمها، فيبقىها كما هي ولا يُغيِّرُها، ولو ظن بعضهم فيها شيئاً، فعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> في قوله: **﴿أَوْ نَسَّهَا﴾** يقول: أو نتركها لا نبدلها<sup>(٤)</sup>، ولم يظهر لي كيف تضبط قراءة (أو نَسَّها) هل على قراءة النَّسء أو النسيان، فإن كانت على قراءة النسيان، فيكون معناها: نتركها دون نسخ.

(١) سفر اللاويين (١١ : ٤)، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية، (ص: ١٠٧).

(٢) فمعلوم أن اليهود يُحرمون أكل لحم الإبل، وفي ذلك نزل قول ربنا: **﴿كُلْ أَلطَّعَامِ كَانَ جَلًا لِيَتَّيَّحَ لِإِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأَثُوا بِالتَّوْرَةِ فَأَتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾** [آل عمران: ٩٣].

(٣) تفسير الطبري (٢ / ٤٧٦)، وقال إسلام منصور: ضعيف، أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (١ / ٦٩٩).

وعن عطية العوفي رضي الله عنه: ﴿أَوْ نَسَاهَا﴾، قال: نَوَّخَرُهَا فلا ننسخها<sup>(١)</sup>.

وقد تقول: فما رأي الطبري رضي الله عنه في هذه الحالة؟

**الجواب:** نقل الطبري رضي الله عنه هذه الحالة فقال: "نأت بخير من التي نسختها، أو بخير من التي تركناها فلم ننسخها، ولكنه بين أن الضمائر قائمة على التوزيع: "فالهاء والألف" اللتان في قوله: (منها) -عائدتان على هذه المقالة- على الآية في قوله: (ما ننسخ من آية)، و"الهاء والألف" اللتان في قوله: (أو مثلها)، عائدتان على "الهاء والألف" اللتين في قوله: (أو ننسخها)، وعندني نظر في ذلك، بل يأتي بخير منها أو مثلها في تفاصيل تتعلق بتلك المسألة:

فيكون التنوع في قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ على هذه القراءة للمقابلة، وليس للجمع، أي أن النَّسخ يقابل النَّسء والنسيان، فأيات القرآن ومثلها شرائع الرحمن التي أنزلها الله سبحانه في آياته ربما يعترئها النَّسخ، وربما يعترئها ما يقابل النَّسخ وهو النَّسء والنسيان، وذلك يعني عدم النَّسخ، فإن طرأ على الآية النَّسخ أتى الله سبحانه بخير منها أو مثلها، وهذه هي الحالة الأولى، وإن اتصفت بالنَّسء فمعنى ذلك أن الله سبحانه أَّخَرَهَا فلم ينسخها، وحينها يأتي الله سبحانه بخير منها أو مثلها لتكون معها، وهذه هي الحالة التي نتكلم عنها.

وارتضى هذه الحالة الطبري رضي الله عنه فقال: "فتأويل من قرأ ذلك كذلك: ما تبدل من آية أنزلناها إليك يا محمد، فنبتل حكمها ونبت خطها، أو نَوَّخَرُهَا فترجئها ونقرها فلا نغيرها ولا نبتل حكمها، نأت بخير منها أو مثلها"<sup>(٢)</sup>، وقال: "لأن الله جل ثناؤه أخبر نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أنه مهما بدَّلَ حكمًا أو غيرَه، أو لم يبدله ولم يُغَيِّرَه، فهو آتية بخير منه أو بمثله. فالذي هو أولى

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٧) وقال إسلام منصور: حسن، كل رجاله من أهل الصدق، حديثهم حسن، وعطية ضعيف، ولكنه قوله. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (١/ ٧٠٠).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

بالآية، إذ كان ذلك معناها، أن يكون - إذ قَدِمَ الخبر عما هو صانع إذا هو غير وبدل حكم آية أن يُعقَّبَ ذلك بالخبر عما هو صانع، إذا هو لم يبدل ذلك ولم يغير. فالخبر الذي يجب أن يكون عقيب قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾. قوله: أو نترك نسخها، إذ كان ذلك المعروف الجاري في كلام النَّاسِ. مع أن ذلك إذا قُرئ كذلك بالمعنى الذي وصفت، فهو يشتمل على معنى "الإنساء" الذي هو بمعنى التَّرك، ومعنى "النَّساء" الذي هو بمعنى التأخير. إذ كان كلُّ متروكٍ فمؤخَّرٌ على حال ما هو متروكٌ<sup>(١)</sup>

وكما ترى فالطَّبْرِيُّ رحمته الله يصرُّ على التركيز على نسخ الأحكام فقط هنا في ترجيحه، وقال مؤصلاً لقوله: "وإنما عنى جل ثناؤه بقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ أي: ما ننسخ من حكم آية أو نُنسِها، غير أن المخاطبين بالآية لما كان مفهوماً عندهم معناها، اكتفي بدلالة ذكر (الآية) من ذكر (حكمها)"<sup>(٢)</sup>.

لكنه بعد ذلك عمم الأمر ليشمل اللفظ، أو الحكم، أو هما معاً.

مثال على هذه الحالة: اشتراط الشهداء الأربعة لتوثيق حالة الزنى، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفُجْحَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ [النور: ٤]، فإن هذا الحكم قد تركه الله تعالى فلم يغيِّره ولم يبدِّله، وقد وقع في نفوس بعض الصحابة رضي الله عنهم منه شيء حتى سألوا عنه كالرَّاعِبِينَ في تغييره فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رضي الله عنه يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا لَمْ أَمْسُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ». قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٤).

بِعَنَّاكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لِأَعَاجِلِهِ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ، إِنَّهُ لَعَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

مثال ثانٍ على نساء آية لم تنسخ لكن جاءت خيراً منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضيحاً:

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإن الله أنسأ قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، حتى نزلت بعد سؤال عدي بن حاتم رضي الله عنه لتزيد الآية وضوحاً، فقد أخذ عدي رضي الله عنه عقالاً أبيض، وعقالاً أسوداً حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبين، فلما أصبح قال: يا رسول الله، جعلت تحت وصادتي، قال: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضُ، أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ»، وفي رواية: قلت يا رسول الله: ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان؟ قال: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثم قال: «لَا، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ»، وعن سهل بن سعد، قال: وَأَنْزَلَتْ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وَلَمْ يُنْزَلْ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، «وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّهَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ»<sup>(٢)</sup>.

ولقد ذكر الطبري رضي الله عنه هاتين الحالتين الأوليين، فقال: "والصواب من القول في معنى ذلك عندنا: ما تبدل من حكم آية فنغيه، أو نترك تبديله فنغيه بحاله، نأت بخير منها لكم - من حكم الآية التي نسخنا فغيرنا حكمها - إما في العاجل لخفتها عليكم، من أجل أنه وضع فرض كان عليكم، فأسقط ثقله عنكم، وذلك كالذي كان على المؤمنين من فرض قيام

(١) مسلم (٢٧٥٦).

(٢) البخاري (٤٥٠٩-٤٥١١).

الليل، ثم نَسَخَ ذلك فَوَضَعَ عنهم، فكان ذلك خيراً لهم في عاجلهم، لسقوط عبء ذلك وثَقَلِ حِمْلِهِ عنهم، وإما في الآجل لعِظَمِ ثوابه، من أجل مشقَّةِ حَمْلِهِ وثَقَلِ عِبِّهِ على الأبدان. كالذي كان عليهم من صيام أيام معدودات في السَّنَةِ، فُنَسَخَ وَفُرِضَ عليهم مكانه صوم شهر كامل في كل حول، فكان فرضُ صومِ شهر كامل كلِّ سَنَةٍ، أثَقَلَ على الأبدان من صيام أيام معدودات. غير أنَّ ذلك وإن كان كذلك، فالثواب عليه أجزل، والأجر عليه أكثر، لَفَضْلِ مشقَّتِهِ على مُكَلِّفِيهِ مِنْ صومِ أيامِ معدوداتٍ، فذلك وإن كان على الأبدان أشقُّ، فهو خير من الأوَّل في الآجل لفضل ثوابه وعِظَمِ أجره، الذي لم يكن مثلهُ لصوم الأيام المعدودات. فذلك معنى قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾؛ لَأَنَّهُ إِمَّا بِخَيْرٍ مِنْهَا فِي الْعَاجِلِ لَخِفَّتِهِ عَلَى مَنْ كَلَّفَهُ، أَوْ فِي الْآجِلِ لِعِظَمِ ثَوَابِهِ وَكَثْرَةِ أَجْرِهِ<sup>(١)</sup>.

وأما النسيان فالمراد به الترك، ويكون معنى الآية فيه:

ما نترك من آية دون نسخ، وذلك يَصْدُقُ على كثيرٍ من الشرائع السَّابِقَةِ على عهد النبي ﷺ فَإِنَّهَا بَقِيَتْ كشرعية الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ على خلاف في التفصيل، وكالشرائع الجنائية فَإِنَّهَا بَقِيَتْ فلم تُنَسَخَ.

فإن سألت: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقَّعُهُ البشر؟ الجواب: نعلم أنه وقع في الأحكام الشرعية بأن نجد حكماً نظنه أنَّ وقتهُ ولكنه يتأخَّرُ، وذلك مثل قوله تعالى ذِكْرُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]؛ إذ ربَّما يتوقَّع المتابعُ للسيرة النبوية أنه لا بُدَّ من الردِّ على العدوان الوثنيِّ القرشيِّ العنيف، حيث كانوا يضطهدون الصَّحَابَةَ ﷺ إلى درجة أن قتلوا بعض

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٢).



الصَّحَابَةَ ﷺ في مكة، وصادروا الأموال، وحاولوا قتل النبي ﷺ، حتى روى العباس بن عبادة بن نضلة رضي الله عنه قال بعد بيعة العقبة في منى: "وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَئِنْ شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مِنْى غَدًا بِأَسْيَافِنَا".

فقال رسول الله ﷺ مبيِّناً أن هذه الآية أو هذا الحكم مُنْسَأ (مؤخر): «لَمْ أُوْمَرْ بِذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.  
ومن باب الاستطراد التوضيحي فإنَّ عكس النَّسْء: أن تأتي الآية في وقتٍ يظنُّها المتابع متقدِّمةً على وقتها المناسب كالحكم بالنَّار لأبي لهب وزوجته في وقتٍ مبكِّرٍ من البعثة، وهنا لا بُدَّ أن يتساءل المرء: لماذا؟

يأتيك الجواب ليبين لك عظمة القرآن وأنه من الله الحقَّ الملك الدَّيَّان؛ فنزول الآية في هذا الوقت الذي ربَّما يظنُّه المتابع مبكِّراً يحمل إعجازاً مدهشاً؛ لأنَّ الآية تضمَّنت إخباراً بالغيب، وكان يمكن لأبي لهب وزوجته أن يعلنوا إسلامهما ولو ظاهرياً ليتحديا المسلمين، وعندها المسلمون بين خيارين: إمَّا أنَّ القرآن ليس من عند الله، وإمَّا أنَّ يُكذِّبُوا الواقع الظاهري، ولكن العجيب أنَّ أبا لهب وزوجته لم يسلما، بل ظلا على حرب النبي ﷺ إلى آخر حياتهما.

ولعلَّ من أسباب ذلك أيضاً: بيان قوَّة الخطاب الإعلاميِّ المسلم في الرَّدِّ على المستهزئين والنائلين من أعظم رمزٍ للإسلام وهو النبي ﷺ. وقوَّة الخطاب الإعلاميِّ تجعل الآخرين يحذرون إعلامياً عند التخاطب مع المسلمين، فاللَّين والصَّفْح الجميل والصَّبْر الجميل.. كلُّ ذلك لا يعني عدم قوَّة الخطاب الإعلاميِّ في الجدل في وقته المناسب.

(١) أحمد (١٥٨٣٦)، وقال الأرنؤوط: "حديث قوي، وهذا إسناد حسن".

الحالة الخامسة: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ (أو نَسَأَهَا) بأن نتركها ونؤخرها فلا نزلها عليك مطلقاً حتى يتعجب النَّاسَ لماذا لم تنزل آية في موقف معين، وحينها نأت بخير منها أو مثلها مما أخبرناكم به، وهذا كما قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرمَّ أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمةً لکم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»<sup>(١)</sup>:

فالنَّسْءُ يحتمل صورتين: أن تؤخَّرَ الآية فلا تُنسخَ مع وجودها، أي نتركها كما هي دون نسخ، فيتساوى معنى: (نَسَأَهَا)، و(نَسَخَهَا)، وهذه هي الحالة السَّابِقَةُ، ويحتمل أن يكون المعنى هنا: نُؤخِّرُهَا فلا نُنزلُهَا مع أنكم تتوقعونها، وهنا تكون الفائدة ظاهرة في ترك أشياء كثيرة يودُّ بعضنا أن لو نزلَ فيها شيء، والله العليم الخبير يعلم أن مصلحة الأُمَّة في عدم نزول شيء فيها، كموضوع النَّصِّ في خلافة النَّبِيِّ ﷺ؛ فإنَّ ابن عَبَّاسٍ ؓ قال: "إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ"<sup>(٢)</sup>، وبموجب هذه الآية الْمُحْكَمَةِ يكون رأي ابن عَبَّاسٍ ؓ - مع ما يحمل من تَلَهُّفٍ - لا محلَّ له؛ إذ لو كان ما أراد النَّبِيُّ ﷺ أن يُبلِّغَهُ ثَمَّةٌ خيرٌ في تبليغه لَمَا تركه لو اجتمعت الدنيا عليه؛ إذ البلاغ واجب عليه، ولكن تَرَكَه له فيه كُلُّ المصلحة كوجود الشورى بعده في اختيار الخليفة.

(١) الدارقطني (٤٣٩٦)، وحسنه النووي في رياض الصالحين (ص: ٦٢١، ٦٢٢)، وتعقبه الألباني، فقال: "ضعيف"، وله عِلَّتَان: الأولى: أن مكحولاً لم يصحَّ له سماع من أبي ثعلبة، والثانية: أنه اختلَفَ في رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ على أبي ثعلبة، ثم عَقَّبَ على من حسنَ هذا الحديث بأنهم إن أرادوا حُسْنَهُ في اللُّغَةِ فهو كذلك، وإن أرادوا أنه حسن اصطلاحاً - كما هو الظاهر - فليس كذلك للعلَّة الأولى فإنها علَّةٌ قاذحة، وله شاهدان ولكنهما واهيان جدًّا، فلا يصلحان للشهادة. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ١٧-١٩).

(٢) البخاري (١١٤).

الحالة السادسة: ومعنى هذه الحالة: ما ننسخ من آية فنرفعها أو نتركها تركاً مؤقتاً، أي: نوخرها فلا ننزلها على البشر فيشتاقون لإنزالها، كإرسال الرسول الخاتم ﷺ، حيث وجدت فترة بينه وبين عيسى عليه الصلاة والسلام واشتاق الموحدون فيها لمجيئه، ومثل ذلك أن يشتاق النبي ﷺ إلى إنزال آياتٍ تتعلّق بالواقع، فالنسخ أو الترك أو التأخير خيرٌ للعالم، وأهدى سبيلاً؛ لأنه يوضّح ارتباط نزول الآية بالموقف المناسب لها:

وقد صوّرت الآية هذا الموقفَ وفق هذا المعنى للقراءة، ويبيّن السّنة الصحيحة تفصيلاً لهذا المشهد التصويري للآية فيما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قَالَ: فَتَزَلْتِ ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآية [مريم: ٦٤]<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك تأخر نزول القرآن - في ظننا نحن كبشر - في مسألة معينة فيؤول إلى المعنى الذي أمدته قراءة: (ننساها) في أول الوحي، وتصور هذه القراءة بهذا المعنى مواقف حدثت في حياة النبي ﷺ كان يتوقّع المشركون فيها نزول آية أو آيات من القرآن فلم تنزل فسخروا واستهزأوا، فوضع الله ﷻ لنا في هذه الآية قاعدة للموقف، وهذه القاعدة واضحة في أنّ الله ﷻ لا يترك إنزال آية إلا لخير منها أو مثلها، ومن هذه المواقف موقف الإفك السابق ذكره، ومنه ما رواه جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: احْتَبَسَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَتَزَلْتِ ﴿وَالصُّحُفِ﴾ ١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴿ [الضحى: ١-٣]<sup>(٢)</sup>.

فقد تسأل: فهلا ذكرت مثلاً لتأخر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟

(١) البخاري (٣٢١٨)

(٢) البخاري (١١٢٥)

**الجواب:** مثال تأخير الآية وعدم نزولها في حينها الذي يرغب فيه البشر: الآيات التي تُفصّلُ حادثة الإفك، فقد تأخّر نزولها عن وقوع الحادثة نحو شهر، وكان في ذلك خير عظيم حيث انكشف المنافقون، وظهر لبعض الصحابة ضعف نفوسهم حينما خاضوا فيما لا ينبغي لهم الخوض فيه، والمجد الذي تبوأته أم المؤمنين عليها السلام التي صبرت شهراً على ذلك الابتلاء، وظهرت مكانتها حليماً وعلماً وصبراً على صغر سنّها، والحكم كثيرة، ويظهر لي أنّ من أمثلة هذا النوع تأخّر نزول ما يتعلّق باللّعان بين الزوجين فقد تأخّر عن عقوبتي القذف، والزّنا.

والمقصود بالتأخّر أي في ظننا وفهمنا وعلّمنا لا في واقع الأمر.

**الحالة السابعة: من النسيان ضد الذكر أي:** أو ننسيكم من آية كنتم تقرؤونها أو تعرفونها فتغفلون عنها فلا تذكرونها نأت بخير منها أو مثلها، فكلمة: (آية) هنا تشير إلى آية تتضمّن تشريعاً أو شريعة:

فقد نسيّت شريعة هود عليه السلام وأتى الله عز وجل بخير منها أو مثلها، مثل شريعة موسى، ثم شريعة محمد عليهما الصلاة والسلام.

والقراءة بهذا المعنى صوّرت مشهداً رائعاً من مشاهد الحياة النبويّة، فقد كان النبي صلى الله عليه وآله يُخبرُ وحياً عن أمرٍ مُحدّدٍ فيقوم فرحاً بالوحي يريد أن يُبلّغه لأمته فينسيه الله عز وجل إيّاه لحكمة بالغة، وهذا أحد المعاني الدّاخلية في قوله سبحانه: ﴿سَنُقْرِطُكَ فَلَا تَنسَىٰ ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، ومن المواقف النبويّة التي صوّرتها هذه القراءة بهذا المعنى الرائع ما رواه عبادة بن الصّامت رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله خرّج يُخبرُ بليلة القدر،

فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِبَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمْسُوهَا فِي السَّبْعِ، وَالسَّعِ، وَالْخَمْسِ»<sup>(١)</sup>.  
وقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، فَإِنْسَاؤُهَا حَذْفُ ذِكْرِهَا عَنِ الْقُلُوبِ بِقُوَّةِ الْهِيَةِ.

فعن الربيع رضي الله عنه في قوله: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾، يقول: ﴿نُنسِهَا﴾: نرفعها. وكان الله تبارك وتعالى أنزل أمورًا من القرآن، ثم رفعها<sup>(٢)</sup>.

وقد قال بعضهم: إِنَّ النِّسْيَانَ ضِدَّ التَّدْكِيرِ مرادٌ من هذه القراءة أيضًا على معنى: نجعلكم تَسْهُونَ عنها مؤقتًا ولا تَسْهُو عنها الأُمَّةُ بمجموعها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾<sup>(٣)</sup> إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴿[الأعلى: ٦، ٧]، وهذا على أحد المعاني الواردة في هذا الموضع من سورة الأعلى<sup>(٤)</sup>.

وقد تتساءل: هل ينافي هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أُوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٦]؟<sup>(٥)</sup>.

الجواب: لا تنافي بينهما:

لأنَّه يجوز النسيان على النبي ﷺ بعد أن يكون بَلَغَ أُمَّتَهُ، ولا يجوز النسيان على مجموعهم، والحكمة من نسيان النبي ﷺ تعليمُ أُمَّتِهِ الاقتداء به حال وقوع ذلك منه، ومن ذلك ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صَلَّى - زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا

(١) البخاري (٤٩)

(٢) تفسير الطبري (٢ / ٤٧٦).

(٣) ينظر: زاد المسير (٤ / ٤٣٢).

(٤) خلافاً لما أورده في تاج العروس (٤٠ / ٧٦).

رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ - فَتَنَى رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمِّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

أو يكون الذي أنسيه رسول الله ﷺ هو المنسوخ، وهذا الذي اختاره الطبري رحمه الله، فقال في توجيه آخر لآية الإسراء: "وأما قوله: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فإنه جل ثناؤه لم يخبر أنه لا يذهب بشيء منه، وإنما أخبر أنه لو شاء لذهب بجميعة، فلم يذهب به والحمد لله، بل إنما ذهب بما لا حاجة بهم إليه منه، وذلك أن ما نسخ منه فلا حاجة بالعباد إليه. وقد قال الله تعالى ذكروه: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦-٧]، فأخبر أنه يُنسى نبيّه ﷺ منه ما شاء. فالذي ذهب منه الذي استثناه الله ﷻ، فأما نحن، فإنما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام في المعنى، لا إنكار أن يكون الله - تعالى ذكروه - قد كان أنسى نبيّه ﷺ بعض ما نسخ من وحيه إليه وتنزيله"<sup>(٢)</sup>.

الحالة الثامنة: الآية هنا الحجة كما يقول رشيد رضا رحمه الله: "مَا يُؤَيِّدُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الدَّلَائِلِ عَلَى نُبُوتِهِمْ، فَيَكُونُ مَعْنَى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾، أي: ما نزيل من آية كانت دليلاً على نبوة نبيٍّ من الأنبياء، أو ننسخها الناس لطول العهد بمن جاء بها، نأت بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك.

بِمَا لَنَا مِنَ الْقُدْرَةِ الْكَامِلَةِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْمُلْكِ كَنَسْخِ شَرِيعَةِ مُوسَى أَوْ عِيسَى ﷺ بِالْقُرْآنِ، فَالآيَةُ هِيَ: الدَّلِيلُ وَالْحُجَّةُ وَالْعَلَامَةُ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ، وَسُمِّيَتْ جُمْلُ الْقُرْآنِ

(١) مسلم (١٢١١).

(٢) الطبري (٢/ ٤٨٠).

آيَات؛ لِأَنَّهَا بِإِعْجَازِهَا حُجِّجَ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَلَالِئُ عَلَى أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ فِيهَا بِالْوَحْيِ مِنْ اللَّهِ ﷻ، وَمِنْ قَبِيلِ تَسْمِيَةِ الْخَاصِّ بِاسْمِ الْعَامِ<sup>(١)</sup>.

وهذا التفسير نصره الشيخ رشيد رضا رحمته الله في (المنار) مستدلاً على صحته بالسياق، فهو من أعظم القواعد على بيان المُسْنَق، فالآية التي قبل هذه الآية تتكلم عن عدم ودّ الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين أن يُنزلَ علينا من خير من ربنا، مع أن الله تعالى يختص برحمته من يشاء، وكما يستدل على صحة هذا التفسير بالسباق كذلك يستدل عليه باللاحق:

وربما تسأل: ما الذي جعل رشيد رضا رحمته الله يرجح هذا المعنى؟ وهل لعلم الاتصال القرآني أثر في ذلك؟

الجواب: ينقل محمد رشيد رضا عن الأستاذ الإمام محمد عبده رحمته الله ما يُقَوِّي هذا المعنى للآية من خلال علم الاتصال القرآني، فيذكر أن الله تعالى ختم هذه الآية بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، وذلك يدلُّ على الآيات الكونية، بينما ختم آية النحل بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ [النحل: ١٠١]. فذكر العلم والتنزيل ودعوى الإفتراء في الآية، وهذا يدلُّ على أن المراد في النحل آيات الوحي سواء أكانت تشريعية أم لا.

أما في آية سورة البقرة فذكر القدرة فلا يناسب هذا الختم موضوع الأحكام ونسخها، وإنما يناسب هذا ذكر العلم والحكمة، فلو قال: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)، لكان لنا أن نقول: إنه أراد نسخ آيات الأحكام لما اقتضته الحكمة من انتهاء الزمن أو الحال التي كانت فيها تلك الأحكام موافقة للمصلحة.

(١) تفسير المنار (١/ ٣٤٣).

وكذلك ذكر ما كان يعانيه موسى عليه السلام من هؤلاء، حيث قال: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]؟ فلم يكتفِ بنو إسرائيل بما أعطى الله تعالى موسى عليه السلام من الآيات وتجرؤوا على طلب غيرها كقولهم: ﴿يَمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فالتفتن في طلب الآيات، وعدم الإذعان لما يجيء به النبي منها والإكتفاء به بعد العجز عن معارضة هو دأب المطبوعين على الكفر، الجامدين على المعاندة والمجاهدة، فإنه قال بعد إنكار هذا الطلب: ﴿وَمَنْ يَتَّبِدِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، ويوضح هذا قوله تعالى في آية أخرى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ﴾ [الإسراء: ٥٩].

ولقد كان من يهود من يسئلك في رسالته عليه السلام بزعمهم أن النبوة مكتوبة لشعب إسرائيل، ولقد تقدمت الآيات في تفنيدهم هذا وقالوا: ﴿لَوْلَا أَوْتِيَ مِثْلَ مَا أَوْتِيَ مُوسَىٰ﴾ [القصص: ٤٨]، أي: من الآيات، فرد الله - تعالى - عليهم في مواضع منها قوله تعالى بعد حكاية قولهم هذا: ﴿أَوْلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أَوْتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص: ٤٨]، ومنها هذه الآيات، والخطاب فيها للمؤمنين الذين كان اليهود يريدون تشكيكهم كأنه يقول:

إِنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ - تعالى - لَيْسَتْ مَحْدُودَةً وَلَا مُقَيَّدَةً بِنَوْعِ مَخْصُوصٍ مِنَ الْآيَاتِ أَوْ بِأَحَادٍ مِنْهَا لَا تَتَنَاوَلُ غَيْرَهَا، وَلَيْسَتْ الْحُجَّةُ مَحْضُورَةً فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ لَا تَتَعَدَّاهَا، بَلِ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَأْتِيَ بِخَيْرٍ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَعْطَاهَا مُوسَىٰ عليه السلام وَبِمِثْلِهَا، فَإِنَّهُ لَا يُعْجِزُ قُدْرَتُهُ شَيْءًا، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ مُلْكِهِ شَيْءًا، كَمَا أَنَّ رَحْمَتَهُ لَيْسَتْ مَحْضُورَةً فِي شَعْبٍ وَاحِدٍ فَيَخْصُهُ بِالنَّبُوءَةِ وَيَحْضُرُ فِيهِ هِدَايَةَ الرَّسَالَةِ، كَلَّا إِنَّ رَحْمَتَهُ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، كَمَا أَنَّ قُدْرَتَهُ تَتَصَرَّفُ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ مُلْكِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ مُشَارِكٌ، وَلَا يُنَازِعُهُ فِيهِ مُنَازِعٌ، فَيَكُونُ وَلِيًّا وَنَصِيرًا لِمَنْ كَفَرَ بِنِعْمِهِ وَأَنْحَرَفَ عَنْ سُنَنِهِ.



ثم قال رشيد رضا: انظُرْ كَيْفَ أَسْفَرَتِ الْبَلَاغَةُ عَنْ وَجْهِهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَظَهَرَ أَنَّ ذِكْرَ الْقُدْرَةِ وَسَعَةِ الْمُلْكِ إِنَّمَا يُنَاسِبُ الْآيَاتِ بِمَعْنَى الدَّلَائِلِ دُونَ مَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَقْوَالِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا، مِنْ حَيْثُ هِيَ دَالَّةٌ عَلَيْهَا لَا مِنْ حَيْثُ هِيَ دَالَّةٌ عَلَى النَّبُوَّةِ... وَيُوضِّحُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَمَا مَعْنَى أَنْ تُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ﴾ [الإسراء: ٥٩]، وَالْمُرَادُ الْآيَاتُ الْمُقْتَرَحَةُ، بِدَلِيلِ السِّيَاقِ، وَهُوَ اتِّفَاقٌ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَلَوْ كَانَ الْمَوْضُوعُ مَوْضُوعَ طَلَبِ اسْتِدْالِ أَحْكَامٍ بِأَحْكَامٍ تَنْسُخُهَا، لَمَا كَانَ لِلتَّوَعُّدِ بِالْكَفْرِ وَجْهٌ وَجِيهٌ<sup>(١)</sup>.

وهذا التفسير وجيه جداً إلا أن المنهج الذي اتبعته عدم افتعال التعارض والتناقض بين المعاني المتعددة مع إمكانية حمل الآيات لها جميعاً، ويظهر لي أن كل المعاني التي تم ذكرها في الأحوال السابقة يحتملها النظم القرآني المعجز.

الحالة التاسعة: الآية بمعنى: الشريعة الحجة، ولكنها حجة تشريعية، أي الشريعة التي تشهد على نبوة هذا النبي، فإن النبي يشهد له على نبوته آية مادية، أو شريعة منظمة للحياة، ويكون المعنى: ما ننسخ من شريعة فنرفعها نأت بشريعة خير منها أو مثلها، كنسخ شريعة موسى وعيسى ﷺ بالشريعة التي بعث بها محمد ﷺ.

فينسخ الله ﷻ آية كُتِبَتْ (شريعة) بآية كُتِبَتْ (شريعة)؛ لأنَّ مُجَرَّدَ مجيء النبي بها، وظهور عظمة نظامها.. كافٍ في أن تكون حجة له أنه نبيٌّ، كأنَّ يَنْسَخَ شريعةً أُرْسِلَ بها موسى -عليه الصلاة والسلام- بشريعة أُرْسِلَ بها مُحَمَّدٌ ﷺ، فالشريعة الأخرى خير منها أو مثلها، وأخذنا هذا من قراءة الجمهور أيضاً (ما ننسخ)؛ لأنها تحتمله، وقد قرَّرَ البِقَاعِيُّ ﷺ دخول هذه الحالة وما قبلها في الآية فقال: "لأنَّه إن كان المراد نَسَخَ جميع الشرائع الماضية بكتابنا فَلِمَا فِيهِ مِنَ التَّشْرِيفِ بِالْإِنْفِرَادِ، بِالذِّكْرِ وَعَدَمِ التَّبَعِيَّةِ، وَالتَّخْفِيفِ لِلْأَحْمَالِ الَّتِي كَانَتْ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ نَسَخَ مَا شَرَعَ لَنَا فَلِلنَّظَرِ فِي الْمَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ بِحَسَبِ مَا حَدَثَ مِنْ

(١) تفسير المنار (١/ ٣٤٣-٣٤٥).

الأسباب" (١)، وقال الطاهر رحمته الله: "وَالْإِحْتِمَالَاتِ الْمَفْرُوضَةُ فِي نَسْخِ حُكْمٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ تَتَأْتِي فِي نَسْخِ شَرِيعَةٍ بِشَرِيعَةٍ وَإِنْسَائِهَا أَوْ نَسْيِهَا"، وضرب لذلك مثلاً، فقال:

(١) نَسَخَ شَرِيعَةً مَعَ الْإِثْنَانِ بِخَيْرٍ مِنْهَا كَنَسْخِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ بِالْإِسْلَامِ.  
 (٢) نَسَخَ شَرِيعَةً مَعَ الْإِثْنَانِ بِمِثْلِهَا كَنَسْخِ شَرِيعَةِ هُودٍ عليه السلام بِشَرِيعَةِ صَالِحٍ عليه السلام، فَإِنَّ لِكُلِّ فَائِدَةً مُمَثِّلَةً لِلْأُخْرَى فِي تَحْدِيدِ أَحْوَالِ أُمَّتَيْنِ مَتَقَارِبَتِي الْعَوَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ، فَهُودٌ عليه السلام نَهَاهُمْ أَنْ يَبْنُوا بِكُلِّ رِبْعٍ آيَةً يَعْْبُثُونَ، وَصَالِحٌ عليه السلام لَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنِ التَّعَرُّضِ لِلنَّاقَةِ بِسُوءٍ (٣)، وَقَدْ تَبَيَّنَ بِالذَّلِيلِ الْقَاطِعِ تَحْرِيفَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَثُبُوتَ مَا يَدُلُّ عَلَى وَقُوعِ النَّسْخِ فِي الْعَهْدَيْنِ الْعَتِيقِ وَالْجَدِيدِ عَلَى مَا فِيهِمَا مِنْ تَحْرِيفِ سِوَاءِ أَكْثَرِ النَّسْخِ بَيْنَ الشَّرَائِعِ الْمَخْتَلِفَةِ أَوْ فِي أَحْكَامِ شَرِيعَةٍ وَاحِدَةٍ فِيمَا بَيْنَهَا.

وَالنَّسْخُ وَالنَّسْءُ وَالنَّسْيَانُ إِذَا كَلَامٌ عَنْ شَرِيعَةٍ سَابِقَةٍ نَسَخْتَهَا شَرِيعَةً لَاحِقَةً، كَمَا قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿وَلِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، وَتُنَسَّبُ الشَّرِيعَةُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخِيرِ، فَتُنَسَّبُ الشَّرِيعَةُ لِعِيسَى بَعْدَ مُوسَى عليه السلام، ثُمَّ يَنْبَغِي أَنْ تُنَسَّبَ الشَّرِيعَةُ فِي صُورَتِهَا الْأَخِيرَةِ إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام قِيَامًا بِتَبْلِيغِهَا. وَيُظْهِرُ أَنَّ قَوْلَ عِيسَى عليه السلام: ﴿وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، يَعْنِي بِالآيَةِ الشَّرِيعَةَ، أَوْ الْإِنْجِيلَ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ عَدَّدَ الْآيَاتِ الْمَادِّيَّةِ الْخَارِقَةَ.

فإن قلت: ماذا يقتضي ذلك؟

الجواب: يقتضي ذلك أن الشريعة الأخرى جزئية أو كلية خير من السابقة أو مثلها، وهذا يعني ضرورة فرح المسلمين واعتزازهم وفخرهم بكتابهم وشريعتهم الناسخة لكل الشرائع السابقة.

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١ / ٢١٤).

(٢) التحرير والتنوير (١ / ٦٥٩).

الحالة العاشرة: أن يُنسخ الله ﷻ الناس شريعةً قديمةً حتى تَصْمَحَلَّ، ولا يعود لها ذكر، كَشَرِيعَةِ آدَمَ، وَنُوحَ، وَهُودَ، وَصَالِحَ، وَيُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويأت بشريعة خير منها في وقتها مثل شريعة موسى ﷺ: فهذه في المعنى مثل السَّابِقَةِ، وإن كان معنى النسيان أولى بهذه الحالة عكس التي قبلها فإن الأولى بها معنى الإزالة.

الحالة الحادية عشرة: أن ينسخ (يؤخر) الله ﷻ شريعة مع مَحِيءٍ خَيْرٍ مِنْهَا كتأخير الشَّرِيعَةِ الخاتمة إلى وقتها المناسب، فكانت الشرائع السَّابِقَةُ خيراً للعالم وللتطور البشري حتى ناسب البشرية أن تأتيها الشَّرِيعَةُ الخاتمة لتكون خيراً مما سبقها؛ إذ ناسبت المرحلة التي وصلت إليها البشرية.

وحقيقة هذه الحالة تؤول إلى الحالة السَّابِقَةِ، لكن نَوْعَ الله ﷻ في المعاني بين النسخ والنسء، أي ما نسأ من شريعة فنؤخرها كشرعية محمد ﷺ زمن موسى ﷺ مثلاً نأت بخير منها أو مثلها وهي شريعة موسى ﷺ، فهي مثل شريعة محمد ﷺ زمن موسى ﷺ، ولكن شريعتنا خير منها زمن مبعث محمد ﷺ، فنسخ الله ﷻ شريعة موسى ﷺ جزئياً بشريعة عيسى ﷺ، وكلياً بشريعة محمد ﷺ، ولكنه أبقى شريعة موسى ﷺ موجودة فلم ترفع أحكامها، ولا بادت معالمها من حيث الواقع، ولكنه أخبرهم أن شريعة محمد ﷺ هي الخاتمة المهيمنة التي ينبغي المصير إليها:

وكذا استدل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه على نُبوَّة النبي ﷺ عند النجاشي بما جاء به من شريعة.

الحالة الثانية عشرة: أن يُنسخَ الله ﷻ النبي ﷺ آيةً - على قراءة ابن عامر- بمعنى أن يأمر الله ﷻ جبريل ﷺ أن يبلغ النبي ﷺ آيةً فيأمر النبي ﷺ بنسخها وكتابتها لضمان توثيقها، ثم يأتي الله بخير منها أو مثلها لاحقاً، فليست هي الآية الوحيدة المتضمنة خيراً مرجواً، وهذا كحال معظم الآيات القرآنية..

الحالة الثالثة عشرة: أن يُنسي الله نبيه ﷺ أي أن يجعله يترك إملاء آية فلا يُنسخها الكتاب ويأت الله ﷻ بخير منها أو مثلها، فلا تعود تلك الآية قرآنًا، وربما أخذت حكم الحديث، وهذه هي التي سميت منسوخة التلاوة، فيُنسي الله نبيه ﷺ آية أنزلت عليه لحكمة اقتضت ذلك، فلا تتلى ولا تقرأ:

كما قال قتادة رضي الله عنه: كان ينسخ الآية بالآية بعدها، ويقرأ نبي الله ﷺ الآية أو أكثر من ذلك، ثم تنسى وترفع<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلتها الواضحة: آية الرجم، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن الله ﷻ بعث مُحَمَّدًا ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله ﷻ آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله<sup>(٢)</sup>، وقال فيها عمر رضي الله عنه: "لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي"<sup>(٣)</sup>، ومن حكمة رفع القرآنية عن هذه الآية: الابتلاء لمن يأتي بعد: هل يُدعن لقول رسول الله ﷺ أم يعرض متبعًا هواه تاركًا هُده؟

ومن الأمثلة لهذا النوع قول أنس رضي الله عنه: فقرأنا فيهم قرآنًا، ثم إن ذلك رفع: بللغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا<sup>(٤)</sup>، وأنت تشعر باختلاف نظم القرآن عن هذه الكلمات. فمثل هذا ينزل فيه الوحي حتى يظنه الناس قرآنًا ولكن النبي ﷺ لا ينسخه، بل يؤخره فيتركه فيكون له حكم الحديث، فيسميه الناس منسوخ التلاوة.

(١) تفسير الطبري (٢ / ٤٧٤).

(٢) البخاري (٦٨٣٠).

(٣) البخاري (٨٦ / ٩).

(٤) البخاري (٤٠٩٠).

ففيما أنسخه الله ﷻ عباده مصلحتهم، وفيما تركه فيما لم ينسخه عباده مصلحة لهم.  
 الحالة الرابعة عشرة: أن يُنسى (يؤخر) الله ﷻ الحكم العام الدائم ويأتي بخير منه أو  
 مثله حكماً خاصاً لمصلحة اقتضت ذلك في هذا التوقيت، ويمكن تطبيق كل من الحكمين  
 في وقته المناسب وظروفه:

وذلك مثل: ما روى عبد الله بن واقد رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم  
 الضحايا بعد ثلاث. قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمرة [بنت عبد الرحمن بن  
 سعد بن زرارة الأنصارية] فقالت صدق سمعت عائشة رضي الله عنها تقول دف أهل أبيات من أهل  
 البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «ادخروا ثلاثاً، ثم  
 تصدقوا بما بقي». فلما كان بعد ذلك، قالوا يا رسول الله: إن الناس يتخذون الأسقية من  
 ضحاياهم ويجملون منها الودك فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟». قالوا نهيت أن تؤكل  
 لحوم الضحايا بعد ثلاث. فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا  
 وصدقوا»<sup>(١)</sup>.

وهذه الحالة الرائعة والفكرة البديعة المستنبطة من الآية فطن إليها البقاعي رحمته الله، وبين أن  
 فائدتها غير مقصورة على الحكم المؤقت ثم يزول بالحال الدائمة، بل قد يفرض الحكم  
 المؤقت إن وجدت أحوال مماثلة لما حكم به فيه، وقرّر البقاعي رحمته الله الحكمة بقوله: "ففي  
 مُتَّسَعِ فَفَهِهِ أَنَّ أَحْكَامًا تَوَخَّرُ، فَتَشَابَهُ النَّسْخِ مِنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ تُعَادُ فَتُخَالَفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ  
 حَيْثُ إِنَّ حِكْمَةَ الْمَنْسُوخِ مَنْقُطَعَةٌ، وَحِكْمَةُ الْمُنْسَأِ مَتْرَاجِعَةٌ. وَمِنْهُ الْمُقَاتَلَةُ لِلْعَدُوِّ عِنْدَ وَجْدَانِ"

(١) مسلم (٥١٤٤)، (ويجملون) أي: يذبيون (منها) أي من شحوم ضحاياهم (الودك) بفتحين اللدسم والشحم  
 المذاب، ويتسعون به، (من أجل الدافة التي دف) قال أهل اللغة: الدافة قوم يسرون جميعاً سيراً خفيفاً، ودافة  
 الأعراب: من يرد منهم المصير، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة، الكوكب الوهاج شرح صحيح  
 مسلم (٢٠ / ٤٤١).

المينة [كأنها: المنعة] والقوة، والمهادنة عند الضعف عن المقاومة هو من أحكام المنسأ، وكل ما شأنه أن يمتنع في وقت لمعنى ما، ثم يعود في وقت لزوال ذلك المعنى، فهو من المنسأ الذي أهمل علمه أكثر الناظرين، وربما أضافوا أكثره إلى نمط النسخ لخفاء الفرقان بينهما؛ فبحق أن هذه الآية من جوامع آي الفرقان، فهذا حكم النسء والإنساء وهو في العلم بمنزلة تعاقب الفصول بما اشتملت عليه من الأشياء المتعاقبة في وجه المتداولة في الجملة<sup>(١)</sup>، والمنسأ يؤدي إلى تأخير الجلل كما في ادخار الأضاحي، أو إلى تأخير الحرمة كما في نكاح المتعة مع فارق واضح أن المتعة لا تحل بعد إذ حُرمت بالنص.

الحالة الخامسة عشرة: أن ينبي الله نبيه ﷺ أحد الواجبات الشرعية العملية ليبين للمسلمين كيف يتصرفون حال ذلك، وقد بين النبي ﷺ ذلك فقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»<sup>(٢)</sup>:

ومنه: قيامه من اثنتين في الصلاة الرباعية وسلامه من اثنتين حتى أظهر الله ﷻ سنة ذلك لأُمَّته، وكانت تلك الصلاة بسهوها ليست بدونها من غير سهو، بل هي مثلها أو خير؛ ومن نحوه منامه عن الصلاة حتى أظهر الله ﷻ توقيت الصلاة بالذكر كما كان قد أظهرها بالوقت الزماني، فصار لها وقتان: وقت نور عياني من مدارها مع الشمس، ووقت نور وجداني من مدارها مع الذكر، ولصحة وقوعها للوقت كانت المؤقتة بالذكر أداءً بحسبه، قضاءً بحسب فوت الوقت الزماني<sup>(٣)</sup>.

وهنا قد تسأل: هل وقع النسخ في القرآن؟

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢١٥).

(٢) البخاري (٤٠١).

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٩٥).

**الجواب:** لا شك أن النسخ قد وقع في القرآن المجيد، وذلك على تعريفي للنسخ، وإصراري على أن هذا هو معنى النسخ القرآني بخلاف النسخ الأصولي، وذكر الرازي رحمته الله أنهم اتفقوا على وقوع النسخ في القرآن دون أن يبين معنى النسخ الذي اتفقوا عليه، ولم يبرح حتى ذكر مخالفة أبي مسلم بن بحر؛ إذ نقل عنه أنه لم يقع، ثم ذكر حجاج الجمهور على وقوعه في القرآن، على أنك تعلم أن الحجاج الجدلي يظل لها جواب عند كل فريق إن رام المرء مجرد الجدل والإصرار على إثبات رأيه:

**فمما احتج به الرازي على وقوعه:** هذه الآية: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلَهَا﴾، وأجاب أبو مسلم بأن المراد من الآيات المنسوخة الشرائع التي في الكتب القديمة من التوراة والإنجيل، كالتسبب، والصلاة إلى المشرق والمغرب مما وضعه الله تعالى عنا وتعبدنا غيره، فإن اليهود والنصارى كانوا يقولون: لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، فأبطل الله ﷻ عليهم ذلك بهذه الآية.

ويمكن الجواب أيضًا بأن المراد أصل الشرائع نفسها، أي: الشريعة المنسوبة إلى موسى أو عيسى ﷺ، ولا يمنع هذا من تشابهها في كثير من الأصول والفروع.

هل يدخل في النسخ: منسوخ التلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسختها كلياً لا تبقى معه المتقدمة؟

**الجواب:** ذهب إلى ذلك كثرة من المفسرين رحمهم الله، وذهب بعضهم كصاحب المنار إلى أن النسخ هنا لا يشمل نسخ تلاوة آية كانت ثابتة لمناقضة ذلك - فيما استظهره الشيخ رشيد

(١) تفسير الرازي (٣/ ٦٣٩).

رضا رحمته - لقوله تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقِرْءَانُهُ﴾ [القيامة: ١٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

والشيخ رشيد رحمته بيّن أن تفسير النسخ في سورة البقرة وفق ما ذكره جمهور المُفسِّرين من نسخ التلاوة أو الأحكام لا يستقيم، حيث اختار أن تكون الآيات بمعنى المعجزات فلو قال: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) لاستقام كلام الجمهور، لكنه قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(١)</sup>.

والذي استدلل به له قُوته ووجاهته، ولقائل من الجمهور أن يقول: إن ذلك يدل على حفظ القرآن الذي أراد الله تعالى لعباده أن يبقى بينهم، وقد محا الله تعالى من كلماته كما محا من الشرائع السابقة؛ فإنَّ جَمَعَ القرآن وحفظه يدخل فيه عقلاً أن تنزل آية ثم يرفعها الله كما رفع شريعة سابقة فاندثرت كشرعية نوح عليه السلام، أو بقيت معالمها مع شيء من التحريف كشرعية موسى عليه السلام، لكنَّ القول بوجود منسوخ التلاوة يظلُّ مسألة عقلية نظرية، وعند التطبيق يصعب أن تجزم بوجود منسوخ التلاوة إلا بتأويل، وذلك أن سبيل إثبات أن كلمات كانت آية سبيل إثبات الآي أي التلقي، وذلك مفقود في كل ما أوردوه رحمته.. أرجو ألا تعجل رحمك الله! إنما أناقش هاهنا، فعند تطبيق ضوابط النسخ الأصولي المتأخر مع ملاحظة ثبوت القرآن بالتلقي المتواتر ينتج لك عسراً عظيماً أن تجد منسوخ تلاوة قبله، وحينها لا تملك إلا أن تُؤوّل كلمة نسخ، أو رفع، أو آية، أو سورة، أو نحوها ممّا جاء في الآثار لتناسب المصطلح الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم لا المصطلح الأصولي المتأخر، والمراد هنا أن

(١) تفسير المنار (١/٣٤٣).



إثبات أن مجموعة كلمات كانت تُعدُّ آيةً فرُفِعَتْ، يصعب بحقه تطبيق وسيلة النقل القرآنيّ الذي ثبت به الآيات، وهذه الوسيلة هي التي عبّر عنها أهل العلم بالتواتر القرآنيّ، فمثلاً: روى أبو حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاءُهُمْ فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسَوْ قُلُوبُكُمْ، كَمَا فَسَتْ قُلُوبٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّهَهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِبِرَاءَةِ فَأُنْسِيَتْهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَاتَّبَعَى وَادِيَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّهَهَا بِإِحْدَى الْمُسَبَّحَاتِ فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، فَتَكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

فهل كلمة: (سورة) يعني بها أبو موسى رضي الله عنه السورة من القرآن؟ أم عني بها الحديث أي كلامًا ثابتًا في السنة شبهها بالسورة؟ هذا تساؤل غير أنا لو قلنا بأن المراد إنما هو سورة قرآنية لكان علينا أن نبحث عن طريقة النقل القرآني ليطم إثباته ثم نسخه بعد، وذلك ما لا تجده في أي حديث فيه إشارة إلى نسخ التلاوة، ويمكن أن نقول: بل هي سورة دخلت ضمن قوله: ﴿أو ننسها﴾، ولأنها لم تُعدَّ قرآناً، فلا ضير فيما قاله رضي الله عنه.

(١) مسلم (٢٤٦٦).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما الحالات العامة التي تدلُّ عليها: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾؟
- س ٢: ما الحالات المتعدّدة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور رحمته الله؟ وهل يمكن يزداد على ما أشار إليه؟
- س ٣: اذكر مثلاً لآية تضمّنت حكماً رُفِعَ بآية أخرى.
- س ٤: هل تُنسخ الآية ذاتها تلاوةً وحكماً؟ وضح ذلك مع ذكر مثال على ذلك.
- س ٥: ما رأي الطبري في معنى الحالة الرابعة من النَّسخ؟
- س ٦: اذكر مثلاً على نَسْء آيةٍ لم تُنسخْ لكن جاءت خيراً منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضحها.
- س ٧: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقّعه البشر؟
- س ٨: اذكر الصُّور التي يحتملها (النَّسْء).
- س ٩: اذكر مثلاً لتأخّر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟
- س ١٠: اذكر حالات النَّسخ التي تتعلّق بكون ﴿آيَةٍ﴾ بمعنى الحُجَّة؟
- س ١١: ما الراجح عند رشيد رضا رحمته الله في تفسير ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾؟ وهل لعلم الاتّصال القرآني أثر في ذلك؟
- س ١٢: اذكر حالات النَّسخ التي تتعلّق بأن النَّسخ بمعنى الكتابة؟
- س ١٣: اذكر مثلاً يوضح إنساء الله نبيه عليه السلام لآية، ولم تعد قرآناً بعد ذلك.
- س ١٤: هل يدخل في النَّسخ: منسوخ التّلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسخاً كلياً لا تبقى معه المتقدّمة؟

## المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده



أرسلناك بالبينات

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

ولعلك تسأل: ما حكمة وجود النسخ في القرآن الكريم؟

الجواب: اختلف القائلون بالنسخ في حكمته على أقوال، ولأنني قررت بأن النسخ القرآني

أو النسخ الشرعي أعم من النسخ الأصولي فإني سأبرز لك مجموعة من الحكم الواضحة

للنسخ:

**الحكمة الأولى: أن يتمَّ التعلُّق بالمعبود لا بالعبادة:**

بَيْنَ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ رحمته الله فِي (المطالب العالية)<sup>(١)</sup> هذه الحكمة، فَقَرَّرَ أَنَّ الشَّرَائِعَ قِسْمَانِ: مِنْهَا مَا يُعْرَفُ نَفْعُهَا بِالْعَقْلِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، كَالطَّهَارَةِ وَالصُّومِ فَهِيَ مَعْقُولَاتُ الْمَعْنَى الْآنَ.

وَمِنْهَا سَمْعِيَّةٌ، لَا يُعْرَفُ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا إِلَّا مِنَ السَّمْعِ، وَهُوَ النَّقْلُ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله، كَأَن تَكُونَ صَلَاةَ الظَّهْرِ أَرْبَعًا وَالْفَجْرِ اثْنَتَيْنِ، وَكَتَبِيلَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ.

**فالأول:** يَمْتَنَعُ طُرُوءُ النَّسْخِ عَلَيْهِ، كَمَعْرِفَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ أَبَدًا... هَكَذَا قَالَ الرَّازِي رحمته الله، فَإِنِ ارْتَدَّ فَقَطْ مِثْلَ الَّذِي مَثَّلَ بِهِ فَصَحِيحٌ، وَلَكِنِكَ إِذَا عَمَّمتَ هَذَا النَّوعَ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ النَّسْخُ؛ إِذْ إِنِ الْخَمْرُ أُبِيحتَ عَلَى إِثْرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ثُمَّ طَرَأَ عَلَيْهَا التَّحْرِيمُ الْكُلِّيُّ بِآيَةِ الْمَائِدَةِ، مَعَ أَنَّ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ مَعْقُولُ الْمَعْنَى.

**والثاني:** يُمْكِنُ طُرُوءُ النَّسْخِ وَالتَّبْدِيلِ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَمُورٌ تَحْصُلُ فِي كَيْفِيَّةِ إِقَامَةِ الطَّاعَاتِ الْفَعْلِيَّةِ، وَالْعِبَادَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَفَائِدَةُ نَسْخِهَا:

أَنَّ الْأَعْمَالَ الْبَدَنِيَّةَ إِذَا (تَوَوَّطَى) عَلَيْهَا خَلْفًا عَنِ سَلْفٍ، صَارَتْ كَالْعَادَةِ عِنْدَ الْخَلْقِ، وَظَنُّوا أَنَّ أَعْيَانَهَا مَطْلُوبَةٌ لذَاتِهَا، وَمَنْعَهُمْ ذَلِكَ عَنِ الْوَصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ، وَعَنِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَتَمْجِيدِهِ. فَإِذَا غَيَّرَ ذَلِكَ الطَّرِيقَ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ، انْقَطَعَتِ الْأَوْهَامُ مِنَ الْإِشْتِغَالِ بِتِلْكَ الظُّوَاهِرِ إِلَى عَلَامِ السَّرَائِرِ.

(١) نقل هذا الكلام عنه الشُّوكَانِي فِي إِرْشَادِ الْفُحُولِ (٢/ ٥٢).

وكلام الرّازي رحمه الله يدل على حكمة ثانوية؛ إذ قد يُعترض على قوله: بأنّ ما ذكّره مُنتَقَضٌ بالأحكام التي لم تُنسخ، وكذلك مُنتَقَضٌ بالأحكام الجديدة التي نُسخَ بها ثم استقرت فلم ينسخها غيرها.

**الحكمة الثانية:** قيل: الحكمة البعد عن المَلَل؛ فوُضع في كل عصرٍ شريعةً جديدةً؛ لينشطوا في أدائها، ونُسخت كلُّ الشرائع بشريعة النبي ﷺ. هكذا ذكروا ﷺ، وهذه الحكمة تُنتَقَضُ بأنّ الأحكام في الشرائع لا تتغيّر بالكلية إنّما يتغيّر شيءٌ يسيرٌ منها، فقوله تعالى جَدُّهُ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]، لا يراد به اختلاف الشريعة بالكلية، وإنّما اختلاف أحكام جزئية في هذه الشرائع، وأمّا ما ذكّر من المَلَل في أداء الشرائع فلا أرى أنه يُسوِّغُ مطلقاً؛ إذ إن العبادات الشعائرية والمعاملاتية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.. كلها وضعت لمعالجة النفوس الإنسانية على المستوى الفردي والجماعي، ولتنمية الحياة البشرية.. فكيف يمكن أن يَمَلُّوا منها ليحتاجوا إلى عباداتٍ وأحكامٍ جديدة ينشطون في أدائها؟!

**الحكمة الثالثة:** تظهر الحكمة من النَّسْخ في قوله جلّ مجده: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ لَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١]. لعلك تسأل: وكيف تظهر الحكمة من النَّسْخ من خلال هذه الآية؟

الجواب: ذكر جمع من المُفسِّرين أن قوله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ﴾، يدلُّ على الحكمة من التنزيل والتبديل، فقالوا: إنه يحتمل المعاني الآتية:

المعنى الأول: الله ﷻ أعلم بمصالحهم في التنزيل أو الانتقال والتبديل حال وقوعهما:

قال الطَّبْرِيُّ رحمته الله مقتصرًا على التَّبْدِيلِ مع دخول التنزيل ضمناً: "يقول تعالى ذِكْرُهُ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ يقول: "والله أعلم بالذي هو أصلح لِحَلْقِهِ فيما يُبَدَّلُ وَيُعَيَّرُ من أحكامه"<sup>(١)</sup>، وقال الماوردِيُّ رحمته الله: "يعني أعلم بالمصلحة فيه، ينزله ناسخًا، ويرفعه منسوخًا"<sup>(٢)</sup>، ويعجبك الواحدِيُّ رحمته الله حين ينصُّ على عدم تحديد أيِّ من الطرفين فيه الشَّدَّةُ أو التخفيف؛ إذ قد يكون الخير للأمة في التَّشْدِيدِ في وقته المناسب، وذلك عندما رَخَّصَ في القتال بعد أن منعه في مكة، وفي ذلك يقول الواحدِيُّ، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾، أي: من النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، والتغليظ والتخفيف؛ هو أعلم بجميع ذلك في مصالح العباد، وهذا اعتراض دخل في الكلام يتضمَّنُ توبيخ الكفار على قولهم: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، أي: إذا كان هو أعلم بما ينزل، ما بالهم يَنْسُبُونَ محمَّدًا إلى الافتراء لأجل التَّبْدِيلِ وَالنَّسْخِ"<sup>(٣)</sup>.

ويُقَعَّدُ لذلك الزَّمْخَشَرِيُّ رحمته الله، فيقول عن جملة الشرائع: "لأنها مصالح، وما كان مصلحةً أمسَّ يجوز أن يكون مفسدةً اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فُيْتَبِتُ ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، وجدوا مَدْخَلَ لِلطَّعْنِ فَطَعَنُوا، وذلك لجهلهم وبُعْدِهِم عن العلم بالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وكانوا يقولون: إِنَّ محمَّدًا يسخر من أصحابه: يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غدًا، فيأتهم بما هو أهون، ولقد افتروا، فقد كان ينسخ الأشقَّ بالأهون، والأهون بالأشقَّ، والأهون بالأهون، والأشقَّ بالأشقَّ؛ لأنَّ الغرض المصلحة، لا الهوان والمَشَقَّةُ"<sup>(٤)</sup>، وفي

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٩٧).

(٢) تفسير الماوردى (٣/ ٢١٤).

(٣) التفسير البسيط (١٣/ ١٩٦).

(٤) الكشاف (٢/ ٦٣٤).

تعليقاته على الزمخشري يقول الطيبي رحمته الله: "الله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع؛ لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾" (١).

ويقرّب الألوسي رحمته الله هذا المعنى بضرب مثالٍ متفقٍ عليه عند العقلاء، فيقول: "فكم من مصلحة تنقلب مفسدة في وقتٍ آخرٍ لإتلاف الأمور الداعية إليها، ونرى الطبيب الحاذق قد يأمر المريض بشربة، ثم بعد ذلك ينهأ عنها ويأمره بضدها، وما الشرائع إلا مصالح للعباد، وأدوية لأمرضهم المعنوية، فتختلف حسب اختلاف ذلك في الأوقات وسبحان الحكيم العليم" (٢).

**المعنى الثاني:** أن يكون: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ من تثبيت قلوب الذين آمنوا؛ كقوله: ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النحل: ١٠٢]، وهذا المعنى يتعلق بالتنزيل لا بالتبديل.

**المعنى الثالث:** أن يكون ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾: جبريل عليه السلام على رسوله؛ جواباً لقولهم: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، وكقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾، أي: ليس بمفتر؛ ولكن نزلّه جبريل عليه السلام من ربه عز وجل.

ويظهر لي أن كل هذه المعاني صحيحة، ويمكن جمعها: فالله أعلم بما ينزل جبريل عليه السلام على رسوله عليه السلام من الآيات والشرائع التي فيها مصلحة لكم في وقتها المناسب، ففيها تثبيت لقلوب الذين آمنوا، وبيان لمصالح العالم.

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (٩ / ١٩٣).

(٢) روح المعاني (٧ / ٤٦٦).

وجمع الخازن رحمه الله بين المعاني السابقة للآية على نحو ما فقال: "والمعنى: إذا كان الله تعالى أعلم بما يُنزّلُ فما بالهم ينسبون محمّداً إلى الافتراء والكذب لأجل التّبديل والنّسخ؟ وإنما فائدة ذلك ترجع إلى مصالح العباد، كما يقال: إنَّ الطبيب يأمر المريض بشرب دواء ثم بعد ذلك ينهاه عنه ويأمره بغيره لما يرى فيه من المصلحة"<sup>(١)</sup>.

وهذا المعنى يدلُّ على الحكمة من التّنزيل والتّبديل معاً، والنّسخ للشرائع السابقة، أو النّسخ بمعناه القرآنيّ في شريعتنا.

الحكمة الرابعة: بيان شرف نبينا ﷺ؛ فإنه نُسِخَ بشريعته الشرائع السابقة، وشريعته لا ناسخ لها.

الحكمة الخامسة: ما فيه من بشارة للمؤمنين برفع الخدمة ومؤنتها عنهم في الجنة فجرّيان النّسخ عليها في الدنيا يؤذن برفعها في الجنة، قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾.

الحكمة السادسة: للتهذيب والتربية، حيث إن الله تعالى يُشَرِّع من الأحكام ما شاء، ثم ينسخها بأحكام أنسب فيكون الناس بالتشريع الأول قد تَرَبَّوْا وَتَمَرَّنُوا على العمل، فيأتي الحكم الجديد وهم على كامل الاستعداد للعمل به.

آية سورة البقرة تعزّز المعنى الذي قدّمته آية النّحل:

وهذه الحكمة التي قرّناها للنّسخ حواها قوله تعالى:

﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بَحَيْرٍ مِّمَّهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهي: مراعاة مصلحة

البشر؛ فإنّ البشرية في نموّها الطبيعي، وتطوّرها الاجتماعي والإنساني، ونضجها بأمسّ الحاجة إلى التدرّج في التشريع العامّ والخاصّ حتى تكون قابلة لتلقي الأحكام الدائمة العامّة

(١) «تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل» (٣/ ٩٨).



والخاصة، وبصّرنا بهذه الحكمة قوله: ﴿تَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ فالخيرية إنما هي بالنسبة للبشر:

فربى الله ﷻ برحمته وفضله البشرية بالشرائع المختلفة ابتداء من آدم ﷺ، وتمّ التدرّج في تربية الأمم من بعده على شرائع فيها بعض الاختلاف حتى صارت البشرية مستعدة لتلقي الشريعة الخاتمة الدائمة التي جاء بها النبي ﷺ، فهذا ما يتعلّق بالتشريع العام، وببصّرنا الله جلّ ذكره بأنّ الإسلام الذي جاء به الأنبياء منزّل لمصلحة العالم، والنسخ دليل على ذلك؛ إذ النسخ يوافق التدرّج التشريعي، والتطور البشري.

فكلّ ما جاء من عند الله ﷻ فهو خير للعالم، وأنفع لهم، وأرفق بهم سواء أكان ذلك هو الشريعة السابقة أو الشريعة اللاحقة، ولكنك يمكن أن تسأل: فما وجه الخيرية هنا؟

الجواب: جاءت الخيرية هنا مجملة لتذهب نفس السامع كلّ مذهبٍ ممكّن، فتجده مراداً؛ إذ الخيرية تكون من حيث الإشتمال على ما يناسب مصلحة الناس، أو ما يدفع عنهم مضرّة، أو ما فيه جلب عواقب حميدة، أو ما فيه ثواب جزيل، أو ما فيه رفق بالمكلفين ورخمة بهم في مواضع الشدّة، وإن كان حملهم على الشدّة قد يكون أكثر مصلحة<sup>(١)</sup>.

ما الحكمة من النسخ حسب ما قرّره الإمام الشافعيّ ﷺ؟

وقد قرّر هذه الحكمة الشافعيّ ﷺ موفّقاً مسدداً في الذكر؛ إذ رأى أنّ فائدة النسخ مراعاة الاحتياجات البشرية، والنمو الإنساني، فظهرت رحمة الله ﷻ بحلقه في التخفيف عنهم، والتوسعة عليهم، وزيادة فيما ابتدأهم به من نعمه<sup>(٢)</sup>:

(١) التحرير والتنوير (١/٦٥٩).

(٢) انظر: الرسالة (ص: ١٠٦) عند الكلام عن ابتداء النسخ والمنسوخ، ونقل ذلك عن الشافعيّ الشوكانيّ في إرشاد الفحول (ص: ٢٧٤).

فإن قلت: فماذا قال الإمام الطُّوفِيُّ رحمته الله عن الحكمة من النَّسخ؟

ويجلي هذه الحكمة بتقعيد بديع الإمام نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي الطُّوفِيِّ (ت ٧١٦ هـ) في كتابه المُبتكر "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية"، فيقول: "ولأنَّ الشرع للأديان كالطبيب للأبدان؛ فجاز أن ينهى اليوم عما أمره به أمس، كما يصف الطبيب اليوم للمريض ما نهاه عنه أمس، وذلك بحسب المصالح أو إرادة المكلف، وهو الشارع"<sup>(١)</sup>.

وحقيقة هذه الرحمة في طيِّ النَّسخ التي ذكرها إمام الدنيا الشافعي رحمته الله تظهر في مراعاة المصالح الإنسانية، وتزكية النفوس الشاردة؛ فإن الإنسانية في بدء أمرها إنما كانت كما قال الله تعالى جده: ﴿مِّن ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]، ثم بثَّ الله عز وجل منهما رجالاً كثيراً ونساءً، واتَّسعت المصالح المتعلقة بهم، فاقتضى ذلك أن يُسرَّعَ اللهُ عز وجل لهم ما يناسبهم.. لذا أرسل الرسل عليهم السلام مبشرين ومنذرين.. وظلَّ الأمر هكذا حتى أتى الوقت الذي استقرَّ فيه التوسُّعُ الإنساني في عمارة الأرض، واتخذ منحى مطرداً، فأرسل اللهُ عز وجل النبي الخاتم عليه السلام بالشرِيعَةِ الخاتمة التي لا تحتاج معها الإنسانية إلى نسخٍ بعدها، فالله تعالى قال عن الشَّرِيعَةِ الخاتمة التي عبَّرت عن كمال الإسلام الذي بعثت به جميع الأنبياء عليهم السلام: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ول يظهر هذا جلياً نضرب مثلين:

أما الأول فإن البشرية تفرَّعت من ذكرٍ وأنثى، وكان لا بد لانتشارها من الزواج بين الأقرباء.. وليس غريباً أن يجعل اللهُ في جيناتها ما يسمح بذلك، فقد كان خَلْقُها ابتداءً مختلفاً عما استقرَّ عليه

(١) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص: ٦٤).

الأمر الآن من حيث القوة ومن حيث الطول، فلما استقرَّ بثُها في الأرض، مُنِعَ من زواج القَرابات المُحرَّمة، وناسب ذلك التغيُّر النَّسبيُّ للخلق الإنساني من حيث القوة والطول، فصار زواج القَرابات المُحرَّمة مَظِنَّةً للفساد الصَّحيِّ والاجتماعيِّ، كما حدث من هِرَقْل حينما تزوج بابنة أخته.

**والمثال الثاني** في القراءة والكتابة؛ إذ تطوَّر ذلك مع النمو الإنساني، فقد بدأ أمر الكتابة بأدوات ووسائل بسيطة بدائية، ثُمَّ قَيَّضَ اللهُ ﷻ للبشرية اختراع أدوات أوسع في النَّشر مثل الورق، ولا شك أنَّ الأحكام تتطوَّر وتتغيَّر بتغيُّر الحاجات الإنسانية على أنَّها استقرَّت لَمَّا استقرَّ هذا النُّمو وإن بقيت الزيادة في الأعداد، فالكتب السَّابِقة كانت مَظِنَّةً للتغيير، ولَمَّا أنزل اللهُ ﷻ القرآن اجتمع له الحفظ في الصدور والسطور، حيث بدأت الكتابة بالانتشار على نطاق واسع حتى ذكر اللهُ ﷻ أدوات الكتابة في بداية سورة العلق الأولى في القرآن من حيث التاريخ، وسورة القلم وهي من أوائل السُّور تاريخًا، وعمل النبيِّ الأُمِّيِّ ﷺ على مَحْوِ الأُمِّيَّة في الكتابة والقراءة بأن جعل فداء أسرى بدر أن يُعلِّموا صبيان المسلمين الكتابة، فما بالك بحرصه على مَحْوِ الأُمِّيَّة على يد الصَّحابة رضِيَ اللهُ عنهم؟

وهكذا لم يُعدَّ هناك خوف من تغيير القرآن الكريم، ولم تُعدَّ من حاجة لبعث نبيٍّ جديد أو إنزال كتاب جديد.

### آية البقرة تهدي إلى إثبات النسخ بالعقل:

هنا يمكننا أن نجيب على السؤال الذي أثاره بقوة وعظمة تدبيريَّة في تفسير المنار<sup>(١)</sup>: لماذا ختم اللهُ ﷻ آية النسخ في سورة البقرة بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]

(١) ينظر: تفسير المنار (١/ ٣٤٣).

دون أن يختم بقوله مثلاً: ألم تعلم أن الله بكل شيء عليم، أو يعلم ما تحتاجون وما لا تحتاجون في كل زمان؟ وسنجيب عنه بصورة أشمل مما ذكره في تفسير المنار إن شاء الله:

**الجواب:** سبب ذلك هو الإشارة إلى قُدْرَتِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ عَلَى جعلكم أطواراً في حياتكم، فقد كنتم نفساً وزوجها فكثركم الله ﷻ بقُدْرَتِهِ وبثَّ منكم رجالاً كثيراً ونساء، فلم يزل هذا حالكم في زيادة التغير المادي حتى تقاربت بينكم المسافات بفعل التغيرات الحيوية المذهلة في حياتكم، واتَّصَلتْ أُمَّمُكُمْ، وأصبحت التشريعات التي تحتاجونها تختلف نوعاً اختلافاً عمّا كان عليه الأمر في عهود ما قبل ختم النبوة.

وبذا تشعر أنه لا يوجد مانع من النسخ عقلاً. فكما يجري ذلك في القوانين البشرية يجري ذلك في الشرائع الإلهية، مع فارق واضح أن الله ﷻ الذي خلق البشر أطواراً يعلم متى سيمحو التشريعات المرحلية المتعلقة بهم، ومتى سيثبت الشرع الذي لا يتبدل، والنسخ يُنبئ عن علم الله ﷻ الغيبي بذلك.

**كيف ربط ابن القيم بين النسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالح الخلق؟**

**الجواب:** عبّر ابن القيم ﷻ عن ارتباط مصالح الخلق بعلم الله ﷻ فيهم، وأن ذلك يقتضي نسخ التشريع بالتخصيص أو التعميم أو النسخ إلى بدل<sup>(١)</sup>، فقال: "وههنا سرٌّ بديعٌ من أسرار الخلق والأمر به يتبين لك حقيقة الأمر، وهو أن الله ﷻ لم يخلق شيئاً ولم يأمر بشيء ثم أبطله

(١) ذكروا أنه يشترك النسخ والعميم في البيان، فالنسخ: بيان الزمان أي: بيان لانقضاء زمن الحكم، وأما التخصيص: فهو بيان الأعيان، وقال القرآني: "مهما أمكن التخصيص لا يُعدّل عنه إلى النسخ؛ لأنه أقرب إلى الأصل من جهة أنه بيان المراد، فليس فيه إبطال مراد، بخلاف النسخ فيه إبطال المراد". انظر: المستصفي، (١ / ١٧٠)، وروضة الناظر مع شرحها مذكرة أصول الفقه، (ص ٦٨، ٢٢٥). وتنقيح الفصول، (ص ٢٩٥)، وقد رأيت أنني جعلت التخصيص نوعاً من النسخ على طريقة السلف في فهم النسخ القرآني

وأعدمه بالكليّة، بل لا بدّ أن يُثبت بوجه ما لآنة إنّما خلقه لحكمة له في خلقه، وكذلك أمره به، وشرعه إياه هو لما فيه من المصلحة، ومعلوم أن تلك المصلحة والحكمة تقتضي إبقاءه، فإذا عارض تلك المصلحة مصلحة أخرى أعظم منها كان ما اشتملت عليه أولى بالخلق والأمر، ويبقى في الأولى ما شاء من الوجه الذي يتضمّن المصلحة، ويكون هذا من باب تراحم المصالح، والقاعدة فيها شرعاً وخلقاً تحصيلها واجتماعها بحسب الإمكان، فإن تعدّد قُدّمت المصلحة العظمى، وإن فاتت الصغرى، وإذا تأملت الشريعة والخلق رأيت ذلك ظاهراً، وهذا سرٌّ قلّ من تفطن له من الناس، فتأمل الأحكام المنسوخة حكماً حكماً كيف تجد المنسوخ لم يبطل بالكليّة، بل له بقاء بوجه، فمن ذلك نسخ القبلة وبقاء بيت المقدس معظماً مُحترماً تُشدُّ إليه الرّحال، ويُقصد بالسفر إليه، وخطّ الأوزار عنده، واستقباله مع غيره من الجهات في السفر، فلم يُبطل تعظيمه واحترامه بالكليّة، وإن بطل خصوص استقباله بالصلوات<sup>(١)</sup>.

### حوار مع إمام المُفسّرين الطبري رحمته الله في معنى الخيريّة التي في الآية:

أبي أبو جعفر الطبري رحمته الله أن يكون التفضيل في الخيريّة عائداً إلى الآية ذاتها بل إلى حال المخاطبين، قال: "وغير جائز أن يكون من القرآن شيء خير من شيء؛ لأنّ جميعه كلام الله، ولا يجوز في صفات الله تعالى ذكره أن يقال: بعضها أفضل من بعض، وبعضها خير من بعض"<sup>(٢)</sup>، كذا قال، وعظّم شاكراً رحمته الله قوله وبجّله، فقال: "من شاء أن يرى كيف كان أبو جعفر رحمته الله يُبصر معنى كلِّ حرفٍ، متحرّياً للحقّ والصواب، حريصاً على دلالة كلِّ كلمة، فليقرأ أمثال هذا القول فيما مضى وفيما يستقبل."

(١) انظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٢/ ٣٢).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٣).

تعال نتأمل في هذه البصيرة العظيمة التي آتاها الله الإمام الطَّبْرِيُّ رحمته الله، لنفيد منها في تقرير قويم للمسألة:

ربما أراد إمام المُفسِّرين الطَّبْرِيُّ رحمته الله أن الآية النازلة على آدم عليه السلام -مثلاً- خيرٌ للبشرية في ذلك الوقت، فهذا الهدى الذي وَعَدَ اللهُ عز وجل الْبَشَرَ أن يأتيهم به، ولو نَزَلَ عليهم ما أنزله على موسى عليه السلام لكان مُرَبِّكًا لهم غيرَ محققٍ لمصالحهم، والآية التي أنزلها على موسى عليه السلام خيرٌ للبشرية في وقت موسى عليه السلام، ولو أنزل عليهم ما أنزله على آدم عليه السلام لكان مدعاةً للخرَجِ عليهم بصورة من الصُّورِ، فالله عز وجل لفضله ورحمته يُنَزِّلُ على البشرية من الهدى ما يتناسب مع مرحلتهم الزمانيَّة وواقعهم المكاني، وبذلك فالآيات عند الله لا تتفاضل، إنما تتفاضل بالنسبة للبشر حسب احتياجهم الذي يعلمه من له الخلق والأمر.

وكذلك النَّسْخُ الشامل للتَّخصيص والتَّقييد والتَّبيين، فإنَّ إعمال كلِّ آية في موضعها أولى، وهي خير لنا من إعمال الآية في غير موضعها، فمثلاً: إعمالُ عدمِ وجوب صيام رمضان في العهد المَكِّيَّ خيرٌ للمسلمين من إعمالِ وجوبه الذي لم يأت إلا في العهد المدني، وإعمالُ آياتِ الأحكام التي شرَّعت في المدينة خيرٌ للبشرية في وقتها.

أما لو أراد الطَّبْرِيُّ رحمته الله أن آياتِ القرآن الكريم لا تتفاضل، فيظهر خلاف ذلك؛ فإنَّ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ قد أظهرت التفضيلَ بين الآي بصورة متواترة المعنى، كما أنه لا ضير -فيما يظهر لي- أن تقول بأنَّ صِفَةَ الرَّحْمَنِ أعظمُ الصفات الإلهية، بل أمُّ الصفاتِ وأساسها، ولا أظنُّ الطَّبْرِيُّ رحمته الله كان يناقش هذا المعنى، بل لعلَّه أراد المعنى السابق.

والنَّسخُ في التشريع الإلهي بخلاف البداء، فالبداء يعني حدوث علم بعد جهله، بينما النَّسخُ كاشفٌ عن علم الله ﷻ الغيبي بالنسبة للمخلوق، وأما آية المَحْوِ والإثبات تدلُّ على نسخ الشرائع كما في سياقها<sup>(١)</sup>.

كيف عالج عبد القاهر الجرجاني ﷺ مسألة النَّسخ، وما الأدلَّة التي استدلَّ بها على إثبات النَّسخ؟

الجواب: وقد عالج عبد القاهر الجرجاني ﷺ مسألة النَّسخ من هذه الزاوية وقرَّرها، وهو يستدلُّ له ببراهين مُتعدِّدة:

أولاً: من الناحية النَّقلية: أثبت النَّسخُ بأدلة منها ما ذكرناه، وأضاف له:

قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ووجه الاستدلال: «نسخ الخلق بالخلق لا يؤدِّي إلى البداء فكذلك نسخ الأمر بالأمر».

وذكر أمثلة من الأمم السَّابِقة على جواز النَّسخ، ومن هذه الأمثلة:

(١) من الفرق بين النَّسخ والبداء ما يأتي:

(١) البداء مستلزم للعلم بعد الجهل، والظهور بعد الخفاء، فيكون بذلك قد جمع حدوث العلم وسبُّ الجهل، فيستحيل على الله ﷻ الانصاف به، بخلاف النَّسخ فإنه لا يلزم منه سبُّ الجهل، ولا كون العلم حادثاً؛ لأنه سبحانه يعلم منذ الأزل أنه سيأمر بأمر مُحقِّقٍ للمصلحة في وقت مضى، وأنه سينسخه حين لا يكون فيه تحقيق للمصلحة، واختلاف المصالح باختلاف الأزمان حقيقة لا ينكرها أحد.

(٢) أن البداءَ صفةٌ نقصٍ ۖ تلحق البشر؛ لما ركبوا عليه من الجهل والنسيان، وأما النَّسخ فإنه صفة من صفات الفعلية، وهو صفة كمال تليق بجلال الله ﷻ.

(٣) النَّسخُ تبديل في المعلوم في علم الله ﷻ نفسه.

(٤) اعتقاد البداء على الله ﷻ كفر، بينما اعتقاد أن النَّسخ جائزٌ في حقِّ الله ﷻ بما يوجبه الشرع، ولا يمنعه العقل. الأحكام، لابن حزم، (٤/٤٤٦).

- تزويج آدم ﷺ أولادِ صلبه بعضهم من بعض.
- جمع يعقوب ﷺ بين أختين، (لايان وراحيل) ابنتا خاله، ثم حرمت ذلك التوراة.
- حكم الختان لإبراهيم ﷺ، أي ولم يكن قبل ذلك.

ثانياً: أثبت النَّسخ من الناحية العقلية بقوله: «أن قطع العضو محظورٌ، ثم إذا أصابته آفة يرجو صاحبه السلامة بالقطع، كان له أن يقطع».

أما ما لا يجوز النَّسخ فيه: فقد أشار الجرجاني رحمه الله إلى أنه ينحصر في القضايا الآتية:



كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

أدب عبد السلام بن عبد الجبار



أحدها: نَسَخَ ما يستحيل نسخه بغير جحد أو اعتراف بالكذب، كنسخ قصة عاد وثمود وغيرهم، وكالإخبار عن نفسه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وعن قول الشيطان: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

والثاني: نَسَخَ ما لا يجوز العقل نسخه، كنسخ الإحسان والإذعان والإيمان.

والثالث: نَسَخَ يُؤَدِّي إِلَى الْحَنْثِ، كنسخ قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٨] الآية، وقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَخَلَنَّهِنَّ أجمعين﴾ [الحجر: ٩٢]، وقوله: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ الآية [مريم: ٧١]. ولو لم يكن للقسم مزية على الوعد والوعيد لما ذكر القسم.

والرابع: نَسَخَ حُكْمٍ لَمْ يُفِدْ شَيْئًا، كنسخ ما لم يُنزلهُ جبريل عليه السلام بعد، إذ هو يؤدِّي إلى البداء.

والخامس: نَسَخَ لَمْ يُبَيِّنْ؛ لأنه محال إذ ترك تبيين النَّسخ إبقاءً للحكم الأول، فلا يجتمعان<sup>(١)</sup>.

### بين النَّسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي:

قاعدة: معنى النَّسخ القرآني هو المعنى الذي استعمله المتقدمون وهو أوسع من معناه عند المتأخرين؛ إذ هو عند المتقدمين بمعناه اللُّغوي المعروف الذي هو الإزالة والرفع إلى بدل مؤقت أو إلى دائم أو إلى غير بدل، فيشمل: إزالة الآية أو الحكم أو كليهما بالكلية، ويشمل إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى، وهذا يعني أن النَّسخ يشمل التخصيص والتقييد والتبيين:

(١) انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور ط الفكر (١ / ٢١٩)، والكتاب شك في نسبه للجرجاني، وهذا التلخيص المفيد قام به فضيلة الشيخ/ محمد أديب شكور إميرير في مقدمة تحقيق القسم الثاني (٢ / ٦٨)، وقد أفاد من هذا الخازن في «تفسيره لباب التأويل في معاني التنزيل» (١ / ٦٨)، وناقش اليهود في النَّسخ، وإن كنت أرى أن موضوع موقف اليهود من النَّسخ بحاجة إلى تحرير، وعودة إلى مصادرهم القديمة والحديثة.

فالنسخ القرآني في العهد النبوي وعهد الصحابة ﷺ ينسج لما يشمل النقل الجزئي أو النقل الكلي، وإزالة بعض الأوصاف أو كلها<sup>(١)</sup> أي أنه اتسع ليشمل تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفصيل المجمل، وتبيين المبهم، وهنا يظهر لك أن كلمة: ﴿نسخ﴾ في آية البقرة تشمل ذلك كله.

ولتوضح المسألة لا بد أن نحيط بتعريف النَّسخ عند المتأخرين:

تري الطبري رحمه الله يقرّر معنى النَّسخ الأصولي الذي استقر لاحقاً، فيقول: "لا ناسخ من أي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكماً ثابتاً ألزم العباد فرضه، غير مُحتمل بظاهره وباطنه غير ذلك، فأما إذا احتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء، أو الخصوص والعموم، أو المُجمل والمفسّر، فمن النَّاسخ والمنسوخ بمعزل"<sup>(٢)</sup>.

وكثير من الأصوليين والفقهاء مثل: القرافي والبيضاوي عرفوا النَّسخ بأنه: بيان انتهاء مُدّة الحكم<sup>(٣)</sup>، وأضاف الجعبري رحمه الله: بدليل متأخر<sup>(٤)</sup>.

وعلى الرغم من هذا الحدّ عند الأصوليين إلا أنهم قد يختلفون في التطبيق، فنجد المرذائي يقول مثلاً: قال أكثر أصحابنا، والأكثر: بيان الغاية المجهولة ك ﴿حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٥]، ليس بنسخ، وابن عقيل وغيره يقولون: بلى، فالنسخ عندهم آية سورة النور في حدّ الزنى<sup>(٥)</sup>.

والنسخ عند الأمدي يكون بالخطاب، وبفعل النبي ﷺ وتقريره، وإجماع الأمة<sup>(٦)</sup>.

(١) جمع هذه الأوصاف الدهلوي رحمه الله في الفوز الكبير (ص ١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٥٣٥).

(٣) ينظر: جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول (٢/ ٦٤)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول (ص: ٢٣٦).

(٤) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار (ص: ١٣١).

(٥) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص: ٢٦١).

(٦) الإحكام للأمدي (٣/ ١٠٦، ١٠٧).

هذه القاعدة تبيِّن وجه الصُّعُوبَةِ فِي بَابِ مَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي التَّفْسِيرِ وَالْأَحْكَامِ<sup>(١)</sup>:  
 لقد كان ذلك بسبب اختلاف الاصطلاح بين الْمُتَقَدِّمِينَ من السلف والمُتَأَخِّرِينَ فِي هَذَا  
 البَابِ، وَاخْتِلَافِ مِصْطَلَحِ النَّسْخِ الْقُرْآنِيِّ عَنِ النَّسْخِ الْأُصُولِيِّ، فَحَقِيقَةُ النَّسْخِ الشَّامِلَةُ لِكُلِّ  
 مَعَانِيهِ أَنَّهُ بَيَانٌ لِانْتِهَاءِ الْعَمَلِ بِحُكْمٍ؛ إِمَّا فِي تَارِيخٍ مُتَأَخَّرٍ، فَلَمْ تَعُدِ الْإِنْسَانِيَّةُ تَحْتَاجُ إِلَى هَذَا  
 الْحُكْمِ فِي الْعَمَلِ، وَإِمَّا فِي وَقْتٍ يَنَاسِبُ الْبَشَرِيَّةَ أَنْ تَعْمَلَ فِيهِ بِحُكْمٍ آخَرَ، وَأَبْرَزُ مِثَالٍ يُوَضِّحُ  
 ذَلِكَ: أَنَّ الصَّلَاةَ لَا يَنْبَغِي فِي وَقْتِهَا أَنْ يُسْتَعْلَ بِالزَّكَاةِ، كَمَا أَنَّ الْمَرْءَ عِنْدَ آدَاءِ الزَّكَاةِ لَا يَنْبَغِي لَهُ  
 أَنْ يَسْتَعْلَ بِالصَّلَاةِ، فَيُمْكِنُ التَّعْبِيرُ عَنِ ذَلِكَ بِقَوْلِنَا: الصَّلَاةُ تَنْسَخُ الزَّكَاةَ أَي: فِي هَذَا الْوَقْتِ.  
 وَبِذَا يَكُونُ النَّسْخُ تَبْدِيلًا بِالنَّظَرِ إِلَى عِلْمِنَا، وَهَذَا التَّبْدِيلُ قَدْ يَكُونُ كُلِّيًّا كَمَا فِي تَحْرِيمِ مَا  
 حَرَّمَهُ إِسْرَائِيلُ الْكَلْبِيُّ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ كَمَا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ مِثْلًا، وَقَدْ يَكُونُ التَّبْدِيلُ وَقْتِيًّا  
 بَأَن يَعْمَلَ الْمَرْءُ بِالْحُكْمِ فِي وَقْتِهِ الْمُنَاسِبِ، كَالْعَمَلِ بِالْعَقُوفِ فِي وَقْتِهِ الْمُنَاسِبِ لَا يَنَافِي الْعَمَلُ  
 بِمُقْتَضَى الْحَرْمِ فِي وَقْتِهِ الْمُنَاسِبِ.

وَالنَّسْخُ بَيَانٌ لِمُدَّةِ الْحُكْمِ بِالنَّظَرِ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ بَيَانُ انْتِهَاءِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِي  
 حَقِّ صَاحِبِ الشَّرْعِ، وَكَانَ انْتِهَاؤُهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَعْلُومًا، إِلَّا أَنَّ فِي عِلْمِنَا كَانَ اسْتِمْرَارُهُ  
 وَدَوَامُهُ، وَبِالنَّاسِخِ عِلْمُنَا انْتِهَاءَهُ، وَكَانَ فِي حَقِّنَا تَبْدِيلًا وَتَغْيِيرًا<sup>(٢)</sup>، أَمَا بِالنَّسْبَةِ لِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى:  
 فَهُوَ سَابِقٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النَّحْلُ: ١٠١]، فَغَايَةُ النَّسْخِ عِنْدَ  
 الْمُتَأَخِّرِينَ: أَنَّ الْمَنْسُوخَ لَا يَعْمَلُ بِحُكْمِهِ بِأَيِّ حَالٍ، بِخِلَافِ الْمُتَقَدِّمِينَ، فَإِنَّ الْمَنْسُوخَ يَعْمَلُ  
 بِحُكْمِهِ عِنْدَهُمْ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ.

(١) جمع هذه الأوصاف الدهلوي رحمته الله في الفوز الكبير (ص: ١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

(٢) التعريفات (ص: ٣٠٩).

ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخرين عند تعاملهم مع أقوال المتقدمين في النَّسْخ؟

الجواب: يمكن تلخيص وجه الإشكال:

بأن بعض المتأخرين أخذوا ما قال عنه المتقدمون: إنه منسوخ، فأوقعوا فيه مصطلح النَّسْخ الذي اعتمدوه؛ ثم أسرف بعضهم فأوصلوا عدد الآيات المنسوخة بناء على مصطلحهم إلى خمسمائة آية، بل يمكن إيصالها إلى أكثر من ذلك، وكلامهم يكاد يكون صحيحًا، ولكن على النَّسْخ القرآني، لا وفق النَّسْخ الذي قرَّره.

ويقرُّ ابن تيمية رحمه الله النَّسْخ القرآني بأوضح عبارة فيقول: "وَفَصْلُ الْخُطَابِ: أَنْ لَفْظَ (النَّسْخ) مُجْمَلٌ، فَالسَّلْفُ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِيمَا يُظَنُّ دَلَالَةَ الْآيَةِ عَلَيْهِ مِنْ عُمومٍ، أَوْ إِطْلَاقٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، و﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾، نُسِخَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، وَلَيْسَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ تَنَاقُضٌ لَكِنْ قَدْ يَفْهَمُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، و﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾. الْأَمْرُ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُهُ الْعَبْدُ، فَيَنْسُخُ مَا فَهَمَهُ هَذَا كَمَا يَنْسُخُ اللَّهُ ﷻ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ وَيُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَسْخُ ذَلِكَ نَسْخَ مَا أَنْزَلَهُ، بَلْ نَسْخُ مَا أَلْقَاهُ الشَّيْطَانُ؛ إِمَّا مِنَ الْإِنْفُسِ، أَوْ مِنَ الْأَسْمَاعِ، أَوْ مِنَ اللِّسَانِ، وَكَذَلِكَ يَنْسُخُ اللَّهُ ﷻ مَا يَقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنْ فَهْمٍ مَعْنَى، وَإِنْ كَانَتْ الْآيَةُ لَمْ تَدُلَّ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ" (١)، وينبغي الشاطبي رحمه الله ليحرر محل الإشكال، فيقول: "الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ النَّسْخَ عِنْدَهُمْ فِي الْإِطْلَاقِ أَعَمُّ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْأُصُولِيِّينَ؛ فَقَدْ يُطْلَقُونَ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ نَسْخًا، وَعَلَى تَخْصِيصِ الْعُمومِ بِدَلِيلِ

(١) مجموع الفتاوى (١٤ / ١٠١).

مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ نَسَخًا، وَعَلَى بَيَانِ الْمُبْهَمِ وَالْمُجْمَلِ نَسَخًا، كَمَا يُطْلَقُونَ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ نَسَخًا؛ لِأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مُشْتَرِكٌ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ<sup>(١)</sup>.  
ولعدم محاولة الأصوليين نقل التعريف المعتمد للنسخ القرآني اضطرت عباراتهم، ونظرتهم إلى هذا الموضوع، ولذا يمكنك أن ترى الفرق بين إطلاق لفظ النسخ عند المتقدمين وعند المتأخرين، فمعناه عند المتقدمين أعم وأشمل بحيث يطلقونه على الرفع الكلي للحكم، وهذا معناه عند المتأخرين، ويطلقونه -أيضاً- على الرفع الجزئي للحكم بالتقييد والتخصيص<sup>(٢)</sup>.

### كيف بين الشاطبي رحمه الله اتساع مدلول النسخ عند المتقدمين؟

الجواب: لقد أورد الشاطبي رحمه الله بضعة وعشرين قضية نسخ في الموافقات رويت عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ليستدل بها على أن مدلول النسخ عند الصحابة رضي الله عنهم أوسع منه عند الأصوليين.

وعندما نتقّب في كتب النسخ تراهم يوردون ما ذكره أحد السلف على أنه نسخ دون مراعاة معنى النسخ القرآني، حتى أدخلوا فيه الأخبار، فقد نقلوا أن ابن عباس رضي الله عنهما رأى أن قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨]، ناسخ لقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]<sup>(٣)</sup>، وزعموا

(١) الموافقات (٣/ ٣٤٤).

(٢) جمع الجوامع للسبكي، (٢/ ٤٧).

(٣) أسنده النحاس رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في النسخ والمنسوخ (ص: ٦٥٤)، وأنكر النسخ، أي: بمعناه المتأخر، بينما نرى أبا القاسم هبة الله بن سلامة المقرئ (ت ٤١٠ هـ) رحمه الله ينقله مقررًا له. النسخ والمنسوخ للمقرئ (ص: ١٥٥).

أَنَّ قَوْلَهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، نسخها الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٧].

فعلى معنى النسخ القرآني لا إشكال في ذلك أمّا على اصطلاح المتأخّرين فالإشكال كبير، ولقد أورت عدم استيعاب مثل هذه القاعدة خللاً في فهم كثير من الأمور الشرعية، وتطبيقاتها الواقعية بل تسبّب ذلك في نشوء الغلو والتطرّف عند تيارين كبيرين متقابلين: تيار الغلاة وتيار الجفّاة.

فالنسخ القرآني يستعمل بمعناه اللغوي المعروف الذي هو إزالة شيء، لا بمعنى مصطلح الأصوليين الخاصّ، فمعنى النسخ عندهم: إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى سواء كان ذلك بياناً لانتهاؤ مدّة العمل بآية من الآيات الكريمة، أو صرفاً للكلام عن المعنى المتبادر إلى غير المتبادر، أو بياناً بأنّ القيّد اتّفاقيّ وليس احترازيّاً، أو تخصيصاً للعموم، أو بياناً للفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهراً، أو إزالة عادة من العادات الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة، ولهذا لا بُدّ من التأكيد أنّ للنسخ مفهومين:

**الأول:** مفهوم السلف المتقدّمين وهم الصحابة والتابعون.

**والثاني:** مفهوم الخلف المتأخّرين.

وبين المفهومين قليل من الاشتراك والوفاق، وكثير من الخلاف والفراق، فكلّ منهما إزالة حكمٍ بآخر جزئياً أو كليّاً، والفرق الكبير بينهما أنّ النسخ بمفهوم المتأخّرين لا يكون إلا في حكمٍ تفرّز حكمه من قبل، ثمّ تفرّز إزالة ذلك الحكم من بعد، أي: أنّ المتأخّر وحده ينسخ المتقدّم، فالتراخي الزمّني شرط أساسي في عملية النسخ.

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما حكمة وجود النَّسخ في القرآن الكريم؟
- س ٢: اذكر الحكمة من التنزيل والتبديل في ضوء ما ذكره المُفسِّرون في المراد بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾.
- س ٣: لماذا جاءت الخيرية في آية مُجملة؟ وما رأي الطَّبْرِيِّ رحمته الله في معنى هذه الخيرية؟
- س ٤: ما الحكمة من النَّسخ حسب ما قرره الإمام الشافعي رحمته الله؟
- س ٥: ماذا قال الإمام الطُّوفِيُّ رحمته الله عن الحكمة من النَّسخ؟ دَعِّم إجابتك بمثال.
- س ٦: لماذا ختم الله تعالى آية النَّسخ في سورة البقرة بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟
- س ٧: كيف ربط ابن القَيِّم رحمته الله بين النَّسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالح الخلق؟
- س ٨: كيف عالج عبد القاهر الجُرْجَانِيُّ رحمته الله مسألة النَّسخ، وما الأدلة التي استدلل بها على إثبات النَّسخ؟
- س ٩: ما الفرق بين النَّسخِ القرآني وفَهْمِ السلف له، والنَّسخِ الأُصولي؟
- س ١٠: اذكر بعض القواعد التي توضَّح الفرق بين النَّسخِ القرآني والنَّسخِ الأُصولي.
- س ١١: ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخِّرين عند تعاملهم مع أقوال المُتقدِّمين في النَّسخ؟
- س ١٢: كيف بيَّن الشَّاطِئِيُّ رحمته الله اتساع مدلول النَّسخ عند المُتقدِّمين؟

## المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ

اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ.

المثال الأول: النسخ الجزئي ببيان انتهاء مدة العمل جزئياً بمقتضى في آية من الآيات الكريمة:

مثل: انتهاء العمل بوجوب قيام الليل في أوّل الإسلام إلى نَدْبِ قيامه، فدَلَّ أوّل سورة المُزَّمِّلِ على الوجوب، ودَلَّ آخرها على الانتهاء والنسخ إلى النَّدْبِ، وهذا على القول بوجوبه ابتداءً.

المثال الثاني: تخصيص آيات اليتامى بقوانين مناسبة لكلِّ حالة يعنى النسخ على التأويل القرآني لا على اصطلاح المتأخريين:

فقوله تعالى في آية اليتامى: ﴿وَمَنْ كَانَ عَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] كيف نجمع بينها وبين قوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]؟

قيل: الأولى ناسخة للثانية، وقيل: بالعكس فالثانية ناسخة للأولى<sup>(١)</sup>.

والصحيح أنه إن أريد بالنسخ اصطلاح المُتَقَدِّمِينَ فصحيح، فكلُّ منهما تفصيل لقوله تعالى: ﴿وَعَائِلُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ فيحرمُ أكلُ مال اليتيم ظُلْمًا، ويحلُّ أكلُ ماله بالمعروف لمن احتاج إليه، ولا يَمَكُنُهُ تربيةُ اليتيم إلا بذلك، فهذا ليس بظلم<sup>(٢)</sup>، وبعضهم ظنَّ أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا...﴾ لما نزلت امتنعوا عن أموال اليتامى فتضرَّر الأيتام، فَنُسِخَتْ بقوله تعالى: ﴿وَدَسَّكُلُونَاكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ

(١) المصطفى بألف الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٢).

(٢) انظر: مناهل العرفان (٢/ ١٨٣).



تُخَالِطُهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ ﴿﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فَرُخِّصَ لَهُمْ فِي الْمَخَالِطَةِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي أَكْلِ الْأَمْوَالِ ظَلَمًا<sup>(١)</sup>، وليس هذا بداخل في النَّسخ عند المتأخرين، لكنه يدخل في النَّسخ عند المتقدمين؛ لأنه كلام عن المعنى المفهوم إلى المعنى الحقيقي غير المتبادر... وكلُّ الآيات السابقات مُحْكَمَاتٌ لَا نَسْخَ فِيهِنَّ بِالْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِي الْمَتَأَخَّرِ.

### المثال الثالث: ببيان أن القيد اتفاقي لوصف الواقع، وليس احترازيًا:

كما في قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١]، فقيل: هي منسوخة؛ لأنَّ الله ﷻ قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فكان في هذا منع من قصر الصلاة إلا في الخوف، ثم صحَّ عن النبي ﷺ أنه قصر في غير الخوف، آمن ما كان الناس في السفر، فجعل فعل النبي ﷺ ناسخًا للآية.

ويعقب النَّحَّاسُ رحمه الله على هذا، فيقول: "وهذا غلط بين؛ لأنه ليس في الآية منع للقصر في الأمن، وإنما فيها إباحة القصر في الخوف فقط"<sup>(٢)</sup>، ومعلوم أن القيد كان اتفاقيًا، يعني: أنه كاشف لبيان الواقع، لا احترازيًا مقصودًا، أي ليس صفة تأسيسية يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة، ولما فهم بعض التابعين أنه يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة بين لهم الصحابة رضي الله عنهم غير ذلك، والنَّحَّاسُ رحمه الله نفى معنى النَّسخ المتأخر، أما النَّسخ القرآني فيصح؛ لأنَّ فعل النبي ﷺ مبينٌ لعموم جواز الصلاة في السفر ولو لم نخف من الذين كفروا..

(١) الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٢)، وليس هو بابن حزم المشهور، ونقله في العون الكبير (ص: ١٦٦).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٣٥٢).

المثال الرابع: من النسخ القرآني: تخصيص العام، فتأمل الأمر لتجد مثلاً أن التخصيص قصر العام على بعض أفرادها، والمُخصَّصات خمسة<sup>(١)</sup> :  
 أولها: الاستثناء المُتصل، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وثانيها: بدل البعض، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وثالثها: الصِّفَةُ، كقوله تعالى: ﴿مِن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، ورابعها: الشَّرْطُ، كقوله تعالى: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَعَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣]، وخامسها: الغاية، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وهذه مُخصَّصات عند الثلاثة لا الحنفية، فشرط التخصيص عندهم الاستقلال، والكلام هنا لا يَسْتَقِلُّ بنفسه، وَيُسَمُّونَ الْمُخَصَّصَ الْمُسْتَقِلَّ إِذَا انفصل النَّسْخُ الْجَزَائِي، مثل: آيات اللعان ناسخة نَسْخًا جَزَائِيًّا لآيات القذف.

ومثال تصريح السلف بالنسخ فيه: ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يُصَلِّي على راحلته نَطْوَعًا أينما توجهت به، ثم قرأ ابن عمر رضي الله عنهما هذه الآية ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] الآية. فقال ابن عمر رضي الله عنهما: ففي هذا أُنزِلَتْ هذه الآية<sup>(٢)</sup>، فقول قتادة رضي الله عنه في هذه الآية: هي: منسوخة، نَسَخَهَا قَوْلُهُ: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]<sup>(٣)</sup> عَنِّي بالنسخ هنا التخصيص<sup>(٤)</sup>، فالنسخ كما ترى على اصطلاح المُتَقَدِّمِينَ.

(١) وأوصلها بعضهم اثني عشر مُخصَّصًا. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٤/ ٣٦٠).

(٢) الترمذي (٢٩٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني، وأصله في مسلم (٧٠٠).

(٣) ذكره الترمذي من غير سند، بعد حديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق، قال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٩٥٨):

صحيح الإسناد، مقطوع".

وقوله تعالى جده: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبْرُونَ يَعْلَبُوا مَائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَعْلَبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَعْلَبُوا مَائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَعْلَبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الأَنْفَال: ٦٥، ٦٦]، خَصَّصَتْ قَوْلَهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ ذُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأَنْفَال: ١٥، ١٦].

وقال السُّيوطِيُّ رحمته الله في هذا النوع: "وَقِسْمٌ هُوَ مِنْ قِسْمِ الْمَخْصُوصِ لَا مِنْ قِسْمِ الْمَنْسُوخِ... من الآيات التي خُصَّتْ باستثناء أو غاية، وقد أخطأ من أدخلها في الْمَنْسُوخِ" (٣). قلت: رضي الله عنك! بل تدخل في الْمَنْسُوخِ على الاصطلاح القرآني الذي اعتمده الْمُتَقَدِّمُونَ لا على اصطلاح الْمُتَأَخِّرِينَ.

=

(١) انظر: إرشاد الفحول (ص: ٢١٣) لمعرفة الفرق بين النَّسخِ والتخصيص فقد ذكر عشرين فرقاً بينهما.  
 (٢) ذهب المفسرون إلى أن لفظَ هذا الكلام لفظُ الخبر، ومعناه الأمر، والمراد يقاتلون مائتين، وكان هذا فرضاً في أول الأمر، ثم نسخ بقوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم)، وعن ابن عباس رضي الله عنه أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾، وقد أجمع العلماء أن الآية منسوخة إلا أبا مسلم، وذهب النحاس إلى أنه تخفيف لا نسخ، لأن معنى النَّسخِ رفع الحكم المنسوخ، ولم يرفع حكم الأول، لأنه لم يقل فيه لم يقاتل الرجل عشرة، بل إن قدر على ذلك فهو الاختبار. انظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، (ص: ١٤٩)، ونواسخ القرآن، (١٦٨).

(٣) الإتيان (٢ / ٥٩).

## المثال الخامس: بيان الفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهراً:

فقد قاس الكفار الربا على البيع في الحليّة، وبالغوا فجعلوا الربا أصلاً والبيع فرعاً، فقال الله ﷻ عنهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ۲۷۵] (۱) فبين الله الفرق بين المنصوص على إباحته وهو البيع، وما قاسوه عليه وهو الربا، فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ۲۷۵]، فالجملة الأخيرة ليست نسخاً، بل بيان فارق (۲).

وهذه من الفوارق بين النَّسخ والبيان بالتخصيص: فقد قال النَّحَّاس: "والدليل على أن البيان خلاف النَّسخ أن البيان يكون في الأخبار والنَّسخ لا يكون في الأخبار" (۳)، وحسب تعريفنا للنسخ فالبيان يدخل في النَّسخ.

## المثال السادس: رفع ما كان عليه في الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة:

وفيه قال السُّيوطي رحمه الله: "وقسم رَفَعَ ما كان عليه الأمر في الجاهلية، أو في شرائع من قبلنا، أو في أوّل الإسلام ولم ينزل في القرآن، كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص، والديّة، وحصر الطلاق في الثلاث، وهذا إدخاله في قسم النَّاسخ قريب، ولكن عدم إدخاله

(۱) وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ يحتمل أن يكون من تمام اعتراض الكفار حيث قالوا: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾، أي: فلم أحل هذا وحرّم هذا؟ ويحتمل أن يكون ردّاً عليهم، ويكون اعتراضهم بحكم العقل، والرد عليهم بحكم الشرع الذي لا معقب لحكمه، وعلى الثاني أكثر المُفسِّرين، واستبعد بعض الحُدّاق الأول، وليس ببعيد إلا من جهة أن جوابهم بقوله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾، إلى آخره يحتاج إلى تقدير، والأصل عدمه.

(۲) النَّاسخ والمنسوخ للنحّاس (ص: ۶۴۰).

(۳) النَّاسخ والمنسوخ للنحّاس (ص: ۶۴۱).

أقرب، وهو الذي رجّحه مكّي وغيره، ووجهه بأن ذلك لو عدّ في النَّاسخ لعدّ جميع القرآن منه، إذ كلُّه أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب<sup>(١)</sup>.

وخذ مزيداً من الأمثلة التي توضّح استعمال السلف لمصطلح النَّسخ بالمعنى القرآني لا بالمعنى الأصولي المتأخّر:

المثال السابع: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلِيًّا﴾ [النساء: ٣٣]، قَالَ: «وَرَثَةٌ»، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾. قَالَ: «كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلِيًّا﴾ نَسَخَتْ»، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾، «إِلَّا النَّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

فالنسخ هنا يمكنك أن تقول: إنه بمعنى الإزالة الكليّة للميراث المادّيّ الواجب، ويمكنك أن تقول: إنه الإزالة الجزئية، أو النّقل من الميراث المادّيّ الواجب - إن كان واجباً - إلى الوصيّة بمالٍ مع بقاء حُسنِ الصحبة، وجميل الصلّة. وقيل: كان أهل الجاهلية يعاقد بعضهم بعضاً ويقول: دُمك دمي، وسلمي سلمك، وحرّبي حرّبك، وترثني وأرثك، ثم نسخ ذلك بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وصاروا يتوارثون بالمؤاخاة والمخالفة، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأفقال: ٥٧]<sup>(٣)</sup>.

(١) الإتيان (٢ / ٥٩).

(٢) البخاري (٢٢٩٢).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ، هبة الله (ص: ٢١).

المثال الثامن: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: تلا هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [البقرة: ٨٢] حتى بلغ ﴿فَإِنْ ءَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣]. فقال: "هذه نسخت ما قبلها"<sup>(١)</sup>، وأنت خيرٌ بأن المراد هنا النَّسْخ القرآني، فهو بمعنى التخصيص وليس المراد النَّسْخ الكلي الأصولي، فكل أحكام آيتي التداين معمول بها في مواضعها اللاتفة. وإذا نسخ الوجوب، لم ينسخ الاستحباب، وقيل: المراد بالإشهاد والكتابة: الندب، ولا نسخ في الآية وهو قول الجمهور<sup>(٢)</sup>.

هل استعمل أبو عبيد رضي الله عنه النَّسْخ بمعناه القرآني؟

الجواب: استعمل أبو عبيد القاسم بن سلام رضي الله عنه النَّسْخ بمعناه القرآني لا الأصولي، فقال: «والعلماء اليوم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم على هذا القول: أن شهادة المُبايعة ليست بحتم على النَّاس إلا أن يشاؤوا، للآية النَّاسِخَة بعدها، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَإِنْ ءَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ويرون أن البيعين مُخَيَّران في الشهادة والترك، فهذا ما في نسخ شهادة البيوع»<sup>(٣)</sup>.

ونفى القول بالنَّسْخ الطَّبْرِيَّ رضي الله عنه، وجزم بأن آية الإِشهاد مُحْكَمَة، وأن الإِشهاد باقٍ على الوجوب<sup>(٤)</sup>.

وابن الجوزيَّ رضي الله عنه يشعر بقوة باضطراب القول بالنَّسْخ الأصولي في مواضع كثيرة، ومن ذلك قوله عن آيتي التداين: «هذا ليس بنسخ، لأنَّ النَّاسِخ يُنَافِي المَنسُوخ، ولم يقل ها هنا: فلا تكتبوا ولا تُشْهَدوا، وإنما بيَّن التسهيل في ذلك، ولو كان مثل هذا ناسخًا، لكان قوله: ﴿فَلَمْ تَكْتَبُوا وَلَا تُشْهَدُوا﴾»

(١) ابن ماجه (٢٣٦٥)، وحسنه الأرناؤوط، والألباني.

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩)، والناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، (ص: ٩٦).

(٣) "الناسخ والمنسوخ" ص ١٤٦.

(٤) تفسير الطبري (٥٤/٦).

تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴿النِّسَاءُ: ٤٣﴾، نَاسِخًا لِلْوَضُوءِ بِالمَاءِ، وَقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ نَاسِخًا قَوْلَهُ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ [النِّسَاءُ: ٩٢]، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَيْسَ هَا هُنَا نَسْخٌ، وَأَنَّهُ أَمْرٌ نَذْبٍ، وَقَدْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَرَسَ الَّذِي شَهِدَ فِيهِ خَزِيمَةُ بِلَا إِشْهَادٍ<sup>(١)</sup>.

**المثال التاسع: قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]:**

يقول تعالى ذِكْرُهُ: "وكن لهما ذليلاً رحمةً منك بهما، تطيعهما فيما أمرك به مما لم يكن لله معصية، ولا تخالفهما فيما أحبا"<sup>(٢)</sup>؛ إذ قال جماعة من أهل العلم في تفسير هذه الآية: إنها "منسوخة بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]"<sup>(٣)</sup>، والنَّسْخُ هُنَا بِمَعْنَى: التَّخْصِيسِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا إِذَا كَانَا مُؤْمِنِينَ، كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا، فَتَكُونُ مَرَادًا بِهَا الْخُصُوصُ عَلَى مَا قُلْنَا غَيْرَ مَنْسُوخٍ مِنْهَا شَيْءٌ<sup>(٤)</sup>.

والآية في غاية الوضوح، وتتعجب كيف يمكن أن يرد في فهمهما إشكال، فهي مما قال فيه الشافعي: مستغنى فيه بالتنزيل عن التأويل<sup>(٥)</sup>.

(١) نواسخ القرآن (العلمية) (ص: ٩٦).

(٢) تفسير الطبري (١٧/٤١٨).

(٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٤)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٤٥)، الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ١١٥).

(٤) تفسير الطبري (١٧/٤٢١).

(٥) الرسالة (ص: ١٣)، الأم (٤/١٧٨)، وسورة الإسراء نزلت بمكة إلا آيات نزلت بالمدينة ذكره هبة الله، وذكر مكي في كتابه أنها مكية إلا قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ [الإسراء: ٥٤]. وقيل: إنها محكمة، وقيل: منسوخة بآية السيف، وكذلك ما جانس هذه الآية في جميع القرآن.

المثال العاشر: ما روي عن عكرمة والحسن رضي الله عنهما قالوا:

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٨١) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٨٩-٩١]، وقال في "الممتحنة": ﴿لَا يَنْهَيْكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، وقال فيها: ﴿إِنَّمَا يَنْهَيْكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ إلى ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الممتحنة: ٨، ٩]. فنسخ هؤلاء الآيات الأربع في شأن المشركين فقال: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَخُبِرُ الْكٰفِرِينَ﴾ [سورة التوبة: ١، ٢]. فجعل لهم أربعة أشهر يسبحون في الأرض، وأبطل ما كان قبل ذلك. وقال في التي تليها: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلٌّ مَرْصِدٌ﴾، ثم نسخ واستثنى فقال: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتَوْا الزَّكَاةَ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أٰبَلِغُهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة: ٥، ٦]<sup>(١)</sup>.

فتأمل كلام عكرمة والحسن رضي الله عنهما هنا ليستبين لك بوضوح أنهما إنما عنيا أن النَّسْخ تخصيص وتقييد، وتغيير في التعامل من حالة إلى أخرى، وحسبك أن تراهما يذكران الآية ثم يقولان: ثم نسخ واستثنى، وهما في ذلك ينتقلان من لين إلى شدة، ومن شدة إلى لين.

(١) تفسير الطبري (٤/ ٦٠)، طبعة دار الحديث، وقال المحقق: "ضعيف؛ من أجل شيخ المصنف محمد بن حميد بن حيان التميمي، أقرب إلى الترك من الضعف".



المثال الحادي عشر: النسخ بمعنى استعمال السلف، ومثاله: قول الله ﷻ: ﴿فَاعْفُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٩]:

فقيل: نسخها قوله تعالى: ﴿قَتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]، إلا أن ابن الجوزي رحمه الله قال: «زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأنه لم يأمر بالعمو مطلقاً، بل إلى غاية، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ»<sup>(١)</sup>، ونحوه قال الكرمي<sup>(٢)</sup>، فالمراد: اعفوا حيث يليق العفو، وافعل غير ذلك حسب ما يليق به.

ودرج عدد من المتأخرين على استعمال النسخ بالمعنى الذي استعمله فيه السلف، فها هو الألويسي يقول في تفسيره: "﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]، بيان لحكم الرامين لأزواجهم خاصة، وهو نسخ لعموم المحصنات، وكانوا قبل نزول هذه الآية يفهمون من آية: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ [النور: ٤] أن حكم من رمى الأجنبية وحكم من رمى زوجته سواء"<sup>(٣)</sup>.

المثال الثاني عشر: قول الله - تعالى ذكره -: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِيعُ عَلِيمٍ﴾ [البقرة: ١١٥]؛ فقد حكى الطبري رحمه الله أن بعضهم زعم أنها منسوخة<sup>(٤)</sup> أي على المصطلح المتأخر، وقد تاه المفسرون في محاولة إدراك معنى الآية بالنظر إلى موقعها من السورة، والذي يترجح لي في اتصال الآية:

أولاً: أن السياق البعيد في صدد الرد على شبهة أن الجنة لن يدخلها إلا من كان هوداً أو نصارى، فرد الله ﷻ عليهم بأن له المشرق والمغرب، فكل من فيهما من خلقه فيمكن أن يكافئهم الله ﷻ بالجنة إن قاموا بحقها، وهو لم يخص نفسه بشعب بعينه حتى ينبذ من سواهم.

(١) المصطفى بأحف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(٢) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(٣) روح المعاني (٣٠١/٩).

(٤) تفسير الطبري (٥٢٨/٢، ٥٢٩).

ثانيًا: وكذلك فإنَّ السِّيَاقَ القَرِيبَ يُرَدُّ اللهُ ﷻ فِيهِ عَلَى الفِعْلِ العِدْوَانِيِّ الهَمَجِيِّ الَّذِي يَقُومُ فِيهِ المَحَارِبُونَ لِلإنْسَانِيَةِ بِمَنْعِ المَسَاجِدِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُ اللهِ وَيَسْعُونَ فِي خَرَابِهَا، فَيُخْبِرُهُمْ بِأَنَّ عَمَلَهُمْ لَا فَائِدَةَ مِنْهُ، فَإِنَّ لَهِ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ يَسْتَطِيعُ عِبَادُهُ أَنْ يَعْبُدُوهُ فِي كُلِّ جِزْءٍ مِنْهَا. وَهَذَا الأَمْرَانِ يُوضِّحَانِ مِنْ وَجْهَةِ نَظْرِي اتِّصَالَ هَذِهِ الآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي - وَذَكَرَ مِنْهَا - وَجَعَلْتُ لِي الأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ»<sup>(١)</sup>.

وهذا التقرير يدخل فيه ما رجَّحه الطَّبْرِيُّ رحمته الله في الاتِّصَالِ حَيْثُ قَالَ: "الله - تعالَى ذِكْرُهُ - إِنَّمَا خَصَّ الخَبْرَ عَنِ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ فِي هَذِهِ الآيَةِ بِأَنَّهُمَا لَهُ مُلْكًا، وَإِنْ كَانَ لَشَيْءٍ إِلاَّ وَهُوَ لَهُ مُلْكٌ - إِعْلَامًا مِنْهُ عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُ مَلِكَهُمَا وَمَلِكٌ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الخَلْقِ، وَأَنَّ عَلَى جَمِيعِهِمْ - إِذْ كَانَ لَهُ مُلْكُهُمْ - طَاعَتَهُ فِيمَا أَمْرُهُمْ وَنَهَاهُمْ، وَفِيمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الفَرَائِضِ، وَالتَّوَجُّهِ نَحْوَ الوَاجِهِ الَّذِي وُجِّهُوا إِلَيْهِ، إِذْ كَانَ مِنْ حُكْمِ المَمَالِكِ طَاعَةَ مَالِكِهِمْ.

وَمَعْنَى الآيَةِ إِذَا: وَلِلَّهِ مُلْكُ الخَلْقِ الَّذِي بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ يَتَعَبَّدُهُمْ بِمَا شَاءَ، وَيُحْكَمُ فِيهِمْ مَا يَرِيدُ عَلَيْهِمْ طَاعَتَهُ، فَوَلُّوا وَجُوهَكُمْ - أَيُّهَا المُؤْمِنُونَ - نَحْوَ وَجْهِي، فَإِنَّكُمْ أَيْنَمَا تَوَلَّوْا وَجُوهَكُمْ فَهِنَّالِكَ وَجْهِي"<sup>(٢)</sup>.

فَالطَّبْرِيُّ رحمته الله بِمَيْلٍ إِلَى عَمُومِ مَعْنَى الآيَةِ، وَتَرَانِي أَخَذَتْ مِنَ التَّعْمِيمِ الَّذِي ارْتِضَاهُ بِنَصِيبِ، ثُمَّ أَعْمَلَتْ السِّيَاقَ البَعِيدَ وَالقَرِيبَ فَكَانَ التَّرْجِيحُ الَّذِي أَخْبَرْتُكَ، فَالمراد: مَهْمَا مَنَعَكُمُ أَظْلَمُ المَخْلُوقَاتِ مِنْ مَسَاجِدِ اللهِ أَنْ تَذْكُرُوا فِيهَا اسْمَهُ، وَمَهْمَا سَعُوا فِي خَرَابِهَا فَلِلَّهِ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ تَعْبُدُونَهُ، وَتَتَّجِهُونَ إِلَيْهِ فِي القِبْلَةِ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ صُور:

(١) البخاري (٣٣٥).

(٢) تفسير الطبري (٢/٥٣٣).

**الصورة الأولى:** مَنَعَكُمْ المعتدون من المساجد فله المشرق والمغرب في صلاتكم وهجرتكم وانتقالاتكم، فأينما تولوا فثمَّ وجهُ الله.

**الصورة الثانية:** لم تستطيعوا معرفة اتجاه القبلة، واجتهدتم فله المشرق والمغرب، فاطمئنوا.

**الصورة الثالثة:** إن كنتم في سفر وأردتم التَّنْفُلَ، فلا بأس، فله المشرق والمغرب.

**الصورة الرابعة:** إن كنتم في خوف، وعُسِّرَ عليكم الاتجاه إلى القبلة فله المشرق والمغرب.

**الصورة الخامسة:** تحديد القبلة للصلاة يسيرٌ عليكم؛ لأنكم في أي مكان ينبغي أن تعرفوا المشرق والمغرب ثم تنظرون اتجاه القبلة بعد ذلك.

والقول بدخول هذه الصور في المعنى هو الذي مال إليه الطَّبْرِيُّ رحمته الله، فحكى الاختلاف بين أهل العلم: في هذه الآية ناسخة أم منسوخة، أم لا هي ناسخة ولا منسوخة؟ ثم قرَّرَ أنَّ الصواب أن يقال:

إنها جاءت مجيء العموم، والمراد الخاص، وذلك أن قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾. محتمل: أينما تولُّوا - في حال سيركم - في أسفاركم، في صلاتكم التطوع، وفي حال مسافيتكم عدوكم، في تطوعكم ومكتوبيتكم، فثمَّ وجه الله، كما قال ابن عمر رضي الله عنهما والنخعي رحمته الله. ومحتمل: فأينما تولُّوا - من أرض الله فتكونوا بها - فثمَّ قبلة الله التي توجَّهون وجوهكم إليها، لأنَّ الكعبة ممكن لكم التوجُّه إليها منها.

ومحتمل: فأينما تولُّوا وجوهكم في دعائكم فهناك وجهي، أستجيب لكم دعاءكم<sup>(١)</sup>.

كيف ردَّ الطَّبْرِيُّ رحمته الله على من ادَّعى النَّسخَ بمعناه الأُصوليِّ في هذه الآية؟

(١) تفسير الطبري (٢/٥٣٣-٥٣٤).

**الجواب:** لقد زيف الطبري رحمه الله قول من يدعي في الآية النسخ -الأصولي- بأن يجعلها منسوخة أو ناسخة مع أن وجوه إعمالها كثيرة منتشرة، فقال رحمه الله: "فإذ كان قوله **عَلَيْكَ**: ﴿فَأَيُّنَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾، محتملاً ما ذكرنا من الأوجه، لم يكن لأحد أن يزعم أنها ناسخة أو منسوخة إلا بحجة يجب التسليم لها"، ثم فصل ذلك، ثم قال: "وقد دللنا في كتابنا: (كتاب البيان عن أصول الأحكام) على أن لا ناسخ من آي القرآن وأخبار رسول الله **صلى الله عليه وآله وسلم** إلا ما نفى حكماً ثابتاً، وألزم العباد فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك" ثم بين أنها محتملة لأن تكون مما يدخله العموم والخصوص، مما أسميته أنا النسخ القرآني، فقال: "فأما إذا ما احتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء أو الخصوص والعموم، أو **المُجْمَلِ**، أو **المُفَسَّرِ**، فمن **النَّاسِخِ** و**الْمَنْسُوخِ** بمَعْرَلٍ"<sup>(١)</sup>.

**المثال الثالث عشر: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨].**  
قلت في بصائر المعرفة القرآنية في سورة المائدة: "ليست هذه الآية ناسخة لقول تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٤٢)</sup> وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أوليك بالمؤمنين" [المائدة: ٤٢، ٤٣]، بل هي بيان لمرجعية الحكم بالقسط عندما يختارون تحكيم المسلمين"، ويشير الطاهر بن عاشور رحمه الله إلى ضرورة التفريق بين كلمة (نسخ) في استعمال السلف وبين استعمالها في الاصطلاح المتأخر، فيقول: "وقد اتصل معنى قوله: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾، بمعنى قوله: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، فليس في هذه الآية ما يقتضي نسخ

(١) تفسير الطبري (٢/ ٥٣٥).

الْحُكْمُ الْمُقَادِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]، وَلَكِنَّهُ بَيَانٌ سَمَاهُ بَعْضُ السَّلَفِ بِاسْمِ النَّسْخِ قَبْلَ أَنْ تَنْضِبَ حُدُودَ الْأَسْمَاءِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

على أن من المعلوم أن الحكم بما أنزل الله ﷻ في القرآن يلزم المسلمين، ولا يلزم غيرهم -في المجمع- إلا أن يتحاكموا إلى شريعة المسلمين، وبذا نجمع بين هذه الآية، وما سبق في الآيتين (٤٢-٤٣) في سورة المائدة.

واسمع لقول القرطبي رحمه الله في تفسيره: "﴿فَمَا أُرْسَلْتِكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، أَي: حَافِظًا وَرَقِيبًا لِأَعْمَالِهِمْ، إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ: مُحَاسِبًا، فَنَسَخَ اللَّهُ هَذَا بِآيَةِ السَّيْفِ وَأَمْرُهُ بِقِتَالِ مَنْ خَالَفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ<sup>(٢)</sup>."

فهل تظن حقاً أن النَّسخَ هنا بمعنى الإزالة الكُلِّيَّةِ؟ إن هذا لشيء عَجَاب، فلنحسن الظنَّ بفهم أئمتنا فنقول عنى التقييد أو التخصيص أو معاملة كل حالة بما يقتضيه حالها، وإلا فالنبي ﷺ ما أُرْسِلَ عليهم حفيظاً حتى الذين قاتلهم؛ فإنه لم يرسل عليهم حفيظاً عند إدراكنا لسعة معنى هذا الجملة، فقد أوجب الله ﷻ على رسوله ﷺ الحكمَ بينهم، ولم يُبَيِّحْ له أن يردهم إلى أحكامهم، وهذا الرأي هو أحد قولِي الشَّافِعِيِّ رحمه الله، وإلى ذلك ذهب قتادة ومجاهد -رحمهما الله-.

المثال الرابع عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: في براءة ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١]، وقال: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]، فنسخ هؤلاء الآيات قوله: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]<sup>(٣)</sup>.

ولا يعتريك شكُّ هاهنا بأن الآية الأخيرة خصّصت ما قبلها، فالأمر بالنَّفْرِ ليس لكافةً

(١) التحرير والتنوير (٦/ ٢٢٢).

(٢) القرطبي (٥/ ٢٨٨).

(٣) الأثر ذكره النحاس عن ابن عباس رضي الله عنهما في ناسخه (ص: ١٦٧).

ولا يعتريك شكُّ هاهنا بأنَّ الآية الأخيرة خصَّصت ما قبلها، فالأمر بالنَّفْرِ ليس لكافة المؤمنين كما هو صريح الآية، فهذا معنى النَّسخ، وليس المراد بذلك النَّسخُ الأصوليَّ المتأخَّر، ولذا قال ابن الجوزيَّ (ت ٥٩٧هـ): "واعلم: أنه متى حُمِلَتْ هذه الآية على ما حملنا عليه التي قبلها لم يتوجَّه نسخٌ"<sup>(١)</sup>.

**المثال الخامس عشر:** عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى ذِكْرُهُ: ﴿لَا يَسْتَدِينُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٤٤] نسختها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢].

فهل ترى فيهما من نسخٍ على المصطلح الأصوليِّ؟ بل كلُّ آية يُعْمَلُ بها في بابها، ولذا عقَّب ابن الجوزيَّ رحمته الله، فقال: "قلت: فالصحيح أنه ليس للنسخ ها هنا مدخلٌ، لإمكان العمل بالآيتين، وذلك أنه إنما عاب على المنافقين أن يستأذنوه في القعود على الجهاد من غير عذر، وأجاز للمؤمنين الاستئذان لما يعرض لهم من حاجة، وكان المنافقون إذا كانوا معه، فعرضت لهم حاجة، ذهبوا من غير استئذانه. وإلى نحو هذا، ذهب أبو جعفر بن جرير، وأبو سليمان الدمشقي"<sup>(٢)</sup>، وعندما تذهب للطبري رحمته الله تجده يروي بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: ﴿لَا يَسْتَدِينُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> [التوبة: ٤٤]، فهذا تعبيرٌ للمنافقين حين استأذنوا في القعود عن الجهاد من غير عذرٍ، وعذَرَ اللهُ عز وجل المؤمنين، فقال: ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]<sup>(٤)</sup>، فهذا يُذهبُ دعوى النَّسخِ الأصولية، ويبقى النَّسخُ القرآنيُّ على مصطلح الصَّحابة رضي الله عنهم قائمًا، فكلُّ آية يُعْمَلُ بها في موضعها..

(١) نواسخ القرآن لابن الجوزي، تحقيق آل زهوي (ص: ١٥٧).

(٢) نواسخ القرآن لابن الجوزي، تحقيق آل زهوي (ص: ١٥٨).

(٣) قيل: الاستئذان منسوخ، وقيل: هو ثابت. انظر: تفسير الطبري، (١٤/٢٧٦).

(٤) تفسير الطبري (١٤/٢٧٥).

جسامه الجنائية عند القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له:



أدب عبد الله محمد بن عبد الله



قرآن بطن الإنسانية ترقى

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

نُجْمِلُ الحديث عن خطورة القول بالنسخِ الأصوليِّ في غير موضعه فيما يأتي:

أولاً: الأصل في القرآن أنه هدى للناس، وهدى للذين آمنوا، وهدى للمتقين، وعند ذلك يجب أن يؤخذ كاملاً، فلا يؤخذ عظيم، ولا عزين، والأصل ألا يُعَمَل ببعضه ويترك بعضه إلا حسب واجب الوقت، ولكنَّ بعضَ النَّاس اتَّخَذَ باب النَّسخِ سيفاً مُصَلَّتاً لمنع العمل ببعض القرآن، والله - سبحانه وتعالى - وصف لنا كيف نتعامل مع العالم في حال الضعف

كما وصفه في حال القوّة، وفي حال الشدّة كما وصفه في حال الرخاء؟ فلا يأتي من يزعم أنّ الوصف في حال الرخاء ناسخٌ للوصف في حال الشدّة، كما لا يتصوّر أن يأتي من يزعم أنّ آياتِ الطلاق تنسخ آياتِ النكاح.

ثانياً: الأصل أنّ الترتيب القرآنيّ قائمٌ على الحكمة والإحكام، والله هو الحكيم الخبير اللطيف البصير، ومن أهمّ معالم الحكمة أن نعمل هذه الآيات في الواقع الذي يناسبها، وأن نطبّق الآية التي تقابلها في الحالة التي تلائمها... ذلك هو المنطق الذي جاءت به الشرائع، وقرّرت العقول، ونطق به أهل العلم في مجمل كلامهم، فلا يلجأ إلى ادّعاء النسخ الكليّ إلا عند التناقض الكليّ، أمّا عند تعدّد الجهات، وتغيّر الوقائع، فكلّ آية معمول بها في مجالها، وهي منسوخة جزئياً فيما يقابلها.

**ثالثاً:** كان موضوع النسخ من أخطر المسائل التي أربكت العقل المسلم، ويزيده إرباكاً:

إيقاع المصطلحات القرآنية على التعريف المتأخّر للمفاهيم والكلمات، فيأخذ كلمة (نسخ) ولا يقع في نفسه إلا التعريف الأصوليّ، في حين أن ابن عباس رضي الله عنه وأمثاله يستعملون مصطلح النسخ وفق المفهوم القرآنيّ لا الأصوليّ، وتصوّر لو أن أحداً استعمل كلمة: (اقرأ) على القراءة والكتابة، مع أنها تستعمل عند السابقين في محض القراءة، ولو كانت من غير كتاب، أي: حتى لو كانت من الحفظ.

ومثل ذلك استعمال مصطلحات المتقدّمين وتوظيفها بمعنى المفاهيم الاصطلاحية المعاصرة مع اختلافها عنه في جزئيات مؤثّرة، مثل: مفهوم دار الحرب ودار الإسلام، ولا تستطيع البتة إيقاع المفهوم المصطلحيّ لهاتين الكلمتين هذه الأيام بالصورة ذاتها التي كان المتقدّمون يوقعونها، وأنّى لك أن تفعل ذلك، وأنت تجد أحياناً أن أكثر البلدان أماناً لإقامة دينك قد يكون ما يسمّيه البعض دار الحرب، وأن أكثر البلدان خطراً عليك في إقامة دينك قد



يكون ما يسميه البعض دار الإسلام، ولذا ملّت في تفسير سورة النساء إلى تقسيم العالم إلى دار عدل ودار ظلم، فهو أقرب للمفاهيم التي تهّم المسلم في كيفية التعامل مع الواقع القائم.

رابعاً: يبرز في هذه المسألة خطران:

**الخطر الأول:** التعطيل لبعض نصوص القرآن الكريم كمن يزعم أنّ ما يسميه آية السيف نسخت (١٣٥) آية<sup>(١)</sup>، ومن العجيب أنّ مصطلح آية السيف لم يرد عن النبي ﷺ ولا وردت كلمة: (سيف) في القرآن، وإن كنت تجد الخطط الأمنية والعسكرية الواسعة في القرآن، كما تجد الأمر بإعداد القوة.

**الخطر الثاني:** أن يضرب كتاب الله ﷻ بعضه ببعض، فيزعم زاعم أن آية النساء في إعادة تأهيل من يأتي الفاحشة تُعارض آية الثور، ولا بُدّ أن يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، وأن قوله: ﴿وَإِنْ جَاحُوا لِلْسَّلَامِ فَأَجْجِحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [محمد: ٣٥]، مع أنّ النسخ الوارد فيهما إنّما جاء على سبيل النسخ القرآني، وكلّ من الآيتين يُعمل به في موضعه، ولماذا لا نُعمل الآيتين معاً كما نُعمل آية الصيام في حالتها الإقامة والقوة، وآية الإفطار في رمضان في موضعها؟

خامساً: صارت هذه المسألة شراً يُضطاد به أبناء المسلمين للتغريب بهم على أيدي المخابرات الدولية القدرّة، أو على أيدي من تلعب بهم هذه المخابرات، فيأتون للواحد فيقولون له: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، ثم يزيدونه حبالاً فيسوّلون له

(١) هناك بحث علمي بعنوان: (آية السيف وأثرها في علم النسخ) لإبراهيم محمود إبراهيم النجار، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الموصل، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، حيث ذكر أنها أكبر آية أثراً في علم النسخ، وقد عالج هذا البحث موضوعات تلك الآيات التي ادّعي أنها نسخت بآية السيف مبيّناً وجه الخلاف وسببه فيها، ثم أحصى الآيات التي ادّعي أنها نسخت آية السيف.

هَجَرَ أَبِيهِ وَأُمَّهُ وَأَقْرَبَاءَهُ، وَيَسْتَدِلُّونَ لَهُ بِآيَاتِ الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّ آيَاتِ التَّوْبَةِ نَسَخَتْ مَا قَبْلَهَا، مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، مَعَ أَنَّ النَّسْخَ الْقُرْآنِيَّ يُحْتَمُّ أَنْ نَعْمَلَ بِكُلِّ آيَةٍ فِي مَوْضِعِهَا الْمُنَاسِبِ.

وهنا ترى المسلمين يقعون بين فئتين: فيأتي المراهق السياسي فيعطل آيات عدم جواز المُدَاهَنَةِ لما يزعمه من المصلحة السياسية، وفي مقابله يأتي المُتَحَمِّسُ ليعطل آيات الصِّفْحِ والعفو لما يزعمه من تحريم المُدَاهَنَةِ.. هكذا يُضْرَبُ كِتَابُ اللَّهِ بِعُضِهِ بِبَعْضِ، وَالْمَوْفَّقُ مِنْ يَضَعُ كُلَّ آيَةٍ فِي مَوْضِعِهَا التَّطْبِيقِيَّ الْمُنَاسِبِ لَهَا زَمَانًا وَمَكَانًا وَحَالًا وَأَشْخَاصًا.

**تنبيه المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته:**

ترى التشيع تترى من بعض علمائنا عليه السلام على من لم يفهم باب النَّسخِ حَقَّ الْفَهْمِ، فَهَا هُوَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ت ٤٣٧ هـ) عليه السلام يَضَعُ تَقْعِيدًا يَشْبَهُ مَا قَرَّرْتُهُ، وَقَالَ عَنْ أَحَدِ الْأَمْثَلَةِ: "وَلَا نَسْخَ فِيهِ، إِنَّمَا كُلُّ آيَةٍ فِي حُكْمٍ مُنْفَرِدٍ، وَفِي صِنْفٍ غَيْرِ الصِّنْفِ الْآخَرِ، فَذَكَرُ النَّسْخِ فِي هَذَا وَهَمٌّ، وَغَلَطٌ ظَاهِرٌ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَتَبَيَّنَ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ"<sup>(١)</sup>.

ودعنا نأخذ أشهر مثال ادَّعِيَ فِيهِ النَّسْخُ:

**آية السيف وحقيقة النَّسخ:**

**قاعدة: آيات العفو، وآيات القوة محكمات في مواضعهن، ولا حقيقة للدعوى التي ترفع تحت شعار آية السيف.**

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه لمكي بن أبي طالب (ص: ٣٥٠).

شاع دوران مصطلح (آية السيف) عند أهل العلم، وهي على أرجح الأقوال قوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]،<sup>(١)</sup> وفي زعم كثير منهم هي ناسخة لآيات كثيرة معظمها من تلك الآمرة بالعفو والصفح، وقد استقرأ بعضهم تلك الآيات المُدْعَى نَسْخُهَا بها فوصلت إلى (١٠٨) ثمان ومائة آية<sup>(٢)</sup>، وأوصلها البعض إلى (١٢٤) أربع وعشرين ومائة آية<sup>(٣)</sup>، ولتجلية وجه الحق فيها سنجهد في بيان حقيقة الكلام عنها:

أولاً: النَّسْخ هنا هو النَّسْخ القرآني الذي دَرَجَتْ عليه لغة المُتَقَدِّمِينَ، فينبغي العمل بكل آية من هذه الآيات حسب اختلاف الحال، فنجد آيات كثيرة في العفو في القرآن الكريم، وربما ذكر بعض المُفَسِّرِينَ المُتَقَدِّمِينَ فيها أنها منسوخة بما يسميه آية السيف، وعند تحرير الكلام في الموضوعين تجد أنَّ النَّسْخ المقصود هنا النَّسْخ القرآني، وهذا يعني أنَّ كل آية يُعْمَلُ بها في موضعها، فالأولى لا يُعْمَلُ بها في موقف المحاربة بل بالثانية، كما أنَّ الثانية لا يُعْمَلُ بها في موقف المُسَالَمَةِ.

ثانياً: لا ندري تحديداً متى نشأ مصطلح آية السيف، لكننا نجد في كتاب: (النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري رحمته الله) ذِكْرًا لها، حيث يقول: «فَالْمَنْسُوخِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤] نُسِخَ بِآيَةِ السَّيْفِ»<sup>(٤)</sup>، ولكنَّ المحقِّق (د.

- 
- (١) وذهب عبد الكريم الخطيب إلى أن آية السيف هي الآية ٣٦ من التوبة: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾. ينظر: "من قضايا القرآن" (ص: ٢٦).
- (٢) ذكر ذلك د. عبد الحق القاضي في دراسته لجمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي (١/ ٩٠).
- (٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ، لهبة الله بن سلامة المقري، (ص: ٩٩).
- (٤) الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري (ص ٣١).

حاتم الضامن) لم يبيِّن لنا أين السند الصحيح أو المقبول الذي يُوصَلُّ بالزهري رحمته الله، بل ينقل هذه الزيادة عن كتاب متأخر.

ونجد ذكرًا لهذا المصطلح في (تفسير مقاتل بن سليمان رحمته الله) في مواضع، وتظَلُّ الرواية عنه كما الكتاب المنسوب له بحاجة إلى زيادة تحقيق، ونسب الواحدي رحمته الله لابن عَبَّاس رحمته الله ذكر هذا المصطلح في التفسير الوسيط<sup>(١)</sup>.

وفعل الواحدي رحمته الله أبعد من سابقه في إثبات رواية يعتدُّ بها، فقد وضح أن اصطلاح آية السيف اصطلاحٌ حادث؛ وكون المصطلح حادثًا لا يعني قبوله ولا عدم قبوله؛ ولكنه يردُّ إذا قضى على أصل من الأصول، وأراه قد شوش على كثير من الأصول؛ إذ لا توجد هذه الكلمة في القرآن الكريم، وقد اختلف الذين سموا آية في القرآن بآية السيف في تحديد هذه الآية: فذكر بعضهم أنها الآية الخامسة من سورة التوبة، وذكر بعضهم أنها الآية التاسعة والعشرون منها، وزعم بعضهم أنها خمس آيات.

وقد استشهد بها نقاد الإسلام على نطاق واسع للدعاء أن الدينَ يحرِّضُ ضد الوثنيين (المشركين)، عند اجتزاء جزء من الآية ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، في حين أن سياق الآية غالبًا ما يُستثنى من الاستشهادات، وحتى الأجزاء الأخرى من الآية، التي تفرض قيودًا لسابقتها، تنهى عن قتل المشركين عمومًا: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، وقد ذكر البيضاوي والألوسي وغيرهما أن الآية تشير إلى فترة زمنية محددة، وتحديدًا إلى الوثنيين

(١) التفسير الوسيط للواحدي (٣/ ٤٥٦).

العرب الذين انتهكوا معاهدات السلام بينهم وبين المسلمين وبدأوا بشنّ الحرب ضد المسلمين<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: كلُّ ما ذُكِرَ أنه منسوخ بآية السيف كآيات الصبر، والإعراض فإنَّ النَّسخَ فيها ليس على اصطلاح المتأخّرين، بل على الاصطلاح القرآنيّ الذي اعتمده المتقدّمون، فيُعمَلُ بآيات الصّفح والإعراض في وقتها المناسب، ويُعمَلُ بالأخرى في وقتها المناسب، فالنَّسخُ هنا بمعنى التخصيص، وارتبك بعض المتأخّرين فجعلوه على اصطلاحهم، ولذا قال ابن الجوزيّ رحمته الله عن بعض آيات الصّفح: زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأنه لم يأمر بالعمو مطلقاً، بل إلى غاية، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ<sup>(٢)</sup>، ونحوه قال الكرّميّ<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: أمر الله ﷻ حين الضعف والقلة وإمكانية الدعوة والحوار بالصبر وبالمغفرة للذين لا يرجون أيام الله، وعدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثم نَسَخَهُ إيجاب ذلك، فهذا ليس بنسخٍ على اصطلاح المتأخّرين، وإنما هو نسخ على اصطلاح المتقدّمين، وبهذا التحقيق يظهر لك ضعف ما لهج به كثير من المُفسّرين في الآيات الأمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، ويقرّر الزركشيّ رحمته الله هذه القاعدة بأبهى كلام، فيقول: «ويعود هذان الحكمان أعني المسألة عند الضعف والمسايفة عند القوة يعود سببهما، وليس حكم المسايفة ناسخاً لحكم المسالمة، بل كلُّ منهما يحبُّ امثالُهُ في وقته»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: تفسير البيضاوي (٣/ ٧١، ٧٢)، روح المعاني (٢/ ١٠٨).

(٢) المصفي بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(٣) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(٤) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

خامساً: كلام بعض الأئمة عن جنابة من يخطب خطب عشواء:

وها هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) رحمته الله يقول: "وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقلي التفسير أن هذه الآية - وهي آية السيف - نَسَحَتْ من القرآن مائة وأربعاً وعشرين آية، ثم صار آخرها ناسخاً لأولها، وهو قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وهذا سوء فهم<sup>(١)</sup>، وهو يعني أن ذلك سوء فهم عند تطبيق النَّسخِ الأصوليِّ أما عند تطبيق النَّسخِ القرآنيِّ فالأمر واضح.

وقال علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ) رحمته الله عن الموضع ذاته: "ولا يقول مثَل هذا ذو علم، إنما هو خَبَطُ جاهل في كتاب الله"<sup>(٢)</sup>.

وبغض النظر عن التفصيل الذي يميل إليه كلُّ من الشيخين إلا أنه يُفهم من كلامهما مدى جنابة من يَخِطُ في القرآن خَبَطَ عشواء دون فهم متين للمراد الإلهي من الآيات.

سادساً: مثل آيات الصفح آيات كثيرة، قيل: إنها منسوخة بآية السيف، كآيات الصبر والإعراض؛ فإن النَّسخَ فيها ليس على اصطلاح المتأخرين، بل على الاصطلاح القرآني، فيعمل بهذه في وقتها المناسب، ويعمل بالأخرى في وقتها المناسب.

سابعاً: تُنشَبُ الأفهام الخاطئة، والتعبيرات الباغية أظفارها في مُصَادِرَةِ معاني الآيات باسم النَّسخ، والعاطفة المُتسرِّعة، ولا تحسبن هذا استهانة بحق بعض أهل العلم، أو تقليلاً من شأنهم، لكنَّ الحقَّ أحقُّ أن يُتَّبَعَ، والبحث العلمي يقتضي تقرير الحقائق، وليس الانسياق وراء كلام يُقرِّره عالمٌ، فيُسكَّت عن رده تبجيلاً له، فأين تبجيل المعنى القرآني الأصلي،

(١) نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٣٦٠.

(٢) جمال القراء وكمال الإقراء (ص: ٤١٢).

وحسبك أن ترى أن كلمة (سيف) ذاتها لم ترد في القرآن، ولماذا يُحْمَل القرآن نتيجة الأفهام الخاطئة؟<sup>(١)</sup>، وهنا نسجل الاستنكار العلمي الرصين الذي قرره الطبري رحمته الله لما فهم من النقل عن قتادة رحمته الله بأن هذه الآية منسوخة، فقد روى عن قتادة رحمته الله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، ولم يؤمر يومئذ بقتالهم، فأمره الله -عزّ ذكره- أن يعفو عنهم ويصفح، ثم نسخ ذلك في "براءة" فقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، وهم أهل الكتاب، فأمر الله جل ثناؤه نبيه صلوات الله عليه وآله أن يقاتلهم حتى يُسلموا، أو يُقرّوا بالجزية.

ورده الطبري رحمته الله بأسلوبه الحكيم، فقال: "والذي قاله قتادة رحمته الله غير مدفوع إمكانه، غير أن النَّاسخ الذي لا شك فيه من الأمر، هو ما كان نافيًا كل معاني خلافه الذي كان قبله، فأما ما كان غير نافي جميعه، فلا سبيل إلى العلم بأنه ناسخ، إلا بخبر من الله جلّ وعزّ، أو من رسوله صلوات الله عليه وآله. وليس في قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] دلالة على الأمر بنفي معاني الصّفح والعفو عن اليهود، وإذ كان ذلك كذلك، وكان جائزًا مع إقرارهم بالصغار، وأدائهم الجزية بعد القتال، الأمر بالعفو عنهم في غدره همّوا بها، أو نكثه عزموا عليها، ما لم ينصبوا حربًا دون أداء الجزية، ويمتنعوا من الأحكام اللازمتهم، لم يكن

(١) خذ من هذه العجائب التي وقع فيها النبلاء الأذكياء الرّفعاء أن الرازي رحمته الله ذكر من معاني قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] "أَنَّ الْمُعْتَى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ لِتَشْتَعِلَ بِرَجْرِهِمْ عَنْ ذَلِكَ التَّوَلَّى وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا إِجْرَاءَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ثُمَّ نَسَخَ هَذَا بَعْدَهُ بِآيَةِ الْجِهَادِ" تفسير الرازي (١٠/ ١٥٠).. أفستقيم ذلك وما قبل هذه الآية في الجهاد وما بعدها فيه؟

واجباً أن يحكم لقوله: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، بأنه ناسخ قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]<sup>(١)</sup>.

ولا شك عندي أن النقل عن قتادة رضي الله عنه فيه لبس؛ إذ إن هذه السورة من أواخر السور نزولاً، فكيف يقول: لم يؤمر بعد بقتالهم.. ولعل قتادة رضي الله عنه أراد بالنسخ ما هو معلوم عند السلف من التخصيص والتقييد، وليس بمعناه عند المتأخرين.

ثامناً: ومن أمثلة ذلك مثالٌ أشرت له في كتابي في بصائر المعرفة القرآنية في سورة النساء<sup>(٢)</sup>، وهو قوله تعالى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾:

تبصّرنا بضرورة التعامل معهم وفق مبدأ الإعراض عنهم، وهذا يقتضي ثلاثة أمورٍ مجتمعة:

(١) عدم الالتفات لهذّرههم وعبيّتهم الكلامي.

(٢) وعدم إتاحة الفرصة لهم لنشر ترهاتهم.

(٣) وعدم تولّيهم المناصب الحسّاسة في الصفّ المسلم.

وهذا الأمر كما في قوله تعالى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، يعطي مجالاً واسعاً للتعامل مع الفئات المختلفة منهم، فبعض هذه الفئات لا بُدَّ من الإعراض عنها بسترها وعدم فضحها؛ إذ ذلك طريق لاستدرار توبتها ورجوعها إلى ربها، وبعض الفئات يكون الإعراض عنها بعدم إعطائها قيمة في المجالس، والحذر من جعلها تتبوّأ مراكز التوجيه، والحذر من تمكينها من المناصب الحسّاسة المؤثّرة في صناعة القرار.

(١) تفسير الطبري (١٠ / ١٣٤).

(٢) التفسير المفصل لسورة النساء: بث الحياة الإنسانية (٢ / ٨٩٦، ٨٩٧).



وهنا يمكنك أن تسجل أن استحواذ فكرة النسخ على بعض علمائنا عليه السلام جعلهم يزعمون أن هذه الجملة المحكمة نسخت بالأمر بجهاد المنافقين، وفوق ذلك حاول الفخر الرازي رحمته الله الرد، فردّ رداً زاد من وهج قول القائلين بالنسخ فقال: "قال المُفسِّرون: كان الأمر بالإعراض عن المنافقين في ابتداء الإسلام، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وهذا الكلام فيه نظر، لأن الأمر بالصّحّح مُطلقٌ فلا يُفِيدُ إِلَّا الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، فَوُرُودُ الْأَمْرِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ لَا يَكُونُ نَاسِخًا لَهُ"<sup>(١)</sup>، وبعض الردود تؤكد مذهب المردود عليه.

أنت ترى أن النسخ هنا بمعناه الأصولي غير وارد، وأما بمعناه العربي الذي فهمه الصّحابة عليهم السلام فنعم، إذ إن آية جهاد المنافقين مُكمّلة لآية الإعراض عنهم، بل موضحة لها..

تاسعاً: فصل الدكتور مصطفى زيد رحمته الله دعاوى النسخ بآية السيف وهي ثلاث وستون دعوى في الفصل الرابع من كتابه في النسخ<sup>(٢)</sup>، وبين الخلل الذي اعترها إلا أنه كان يمكن أن يُجمل ذلك في قانون واحد هو القانون الكبير الذي علمنا إياه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حينما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مهلاً يا قوم، بهذا أهلكتم الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وصربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يُكذّب بعضها بعضاً، إنما نزل يُصدّق بعضها بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردّوه إلى عالمه»<sup>(٣)</sup>، وسبق أن قررت في هذا الكتاب أن هذا الحديث يُمثّل أعظم قانون في عصمة الإنسان من الضلال في فهم القرآن، وعليه فإن آية المُحاربة لها مرحلتها وظروفها التي يصلح أعمالها

(١) تفسير الرازي (١٠/١٥١).

(٢) ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/٥٠٣، وما بعدها).

(٣) أحمد (٦٧٠٢)، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

فيها، كما أن آية المُسَالَمَة لها مرحلتها التي ينبغي إعمالها فيها دون أن تطغى إحداها على الأخرى، وقد أوجز الزمخشري رحمته الله القول في ذلك فقال: "والصحيح أن الأمر موقوف، على ما يرى فيه الإمام صلاح الإسلام وأهله من حربٍ أو سلمٍ، وليس بحتمٍ أن يُقاتلوا أبداً أو يجابوا إلى الهدنة أبداً"<sup>(١)</sup>، وفي ذلك يقول سيد قطب رحمته الله: "إن الأحكام المرحلية ليست منسوخة؛ بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف من ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة في سورة التوبة. ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجبه في شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي التي تُحدِّد عن طريق الاجتهاد أي الأحكام هو أنسب للأخذ به في ظرف من الظروف، في زمان من الأزمنة، في مكان من الأمكنة؛ مع عدم نسيان الأحكام الأخيرة التي يجب أن يُصَارَ إليها متى أصبحت الأمة المسلمة في الحال التي تُمكنها من تنفيذ هذه الأحكام، كما كان حالها عند نزول سورة التوبة؛ وما بعد ذلك أيام الفتوحات الإسلامية التي قامت على أساس من هذه الأحكام الأخيرة النهائية سواء في معاملة المشركين أو أهل الكتاب"<sup>(٢)</sup>.

**عاشراً:** بذات تراني لا أميل أيضاً مع الحماسة المقابلة التي تنفي وقوع النسخ في القرآن<sup>(٣)</sup>، وكيف يستطيع الإنسان أن يقول ذلك وآية سورة البقرة صريحة في إثبات النسخ؟! فالفهم المتأخر للنسخ لا يُلغي مفهوم النسخ القرآني الذي أثبتته المتقدمون.

ويلخص فضيلة الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله - هذه القاعدة، فيقول:

وَالنَّسْخُ عِنْدَ عُلَمَاءِ السَّلَفِ أَوْسَعُ مِنْ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْخَلْفِ

(١) الكشاف (٣/ ٢٣٣).

(٢) في ظلال القرآن (٣/ ١٥٨٠).

(٣) مثل كتاب: لا نسخ في القرآن للدكتور أحمد حجازي السقا.

إذْ لَغَةً مَدْلُولُهُ قَدْ قَصَّ دُوا فَخَصَّصُوا الْآيَةَ بِهِ وَقَيَّدُوا

### أسئلة تقويمية:

- س ١: اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ؟
- س ٢: ما المراد بتخصيص العام؟
- س ٣: اذكر المخصصات عند الجمهور.
- س ٤: ما الفرق بين البيان بالتخصيص والنسخ؟ واذكر مثالا على ذلك.
- س ٥: هل إبطال ما كان عليه في الجاهلية، يُعدُّ نسخًا؟
- س ٦: قال أبو سعيد الخدري رحمته الله إِنَّ ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ ناسخة لآية الدين، فالمراد بالنسخ في قوله؟ وما رأي الطبري وابن الجوزي في هذه المسألة؟
- س ٧: هل استعمل أبو عبيد رحمته الله النسخ بمعناه القرآني؟
- س ٨: كيف تردُّ على من قال إن قوله تعالى: ﴿فَأَعْقُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ منسوخة بآية السيف؟
- س ٩: كيف ردَّ الطبري على من ادعى النسخ بمعناه الأصولي في ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾؟
- س ١٠: ناقش خطورة القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له.
- س ١١: اذكر مثالا لتبنيه بعض المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته.
- س ١٢: ما المراد بآية السيف؟ وهل ورد هذا المصطلح عند علمائنا المُتقدِّمين؟
- س ١٣: ما حقيقة القول بأن آية السيف نسخت ما يزيد من مائة وعشرين آية؟
- س ١٤: ذكر الدكتور مصطفى زيد رحمته الله ثلاثاً وستين دعوى للنسخ بآية السيف. اذكر بعضاً منها.

## المبحث السابع: أنواع النسخ

# أنواع النسخ:



01

نسخ شرائع الأنبياء  
بعضها ببعض

02

وقوع النسخ في  
جزئيات الشريعة

03

وجود آيات ثابتة التلاوة  
منسوخة الحكم في القرآن  
المجيد

أ.د. عبد الستار محمد علي

كتاب الأساس والتنوير في

أصول التفسير

لعلك تسأل: ما أنواع النسخ؟ وهل النسخ بمعنى واحد في كل هذه الأنواع؟

الأول: نسخ شرائع الأنبياء عليهم السلام بعضها ببعض<sup>(١)</sup>:

والنسخ هنا ليس الإزالة الكليّة لما جاءت به الشرائع السابقة، بل المراد أن يحلّ نبيّ متأخراً مكان نبيّ متقدّم، مع المحافظة على جوهر الرسالة من العقائد والعبادات، فإن شريعة إبراهيم عليه السلام كانت تدعو إلى عبادة الله وحده، وبقية أركان الإيمان الستّة، وكانت تتضمن أصول المحرمات، وأصول العبادات، كالصلوات، فالنسخ هنا يقتضي رجوع الأمة إلى النبيّ المتأخّر، بالإضافة إلى أنه ربّما نسخت أحكاماً عمليّة محدّدة، وهذا معنى قوله تعالى:

﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

ومن هذا النوع يأتي نسخ حكم في شريعة لاحقة لحكم في شريعة سابقة، فنسخ الله تعالى تحتم الفصاح (قوداً أو دية) بالعفو، ولذلك قال عقب تشريع الدية: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وكذلك ما أمرنا الله تعالى به أمراً إجمالياً، ثم نسخ، كنسخه التوجه إلى بيت المقدس بالكعبة، فإن ذلك كان واجباً علينا من قضيّة أمره باتّباع الأنبياء عليهم السلام قبله، وكُنسخ صوم يوم عاشوراء برمضان<sup>(٢)</sup>.

فقد قال الله جلّ ذكره: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وفي القرآن ما يشير إلى أن المنسوخ من القبلة كان ثابتاً بأمر الله تعالى؛ إذ يقول الله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وتلاحظ أن المنسوخ غير مذكور في القرآن هنا.

(١) الإفتان (٢/ ٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

**الثاني: وقوع النَّسخ في جزئيات الشريعة، وهذا جائز وواقع، ولكنه محدود:**  
اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النَّسخ في جزئيات الشريعة.

الجواب: من أمثله:

**المثال الأول:** تحريم الأكل والشرب لمن نام ليل رمضان حتى أباح الله ﷻ لهم ذلك، فقال: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: 187]، فَأَبَحَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالْحِمَامَ فِي لَيَالِي الصَّوْمِ بَعْدَ النَّوْمِ وَقَبْلَهُ، وتقدّم الحديث بطوله<sup>(١)</sup>، - وعن عبد الله بن كعب بن مالك، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ، فَأَمْسَى فَنَامَ حَرَمَ عَلَيْهِ الطَّعَامَ، وَالشَّرَابَ، وَالنِّسَاءَ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْغَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ سَهَرَ عِنْدَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، قَالَ: مَا نِمْتُ، ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَعَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكما ترى فليس في الحديث ما يشير صراحة إلى أن هناك آية منسوخة، بل مال الشراح إلى أن ذلك كان من بقايا شرائع سابقة، ونقل ذلك ابن حجر ﷺ قال: "فَاتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ ﷺ عَلَى أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ مُقَيَّدًا بِالنَّوْمِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَقَيَّدَ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ بِصَلَاةِ الْعَتَمَةِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِلَفْظٍ: كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّوْا الْعَتَمَةَ، حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ

(١) البخاري (١٩١٥).

(٢) أحمد (١٥٨٣٣)، وقال الأرنؤوط: إسناده حسن.

وَالنِّسَاءَ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ<sup>(١)</sup>، وَنَحْوُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَهَذَا أَخْصَّ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لِكَوْنِ مَا بَعْدَهَا مَطْنَةً النَّوْمِ غَالِيًا، وَالتَّقْيِيدُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّوْمِ كَمَا فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ، وَبَيْنَ السُّدِّيِّ رضي الله عنه وَغَيْرِهِ أَنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ كَانَ عَلَى وَفْقِ مَا كُتِبَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ رضي الله عنه مِنْ طَرِيقِ السُّدِّيِّ رضي الله عنه: وَلَفْظُهُ كُتِبَ عَلَى النَّصَارَى الصِّيَامُ، وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَأْكُلُوا وَلَا يَشْرَبُوا وَلَا يَنْكِحُوا بَعْدَ النَّوْمِ<sup>(٢)</sup>، وَكُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَوْلًا مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ الْفِصَّةَ، وَمِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ رضي الله عنه: كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَفْعَلُونَ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ، إِذَا نَامَ أَحَدُهُمْ لَمْ يَطْعَمْ حَتَّى الْقَابِلَةَ، وَيُؤَيَّدُ هَذَا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ رضي الله عنه مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه مَرْفُوعًا<sup>(٣)</sup>: «فَصُلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةً السَّحَرِ»<sup>(٤)</sup>.

**المثال الثاني: ما يدخل تحت التخصيص:** مثل نسخ حدِّ القذف في حقِّ الزوج القاذف بتطبيق تشريع اللعان بين الزوجين فهو تخصيص، وهو من أنواع النسخ القرآني، فينطبق عليه فهم السلف.

**المثال الثالث: ما يدخل تحت التقييد:** مثل حظر القتال الوارد في قوله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ﴾، فإنه نسخ بما في الآية نفسها:

(١) أبو داود (٢٣١٣)، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٩٣/٢)، وقال إسلام منصور: ضعيف؛ من أجل أسباط بن نصر، يكتب حديثه.

(٣) مسلم (٢٥١٨).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٤/١٣٠).

﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، فالنسخ الأصولي ليس موجوداً هنا، بل هو النسخ القرآني، فاستخدام القوة العسكرية لإزالة الباطل لم يكن محظوراً في الشرائع السابقة على سبيل الإطلاق، بل كان مشروعاً في شريعة موسى - عليه الصلاة والسلام - مثلاً، فيمكن أن يقال، بأن الصحابة ﷺ منعتوا من هذا الخيار ابتداءً؛ لأن الأصل في الإسلام: السلم والدعوة حتى إذا ما سُدَّتْ كُلُّ سَبِيلٍ أمام الدعوة السلمية أُذِنَ لهم في اللجوء إلى القوة الضرورية، ويظلُّ حكم المنع من القتال ساريًا لِيُسْتَعْمَلَ في الظروف المشابهة لتشريعته.

**المثال الرابع: المنسأ:** مثل إباحة الخمر المفهومة من آيتي البقرة والنساء في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، وقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] بقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

ولكنك لا تجد هنا آية منسوخة العمل بصورة كاملة على الفهم الأصولي، بل المنسوخ حكمٌ ظهر فيها مع بقاء ذلك الحكم بصورة ما، أي: آية ذكرت فيها الإباحة مصرحة، ثم جاء التحريم بعدها، فإثم الخمر أكبر، وتحريمه عند قربان الصلاة صحيح، والذي نسخ هو مفهوم الإباحة في غير ذلك الوقت؛ ففهم الحلية من سورة البقرة، وفهم الحلية المؤقتة في سورة النساء إنما كان بمفهوم المخالفة لا أكثر، ولأن الأصل الإباحة، ولا ينطبق على هذا تعريف النسخ الأصولي، ولكنه نسخ قرآني؛ فالله ﷻ ذكر الخمر والميسر في (البقرة) ذكراً يُنفَرُ منهما ولم يحرمهما تصريحاً، ثم حَرَّمَ الخمر عند قرب الصلاة ومواضعها في سورة النساء ثم صرَّح بالتحريم في سورة المائدة.



وبهذا التقرير لا نستطيع إدراج هذه الآيات ضمن الآيات المنسوخة نسخاً أصولياً على سبيل الإطلاق، وهذا هو ذاته الذي سمّاه بعض أهل العلم بالمنسأ، وهو ما أمر به لسبب ثم يزول السبب، وعالجه الزركشي رحمته الله في (البرهان) محاولاً أن يحرره، إلا أن بعض الخلل اعترى ذلك التحليل فيما يظهر لي، فقد مثّل له بالأمر حين الضعف، والقلة بالصبر، وبالمغفرة للذين يرجون لقاء الله سبحان ونحوه من عدم إيجاب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد، ونحوها، ثم نسخه إيجاب لذلك، وهذا ليس بنسخ في الحقيقة، وإنما هو نسء، كما قال تعالى: ﴿أَوْ نَسَّأَهَا﴾، فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى، ثم قال الزركشي رحمته الله بعد ذلك: "وبهذا التحقيق تبين ضعف ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الأمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، وليست كذلك، بل هي من المنسأ؛ بمعنى أن كل أمر ورد يجب أمثاله في وقت ما لعلّه توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة حتى لا يجوز أمثاله أبداً، وإلى هذا أشار الشافعي رحمته الله في (الرسالة) إلى النهي عن ادخار لحوم الأضاحي من أجل الدافة، ثم ورد الإذن فيه، فلم يجعله منسوخاً، بل من باب زوال الحكم لزوال علته، حتى لو فاجأ أهل ناحية جماعة مضرورون تعلق بأهلها النهي، ومن هذا قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] الآية كان ذلك في ابتداء الأمر، فلما قوي الحال وجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمقاتلة عليه، ثم لو فرض وقوع الضعف، كما أخبر النبي

عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: «بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ» (١) عَادَ الْحُكْمُ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَإِذَا رَأَيْتَ هَوَى مُتَّبَعًا، وَشُحًّا مُطَاعًا، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ» (٢). وَهُوَ سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى حَكِيمٌ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ ضَعَفَهُ مَا يَلِيقُ بِتِلْكَ الْحَالِ رَافَةً بِمَنْ تَبِعَهُ وَرَحْمَةً، إِذْ لَوْ وَجَبَ لِأَوْرَثَ حَرَجًا... وَيَعُودُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ أَعْنِي الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمُسَايَفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ بَعْدَ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَايَفَةِ نَاسِخًا لِحُكْمِ الْمَسْأَلَةِ، بَلْ كُلُّ مِنْهُمَا يَحِبُّ امْتِثَالَهُ فِي وَقْتِهِ» (٣).

قد تقول: هلاً زدت الأمر توضيحاً فذكرت أقسام النسخ القرآني؟

**الجواب:** فهذا كلام مُحَرَّرٌ، إلا أنني سأحاول الزيادة في تجويد هذا التحرير، فالنسخ

القرآني ينقسم إلى:

نسخ كُلِّيٌّ لِلْحُكْمِ، مثل: نسخ استقبال القبلة، ومثل نسخ الشريعة للشريعة. ونسخ جُزْئِيٌّ، مثل: تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفسير المبهم، وتبيين المجمل، والأمثلة التي مثل بها ﷺ تكاد كلها تدخل في هذا القسم، وإخباره بأن العفو خاص بوقت الضعف ليس دقيقاً، بل السلم والعفو والمغفرة للذين لا يرجون أيام الله.. كل ذلك هو الأصل، ثم قد يُعْمَلُ بغير الأصل في موضعه، وهنا قد يُسَمَّى غير الأصل مُنْسَأً كما فعل الزركشي رحمه الله، وهو كذلك عندي، ولكنك ترى المُتَقَدِّمِينَ يَشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالنَّاسِخِ، وكلا التسميتين في مكانها الصحيح، فإنه النَّاسِخُ هنا مُنْسَأً باعتبار عدم تشريعه في زمن ما من البعثة النبوية ثم نزل تشريعه بعد، ولكنه بعد أن يَنْزَلَ يُعْمَلُ به في موضعه، ويبقى السابق معمولاً به

(١) مسلم (٢٨٩).

(٢) أبو داود (٤٣٤١)، وحسنه الأرنؤوط، الترمذي (٣٠٥٨)، وقال حديث حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

في موضعه المناسب، فعادت تسمية السابق إلى منسوخ واللاحق إلى ناسخ، وعند النظر تجد العلاقة إما تخصيص لعام، أو تقييد لمطلق، أو تبين لمجمل، أو تفسير لمُبهم. ويتضح التقرير من خلال:

### المثال الخامس:

عَنْ مُجَاهِدٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَبَكَى. قَالَ: آيَةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ أَنْزَلَتْ، عَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَمًّا شَدِيدًا، وَغَاطَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا، يَعْنِي، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، إِنْ كُنَّا نُوَاخِذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا، وَبِمَا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ: «فَنَسَخْتَهَا هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿عَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إِلَى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَتُجَوِّزُ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأَخَذُوا بِالْأَعْمَالِ»<sup>(١)</sup>.

وبعد أن روى النَّحَّاسُ رضي الله عنه ذلك بسنده علق عليه فقال: «مَعْنَى نَسَخْتَهَا: نَزَلَتْ بِنَسَخَتِهَا سَوَاءً، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي شَيْءٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (٣٠٧١) وقال الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ لِلنَّحَّاسِ (ص: ٢٧٦).

وحسبك أن تدرك أنّ النَّحَّاسَ عليه السلام لا يرتضي تطبيق مصطلح المُتَأَخِّرِينَ على مثل هذه المواضيع، وكتابه جدير بالمدارسة لجمعه بين الرِّوَايَةِ، والتحليل الدَّقِيقِ، كيف لا! وهو العَلَامَةُ المحقِّقُ الذي يجدر أن يقال في حقه: إذا خلا بقلمه جَوْدٌ.

ولزيادة التقرير: فإنه يمكن لك أن تقول: إنّ رخصة التيمّمِ نَسَخَتْ عزيمة الوضوء وَفَقَ مفهوم النسخ القرآنيّ، ومثّل ذلك يمكن لك أن تقول: إن النوع الثاني من كفارة الظَّهَارِ مثلاً نَسَخَتْ النوع الأول، لكن ذلك لا يمكن تقريره وَفَقَ مفهوم النسخ الأصوليّ.

### الثالث: وجود آيات ثابتة التلاوة منسوخة الحكم في القرآن المجيد:

فذهب الجمهور إلى وجودها، واختلفوا في عددها، فأكثر القدماء منها؛ لتوسّعهم في مفهوم النسخ، وجاء بعض المُتَأَخِّرِينَ، فطبّقوا على ما ذكره المتقدمون اصطلاح الأصوليين في النسخ، فمنهم من توهّم أن المنسوخ كثير، ومنهم من حقّق الأمر، فقلّل منه، حتى قال الزَّرْكَشِيُّ عليه السلام: "قيل في قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولم يُقَلَّ من القرآن؛ لأن القرآن ناسخ مهيمن على كل الكتب، وليس يأتي بعده ناسخ له، وما فيه من ناسخ، ومنسوخ، فمعلومٌ وهو قليلٌ، بيّن الله تعالى ناسخه عند منسوخه، كنسخ الصدقة عند مناجاة الرسول عليه السلام، والعدة، والفرار في الجهاد ونحوه، وأما غير ذلك، فمن تحقّق علماً بالنسخ، عَلِمَ أن غالب ذلك من المُنْسَأِ، وَمِنْهُ مَا يَرْجِعُ لِبَيَانِ الْحُكْمِ الْمُجْمَلِ كَالسَّبِيلِ فِي حَقِّ الْآيَةِ بِالْفَاحِشَةِ فَبَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ، وَكُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِمَّا يُدْعَى نَسْخُهُ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ مَنْ يَرَاهُ، فَهُوَ بَيَانٌ لحكم القرآن، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وَأَمَّا بِالْقُرْآنِ عَلَى مَا ظَنَّهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ، وَإِنَّمَا هُوَ نَسْأٌ وَتَأْخِيرٌ، أَوْ مُجْمَلٌ أُخِّرَ بَيَانُهُ لَوْفَتِ الْحَاجَةِ، أَوْ خِطَابٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَوَّلِهِ خِطَابٌ غَيْرِهِ، أَوْ مَخْصُوصٌ مِنْ عُمُومٍ، أَوْ حُكْمٌ عَامٌّ لِحَاصٍّ، أَوْ لِمُدَاخَلَةِ مَعْنَى فِي مَعْنَى، وَأَنْوَاعُ الْخِطَابِ كَثِيرَةٌ فَظَنُّوا ذَلِكَ

نَسَخًا، وَلَيْسَ بِهِ، وَأَنَّهُ الْكِتَابُ الْمُهَيَّمُنُ عَلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مُتَعَاضِدٌ، وَقَدْ تَوَلَّى اللَّهُ ﷻ حِفْظَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] (١).

السُّيُوطِيُّ ﷻ يوضح حقيقة عدد الآيات المَنْسُوخة:

وممن أشار إلى قِلةِ الْمَنْسُوخِ السُّيُوطِيُّ ﷻ (٢)، وَرَجَّحَ أَنَّ عِدَدَ الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةِ الْحَكْمِ سَعٌ عَشْرَةٌ، بَعْدَ أَنْ جَعَلَهَا ابْنُ الْعَرَبِيِّ ﷻ إِحْدَى وَعِشْرِينَ آيَةً، وَاسْمَعْ لِعِبَارَةِ السُّيُوطِيِّ ﷻ: "فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ آيَةً مَنْسُوخَةٌ عَلَى خِلَافٍ فِي بَعْضِهَا، لَا يَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِي غَيْرِهَا، وَالْأَصَحُّ فِي آيَةِ الْإِسْتِثْنَانِ، وَالْقِسْمَةِ الْإِحْكَامِ فَصَارَتْ تِسْعَةً عَشْرًا، وَيُضْمُّ إِلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فِثْمَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، عَلَى رَأْيِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷻ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية، فَتَمَّتْ عِشْرُونَ" (٣)، ثُمَّ نَظَمَهَا الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ ﷻ، فَقَالَ:

قَدْ أَكْثَرَ النَّاسَ فِي الْمَنْسُوخِ مِنْ عَدَدٍ	وَأَدْخَلُوا فِيهِ آيَا لَيْسَ تَنْحَصِرُ
وَهَاكَ تَحْرِيرَ آيٍ لَا مَزِيدَ لَهَا	عِشْرِينَ حَرَّرَهَا الْحُدَّاقُ وَالْكَبِيرُ
آيِ التَّوَجُّهِ حَيْثُ الْمَرْءُ كَانَ وَإِنْ	يُوصِي لِأَهْلِيهِ عِنْدَ الْمَوْتِ مُخْتَصِرُ
وَحُرْمَةَ الْأَكْلِ بَعْدَ النَّوْمِ مَعَ رَفَثٍ	وَفِدْيَةَ لِمُطِيقِ الصَّوْمِ مُشْتَهَرُ
وَحَقُّ تَقْوَاهُ فِيمَا صَحَّ فِي أَنْثَرِ	وَفِي الْحَرَامِ قِتَالٌ لِلأُلَى كَفَرُوا
وَالاعْتِدَادُ بِحَوْلٍ مَعَ وَصِيَّتِهَا	وَأَنْ يُدَانَ حَدِيثُ النَّفْسِ وَالْفِكْرِ

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٣)، ومعنى المنسأ هنا: أي: المتروك، أو المؤجل، الذي لم يمسسه النَّسْخُ، أو المؤجل الذي دخله التخصيص والتقييد.

(٢) الإتيقان في علوم القرآن (٢/ ٥٨).

(٣) الإتيقان في علوم القرآن (٣/ ٧٦).

والحِلْفُ وَالْحَبْسُ لِلزَّانِي وَتَرْكُ أُولِي  
 وَمَنْعُ عَقْدِ لَزَانٍ أَوْ لَزَانِيَّةٍ  
 وَدَفْعُ مَهْرٍ لِمَنْ جَاءَتْ وَآيَةُ نَجْمٍ  
 وَزَيْدُ آيَةِ الْأَسْتِئْذَانِ مِنْ مَلَكَتْ  
 ثُمَّ إِنَّ الدَّهْلَوِيَّ رحمته الله تَعَقَّبَ السُّيُوطِيَّ رحمته الله، فَقَلَّلَهَا إِلَى خَمْسِ آيَاتٍ، وَذَكَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ  
 الْهِنْدِ أَنَّ صَنِيعَ الدَّهْلَوِيَّ يُظْهِرُ عَدَمَ تَسْلِيمِهِ بِأَنَّ هُنَاكَ آيَةً مَنْسُوخَةً أَصْلًا<sup>(١)</sup>، وَمِنْ الْبَاحِثِينَ  
 الْمَعَاصِرِينَ نَجِدُ فَضِيلَةَ الدُّكْتُورِ / مِصْطَفَى زَيْدٍ رحمته الله، وَهُوَ أَوْسَعُ مِنْ بَحْثٍ فِي النَّسْخِ، وَقَدْ  
 ذَكَرَ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ وَالْأَخِيرِ مِنْ كِتَابِهِ أَنَّ الْوَقَائِعَ الَّتِي نَسَخَتْ فِيهَا الْآيَاتُ لَيْسَتْ إِلَّا سِتَّ  
 آيَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) العون الكبير على الفوز الكبير (ص: ١٦٩)، وبيّن الدكتور عبد الله الشنقيطي - وفقه الله - في كتابه (الآيات  
 المنسوخة في القرآن الكريم ٤٧ - ٧٧) عدد الآيات التي ذكرت الكتب دخول دعاوى النسخ فيها حسب الأكثر،  
 فكان أكثرها ما أورده عن الدكتور مصطفى زيد الذي أحصى عدد الآيات المدعى عليها النسخ، فبلغت (٢٩٣)  
 آية، وقرّر في النهاية أنها لا تزيد عن ست آيات، ثم ابن الجوزي رحمته الله، وعدد الآيات المدعى عليها النسخ عنده  
 (٢٤٧) آية إلى أن وصل إلى السيوطي والدّهلوي رحمته الله.

(٢) ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/ ٨٠٥ - ٨٣٨).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما أنواع النَّسخ بشكل عام؟
- س ٢: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النَّسخ في جزئيات الشريعة.
- س ٣: اذكر أقسام النَّسخ القرآني.
- س ٤: ما الآية التي نسخت قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَاسِبَكُمْ بِهِ اللَّهُ<sup>ص</sup>﴾ حسب قول ابن عباس رضي الله عنه؟ وما تعليق النَّحاس رحمته الله على ذلك؟
- س ٥: ما سبب اختلاف العلماء في تحديد عدد الآيات المنسوخة حكماً؟
- س ٦: كم عدد الآيات التي ذكر السُّيوطي رحمته الله بأنها منسوخة حكماً؟ وما رأيك بذلك؟
- س ٧: هناك من تعقَّب السُّيوطي رحمته الله في ذلك فذكر أنها خمس آيات أو ست آيات، علام يدلُّ ذلك؟
- س ٨: اذكر مثلاً لآية ثابتة تلاوة منسوخة حكماً.

## المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ

أ.د. عبد السلام عابد الحيدري



## الأساس والتنوير في أصول التفسير

## تاسعاً

المنسوخ يجب أن يكون حكماً شرعياً، عملياً، ثابتاً بالنص، غير مؤقت، ولا مؤبد، متقدماً في النزول عن الناسخ، وليس كلياً

## عاشراً

المنسوخ به يجب أن يكون خطاباً، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر الناسخ

## أولاً

غالب ما يقال بأنه نسخ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال

## ثامناً

أركان النسخ: المنسوخ، والمنسوخ عنه، والناسخ.

## ثانياً

لا يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السابقة

## قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ

## سابعاً

القول بالنسخ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك يعني خطر القول بالنسخ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد

## ثالثاً

إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المنسوخة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال

## سادساً

النسخ أمر توقيفي، لا بد فيه من أحد أمرين: نص الشارع، أو التناقض الكلي

## خامساً

يجب أن يكون المنسوخ به خطاباً من الشارع معادلاً للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، متراخياً في النزول عن المنسوخ، مضاداً له ومتناقضاً معه، متحداً مع المنسوخ في الجنس عند الشافعي وأحمد

## رابعاً

لا يلجأ إلى النسخ إلا إذا امتنع الجمع

قاعدة: غالب ما يقال بأنه نسخ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال:

وصاغ الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله - هذه القاعدة، فقال:

وَمُعْظَمُ الْمَنْسُوخِ فِي الْقُرْآنِ مُخَصَّصٌ بِالْحَالِ وَالزَّمَانِ

مثاله: آية مُعَالَبَةِ الْمَسْلَمِ الْوَاحِدِ الْعَشْرَةَ مِنَ الْكُفَّارِ:



﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِيصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدِيرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَتْهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأَنْفَال: ٦٥]، قيل: منسوخة بما بعدها: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأَنْفَال: ٦٦]، فورد عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه قال: «لما نزلت هذه الآية، ثقلت على المسلمين، وأعظموا أن يُقاتلَ عشرون مائتين، ومائة ألفًا، فخففَ اللهُ عنهم، فنسخها بالآية الأخرى»<sup>(١)</sup>، والنسخ إنما هو على اصطلاح المتقدمين، فلا يسمى نسخًا اصطلاحًا، وقال ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «جعل على كل رجلٍ من المسلمين عشرة من العدو يُؤسِّبهم -يعني: يغريهم- بذلك ليوطنوا أنفسهم على الغزو، وأنَّ الله ﷻ ناصرهم على العدو، ولم يكن أمرًا عزَّمه اللهُ عليهم، ولا أوجبه، ولكن كان تحريضًا، ووصيةً أمر الله ﷻ بها نبيه ﷺ، ثم خفف عنهم، فقال: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأَنْفَال: ٦٦]، فجعل على كل رجلٍ رجلين بعد ذلك تخفيفًا؛ ليعلم المؤمنون أنَّ الله بهم رحيمٌ، فتوكلوا على الله ﷻ، وصبروا، وصدقوا... فلا يُعزَّتْك قولُ رجال!... وقد قال الله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أُبَيْغَاءً مَرَضَاتٍ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وقال الله ﷻ: ﴿فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤]<sup>(٢)</sup>؛ ولذا قال القرطبي رحمته الله: "فهو

(١) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، قال إسلام منصور: صحيح، مداره على عطاء بن أبي رباح، والأسانيد إليه صحيحة، وسند المصنف ضعيف. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٣/٥).

(٢) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، وضعفه إسلام منصور، قال: فيه عائلة العوفي الضعفاء". تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٤/٥).

على هذا القول تخفيفٌ، لا نسخ، وهذا حسن<sup>(١)</sup>، فموافقة الدهلوي<sup>رحمه الله</sup> على نسخها فيه نظر<sup>(٢)</sup>؛ وذلك لأن هاتين الآيتين من سورة الأنفال نزلتا بعد معركة بدر، أو أثناءها، وفي كل الأحوال لا شك أن سورة الأنفال نزلت قبل معركة مؤتة، التي وقعت بعد فتح خيبر، فكان أمام المسلم الواحد في مؤتة عددٌ لا يقل عن عشرة، فلو كانت الثانية ناسخةً نسخًا تامًا لما عمل بها الصحابة<sup>رضي الله عنهم</sup>، وكذلك عمل المسلمون بالآية الأولى في كثيرٍ من معاركهم بعد وفاة النبي<sup>صلى الله عليه وآله وسلم</sup>، كما في القادسية، واليرموك، وغيرها، ومن أشهرها معركة ملاذ كرد (ملازگرد حاليًا في محافظة موش، تركيا) في القرن الخامس الهجري في زمن السلطان ألب أرسلان التركي السلجوقي وملك الروم (أرمانوس)، فالمسلمون كانوا (١٥) ألفًا في مقابل (٢٠٠) ألف في أقل الأقال<sup>(٣)</sup>.

**قاعدة: لا يمكن أن يقع النَّسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السابقة<sup>(٤)</sup>:**

مثل معنى قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ مِثْلَةِ أَبِيكُمْ﴾ [الحج: ٧٨]، ومثل معنى حديث ابن عباس<sup>رضي الله عنهما</sup> قال: قال رسول الله<sup>صلى الله عليه وآله وسلم</sup>: «لا ضَرَر ولا ضِرار»<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (٨ / ٤٥)، ومثل ذلك عند: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٤٧٠)، والناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ١١٤).

(٢) ينظر: الفوز الكبير (ص: ٩٠).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ٤١٥).

(٤) وإذ نضع هذه القواعد فلا يعني ذلك الحب لجمع كل ما يتعلّق بقواعد النَّسخ، بل المقصود القواعد التي تبين الأسس المتعلقة بالنسخ من زاوية قرآنية، ولذلك أعرضت عن كثير مما ذكره الأصوليون<sup>رضي الله عنهم</sup>.

(٥) أحمد (٢٨٦٧)، وحسنه الأرناؤوط وصحّحه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٥٠).

قاعدة: إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المنسوخة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

ويرجع التخصيص في النسخ إلى تقدير مَنْ لِلإِجْتِهَادِ أَعْمَلًا  
 فقول الله تعالى ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] في سورة  
 مكية قيل: نسخت بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة:  
 ٧٣] في سورة مدنية، وهذا غير صحيح، فقد نأخذ بالعموم حسب الأحوال، فالآية الثانية  
 خصصت الأولى، ولم تنسخها نسخًا تامًا، وبيان ذلك أن النبي ﷺ مات وذرعه مرهونة  
 عند يهودي<sup>(١)</sup>، وكما أمر الله ﷻ بقتالهم في موضع، فقد أمر بالعموم عنهم في موضع، وهذا  
 العفو استمر، وقد نزلت سورة المائدة - وهي من آخر ما نزل - وفيها قوله تعالى: ﴿ فَأَعْفُ  
 عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣]، وفي المقابل عندما يقترف أهل الذمة  
 ذنوبًا أو جرائم - كالخيانة العظمى، أو ما يهدد الأمن القومي للإسلام والمسلمين - فإننا  
 نعمل الآية الثانية، وبدل على ذلك حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه في يهود بني قريظة..

قاعدة: لا يلجأ إلى النسخ إلا إذا امتنع الجمع:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَالنَّسْخُ فِي الْقُرْآنِ حَيْثَمَا وَقَعَ لَا يُقْتَفَى إِلَّا إِذَا جَمَعَ امْتَنَعَ  
 وذلك لأن الأصل أن جميع النصوص الصريحة الصحيحة في الشريعة متألفة متعاضدة،  
 يتعلّق كل نصّ منها إمّا بعموم الأحوال، أو بخصوص بعض الأحوال، ومن لم يستطع  
 التأليف بينها فليسأل أهل العلم المُسْتَبْطِنِينَ؛ لبيّنوا ذلك، ولذا قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) البخاري (٢٩١٦).

خَزِيمَةَ رضي الله عنه (ت ٣١١هـ): "لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّانِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَلْيَأْتِ بِهِ حَتَّى أُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا"<sup>(١)</sup>.

ومن خلال ما سبق يظهر أن معرفة التاريخ لا تكفي لتمييز النَّاسخ من المَنْسوخ.

**قاعدة: النَّسخ أمر توقيفي، لا بدَّ فيه من أحد أمرين: نصَّ الشارع، أو التناقض الكلي.**  
وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَأَشْتَرَطُوا فِي النَّسخِ كُلِّيِّ التَّنَاقُضِ أَوْ النَّصِّ مِنَ الشَّرْعِ هُنَا  
فالذي يملك سلطة التشريع هو الذي يملك نسخ ما شرعه، ويظهر لك ذلك في قوله جلَّ  
ذِكْرُهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَّائِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا  
مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [يونس: ١٥]، وقوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد:  
٣٩]، وقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]<sup>(٣)</sup>.

فالنَّسخُ الذي يُدْعَى وقوعه في كلِّ منها لا يقبل إلا إذا كان بخطاب يُثبِتُ الحكم المتأخَّرَ  
بيقين، كما كان الحكم المَنْسوخُ ثابتاً بيقين.

**قاعدة: القول بالنَّسخ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك  
يعني خطر القول بالنَّسخ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد:**

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣٢).

(٢) الطرق التي يُعرفُ بها النَّسخ:

أ) إذا أجمعت الأمة بلا خلاف على نسخ آية أو حديث فقد صح النَّسخ.

ب) وجود نصٍّ جليٍّ من قبل الشارع على النَّسخ.

ج) عند تعارض النصين، وعدم إمكان الجمع بينهما.

د) باليقين ينقل من حال إلى حال مما يوجب تبدل كل ما وافق تلك الحال. انظر: البحر المحيط، للزرکشي

(٤/٧٤)، والإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (٣/١٦٢).

تري المحققين من أهل العلم يشددون على من يتجاسر على القول بالنسخ القرآني أو الأصولي المتأخر دون يقين:

**أولاً:** ها هو أبو جعفر النحاس رحمته الله (ت ٣٣٨هـ) يذكر قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]، ثم يردُّ القول بنسخها، ويقول:

"الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَتْ الْآيَةُ نَاسِخَةً وَلَا مَنْسُوخَةً؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ تَنَازَعُوا الْقَوْلَ فِيهَا، وَهِيَ مُحْتَمَلَةٌ لِغَيْرِ النَّسْخِ، وَمَا كَانَ مُحْتَمَلًا لِغَيْرِ النَّسْخِ لَمْ يُقَلَّ فِيهِ نَاسِخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ، إِلَّا بِحُجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا، فَأَمَّا مَا كَانَ يَحْتَمِلُ الْمُجْمَلُ، وَالْمُفَسَّرُ، وَالْعُمُومُ، وَالْخُصُوصُ فَعَنِ النَّسْخِ بِمَعْرَلٍ، وَلَا سِيَّما مَعَ هَذَا الْإِخْتِلَافِ"<sup>(١)</sup>.

**ثانياً:** وقال ابن حزم رحمته الله: "لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة هذا منسوخ، إلا بيقين... فكلُّ ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيِّه عليه السلام ففرض أتباعه، فمن قال في شيء من ذلك: إنه منسوخ فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم أتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشوف إلا أن يقوم برهان على صحته قوله، وإلا فهو مُفْتَرٍ مبطل، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال الشريعة كلها؛ لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما وبين دعوى غيره"<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً:** قال ابن الجوزي رحمته الله (ت ٥٩٧هـ): "ومعلوم أن نسخ الشيء رفع حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جُزْأَةً عظيمة، ومن نظر في كتاب: (الناسخ والمنسوخ) للسُّدِّيِّ رحمته الله رأى من التخليط العجائب، ومن قرأ في كتاب: (هبة الله المفسر) رأى العظائم، فرأيت

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩).

(٢) الإحكام لابن حزم (٤/٤٥٨).

كشَفَ الغَمَّةَ عن الأُمَّةِ ببيان المنهج الصحيح، وهتَكَ ستر القبيح متعيناً على من أنعم اللهُ عَلَيْهِ عليه بالرُّسوخ في العلم... فلا يَهُولُهُ قول مُعْظَمٍ، فكيف بكلام جاهلٍ مُبْرَسَمٍ<sup>(١)</sup>!"

ثم قال: "أعرضت عن ذكر آيات ادعي عليها النَّسْخ حكاية لا تحصل إلا بتضييع الزَّمان أفحش تضييع، كقول السُّدِّيِّ رحمته الله: ﴿وَأَتَانُوا أَلَيْتَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النِّسَاء: ٢] نَسَخَهَا: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النِّسَاء: ٥]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ [النِّسَاء: ٣٨]، نَسَخَهَا: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التَّوْبَة: ٥٣]، وقوله: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ﴾، نَسَخَهَا: ﴿أَوْءَاخِرَانَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وذكر رحمته الله أن بعضهم زعم أن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٦٤]، نسخت بقوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التَّوْبَة: ٨٠]، ثم عقب عليه بقوله: "وهذا قول مردول؛ لأنه إنما قيل: فلن يغفر لهم؛ لإصرارهم على النفاق، فأما إذا جاءوك فاستغفروا واستغفر لهم الرسول فقد ارتفع الإصرار، فلا وجه للنسخ"<sup>(٣)</sup>.

ومما زعمه القائلون بالنسخ الأصولي أن: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، نُسَخَتْ بِالزَّكَاةِ، مع أن ابن مسعود رحمته الله جعلها في الإنفاق على الأهل والعيال، وجعلها مجاهد والضحاك رحمته الله في الصدقات والنوافل، وزعموا أن: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٢٨٦] نسختها: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وزعموا أن الآيات

(١) وَالْمُبْرَسَمُ: الْمَعْلُولُ بِعِلَّةِ الْبُرْسَامِ بِكَسْرِ الْبَاءِ وَهُوَ وَجَعٌ يَحْدُثُ فِي الدِّمَاغِ مِنْ وَرَمٍ فِي الْحُمَامَاتِ الْحَارَّةِ، وَيَذْهَبُ مِنْهُ عَقْلُ الْإِنْسَانِ، وَكَثِيرًا مَا يُهْلِكُ. طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (ص: ١٢٤).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ١٠٤، ١٠٥).

(٣) نواسخ القرآن (ص: ٣٧٦).

التي أخبرت عن أن الرسول ما عليه سوى البلاغ وعددها نحو ٢٨ آية منسوخة بآية السيف، وقال السدي رحمته الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ نسخها ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال ابن الجوزي رحمته الله: "وهذا قوله قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة باللغة العربية التي نزل بها القرآن" (١)، ونقل عن السدي رحمته الله في قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَدَّى﴾ [آل عمران: ١١١]، الإشارة هنا إلى أهل الكتاب، وذلك قبل أن يؤمر بقتالهم، فنسخت بقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] (٢)، وزعموا نسخ: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] بآية ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾ (٣)، وخذ من أمثال ذلك من الموجعات.

وكم يُحَدِّثُ حُبَّ الاستكثار والعجلة في إلقاء الأحكام من أخطاء قاتلة في إدراك حقيقة الدين

وزعموا أن قوله ﴿حَقَّ ثِقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] نسخت بقوله: ﴿فَأَتَقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] (٤).

قال ابن عقيل رحمته الله: "ليست منسوخة؛ لأن قوله تعالى: ﴿مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لـ ﴿حَقَّ ثِقَاتِهِ﴾، وأنه بحسب الطاقة، فمن سَمَّى بيان القرآن نسخاً فقد أخطأ". وقال ابن الجوزي رحمته الله: "وهذا في تحقيق الفقهاء يُسَمَّى تفسير مُجْمَلٍ، وبيان مُشْكِلٍ". فلو قال: لا تتقوه حق ثقاته كان نسخاً، وإنما بين أنه لم يُرد بحق الثقاة، ما ليس في الطاقة (٥).

(١) نواسخ القرآن (ص: ٣٢٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ٦٣).

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦٨٩).

(٤) الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٣٨).

(٥) نواسخ القرآن (ص: ٣٣٢).

رابعاً: وقال أبو إسحاق الشاطبي رحمته الله (ت ٧٩٠هـ): "الأحكام إذا ثبتت على المكلف فادعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق؛ لأن ثبوتها على المكلف أولاً محقق، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلا بمعلوم محقق" (١).

خامساً: قال أبو الحسن علي بن محمد ابن الحصار الأنصاري رحمته الله (ت ٦٢٠هـ): "ولا يُعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهد المجهدين من غير نقل صحيح، ولا معارضة بينة؛ لأن النسخ يتضمن رفع حكم، وإثبات حكم تقرر في عهده رحمته الله، والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد.

والناس في هذا بين طرفي تقيض فمن قائل لا يقبل في النسخ أخبار الأحاد العُدول، ومن متساهل يكتفي فيه بقول مفسر، أو مجتهد، والصواب خلاف قولهما" (٢).

"فالحكم بالنسخ لا ينبغي أن يصدر بناء على اجتهاد، بل يتلقى عن صاحب الرسالة

رحمته الله " كما يقول د/ مصطفى زيد رحمته الله.

قاعدة: أركان النسخ: المنسوخ، والمنسوخ به، والمنسوخ عنه، والناسخ.

قاعدة: المنسوخ يجب أن يكون حكماً شرعياً، عملياً، ثابتاً بالنص، غير مؤقت، ولا مؤبد، متقدماً في النزول عن الناسخ، وليس كلياً:

فالأخبار لا يدخلها النسخ، بل يدخلها الطي والنشر: أي يمكن أن تجد أخباراً فصل الله عليه السلام ذكر جزئياتها، وتجد أخباراً طوى الله تفاصيلها، لكنه أخبر بمجملها، ولقد استعظم النحاس رحمته الله (ت ٣٣٨هـ) القول بدخول النسخ إلى الأخبار، فذكر أن هذا القول عظيم جداً يؤول [إلى] الكفر؛ لأن قائل لو قال: قام فلان، ثم قال: لم يقم، فقال: نسخته لكان كاذباً" (٣).

(١) الموافقات (٣/ ٣٣٩).

(٢) الإقتان في علوم القرآن (٣/ ٨١).

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٤).



ولا يدخل النسخ آيات الوعد والوعيد، ولا مسائل الاعتقاد، ولا الكليات، ولا ما دليته من القياس ولا المؤقت أو المغيث؛ لأنه ينتهي بانتهاء وقته دون حاجة إلى النسخ<sup>(١)</sup>.

ومما يتوافق مع مفهوم النسخ القرآني ما ذكره الزركشي رحمته الله من أن النسخ يدخل في الوعد دون الوعيد، وأن المعتزلة منعو النسخ فيهما، حيث قال: "النسخ في الوعد والوعيد، نقل أبو الحسين في المعتمد عن شيوخ المعتزلة منع النسخ فيهما. وأما عندنا فكذلك في الوعد؛ لأنه إخلاف، والخلف في الإنعام مستحيل على الله تعالى، وبه صرح الصيرفي في كتابه، وأما الوعيد كآخر البقرة فنسخه جائز، كما قاله ابن السمعاني. قال: ولا يعد ذلك خلفاً، بل عفواً وكرماً. وظاهر كلام ابن القطان السابق جواز نسخهما"<sup>(٢)</sup>.

**قاعدة: المنسوخ به يجب أن يكون خطاباً، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر الناسخ:**

قال الشافعي في (الرسالة): "فإن قال قائل: أفيحتمل أن تكون له سنة ماثورة قد نسخت ولا تؤثر السنة التي نسختها؟ فلا يحتمل هذا. وكيف يحتمل أن يؤثر ما وضع فرضه، ويترك ما يلزم فرضه؟! ولو جاز هذا خرجت عامة السنن من أيدي الناس بأن يقولوا علها منسوخة"<sup>(٣)</sup>.

**قاعدة: يجب أن يكون المنسوخ به خطاباً من الشارع معادلاً للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، متراحياً في النزول عن المنسوخ، مضاداً له ومتناقضاً معه، متحدًا مع المنسوخ في الجنس عند الشافعي وأحمد<sup>(٤)</sup>.**

(١) ينظر: الناسخ والمنسوخ للقاضي ابن العربي (٢/ ٣٤)، الموافقات (٣/ ٣٣٨)، البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٧/٥).

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٥/ ٢٤٨).

(٣) الرسالة (ص: ١٠٨).

(٤) ينظر: نواسخ القرآن (ص: ١٣٩، ١٤٠).

## أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها:

### المثال الأول: آية المتاع إلى الحول<sup>(١)</sup>:

وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فذكر النّحّاس فيها أربعة أقوال<sup>(٢)</sup>، ويمكن تلخيص ذلك في قولين:

**القول الأول:** منسوخة؛ إذ معناها: إنَّ سُكْنَى حَوْلٍ كَامِلٍ كَانَ حَقًّا لِأَزْوَاجِ الْمُتَوَفِّينَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، أَوْصَى بِذَلِكَ أَزْوَاجَهُنَّ لِهِنَّ، أَوْ لَمْ يَوْصُوا لِهِنَّ بِهِ، وَنُسَخَ بِالْعِدَّةِ، وَهِيَ: أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ وَالْمِيرَاثِ، كَمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قوله: "فكان الرجل إذا مات وترك امرأته، اعتدت سنة في بيته، يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى ذِكْرَهُ- بَعْدَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فَهَذِهِ عِدَّةُ الْمُتَوَفِّى عَنْهَا زَوْجَهَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا، فَعِدَّتُهَا أَنْ تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا، وَقَالَ فِي مِيرَاثِهَا: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ﴾ [النساء: ١٢]، فَبَيَّنَ اللَّهُ سبحانه مِيرَاثَ الْمَرْأَةِ، وَتَرَكَ الْوَصِيَّةَ، وَالنَّفَقَةَ، وَمِثْلَهُ قَالَ قَتَادَةُ رضي الله عنه، وَصَرَّحَ بِعِبَارَةِ النَّسْخِ<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ: قُلْتُ لِعَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾، قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْآخَرَى، فَلِمَ تَكْتَبُهَا؟ أَوْ تَدْعُهَا؟ قَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) تصرفت هنا في كلام السيوطي في الإتيان (٢ / ٦٠)، والدهلوي في الفوز الكبير مع شرحه بدءاً من (ص: ١٧١).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٣٩).

(٣) تفسير الطبري (٢ / ٥٩٢).

(٤) البخاري (٤٥٣٠).

**القول الثاني:** هذه الآية ثابتة الحكم، لم يُنسخ منها شيء، فعن مجاهد رحمته الله في الآية الأولى قال: كانت هذه للمعتدة تعتد عند أهل زوجها واجباً ذلك عليها، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، قال: جعل الله عز وجل لهم تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة (وصية): إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قال: والعدة كما هي واجبة<sup>(١)</sup>، ورجحه ابن كثير رحمته الله، فقال: «وهذا القول له اتجاه، وفي اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة، منهم: الإمام أبو العباس ابن تيمية، وردّه آخرون منهم: الشيخ أبو عمر ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>».

ما وجه استشكال ابن عاشور لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التربص أربعة أشهر وعشراً؟

**الجواب:** قد استشكل ابن عاشور رحمته الله موقع هذه الآية هنا: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وعلى قول الجمهور هذه الآية سابقة في النزول على آية: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فيزداد موقعها غرابة؛ إذ هي سابقة في النزول متأخرة في الوضع، ولكنه ارتضى حل الإشكال بما ذكره مجاهد رحمته الله، وقال: «فلا تعرّض في هذه الآية للعدة، ولكنها في بيان حكم آخر، وهو إيجاب الوصية لها بالسكنى حولاً: إن شاءت أن تحتبس عن التزوج حولاً مراعاة لما كانوا

(١) تفسير الطبري (٢/ ٥٩٢)، والرواية أخرجها البخاري (٤٥٣١).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٣٩٨)، وممن مال إلى القول بالنسخ: الزرقاني (٢/ ١٨٧).

عليه، ويكون الحول تكميلاً لمُدَّة السُّكنى لا العِدَّة، وهذا الذي قاله مجاهد أصرح ما في هذا الباب، وهو المقبول<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الدكتور: مصطفى زيد رحمته الله أن أبا مُسَلِّمٍ الأصفهاني رحمته الله أجاب بجواب فيه ضَعْفٌ<sup>(٢)</sup>، وبصرف النظر عن جواب أبي مسلم، فأما أنا فيظهر لي أن هذا الموضع من أضعف مواضع القول بالنَّسخ؛ بل الإحكام فيه أظهر وأجلى، ويبدو القول بالنَّسخ فيه ملتبساً بين استعمال المُتَقَدِّمِينَ ومصطلح المُتَأَخِّرِينَ، وقد رجَّحت فيه قولاً قريباً من قول مجاهد رحمته الله، فالآية الأولى (٢٣٤) ذكرت عِدَّة المُتَوَفَّى عنها زوجها، والآية الثانية ذكرت حَقَّها في البقاء في بيت زوجها داخل العِدَّة وخارجها، ومجموعهما سنَّةٌ، فلا تناقض حتى يُلجأ إلى النَّسخ بغير بيِّنَةٍ ظاهرة، ولا نصٍّ ثابتٍ.

#### المثال الثاني: آية الأمر بتقديم الصدقة بين يدي المناجاة:

أمر الله عز وجل بِتَقْدِيمِ الصَّدَقَةِ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَى الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَبْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَيْكُمْ صَدَقَةً﴾ [المُجَادِلَة: ١٢]، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ.

وأقول: هذا أقوى موضع يمكن أن يقال فيه بالنَّسخ، حيث ذكروا أنه نَسَخَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي

الآية التي تليها: ﴿فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المُجَادِلَة: ١٣].

والنَّسخ الأصولي بمعناه لا يظهر لي هنا: أما ترى التخفيف ورد في الآية نَفْسِهَا، وما التي بعدها إلا توضيحٌ لها، فالأمر فيه مُشْتَرَكٌ بين النَّدْبِ والوجوب، فزال الوجوب، ويدلُّ على الاشتراك أن يُحْمَلَ أَفْعَلَ التفضيل على ظاهره في قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَظْهَرٌ﴾، ويدلُّ

(١) التحرير والتنوير (٢/ ٤٤٩).

(٢) النَّسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (١/ ٢٧٠، ٢٧١).

على ذلك أَنَّ الله ﷻ أَنْزَلَ التَّخْفِيفَ فِي آيَةِ نَفْسِهَا فَقَالَ: ﴿فَإِنْ لَمْ تَحْجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢]<sup>(١)</sup>.

**المثال الثالث: قوله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعُ عِلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]:**

فقد زعموا أنه منسوخ بالأمر باستقبال البيت الحرام، وربما استدلوا على ذلك بما رواه البيهقيُّ عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ فِيمَا ذُكِرَ لَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - شَأْنُ الْقِبْلَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَتَرَكَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، فَقَالَ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]، يَعْنُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَسَحَهَا، فَصَرَفَهُ اللَّهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، فَقَالَ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوْا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٥٠]. قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، يَعْنِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : "فَتَمَّ الْوَجْهَ الَّذِي وَجَّهَكُمْ اللَّهُ إِلَيْهِ"<sup>(٢)</sup>.

(١) وقد احتجَّ الأصوليون بهذه الآية على جواز نسخ الحكم قبل العمل به. وناقش القرطبيُّ رضي الله عنه النَّسْخَ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَ فِعْلِ الصَّدَقَةِ، وَأُورِدَ حَدِيثُ عَلِيِّ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ عَادَ فُضِعَفَ هَذَا الْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ عَنِ عَلِيِّ رضي الله عنه فِي الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْمَنَاجَاةِ، وَالْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ (٣٣٠٠) وَضَعَّفَهُ ابْنُ كَثِيرٍ رضي الله عنه. يُنظَرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٧ / ٢٣ - ٣٣)، الْإِبْهَاجُ، لِلْسَّبْكِ (٢ / ٢٥٤ - ٢٥٥).

(٢) السَّنَنُ الْكُبْرَى (٢٣٣٨)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ دُونِ ذِكْرِ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣٠٦٠)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ، وَلَمْ يَخْرُجْ بِهِ فِي السِّيَاقَةِ».

**المثال الرابع: في سورة البقرة: آية الوصية للوارث: قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠] الآية:**

قيل: منسوخة قيل بآية الموارث في سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ...﴾ [النساء: ١٠]، وقيل: بحديث: «لا وصية لوارث»<sup>(١)</sup>، وقبل بالإجماع، وعقب الدهلوي مؤتمراً بالنسخ فقال: بل هي منسوخة بآية: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، وحديث: «لا وصية لوارث» مبين للنسخ<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر الكرمي مثل ذلك<sup>(٣)</sup>، وعند الكاتب فإن ابن عباس رضي الله عنه ذكر النسخ صراحة، قال: "كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والرُّبع، وللزوج الشطر والرُّبع"<sup>(٤)</sup>... ولكن النسخ هنا باصطلاح القدماء فلا يقتضي أنه كذلك باصطلاح المتأخرين على ما تقدم، والقول بأنها منسوخة باصطلاح المتأخرين غير متفق عليه ولا مسلم، فقد ذكر القرطبي رحمته الله أن العلماء اختلفوا في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة، ثم ذكر قولين يرجعان إلى عدم النسخ الاصطلاحي عند المتأخرين هما:

قيل: هي محكمة، ظاهرها العموم ومعناه الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثان كالكافرين والعبدان، وفي القرابة غير الورثة، واختاره الطبري<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٢٨٧٠)، الترمذي (٢١٢٠) وقال الأرنؤوط: "حديث صحيح، وهذا إسناد حسن"، صححه الألباني.

(٢) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٤٧).

(٣) الناسخ والمنسوخ لمرعي الكرمي (ص: ٣٦).

(٤) البخاري (٢٧٤٧).

(٥) تفسير الطبري (١٢/٧).

والثاني: قال ابن عباس والحسن وقادة: الآية عامة، وتقرر الحكم بها برهنة من الدهر، ونسخ منها كل من كان يرث بآية الفرائض فقط<sup>(١)</sup> أي: وبقي غيرهم... وعلى القولين السابقين فإن النسخ بالمعنى الاصطلاحي المتأخر غير ناهض هنا.

وذكر شارح الفوز الكبير أن هناك وجهًا آخر في بقاء العمل بها هو: إذا خاف المؤرث من ورثته ألا يُقسِّموا الميراث حسب الشريعة فيجب عليه الوصية لهم بحسب الأنصبة الشرعية، ويُشهد على ذلك، ويُسجله في المحكمة، وتكون الآية متناسبة مع آية القصاص قبلها بجامع سدّ أبواب الفساد والاقتتال على الثار أو على التركات<sup>(٢)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٥٤)، وذكر أنها محكمة في أحد القولين في الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٨٨)، والناسخ والمنسوخ لمربي الكرمي (ص: ٣٦).

(٢) في هذه الآية فيها خمسة أقوال: الأول: أنها منسوخة بالسنة، وذلك بقوله ﷺ: «لا وصية لوارث»، والثاني: أنه منسوخة بآية الفرائض، وهذا القول قاله الفقهاء، على اعتبار أن القرآن لا يُنسخ إلا بقرآن. والثالث والرابع: قال: نسخت الوصية للوالدين وثبت للأقربين الذين لا يرثون، وكذا روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس ؓ، وقال الشعبي، والنخعي: الوصية للوالدين والأقربين على التذب لا على الرجم. والخامس: أن الوصية للوالدين والأقربين واجبة بنص الكتاب إذا كانوا لا يرثون، وهو قول الضحاك، وطاوس، والحسن البصري، والعلاء بن زيد، ومسلم بن يسار، وذهب ابن حزم إلى أنها منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، وقال النحاس: تنازع العلماء معنى هذه الآية، وهي متلوة، فالواجب أن يقال: إنها منسوخة، لأن حكمها ليس بناف حكم ما فرض الله ﷻ من الفرائض، فوجب أن يكون: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]. الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، (ص: ٨٧، ٨٨)، والناسخ والمنسوخ، لابن حزم، (٢٤- ٢٥).

المثال الخامس: آية الفدية لمن أطاق الصوم: وهي قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]:

هذه الآية مما ذكره الشُّيُوطِيُّ رحمته الله في المُنسُوخ، ولكنها - كما ذكر غير ما واحد من المُفسِّرين والشُّيُوطِيُّ منهم - غير مُجمَعٍ على نسخها ففيل: هي منسوخة، وقيل محكمة<sup>(١)</sup>، ففيل منسوخة بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وممَّا يدلُّ على النَّسخ: ما رواه ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد رحمته الله: نزل رمضان فشقَّ عليهم، فكان من أطلع كلَّ يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يُطيقُهُ، ورخصَ لهم في ذلك، فنسختها: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]<sup>(٢)</sup>، وممن ورد عنه القول بالنسخ ابن عمر، وسلمة ابن الأكوع رحمته الله<sup>(٣)</sup>، فعن سلمة ابن الأكوع رحمته الله أنه قال: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ رحمته الله، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَفْتَدَى بِطَعَامِ مَسْكِينٍ، حَتَّى أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>(٤)</sup>.

وبالنسبة لعودة الضمير في قوله: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ فقد قال فيه الفراء: "الضمير في: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ يجوز أن يعود على الصيام، أي: وعلى الذين يطيقون الصيام أن يُطعموا إذا

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

(٢) البخاري (١٩٤٨) وهو عنده معلق، قال الألباني: "وصله البيهقي في سننه (٤/ ٢٠٠)، وسنده صحيح ووصله أبو داود أيضاً، وغيره بنحوه". مختصر صحيح الإمام البخاري (١/ ٥٦٨).

(٣) البخاري (٣/ ٤٤).

(٤) مسلم (٢٦٥٦).



أفطروا، ثم نَسَخَ بقوله: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾، ويجوز أن يعود على الفداء، أي: وعلى الذين يطيقون الفداء فدية<sup>(١)</sup>.

ولكن هل النَّسخ هنا على اصطلاح القدماء أم على اصطلاح المتأخرين؟

الجواب: الظاهر أنه على اصطلاح السلف الذين قصدوا بقاء دلالتها في شيء مخصوص، وعدم العمل بعمومها، فحقيقتها أنها محكمة، وفي بيان الآية لتكون كذلك أقوال:

الأول: أنها مُحَكَّمَةٌ، و(لا) مُقَدَّرَةٌ قبل (يطيقون)، والتقدير: وعلى الذين لا يطيقونه، وقد ورد تقدير حذف (لا) في القرآن الكريم في مواضع، منها قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: لئلا تضلوا، ومنها: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسِي أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [التخل: ١٥]، أي: لئلا تميد بكم<sup>(٢)</sup>، والذين لا يطيقون ثلاثة: الشيخ الكبير والعجوز، والمريض الذي لا يشفى، والحامل والمرضع، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ وَفِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾، قال: كانت رُخْصَةً للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصيام أن يفطرا، ويطعما مكان كل يوم مسكينًا، والحُبْلَى والمرْضِعُ إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا<sup>(٣)</sup>.

(١) معاني القرآن للفراء (١/ ١١٢)، تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٣١١)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢٧٥).

(٣) أبو داود (٢٣١٨)، وصحَّح الأرنؤوط إسناده، وقال الألباني: "وإسناده صحيح، ولكنه بظاهره يدل على أن هذه الرخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ثابتة لهما، كما هي ثابتة للحبلى والمرضع، والثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق أن الرخصة للشيخ والمرأة إنما هي إذا كانا لا يطيقان الصيام، ولا يستطيعانه، وأما إذا أطاقاه، فالآية منسوخة إليهما، وبهذا التفصيل رواه جماعة من الثقات... (تنبيه): ينتهي الحديث عند أبي داود بقوله: "إذا خافتا" وقال أبو داود بعده: "يعنى: على أولادهما..." فهي من قول أبي داود أدرجه المصنّف في الحديث! إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٤/ ٦٤).

الثاني: يطبقونه أي: يُكَلِّفُونَهُ بحيث يُشَقُّ عليهم مشقةً شديدةً، وذكروا في الفرق بين الطاقة والقدرة: "أن الطاقة غايةٌ مقدرة القادر واستفراغٌ وسعه في المقدور يقال: هذا طاقتي، أي: قَدَرُ إمكاني، ولا يقال لله تعالى مُطِيقٌ لذلك"<sup>(١)</sup>.

والذين يشقُّ عليهم هم المذكورون سابقاً، وقد صرَّح بذلك فيما رواه عطاء رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عَلَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾: يُكَلِّفُونَهُ، ﴿فِدْيَةٌ﴾: طَعَامُ مَسْكِينٍ وَاحِدٍ، ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: طعام مسكين آخر - ليست بمنسوخة -، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ لا يُرَخَّصُ في هذا إلا للذي لا يطيق الصيام، أو مريض لا يُشْفَى"<sup>(٢)</sup>.

والضمير في كلا التوجيهين السابقين يعود إلى الصيام<sup>(٣)</sup>.

(١) الفروق (ص: ١٢٦).

(٢) النسائي (٢٣١٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٩١٢).

(٣) وعن السدي رضي الله عنه وهو الأقرب، لأنه قال معنى الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ...﴾ فحذف (لا)، وهو يريد بها، كما قال الشاعر:

نَزَلْتُمْ مَنَزِلَ الْأَضْيَافِ مِنَّا      فَعَجَّلْنَا الْقِرَى أَنْ تَشْتِمُونَا

وقد يذكر: (لا)، وهو يريد بها، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩]، وقال الشاعر:

وَيَوْمَ جَدُودٍ قَدْ فَضَحْتُمْ أَبَاكُمْ      وسلمتمونا والخييل تدمي شكيمها

إذا: (لا): زائدة، والعرب تجعل (لا) صلة في كل كلام دخل في آخره أو أوله جحد، فهذا مما جعل في آخره جحد.

والبيت عزاه ابن عبد ربه إلى قيس بن عاصم المنقري، ويروى بلفظ:

وَيَوْمَ جَدُودٍ قَدْ فَضَحْتُمْ أَبَاكُمْ      وسالمتمم والخييل تدمي نُحُورُهَا

انظر: زاد المسير (٤/ ٢٣٩)، العقد الفريد لابن عبد ربه (٦/ ٥٨).

وهذا ما ذهب إليه القرطبي رحمته الله فقال: " فقد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الآية ليست بمنسوخة، وأنها مُحكَّمة في حق من ذكر، والقول الأول صحيح أيضاً، إلا أنه يُحتمل أن يكون النسخ هناك بمعنى التخصيص فكثيراً ما يُطلق المتقدمون النسخَ بمعناه <sup>(١)</sup>.  
 الثالث: أنها مُحكَّمة، وتوجيهها عند الدهلوي رحمته الله على أن المعنى: وعلى الذين يطبقون الطعام فدية هي طعام مسكين، فالضمير يعود إلى الطعام، فجاء بالضمير قبل الذكر؛ لأنه متقدِّمٌ رُبَّةً، وسبب تقدُّمه رُبَّةً أَنْ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ خبر مُقدِّمٌ، وقوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾: مبتدأ مؤخَّرٌ، وأخَّرَ المبتدأ؛ لكونه نكرة، وكأنَّ الجملة: فدية طعام مسكينٍ على الذين يطبقونه... وذَكَرَ الضمير؛ لأنَّ المراد من الفدية هو الطعام، والمراد منه صدقة الفطر، عَقَّبَ الله تعالى الأمر بالصَّيام في هذه الآية بصدقة الفطر، كما عَقَّبَ الآية الثانية بتكبيرات العيد <sup>(٢)</sup>، وإشارة الدهلوي رحمته الله إلى أن الضمير يُحتملُ عَوْدُهُ إلى فدية الإطعام جعله الفراءُ من محتملات الآية كما سبق.

وهذا هو النسخُ القرآني الشامل لتخصيص العامِّ، وتقييد المُطلقِ، وتبيين المُجْمَلِ، وليس هو النسخُ الأصوليُّ؛ فإنَّ الآية معمولٌ بها في صور مُتعدِّدة، كعدم استقبال القبلة في النَّافِلة، كما ذكر ابن عمر رضي الله عنهما، ومجاهد رحمته الله يقول: أينما كنتم من مشرق أو مغرب فلكم قبلة واحدة تستقبلونها، والسياق يبين أن تدمير المساجد لن يمنع من الصلاة.

وقال ابن القيم رحمته الله: "ومراد عامَّة السلف بالناسخ والمنسوخ رَفْعُ الحُكْمِ بِجُمْلَتِهِ تارة، وهو اصطلاح المُتَأخِّرِينَ، ورفع دلالة العامِّ، والمُطلقِ، والظَّاهرِ، وغيرها تارة، إمَّا

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

(٢) الفوز الكبير (ص: ٤٧، ٤٨).

بتخصيص، أو تقييد، أو حَمَلٍ مطلق على مُقَيَّد، وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم يُسَمُّون الاستثناء والشَّرط والصفَّة نَسْخًا، لتضمَّن ذلك رَفَع دلالَةِ الظاهر، وبيان المُراد، فالنَّسخُ عندهم وفي لسانهم هو: بيان المُرادِ بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الدكتور مصطفى زيد رحمته الله أنه ناقش الآيات التي ادَّعي عليها النَّسخ وليست منسوخة، فعرض منها: خمسًا وسبعين آية بطلت دعوى النَّسخ عليها؛ لأنها أخبار، وثمانٍ وعشرين بطلت دعوى النَّسخ عليها؛ لأنها للوعيد، وثلاثًا وستين ادَّعي عليها النَّسخ خطأً بآية السيف مع أنها جميعًا مُحكَّمة، وثمانٍ وأربعين ادَّعي عليها النَّسخ مع أنَّ علاقة نواسخها بها إنما هي التخصيص بأنواعه، أو التقييد، أو التفسير، أو التفصيل، وثلاثًا وستين لم تَصِحَّ دعوى النَّسخ عليها لعدم التعارضِ بينها وبين نواسخها، وستًا لم تَصِحَّ دعوى النَّسخ عليها مع أنَّ المؤلِّفين في النَّسخ والمَنسوخ يُجمَعون عليها، والأصوليون يُمثِّلون ببعضها على أنَّ النَّسخ فيها مُسَلَّم<sup>(٢)</sup>.

(١) إعلام الموقعين (١ / ٣٠).

(٢) النَّسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢ / ٢٩٢).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: اذكر بعض القواعد العامة الضابطة للقول بالنسخ.
- س ٢: اذكر مثلاً يوضح هذه القاعدة: "غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال".
- س ٣: هل يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية؟
- س ٤: اشرح قول الناظم:
- ويرجع التخصيص في النسخ إلى تقدير مَنْ لِلإجتهادِ أَعْمَالاً
- س ٥: متى يُلجأ إلى القول بالنسخ؟
- س ٦: هل معرفة التاريخ كافية لتمييز النَّاسخ من المَنْسوخ؟
- س ٧: كيف ردَّ العلماء على من يتجاسر على القول بالنسخ؟ واذكر نماذج من أقوالهم.
- س ٨: عدد أركان النَّسخ.
- س ٩: ما الأمور التي لا يجوز أن يدخلها النَّسخ؟ وما الأمور التي يدخلها؟
- س ١٠: اذكر أمثلة على مواضع قيل إنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النَّسخ الأصولي عليها.
- س ١١: هل آية المتاع إلى الحول في عِدَّة المتوفى عنها زوجها منسوخة؟
- س ١٢: ما وجه اشتكال ابن عاشور رحمته الله لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التربُّصِ أربعة أشهرٍ وعشراً؟
- س ١٣: هل آية: الفدية لمن أطاق الصوم منسوخة؟ وهل المراد بذلك النَّسخ الأصولي أو النَّسخ القرآني؟

## المبحث التاسع: أقسام النَّسخ باعتبار المصدر

نورد هذا الموضوع آخذين بعين الاعتبار الفرق بين ما ذهب إليه السلف والخلف في معنى النَّسخ، فانفقوا على أنَّ المصدر يَنْسخُ نفسه أي: يَنْسخُ القرآنُ القرآنَ، والسُّنَّةُ السُّنَّةَ، لكنهم اختلفوا فيما بعد ذلك، فذكر النَّحَّاسُ رحمته الله في (كتاب النَّاسخِ وَالْمَنْسُوخِ) <sup>(١)</sup> أنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي هَذَا خَمْسَةَ أَقْوَالٍ:

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَنْسخُ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ <sup>(٢)</sup>، وَهَذَا قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ:

وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ سبحانه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وَقَالَ سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

قالوا: وَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ إِذَا نَزَلَ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ فَفَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَبَيَّنَّهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ الْمَثْلُو، وَكَذَا سَبِيلُ النَّسخِ، وَاحْتَجُّوا بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ تَأَوَّلُوهَا عَلَى نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَنْسخُ الْقُرْآنُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْسخَهُ السُّنَّةُ، وَهَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ رحمته الله.  
وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسخُ السُّنَّةُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ <sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٣، ٥٤)

(٢) وقد أجمع القائلون بالنسخ من المسلمين على جوازه وقوعه؛ أمَّا جوازه فلأن آيات القرآن متساوية في العلم بها، وفي وجوب العمل بمقتضاها. وأمَّا الوقوع فللأدلة الكثيرة التي وردت.

(٣) وجمهور الفقهاء والمتكلمين على جوازه وقوعه، وخالف الإمام الشافعي في إحدى روايته؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [النحل: ٤٤]، فالله قد جعل السُّنَّةَ بيانًا للقرآن، والناسخ بيان للمنسوخ، ولو كان القرآن ناسخًا للسُّنَّةِ لكان القرآن بيانًا للسُّنَّةِ، وهذا لا يجوز. والصحيح قول الجمهور،

وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسَخُ السُّنَّةَ السُّنَّةُ، وَلَا وَلَا يَنْسَخُهَا الْقُرْآنُ.  
وَالْقَوْلُ الْخَامِسُ: الْأَقْوَالُ قَدْ تَقَابَلَتْ، فَلَا أَحْكَمَ عَلَى أَحَدِهَا بِالْآخِرِ.  
واحتجوا بقوله ﷺ: ﴿نَأَتْ بِخَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وبقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ  
مِن تِلْقَائِي نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥]، وبين القوم ردود ومناقشات هي أقرب إلى الرياضات  
الفكرية منها إلى الواقع العملي.. وأرى البحث - وفق مصطلح المتأخرين للنسخ - ليس إلا  
نظرياً موعلاً في ذلك، بل إنَّ الغلوَّ فيها يُنتِج أفكاراً تجرُّ شؤمها على الآخرين، ومن عجيب  
أمرهم أنهم يرجعون إلى مصطلح السلف في النسخ عند المناقشات، فقد مثل النَّحَّاسُ ﷺ  
على جواز نسخ القرآن للسُّنَّةِ بقوله تعالى جده: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى  
الْكَفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، قال: فَنُسِخَ بِهَذَا مَا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الْمُسْرِكِينَ<sup>(١)</sup>، وكما ترى  
فالتمثيل غير ناهض إلا في جزء من صلح الحديبية على أنه جزءٌ مُسْكُوتٌ عنه، وهو حال  
النِّسَاءِ؛ إذ لم يقع الاتفاق على وضعيتهن، فأنزل الله ﷻ بيان ذلك بما يشبه التخصيص أو  
التفسير للإجمال الوارد في الصُّلح.

=

وذلك لأن نسخ السُّنَّةِ بالقرآن لا يمتنع عقلاً، فكلاهما وحي من الله ﷻ، كما أنَّ هذا النسخ وقع، والوقوع من أقوى  
الأدلة على الجواز، بل هو أول دليل على الجواز، ومثاله: استقبال بيت المقدس في الصلاة لم يعرف إلا من السُّنَّةِ.

ينظر: البحر المحيط، للزرکشي (٥/٢٧٢).

(١) ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٥)

## تقسيم آخر للنسخ ذكره بعض علمائنا:

قسّم بعض أجلاء علمائنا النسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام:

**الأول:** ما نسخ حكمه وبقي لفظه: وهذا الذي قرر.

**الثاني:** ما نسخ حكمه ولفظه.

**الثالث:** وهذا النوع قال عنه الدكتور مصطفى زيد رحمته الله: "وذكروا نوعاً ثالثاً مُتَكَلِّفًا وهو منسوخ التلاوة باقي الحكم، وهو مستبعد، وتنحصر أمثلته في آيتي الرّجم، وتحريم الرّضعات الخمس"<sup>(١)</sup>.

**فإن قلت:** فهل ثبت أن هذا النوع كان متلوّاً ثبت قرآنيته، ثم نسخ؟

**الجواب:** قد حاول بعضهم أن يضيف آثاراً أخرى في ثبوتها كثيرٌ من النظر على أنّها تستحقُّ أن تُدرَسَ مستقلّةً، ويغلب على ظني أن تكون زائفة الدلالة على المراد على أنّها ضعيفةُ الإسناد، ولئلا يطول الكتاب أورد بعض المناقشات حول هذين الأثرين خاصّةً: لا أميل إلى إثبات أنه كان متلوّاً ثم نسخ، فإثبات ذلك دونه مفاوز؛ ومن أجمع مَنْ وجدته ناقش ذلك أبو بكر أحمد بن علي الرّازي البصّاص الحنفي رحمته الله (ت ٣٧٠هـ) في كتابه: (الفصول في الأصول)، وسأنقل كلامه ببعض تصرّفٍ لتقريب معانيه مع المحافظة قدر الإمكان على لفظه<sup>(٢)</sup>:

**أولاً:** "هذه الأخبار وروودها من طريق الأحادِ فغير جائز إثبات القرآن بها".

(١) النسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (١/ ٢٨٣).

(٢) الفصول في الأصول (٢/ ٢٥٨).



**ثانياً:** "ثم لا يخلو من أن تكون صحيحة في الأصل ثابتة على ما روي فيها أو سقيمة مدخولة، (فإن كانت مدخولة) فالكلام عنّا فيها ساقط، وإن كانت صحيحة في الأصل لم يخل من أحد وجهين:

إما أن تكون محتملة أن يكون المراد بها أنها من القرآن، ومحملة لغيره، أو لا تحتمل إلا كونها من القرآن:

فما لم يحتمل منها إلا أن يكون قد كانت من القرآن فهو من الخبر الذي قلنا إنه منسوخ التلاوة والرسم في زمان النبي ﷺ .

وما احتمل منها لفظه وجهين أحدهما: أن يكون مراده أنه آية من القرآن، واحتمل أن يكون المراد آية من حكم الله ومما أنزله الله، وإن لم يكن من القرآن فليس القطع فيه بأحد وجهي الاحتمال بأولى من الآخر فالكلام فيه عنّا ساقط، وعلى أي الوجهين حمل فلا اعتراض فيه لملحد، لأنه إن حمل على أنه كان من القرآن فهو من القيل الذي هو منسوخ التلاوة.

**ثالثاً:** لكنه بعد هذا التعيد المتين رجع يبين أن ما ورد من الأخبار محتمل؛ فإذا كان محتملاً فكيف نجعله إذن من القرآن ثم نزع أن تلاوته نسخت؟ يقول ﷺ: " وعلى أن كل خبر ذكر في سياق لفظه فليس في ظاهره دلالة على المراد به أنه كان من القرآن، مثل خبر عمر رضي الله عنه ، فإن لفظه يحتمل معنيين ولا دلالة فيه على أن المراد به أنه كان من القرآن؛ لأنه قال: إن الرجم في كتاب الله قرأناه ووعيناه"، ثم بين أن هذه اللفظة من عمر رضي الله عنه لا تدل على أن مراده أنها آية قرآنية لها أحكام الآيات الواردة بين الدفتين، فقال:

"يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ فِي فَرَضِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْني فَرَضُهُ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٧٥] يَعْني فِي فَرَضِهِ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] (أي فَرَضَ

عَلَيْكُمْ) وَ ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾ [البقرة: ٢١٦] يَعْني فُرْضَ عَلَيْنَا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يَنْبُتْ أَنْ مُرَادَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَنَسَخَتْ تِلَاوَتُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِاسْتِفَاضَةِ النَّقْلِ فِي لَفْظٍ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ مَا وَصَفْنَا، أَنَّهُ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ)، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَكَتَبَهُ فِيهِ قَالَ النَّاسُ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَقُولُوهُ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِقَوْلِهِ إِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، وَسَيَحِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِهِ، وَهَذَا اللَّفْظُ أَيْضًا لَا دَلَالَهَ فِيهِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قُرْآنًا وَغَيْرَ قُرْآنٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ الرَّسُولِ ﷺ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤]، وَرُوِيَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ)، وَهَذَا اللَّفْظُ لَوْ ثَبَتَ لَمْ يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْآيَةِ لَا يَخْتَصُّ بِالْقُرْآنِ دُونَ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ [الروم: ٢٢] فَسَمِيَ الدَّلَالَةُ الْقَائِمَةً مِمَّا خَلَقَ عَلَى تَوْحِيدِهِ آيَةً، فَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَذْكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ وَهُوَ يَعْنِي أَنَّ مَا يُوجِبُ الرَّجْمَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِوَحْيٍ مِنْ عِنْدِهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ الْخَبَرِ مَا ذُكِرَ فِيهِ أَنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ الرَّجْمَ، ثُمَّ كَانَ تَغْيِيرُ الْأَلْفَاظِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الرُّوَاةِ فَعَبَّرَ كُلُّ مِنْهُمْ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ أَنَّهُ هُوَ الْمُرَادُ؛ لِأَنَّ مِنَ الرُّوَاةِ مَنْ يَرَى نَقْلَ الْمَعْنَى عِنْدَهُ دُونَ اللَّفْظِ، فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: إِنَّهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ: إِنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّهُ آيَةٌ مِنْهُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنَ الْقُرْآنِ كَيْفَ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ قِيلَ لَهُ:

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُهُ فِي آخِرِ الْمُصْحَفِ وَيَبِينُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ لِيَتَّصِلَ نَقْلُهُ وَيَتَوَاتَرَ الْحَبْرُ بِهِ كَمَا يَتَّصِلُ نَقْلُ الْقُرْآنِ؛ لِثَلَا يَشُكُّ فِيهِ شَاكٌّ، وَلَا يَجْحَدُهُ جَا حِدٌ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَظُنُّ ظَانَ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْقُرْآنِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله رَجِمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَسَيَّحِيءُ قَوْمٌ يَكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالشَّفَاعَةِ، وَيَقُومُ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ»، فَبَيَّنَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ إِشَاعَتَهُ وَإِظْهَارَهُ لِيَسْتَفِيضَ نَقْلُهُ لَا أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَقُولُ سَيَّحِيءُ قَوْمٌ يَكْذِبُونَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: (سَيَّحِيءُ قَوْمٌ يَكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ) مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَوْقِيفٍ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِطَرِيقِ الْوَحْيِ.

وكما ترى فقد وهن بشدة أن يُظنَّ بأن ما ورد من منسوخ التلاوة، على أنه صلى الله عليه وآله أشار إلى احتمال أن تكون من منسوخ التلاوة، ولا يرى في ذلك حرجاً - باعتباره احتمالاً ضعيفاً -، وذلك لاحتمال أن تزول التلاوة، ويبقى الحكم فيكون بمنزلة سائر السنن، كما نسح رسم الكتب القديمة وتلاوتها، وكثير من أحكامها ومعانيها باقية.

ومما زادني يقيناً واطمئناناً إلى وهن القول بوجود منسوخ التلاوة مع بقاء حكمه أن النبي صلى الله عليه وآله امتنع عن كتابتها، فال أمرها إلى أن تكون حديثاً، وعمر رضي الله عنه ذاته يخبرنا بذلك، فروى عن كثير بن الصلت قال: كان ابن العاص وزيد بن ثابت رضي الله عنهما يكتبان المصاحف فمروا على هذه الآية فقال زيد رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة». فقال عمر رضي الله عنه: لما أنزلت هذه أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت: أكتبنيها

- قال شعبة: فكانه كره ذلك - فقال عمر: «ألا ترى أن الشيخ إذا لم يُحصن جُلِدَ، وأنَّ الشَّابَّ إذا زنى وقد أُحصِنَ رُجِمَ»<sup>(١)</sup>. "

وقوله: (فكانه كره ذلك)، هو إخبار من عمر رضي الله عنه عن كراهة النبي صلى الله عليه وآله لكتابتها، كما روى ذلك الطَّبْرِيُّ رحمته الله صراحة في تهذيب الآثار<sup>(٢)</sup>.

فانظر كيف كره النبي صلى الله عليه وآله كتابتها لثلاث يُفهم من ذلك أنها آية قرآنية، وانظر كيف بين عمر رضي الله عنه في آخر الحديث أنها لا تُشبه القرآن في صياغتها.

وفي رواية للنسائي رحمته الله: قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: «كُنَّا نَقْرَأُ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ». فَقَالَ مَرْوَانُ: أَلَا تَجْعَلُهُ فِي الْمُصْحَفِ قَالَ: قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّابِّينَ الشَّيْبَانَ يُرْجَمَانِ؟ ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَفِينَا عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ: أَنَا أَشْفِيكُمْ قُلْنَا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا ذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبِنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبِنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: «لَا أَسْتَطِيعُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد (٢١٦٣٦)، قال الأرنؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن الصلت، فقد روى له النسائي، وهو ثقة"، وصححه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٩١٣).

(٢) تهذيب الآثار - مسند عمر - (٨٧٠ / ٢) ولا بد لي أن أشير إلى رواية كثر ترددها وردت في مسند أحمد (٢١٢٤٤) عن زر بن حبیش عن أبي بن كعب رضي الله عنه: قال كم تقرأون سورة الأحزاب؟ قال: بضعا وسبعين آية، قال: لقد قرأتها مع رسول الله صلى الله عليه وآله مثل البقرة، أو أكثر منها، وإن فيها آية الرجم. ولا نتعنى في مناقشة هذه الرواية؛ فإن شعيب الأرنؤوط قال فيه: "إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد".

(٣) السنن الكبرى (٧١١٠)، وقال الألباني: "ورجاله ثقات غير شيخ محمد، فإنه لم يسم، وقد أشار إلى صحته البيهقي". سلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٧٥ / ٦).

وألفاظ الحديث هنا تبقى محتملة في ثبوتها وفي دلالتها، فقد قال ابن حجر رحمته الله عن زيادة سفيان بن عيينة في حديث (الشيخ..): "أخرجه النَّسَائِي عن محمد بن منصور عن سفيان كرواية جعفر، ثم قال: "لا أعلم أحدًا ذكر في هذا الحديث: (الشيخ والشيخة) غير سفيان، وينبغي أن يكون وَهَمٌ في ذلك"<sup>(١)</sup>.

بل إنَّ عمر رحمته الله صرَّح في الحديث ذاته بأنَّ مراده أنَّها من فرائض الله تعالى، فشرح مراده، وقال فيما رواه الشيخان: «فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى»<sup>(٢)</sup>.

### معالجة علمية لقول عائشة رحمته الله: (وهن فيما يقرأ):

ولقد كتبت قديمًا في كتابي: (المنهج النبوي في التعليم القرآني) تعليقًا على حديث عائشة رحمته الله الذي فيه: فقلت عن حديث عائشة رحمته الله:

"فقولها: (وهن فيما يقرأ) «أي: يقرأها بعض النَّاس؛ لكونهم لم يبلغهم النَّسخ الواقع في العرضة الأخيرة لقرب عهدهم، فلما بلغهم رجعوا، وأجمعوا على أنه لا يتلى»<sup>(٣)</sup> وهذا ما قرَّره بعض العلماء، وللفظ عائشة رحمته الله تقرير آخر عند الباحث -ربما كان أكثر وجاهة- هو أن يكون معنى قولها هذا على سبيل التأكيد البالغ على التحريم بالرضاع بهذا العدد دون نسخِه، ولكن ذلك من قول الرسول صلى الله عليه وآله، وليس من قول الله تعالى، وأرادت التأكيد على الالتزام فعزَّته إلى القرآن - وهذا من خواص لغة الصَّحابة رضي الله عنهم - كما قال ابن مسعود رحمته الله: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ

(١) فتح الباري (١٢/١٤٣).

(٢) البخاري (٦٨٢٩)، مسلم (٤٤٣٦).

(٣) الديباج على مسلم (٤/٦١).

المُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن فأته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشِمَاتِ، والمُسْتَوْشِمَاتِ، والمُتَمَنِّصَاتِ، والمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ؟ فقال عبد الله:

وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته. فقال: لعن كنتِ قرأته لقد وجدته، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].<sup>(١)</sup>

ومن هذا الباب -أيضاً- إطلاق لفظ آية أو نسبته إلى الله سبحانه وتعالى لزيادة التأكيد على ثبوته بسنة النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> حتى يظن بعضهم أنها من القرآن نحو ما جاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: «إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم، قرأناها ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله فيصطلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البيئة، أو كان الحبل، أو الإغتراف»<sup>(٣)</sup> وينظر التعبير الوارد في آخر الحديث (فريضة أنزلها الله)، وقوله (الرجم في كتاب الله حق)... كقول ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم.

(١) البخاري (٤٨٨٦)، مسلم (٥٦٢٤).

(٢) وما زال - بعد هذا - يحتمل توجيهاً آخر هو أن يكون الحديث المذكور بلفظ يؤهم أنه آية أن يكون حديثاً قدسياً... وقد يضرب الأمر على صحابي أو تابعي فيحسبه قرآناً، والأمر القاطع الذي يحسم هذه المسألة مرده إلى التواتر القرآني الذي يزيل كل شبهة بإثبات أو نفي... ولم أجد من أشار إلى هذه المسألة بهذا النوع من المعالجة.

(٣) البخاري (٦٨٣٠)، مسلم (٤٤٣٦) واللفظ له.

ولقد ثار بعض المتعجلين - بسوء ظن - فأثار حفيظة بعض فضلاء العلماء، ونسب إليّ ما أنا منه برّاء عندما قرّرت هذا في كتابي، ثم إنني وجدت جمعا من أهل العلم يقرّرون ما قرّرت، وأذكر اثنين من أبرزهم:

**الأول:** أبو جعفر النّحاس أحمد بن محمد المراديّ النّحوي رحمته الله (ت ٣٣٨هـ) فقد قرّر ما قرّرتُه من أنّ الراوي قد يقول: (قرأ) ولا يعني نسبة ذلك إلى القرآن، ولقد قال النّحاس رحمته الله هذا في التعليق على كلام عمر رحمته الله .. هلمّ - بطمأنينة نفس - إلى كلام النّحاس رحمته الله: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَقْرَأُ الشَّيْخَ وَالشَّيْخَةُ إِنْ زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا قَضَيْتَا مِنَ اللَّذَّةِ» قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَإِسْنَادُ الْحَدِيثِ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْقُرْآنِ الَّذِي نَقَلَهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ نَابِتَةٌ، وَقَدْ يَقُولُ الْإِنْسَانُ: كُنْتُ أَقْرَأُ كَذَا لِغَيْرِ الْقُرْآنِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَوْ لَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: زَادَ عُمَرُ فِي الْقُرْآنِ لَرَدْتُمَا»<sup>(١)</sup>.

**الثاني:** الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازيّ الجصاص الحنفيّ (ت ٣٧٠هـ) فقد وجدته يقول قريبا من هذا القول، ويقرّره بمنطق سليم، وحجّة بيّنة، فاسمع له: "فَإِنْ قِيلَ: فَمَا وَجْهَ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَكُمْ؟ قِيلَ لَهُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِيهِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، بِأَنْ تَكُونَ قَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَيْتَ وَكَيْتَ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يُحْتَمَلُ أَنْ يَرَادَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَيُرَادُ بِهِ وَحْيٍ غَيْرِ قُرْآنٍ. فَظَنَّ الرَّاوي أَنَّ مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ وَاحِدٌ، وَأَنَّ الْمُرَادَ كَانَ قُرْآنًا إِلَى أَنْ تُوفِّيَ، فَنُقِلَ الْمَعْنَى عِنْدَهُ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا فِي خَبَرِ عُمَرَ رضي الله عنه فِي الرَّجْمِ، وَإِذَا احْتَمَلُ ذَلِكَ سَقَطَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ فِي إِثْبَاتِ مَا رُوِيَ فِيهِ، لَا سِيَّمَا وَهُوَ مَعْنَى يَرُدُّهُ الْكِتَابُ وَاجْتِمَاعُ الْأُمَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِن عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾<sup>(٢)</sup>

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦١).

فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۖ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٨﴾ [القيامة: ١٧-١٩]، وَنَحْوُهُ مِنَ الْآيِ الْمُقْتَضِيَةِ لِبَقَاءِ رَسْمِ الْقُرْآنِ وَنَظْمِهِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>.

نعم.. تأول أقوام آخرون حديث عائشة رضي الله عنها بأنه من المنسوخ التلاوة، وهذا قول معتبر، وممن قاله ابن حزم رحمته: "وإنما معناه أنه يقرأ من القرآن الذي سقط رسمه وإثباته في المصحف، ولم تقل قط عائشة رضي الله عنها إنه من القرآن المتلو في المصحف"<sup>(٢)</sup>، لكن هذا القول مع شهرته يظل قولاً محتملاً، ولا يوجد عندنا ما يرجح فهم ابن حزم على الجصاص رحمته.

وأما أن يكون المنسوخ خارج القرآن فتراه موجوداً في مثل: قول النبي ﷺ: عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»<sup>(٣)</sup>، والنسخ هنا يعود إلى اصطلاح السلف؛ فقد يبدو لإمام أن يمنع من ادخار لحوم الأصحابي مثلاً للحكمة ذاتها التي منع لأجلها النبي ﷺ من الادخار، وليس كلامنا في مثل هذا النوع إنما كلامنا عن المنسوخ في القرآن.

فبزاعنا في وجود آيات منسوخة في القرآن المتلو الذي تركه لنا النبي ﷺ وفق الاصطلاح الأصولي، وأما وفق فهم السلف لمعنى النسخ فلا إشكال.

ربما يقال هنا:

فكيف ترون فيما رواه عاصم بن بهدلة، عن زر [بن حبيش]، قال: قال لي أبي بن كعب: "كأين تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كأين تعدّها؟" قال: قلت له: ثلاثاً وسبعين آية، فقال: قط،

(١) الفصول في الأصول (٢ / ٢٥٨).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤ / ٦٢).

(٣) مسلم (٢٢٢٠).



لَقَدْ رَأَيْتَهَا وَإِنَّهَا لَتُعَادِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَبَا فَارْجُمُوهُمَا  
الْبَيْتَةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) <sup>(١)</sup>؟

كيف ترون في هذه الرواية خاصة أن ابن حزم رحمته الله قال فيها: "هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ كَالشَّمْسِ  
لَا مَغْمَزَ فِيهِ" <sup>(٢)</sup>، وقال ابن كثير رحمته الله في تفسيره: "وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ  
فِيهَا قُرْآنٌ، ثُمَّ نُسِخَ لَفْظُهُ وَحُكْمُهُ أَيْضًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" <sup>(٣)</sup>، وذكر هذه الرواية الألباني رحمته الله <sup>(٤)</sup>؟

نقول: لا إشكال عندنا في الرواية ما دامت مقبولة، فهي تبين إحدى صور قوله تعالى ذِكْرُهُ:  
﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولكن الكلام عندنا ليس  
في آيات نُسِخَ لفظها وحكمها، فذلك الآيات لم نعرفها حتى نثبتها أو نتكلم فيها، وقد رأيت  
من قبل أن هذه الرواية يصحبها نظرٌ كبير في قبولها سنداً وممتناً، وعلى الرغم من ذلك فليس  
كلامنا عن هذا النوع، بل كلامنا عن إثبات قرآنية كلمات لم ترد بطريق القرآن، واعتراها  
عدم وضوح في دلالتها من جهة، وفي دلالة نصوص الأحاديث على قرآنتها من جهة أخرى،  
فالمنهجية الدقيقة تتمثل في عدم إثبات قرآنية آية بخبر متناقل، بل يجب الرجوع إلى  
المنهجية القرآنية المبنيّة على التواتر، ولعلّ هذا دعا ابن عباس رضي الله عنهما إلى التشديد على إثبات  
قرآنية ما بين الدفتين لما سئل: أترك النبي صلى الله عليه وآله من شيء؟ فقال: «ما ترك إلا ما بين  
الدفتين» <sup>(٥)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق (١٣٣٦٣)، أحمد (٢١٢٤٥) واللفظ له، وقال الأرنؤوط: إسناده ضعيف، وصححه  
الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٢) المحلى (١٢/١٧٥).

(٣) تفسير ابن كثير (٦/٣٧٥).

(٤) السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٥) البخاري (٥٠١٩).

## المبحث العاشر: أهم كتب النَّسخ القديمة والحديثة

كتب النَّسخ كثيرة لدى المُتقدِّمين من العلماء والمُتأخِّرين منهم، فقد "أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون" كما يقول الشُّيوطي<sup>(١)</sup>، ومما أنبته يراع المُتقدِّمين:

**أولاً:** كتاب: (النَّسخ والمَنْسُوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن) لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) رحمته الله وقد حَقَّقه محمد بن صالح المُديفر.

**ثانياً:** كتاب: (النَّسخ والمَنْسُوخ) لأبي جعفر النَّحاس أحمد بن محمد المُرادِي النَّحوي (ت ٣٣٨هـ) رحمته الله وقد حَقَّقه: د. محمد عبد السلام محمد.

**ثالثاً:** (نواسخ القرآن) لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) رحمته الله، وهذا الكتاب هو ذاته المُسمَّى: (عمدة الراسخ في المَنْسُوخ والنَّسخ)، وقد تراه باسم: (ناسخ القرآن ومنسوخه)، واختصره في كتاب: (المُصنَّف بأكفَّ أهل الرسوخ من علم النَّسخ والمَنْسُوخ).

**رابعاً:** (الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه) لمكِّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) فقد تفرَّد في كتابه حيث جمع فيه من كتب الأصول شرائط النَّسخ وأركانه وتقسيماته المختلفة،

(١) الإبتقان في علوم القرآن (٣/٧٢٨).

(٢) كتاب ابن الجوزي موسوعة في باب جمع فيه أقوال السلف في النَّسخ والمَنْسُوخ، وميَّز فيه بين النَّسخ وغيره، وردَّ كثيراً من دعاوى النَّسخ، وشنَّ حملاتٍ عنيفةً على من تقدَّمه؛ لإكثارهم من دعاوى النَّسخ، وقد كان يشتدُّ - أحياناً - في نقدهم إلى درجة العنف، فيقول: "وهذا كلام من لا يعي معنى ما يقول"، ويقول: "قلت: وهذا قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة اللغة العربية التي نزل بها القرآن على الحكم بنسخ القرآن". انظر: نواسخ القرآن، (٦٣، ٦٢، ٦٠).

وميز بين النسخ والتخصيص، ورد كثيرًا من دعاوى النسخ بما أوتي من سعة علم ومعرفة، وقد حققه أستاذنا الدكتور: أحمد حسن فرحات.

**خامسًا:** (رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار) لأبي إسحاق الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أستاذنا الدكتور: حسن محمد مقبولي الأهدل (ت ١٤٣٦هـ) رحمته الله.

ومن أفضل كتب المتأخرين:

**أولًا:** (النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية) للدكتور مصطفى زيد رحمته الله.

**ثانيًا:** (الآيات المنسوخة في القرآن الكريم) للأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي.

**ثالثًا:** (النسخ بين النفي والإثبات) للأستاذ محمد فرغلي، فقد ردّ على من تقدّمه ممن أنكر نسخ التلاوة دون الحكم، وأجاد وأفاد.

**رابعًا:** (نظرية النسخ) للدكتور شعبان محمد إسماعيل، وقد عنى بالردّ على اليهود والنصارى والمستشرقين.

ومن الكتب التي رأيتها ضعيفة التحرير يشعر المرء عند قراءتها بالوجع الكبير إن كان عني بالنسخ ما قصده المتأخرون:

كتاب (الناسخ والمنسوخ) المنسوب، لأبي عبد الله محمد بن حزم (ت ٣٢٠هـ) رحمته الله، وقد سبقت الإشارة إليه، وأنا في ريب كبير منه، وذلك أنّ المحقق يزعم أن اسم المؤلف (أبو عبد الله محمد بن حزم)، ولكنه يتكلم عنه على أنه أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ)، ثمّ إنك لا ترى تحقيق ابن حزم ولا أسلوبه ولا عارضته الحديثية ولا تحريره للمسائل، ودعني أريك بعضًا مما تتعثر به الأفهام عند قراءته، فهو

قَسَمَ السُّورَ حَسَبَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، فَجَعَلَ سُورًا نَاسِخَةً، وَسُورًا مَنْسُوخَةً، فَزَعَمَ أَنَّ السُّورَ الَّتِي لَمْ يَدْخُلْهَا نَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ ثَلَاثٌ وَأَرْبَعُونَ سُورَةً، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ السُّورَ الَّتِي فِيهَا نَاسِخٌ وَلَيْسَ فِيهَا مَنْسُوخٌ عِدْدهَا أَرْبَعُونَ سُورَةً، وَالسُّورَ الَّتِي دَاخِلْهَا النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ عِدْدهَا خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سُورَةً، فَهَذِهِ مِائَةٌ وَثَمَانٌ سُورٍ، وَلَمْ أَدْرِ مَاذَا بِشَأْنِ بَقِيَةِ السُّورِ، وَهَذَا التَّقْسِيمُ قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته الله نَاقِدًا لَهُ بِشِدَّةٍ: "إِنَّ هَذَا الْحَصْرَ تَخْرِيفٌ مِنَ الَّذِينَ حَصَرُوهُ"<sup>(١)</sup>.

اذكر مثلاً يوضح ضعف التحرير في (الناسخ والمنسوخ): المنسوب، لابن حزم.

**الجواب:** من النماذج التي ادعى فيها النسخ قوله: "سورة الأنعام: مكية غير تسع آيات،

وهي نزلت ليلاً، وهي تحتوي على أربع عشرة آية منسوخة:

أولاهن قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]:

منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿لِيَعْرِفَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح:

[٢]"<sup>(٢)</sup>.

وتابعه على ذلك حرفياً حتى كأنه نسخة منه: أبو القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي

المقري (ت ٤١٠ هـ) رحمته الله في كتابه: (الناسخ والمنسوخ)، وكذلك مُرعي بن يوسف الكرُمي

المقدسي الحنبلي (ت ١٠٣٣ هـ) رحمته الله في كتابه: (فلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في

القرآن)، فانظر له رحمته الله كيف زينَ العنوان، وأخلاه من التحقيق والبيان.

(١) نواسخ القرآن (ص: ٨٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ٣٧).

كيف رد ابن العربيّ رحمته الله على القول بالنسخ في آية الأُنعام السَّابِقَة؟

**الجواب:** بينما نجد ابن العربيّ رحمته الله يعقّب على ذلك، ويمنع ورود النَّسخ، فيقول: "قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأُنعام: ١٥]: كلام صحيح، ثابت، محكم، معلوم، وذلك أن قريشاً قالت للنبيّ صلوات الله عليه وآله: هذا كلام تُسبُّ فيه آلهتنا، وتُعَابُ آبائنا، فأنتا بقرآن غيره لا يكون فيه هذا، فنكون أقرب إلى اتِّباعك، فقال له سبحانه: قل ليس لي أن أفعل ذلك فإني: ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾، وهذا كما قال: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾﴾ [الحاقة: ٤٤، ٤٥]، وهذا لا يدفعه ما وعد به من المغفرة، فإن من قيل له: غفرنا لك ما فعلت وما تفعله لكرمك، إنما يقابل هذا بعظم الطاعة، والوعد بالأمثال أبداً ما بقي من عمره، فأما أن يقول إني قد أمنت فالآن أعصي؛ لأن ذلك مغفور، فذلك سبب هلاكه وخطئ منزلته، ولهذا قيل للنبيّ صلوات الله عليه وآله وقد قام حتى تَوَرَّمت قدماه: "قد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر"، قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»<sup>(١)</sup>، وإنما غفر الله ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر مع عصمته فيما يستقبل من عُمره وموافاته على أفضل أحواله"، وقال بعد ذلك في سورة الزُّمَر: "خوف العذاب بالمعصية لا يتعلّق به نسخ؛ لأنه معنى الحكمة، وفائدة التكليف، وركن من أركان الشريعة التي لا تززع، كما أنّ الرجاء في الثواب بالطاعة مثله، فهذان أصلان في طرفي التقابل، لا يتزعزعان ولا يرتفعان أبداً. وقوله تعالى: ﴿لِيَعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]، وإن كان وعداً حقاً، وقولاً صدقاً، وشرفاً تاماً قطعاً، فإنه لا يرفع هذا الكلام، ولا ينفي هذا الجزاء والشرط بل يحقّقه، فإنه ليس يقتضي وعد المغفرة لذنب الاسترسال على الذنب، بل يقتضي المبالغة في

(١) البخاري (٤٨٣٦)، واللفظ له، مسلم (٧٢٢٧).

اجتنابه جزاء على ما شُرف به وقد قال عليه السلام: «أفلا أكون عبداً شكوراً»، إشارة إلى أن هذه المنزلة الشريفة في الغاية تقتضي في امتثال الطاعة، واجتناب الذنوب النهائية، وليس هذا بخافٍ إلا على أهل الغباوة<sup>(١)</sup>.

ما موقف ابن الجوزي رحمته الله من القول بالنسخ في هذه الآية؟

الجواب: وكذلك نرى ابن الجوزي رحمته الله يمنع ورود النسخ هاهنا ويحررُ الموضوع، فيقول: "زعم بعضهم أنه كان يجبُ على النبي عليه السلام خوف عواقب الذنوب، ثم نسخ بقوله: ﴿لِيَعْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]، ثم يعقبُ على ذلك فيقول: "الظاهر من هذه المعاصي الشرك؛ لأنها جاءت عقب: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] فإذا قدرنا بالعفو من ذنبٍ إذا كان، لم تُقدر المسامحة في شركٍ لو تصوّر، إلا أنه لما لم يُجزه في حقّه، بقي ذكره على سبيل التهديد والتخويف من عاقبته كقوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فعلى هذا الآية محكمة، وتوكيده أنها خبرية، والأخبار لا تنسخ"<sup>(٢)</sup>.

ومما ذكّر في (الناسخ والمنسوخ) المنسوب لابن حزم رحمته الله، أنه عقد باباً للآيات المنسوخة بالأمر بالقتال، وجعل عنوان هذا الباب: باب الإعراض عن المشركين في مائة وأربع عشرة آية<sup>(٣)</sup>، وهن في ثمانٍ وأربعين سورة، وذكر منها مثلاً: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣] حتى جعل: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] منسوخة بـ ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]، وعلى الرغم من نفيه النسخ في الأخبار، إلا أنه جعل أول المنسوخ

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم للقاضي ابن العربي (٢ / ٢٦٦)، (٢ / ٣٤٩).

(٢) المصطفى بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣١).

(٣) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ١٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالصَّيِّئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وعلى كلِّ حال فإنَّ هذه الكثرة للمنسوخ لا تستقيم إلا بإدخال التخصيص والاستثناء والإطلاق فيها.

### أسئلة تقويمية:

- س١: اذكر أقسام النسخ باعتبار المصدر.
- س٢: قسم بعض العلماء النسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام، اذكرها.
- س٣: ما رأيك في منسوخ التلاوة دون الحكم؟
- س٤: هل ثبت قرآنية هذا النوع الذي قيل عنه بأنه كان متلوًّا ثم نسخ؟
- س٥: اذكر خلاصة ما قاله الإمام الجصاص رحمته الله في منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم.
- س٦: ما التخريج العلمي لقول عائشة رضي الله عنها: «كَانَ فِيْمَا أُنزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ»؟
- س٧: اذكر بعض كتب المُتَقَدِّمِينَ في النسخ؟
- س٨: اذكر بعض كتب المُتَأَخِّرِينَ في النسخ؟
- س٩: ما رأيك بكتاب: (النسخ والمنسوخ) المنسوب لابن حزم رحمته الله؟
- س١٠: اذكر بعض الكتب التي وُصِفَتْ بضعف التحرير في النسخ.

## الأصل الخامس: علمُ الاتّصال القرآني

### (المناسبات القرآنية)





ويتضمّن دراسة المباحث الآتية:

المبحث الأول: أهميّة علم الاتّصال القرآني.

المبحث الثاني: علاقة (علم الاتّصال القرآني) بأصول التفسير.

المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهمّ مصادره.

المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة.

المبحث الخامس: فوائد هذا العلم.

المبحث السادس: آراء مغايرة في علم المناسبات.

المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب.

المبحث الثامن: القانون الكلّي لمعرفة المناسبة.

المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض.

### المبحث الأول: أهميّة علم الاتّصال القرآني

هذا العلم جزء من علم أوسع منه يمكن أن نطلق عليه: علم الاتّصال القرآني، أو علم النّظّم القرآني؛ فالحديث فيه يدور حول الارتباط المُحكّم بين السُّور والمحاوِر والأقسام والآيات في القرآن الكريم.

ستقول: عرفنا أن القرآن يتألّف من سُورٍ، وأجزاء، فما المراد بالمحاوِر والأقسام؟

الجواب: التقسيم المشهور في عهد النبي ﷺ نوعان:

**النوع الأول:** التقسيم السُّباعي للقرآن المجيد الذي يتمّ ختم القرآن من خلاله في سبعة أيام

الوارد في حديث أوس بن حذيفة الثقفي رضي الله عنه قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ

أسلموا من ثقيف من بني مالك، أنزلنا في قبة له فكان يختلف إلينا بين بيوته وبين المسجد،

فإذا صلّى العشاء الآخرة انصرف إلينا، ولا نبرح حتى يُحدّثنا ويشتكي قريباً ويشتكي أهل

مكة، ثم يقول: «لا سواء»، كنا بمكة مُسْتَدَلِّين ومُسْتَضْعَفِينَ، فلَمَّا خرجنا إلى المدينة كانت سِجَالِ الحَرْبِ علينا ولنا». فمكثت عِنَّا ليلة لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العشاء، قال: قلنا ما أمكثك عِنَّا يا رسول الله؟ قال: «طراً عليّ حِزْبٌ من القرآن فأردتُ أن لا أخرج حتى أَقْضِيَهُ» قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا قلنا: كيف تُحزَّبون القرآن؟ قالوا: نُحزَّبُهُ ثلاثَ سُورٍ، وخمسَ سُورٍ، وسبعَ سُورٍ، وتسعَ سُورٍ، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحِزْبُ المَفْصَلِ من قاف حتى يُخْتَمَ<sup>(١)</sup>، واختصر العلماء أسماء السُّور التي يبدأ بها هذا التقسيم في قولهم: (فمي بشوق)، فالفاء: من سورة الفاتحة إلى آخر النِّسَاءِ، والميم: من سورة المائدة إلى آخر التوبة، والياء: من سورة يونس إلى آخر النَّحْلِ، والباء: من سورة بني إسرائيل - أي الإسراء - إلى آخر الفرقان والشين: من سورة الشعراء إلى آخر يس، والواو: من سورة والصفات إلى آخر الحجرات، والقاف: من سورة ق إلى آخر سورة النَّاسِ.

**النوع الثاني:** التقسيم الرباعي: الوارد في حديث وإثله بن الأُسْقَعِ رحمته الله أن النبي ﷺ قال: «أُعْطِيَتْ مكان التوراة السبع، وأُعْطِيَتْ مكان الزبور المئين، وأُعْطِيَتْ مكان الإنجيل المئاني، وفُضِّلَتْ بالمُفْصَلِ»<sup>(٢)</sup>.

والنوع الأول والثاني ليس محلَّ بحثنا هنا، ولكن يعيننا في دراسة (علم الاتِّصال القرآني) بشكل رئيس: المحاور، والأقسام التي تتكوَّن منها كل سورة، وكذا الاتِّصال والتناسب بين السُّورَة والتي قبلها والتي بعدها، فضلاً عن تناسب آيات السُّورَة الواحدة.

(١) أحمد (١٦٢١١)، وضعفه الأرنؤوط والألباني، ولكنَّ العراقيَّ من قبلهما حسَّنه في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٣٢٧)، والعمل به مشهور.

(٢) أحمد (١٧٠٢٣)، وحسَّن الأرنؤوط إسناده، وصحَّحه الألباني بمجموع طرقه. الصحيحة (١٤٨٠).

وأقصد بالمحاور: المقاطع الكبرى التي تتكون منها كل سورة، وهي تمثل موضوعاتها الكبرى، وقضاياها الرئيسة حسب تتابع الآيات، وأما الأقسام فأريد بها: المقاطع التي يتكوّن منها كل محور من محاور السورة، والعناية بإبراز اتصال هذه المحاور والأقسام وانتظامها في عقدٍ واحدٍ، هو ما نقصده من دراستنا لعلم (الاتصال القرآني)، أو (نظام القرآن).

ستقول: لماذا نتكلّم عن علم نظام القرآن الكريم، وعن علم المناسبات بين السور والآيات؟

والجواب عن ذلك يتلخّص في الآتي:

**أما أولاً:** لأنّ ترتيب الآيات توقيفيّ إجمالاً؛ وكذلك السور على الرّاجح، وهذا الترتيب يقتضي وجود حكمة في وضع آيات نزلت متأخرة في في أول السورة مثلاً والعكس، فيحتاج المفسّر إلى معرفة نظام القرآن في سورته وآياته، وسبب وضع كل منها في موضعه دون أن يكون موضعه في مكان آخر، ولذا وقع البحث أيما أولى البداءة به: بتقدّم السبب على المسبّب أو بالمناسبة؛ لأنها المصحّحة لنظم الكلام وهي سابقة على النزول، والتحقيق التفصيل بين أن يكون وجه المناسبة متوقفاً على سبب النزول كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فينبغي فيه تقديم ذكر السبب؛ لأنّه من باب تقديم الوسائل على المقاصد وإن لم يتوقّف على ذلك فالأولى تقديم وجه المناسبة<sup>(١)</sup>.

**وأما ثانياً:** فلأن الله ﷻ سَوَّرَ السورة القرآنية، فجعل هذه الآيات التي توجد في السورة مسورة بسورتها؛ ولا بدّ أن تظهر الحكمة من هذا التسوير لهذه الآيات دون غيرها، وقل لي:

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٤).

ألم تر إلى ربك - تعالى شأنه - كيف جمع للقرآن المجيد في خصائصه بين الحكمة والإحكام؟

فأما الحكمة ففي مثل قوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١، لقمان: ١]، فهذا دليل على الحكمة في نظمه ومعناه، وكيف تتّم الحكمة في المعنى دون الحكمة في النظم؟ وأما الإحكام فقد قال ربي جلّ ذكره: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ، ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، فالآيات أحكمت ثم فُصِّلَتْ وَفَقًا لذلك الإحكام، فهو كتاب مُحَكَّمٌ في سُورِهِ، وآياته يتّصل بعضها ببعض على أكمل وجه وأتمّه، وذلك يقتضي معرفة المناسبات بين الآيات والسُور التي تكاد أن تُشكّل كلمة واحدة ليستبين إعجاز القرآن، ودقّة نظمه ونظامه.

ماذا قال الرَّازِيُّ رحمته الله عن أهميّة علم المناسبات؟

الجواب: قال الإمام الرَّازِيُّ رحمته الله عن علم المناسبات: "أكثر لطائف القرآن مُودَعَةٌ في الترتيبات والروابط"<sup>(١)</sup>، وذكر رحمته الله عدم اهتمام جمهور المُفسِّرين بذكر لطائف هذا العلم، فقال عن سورة البقرة: "ومن تأمّل في لطائف نظم هذه السُورة وفي بدائع ترتيبها عَلِمَ أَنَّ القرآن كما أنّه معجزٌ بحسب فصاحة ألفاظه وشرف معانيه، فهو أيضًا معجزٌ بحسب ترتيبه ونظم آياته... إلا أني رأيت جمهور المُفسِّرين معرضين عن هذه اللطائف، غير مُتنبِّهين لهذه الأمور"<sup>(٢)</sup>.

(١) مفاتيح الغيب (١٠ / ١١٣).

(٢) تفسير الرازي (٧ / ١٠٦).

وأما ثالثًا: فلأنَّ الله ﷻ وَصَفَ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ غَيْرُ ذِي عِوَجٍ، فيقول سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف: ١]، وقال تعالى ذِكْرُهُ: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]؛ أفيكون غير ذي عوجٍ في معناه، ولا يكون كذلك في لفظه ومبناه؟  
وأما رابعًا: فلأنَّ للسِّيَاقَ أثرًا في فَهْمِ الْمُتَسَاقِ:

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ بَشِرُوا هُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قيل: هو الولد، وقيل: ليلة القدر، وقيل: ما أحله لكم ورخص لكم، ورجح بعضهم الأول؛ لمناسبته السِّيَاقِ، حيث جاء عَقِبَ قوله: ﴿فَالَّذِينَ بَشِرُوا هُنَّ﴾؛ ولكنك إن تأملت الآية وجدت السِّيَاقَ يشهد للأقوال الثلاثة جميعًا، فكلُّ من الولد وليلة القدر وذکر ما أحلَّ ورخص تَصَمَّتْهُ الآياتُ، أو أشارت إليه صراحة أو كناية، ولذا قال الزَّرْكَشِيُّ رحمته الله:  
"المناسبة علمٌ شريفٌ، تَحْزُرُ به العقول، ويُعْرَفُ به قَدْرُ القائل فيما يقول" (١).

وأما خامسًا: فلأنَّ الْقُرْآنَ كتابَ هِدَايَةٍ، وَتَرْبِيَةٍ، وَتَزْكِيَةٍ، وَإِعْجَازٍ، فَتَنْظُمُهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كذلك، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الكلام متصلاً متتابعًا حكيمًا محكمًا.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٥).

## المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير

ما علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير؟

**الجواب:** يظهر لك ارتباط هذا العلم بأصول التفسير بصورة واضحة من جهة أن المُفسِّر يحتاج إلى معرفة نظام القرآن في سُورِهِ وآيَاتِهِ؛ لِيَبَيِّنَ وَجَهَ الإعجاز والهداية من جهة، وليُظْهِرَ له معنى الآياتِ تحديداً من جهةٍ أخرى.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

والذِّكْرُ للإعْجَازِ، والتَّزْكِيةِ جَاءَ، كَذَا هِدَايَةِ، تَرْبِيَةِ  
فَنظْمُهُ كَذَاكَ فِي الإِتْقَانِ وَالْهَدْيِ، وَالْإِعْجَازِ، وَالْبَيَانِ  
وَأَمَّا سَادِسًا: فَلِلرَّدِّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مُتَنَافِرٌ مُتَنَائِرٌ الْأَجْزَاءِ، فَهَمْ رَأَوْا فِيهِ كَثْرَةَ  
المثاني، وهي الآيات المتماثلات أو المُتَشَابِهَاتِ لفظاً أو معنى، وقد تَكَرَّرَتْ فِي مَوَاضِعَ  
مُتَعَدِّدَةٍ، ورَأَوْا قِصَصًا مَتَمَاثِلَةً أو مُتَشَابِهَةً تَكَرَّرَتْ، ووجدوا متكاملاتٍ موضوعيةً قد فُرِّقَ  
بينها كالرِّبَا تجده في ثلاثِ سُورٍ، والطلاق تجده في سُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ، والسَّيْرَةُ النَبَوِيَّةُ تجدها  
مفْرَقَةً دون رابط تاريخيٍّ، وانظر -مثلاً- إلى المنهج القرآني في إيراد أحداث غزوة بدر في  
سورة الأنفال تجده مخالفاً كلِّ المخالفة للمنهج التاريخيِّ، ولمَّا لم توجد المناسبة بصورة  
مباشرة زعم بعضُ المستشرقين أنَّه كتابٌ متنافرُ الأجزاء، يَصْعُبُ عَلَى قَارِئِهِ فَهَمْ تَرَابُطُ  
آيَاتِهِ.

## المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهم مصادره



ما أبرز معالم نشأة علم الاتصال القرآني؟

الجواب: تتلخص معالم نشأة هذا العلم فيما يأتي:

أولاً: بدايته، كما قال البقاعي رحمته الله في كتابه: (مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور):

"وقد كان أفاضل السلف يعرفون هذا بما في سليقتهم من أفانين العربية، ودقيق مناهج الفكر

البشرية، ولطيف أساليب النوازع العقلية"<sup>(١)</sup>، واستدل على ذلك بأن أعرابياً - لم يكن قرأ القرآن - سمع قارئاً يقرأ آية: ﴿فَإِنْ رَأَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، فأبدله القارئ فقال: (عَفُورٌ رَحِيمٌ)، فقال الأعرابي مصوباً: "إنَّ الحكيم لا يذكر العُفْران عند الرِّلِّ؛ لأنه إغراء عليه"<sup>(٢)</sup>.

ما موقف الإمام الطَّبْرِيِّ رحمته الله من علم المناسبات؟

**الجواب:** إن رجعت إلى شيخ المُفسِّرين الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) رحمته الله تجده قد أشار إلى المناسبات بين الآيات في مواضع من تفسيره، وجعل السِّياق أحد القواعد المُرجَّحة للمعاني، فمن ذلك رَبُّطُهُ الآية (١٢٦) من سورة النَّسَاء بما قبلها من ذِكْر أَنَّ اللَّهَ تعالى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، حيث قال: "القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ حُكِيمًا﴾ [النَّسَاء: ١٢٦]: قال أبو جعفر: يعني بذلك جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النَّسَاء: ١٢٥]؛ لطاعته ربَّه، وإخلاصه العبادة له، والمسارعة إلى رضاه ومحبته، لا من حاجة به إليه وإلى حُلَّتِهِ، وكيف يحتاج إليه وإلى حُلَّتِهِ، وله ما في السموات وما في الأرض من قليل وكثير مُلْكًا، والمالك الذي إليه حاجةٌ، مُلْكه دون حاجته إليه؟ يقول: فكذلك حاجة إبراهيم إليه، لا حاجته إليه، فيتخذه من أجل حاجته إليه خليلاً، ولكنه اتخذه خليلاً؛ لمسارعة إلى رضاه ومحبته. يقول: فكذلك فسارِعوا إلى رضاي ومحبي لأتخذكم لي أولياء"<sup>(٣)</sup>.

وتجد للطبري رحمته الله تعالى لفتاتٍ عظيمةً في علم الاتصال تعكس شخصيته المُتفرِّدة في علم التفسير.. إنها الشخصية التي لا أعرف لها نظيراً بين المُفسِّرين إلى عصرنا، فخذ أيضاً من ذلك

(١) مصاعد النظر (ص: ١٥٣).

(٢) ينظر ذلك كاملاً في: مصاعد النظر (ص: ١٥٣ وما بعدها)، الكشاف (١/ ١٢٥)، تفسير النسفي (١/ ١٠٠).

(٣) تفسير الطبري (٩/ ٢٥٢).



رَبُّهُ بَيْنَ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠] وقوله بعد ذلك: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٣١]، حيث يقول ﷻ: "وإنما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ﴾، تنبيهاً منه خلقه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته؛ ليفزعوا إليه عند الجزع من الحاجة، والفاقة، والوحشة بفراق سكنه وزوجته، وتذكيراً منه له أنه الذي له الأشياء كلها، وأن من كان له ملك جميع الأشياء، فغير متعذر عليه أن يغنيه، وكل ذي فاقة وحاجة، ويؤنس كل ذي وحشة"<sup>(١)</sup>.

مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ عِلْمَ الْمُنَاسِبَاتِ؟

ثانياً: ذكروا أن ممن أظهر ببغداد علم المناسبات الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري الشافعي (ت ٣٢٤هـ) - وكان غزير العلم في الشريعة والأدب - كان يقول على الكرسي إذا قرئت عليه الآية: لِمَ جَعَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَى جَنْبِ هَذِهِ؟ وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة؟ وكان يُزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: ثم جاء محمد بن علي الشاشي الفقيه الشافعي، المعروف بالقفال الكبير (ت ٣٦٥هـ) ﷻ، قال فيه الذهبي ﷻ: سئل أبو سهل الصُّعْلُوكِيُّ (ت ٣٦٩هـ) عن تفسير أبي بكر القفال، فقال: "قَدَّسَهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَدَنَّسَهُ مِنْ وَجْهِهِ" أي: دَنَّسَهُ مِنْ جِهَةِ نُصْرَةِ الْاِعْتِرَالِ<sup>(٣)</sup>، واستفاد منه السيوطي ﷻ في المناسبات، وبين أن الرازي ﷻ نقل عنه<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير الطبري (٩ / ٢٩٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٦).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٣١٠).

(٤) ينظر: الإتيان في علوم القرآن (٣ / ٣٧٦).

هكذا قال الصعلوكي رحمته الله، وغير خافٍ عنك أن التَّهَمَ تفتقر إلى التَّبِينِ والتَّشْبِثِ إلا أن تكون صادرةً عن معصومٍ، ولا معصوم بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكثيراً ما يَتَّهَمُ المرء بالانتساب إلى مذهب لمجرد أنه حكاة وعقَّبَ عليه بما لا يفيد رَدَّهُ، أو حكاة ولم يُعَقَّبَ عليه، أو أقرَّ ببعض مسأله التفصيلية التي تحتمل النظر.. فما الضير من مثل ذلك؟ وهل مثل هذا إلا الانصاف ذاته، ولقد رأيتُ أن الإمام ابن حَجَرٍ رحمته الله تعالى بعد الرَّازِي رحمته الله يُكثِرُ من النَّقْلِ عن القَفَالِ رحمته الله، وذلك دال على رتبته العلمية<sup>(١)</sup>.

ولقد أحسن الذهبيُّ النَّقَادُ البصيرُ المُحِبُّ رحمته الله حين عَقَّبَ على قول الصعلوكي بقوله: "قلت: قد مرَّ موته، والكمال عزيز، وإنما يُمدَّحُ العالمُ بكثرة ما له من الفضائل، فلا تُدْفَنُ المحاسنُ لورُطَةٍ، ولعلَّه رجع عنها، وقد يُغفَرُ له باستفراغه الوُسْعَ في طلب الحقِّ، ولا قوة إلا بالله"<sup>(٢)</sup>.

**رابعاً:** وقد شكَا القاضي أبو بكر بن العربيُّ (ت ٥٤٣هـ) رحمته الله في كتابه: (سراج المريدين) من ضَعْفِ النظر في هذا العلم، وقال: "ثم فتح اللهُ سبحانه لنا فيه، فلما لم نجد له حَمَلَةً، ورأينا الخلق بأوصاف البَطَلَةِ، ختمنا عليه، وجعلناه بيننا وبين الله، ورددناه إليه"<sup>(٣)</sup>.

**خامساً:** وتعرَّضَ له الفخر الرَّازِيُّ محمد بن عمر (ت ٦٠٦هـ) رحمته الله، فقال: "أكثر لطائف القرآن مُودَعَةٌ في التَّرتيبات، والرَّوابطُ"، وبيَّنَ أنَّ الإعجاز الأسلوبِيَّ يرجع إليه<sup>(٤)</sup>، وله - غير التفسير - كتاب: (أسرار التنزيل وأخبار التأويل)<sup>(٥)</sup>، وتوفي قبل إتمامه<sup>(٦)</sup>، هكذا ذكر بعض

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/٥١٣)، (٨/٦٨٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/٣١٠).

(٣) البرهان (١/٣٦)، تنوير الحوالك (١/٢٣٩).

(٤) تفسير الرازي (٥/٢٤٥) عند تفسير سورة النساء الآية (٥٨).

(٥) الوافي في الوفيات (١/٥٤١).

من تَرَجَّم له ﷺ، وعندما تقرأ كتابه: (أسرار التنزيل) لا تجده في اللطائف القرآنية، بل هو في كلمة: "لا إله إلا الله" ومعانيها، وثمراتها، وأسرارها.

فإن قلت هلاً ضربت لنا مثلاً يوضح اهتمام الرّازي بعلم المناسبات؟

الجواب: اضرب لهم مثلاً لذلك عند تفسيره لقوله تعالى ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فقال: " (لَيْسَ) فِعْلٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ اسْمٍ يَكُونُ هُوَ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَفِيهِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: لَيْسَ الثَّوَابُ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَالْوَعْدُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَنَدْخُلُهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [النساء: ١٢٢] الْآيَةِ، ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، أَي: لَيْسَ يُسْتَحَقُّ بِالْأَمَانِيِّ، إِنَّمَا يُسْتَحَقُّ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

الثَّانِي: لَيْسَ وَضَعُ الدِّينِ عَلَى أَمَانِيكُمْ.

الثَّالِثُ: لَيْسَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ بِأَمَانِيكُمْ.

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ إِسْنَادَ: (لَيْسَ) إِلَى مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِيمَا قَبْلَ أَوْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ إِلَى مَا هُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ" (١).

سادساً: جاء أبو الحسن علي بن أحمد الحرّالي الأندلسي (ت ٦٣٧هـ) ﷺ، فأشار إليه في كتابه: (مفتاح اللب المقفل على فهم القرآن المنزل)، وكثيراً ما ينقل عنه الإمام البقاعي ﷺ في (نظم الدرر) (٣)، ويحتفي به، ولولا ما تراه من ظهور الفلسفة والمنطق الزائد عن حده في عباراته لكان مبيئاً، ولا يخلو من فوائد.

=

(١) كشف الظنون (١ / ٨١).

(٢) تفسير الرازي (١١ / ٢٢٥).

(٣) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والدرر (١ / ٢٣، ٢٨....) ومواضع كثيرة جداً.

ما مدى تأثير البقاعي بالحرالي في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تيمية من تفسير البقاعي؟  
 الجواب: بين المقرئ أن البقاعي استفاد من تفسير الحرالي، وأثنى عليه فقال: «وهو تفسير حسن، وعليه نسج البقاعي مناسباته، وذكر أن الذي وقف عليه منه من أول القرآن إلى قوله في سورة آل عمران: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]»<sup>(١)</sup> والظاهر أنه استفاد منه أصولاً... وذكر الذهبي أن ابن تيمية حطَّ على تفسيره؛ لسيِّره على طريقة الفلاسفة، ولإغرابه في مواضع كمعرفة وقت خروج الدجال.<sup>(٢)</sup>

مَنْ أَوْلَ مَنْ أَفْرَدَ عِلْمَ الْمُنَاسِبَاتِ بِالتَّصْنِيفِ؟

سابعاً: أَوْلَ مَنْ أَفْرَدَ عِلْمَ الْمُنَاسِبَاتِ الْقُرْآنِيَةَ بِالتَّصْنِيفِ هُوَ: أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَنْدَلِسِيِّ النَّحْوِيِّ الْحَافِظِ رحمته الله (ت ٧٠٨هـ) صاحب: (البرهان في تناسب سور القرآن)، و(ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المُتَشَابِهِ اللَّفْظِ مِنَ التَّنْزِيلِ)، وأشار إلى هذا الفن ابن القيم رحمته الله (ت ٧٥١هـ) في: (الفوائد المشوق إلى علوم القرآن)<sup>(٣)</sup>، وتنبه ولي الدين الملوئي (ت ٧٧٤هـ) - شيخ الزركشي رحمته الله - له فقال: "ينبغي في كل آية أن يُبْحَثَ أَوْلَ كُلِّ شَيْءٍ عَنْ كَوْنِهَا مُكَمَّلَةً لِمَا قَبْلَهَا، أَوْ مُسْتَقَلَّةً، ثُمَّ الْمُسْتَقَلَّةُ مَا وَجِهَ مُنَاسِبَاتُهَا لِمَا قَبْلَهَا؟ فَفِي ذَلِكَ عِلْمٌ جَمٌّ، وَهَكَذَا فِي السُّورِ يُطَلَّبُ وَجْهَ اتِّصَالِهَا بِمَا قَبْلَهَا، وَمَا

(١) نفع الطيب (٢/ ١٨٧).

(٢) تاريخ الإسلام (٤٦/ ٣٣٧).

(٣) بين الشيخ بكر أبو زيد رحمته الله عدم صحة نسبة الكتاب إلى ابن القيم رحمته الله من عدة أوجه. ينظر كتاب ابن القيم

الجوزية حياته آثاره موارد (٢٩١-٢٩٢).

سبقت له<sup>(١)</sup>، وجاء الزركشي (ت ٧٩٤هـ) فأشار إلى بعض أصول هذا العلم في كتابه: (البرهان في علوم القرآن).

اذكر أهم الكتب المؤلفة في علم المناسبات القرآنية.

ثامناً: من أهم كتب علم المناسبات: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعي إبراهيم بن عمر (ت ٨٨٥هـ) تلميذ المشدلي<sup>(٢)</sup>، وذكر في آخره أنه أقام فيه أربع عشرة سنة، وقال في آخره: "وسمّيته: (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)، ويناسب أن يُسمّى: فتح الرحمن في تناسب أجزاء القرآن. وأنسب الأسماء له: ترجمان القرآن ومُبدي مناسبات الفرقان"، ثم اختصره في: (دلالة البرهان القويم على تناسب آي القرآن العظيم)، وله: (مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور)، قال: ويصلح أن يسمى: (المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى)<sup>(٣)</sup>.

ما السمات التي اتسم بها كتاب البقاعي<sup>(٤)</sup> (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟  
الجواب: عندما تقرأه يبدو لك فيه علمٌ جمٌّ، وتدبّرٌ بديعٌ لكلام الله تعالى ذكره، وقد اتسم بأمرين أساسيين:

أولهما: المناسبات بين الكلمات والآيات، والسور، وقد يذكر أحياناً المقاصد العامة للسورة، لكنه غالباً يُغفلها ويكتفي بالمناسبة الآتية، أي: القرينة بين هذه الآية وتلك الآية، أما النظام العام للسورة فلا يحتفي به حفاوته بالمناسبات الجزئية.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٧).

(٢) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢٢/ ٤٤٣، ٤٤٤).

**وثانيهما:** كثرة نقله عن كتب أهل الكتاب، وأسفارهم حتى ربّما رأيت عشر صفحات أو أكثر في النقلِ عنهم، وقد شنعَ عليه قومٌ ذلك، فإن أنصفتِ وَجَدتَ فعَلُهُ من أعظم المزايا سواء أكان ذلك لبيان مَزِيَّةِ الكلام الإلهي الخاتم، أم للمقارنة بين العلم الذي يُقدِّمهُ القرآن، والعلم الذي يُقدِّمهُ الكتاب المُقدَّسِ عند أهل الكتاب بما اختلط فيه من التحريف.

**تاسعاً:** ومن كتب علم المناسبات: (تناسق الدرر في تناسب السور) للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي رحمته الله (ت ٩١١هـ)، وكان قد سمّاه سابقاً: (نتائج الفكر في تناسب السور)<sup>(١)</sup>، وطبع تحت اسم: (أسرار ترتيب القرآن)<sup>(٢)</sup>، وهذا الكتاب جزءٌ أفرده من كتاب له أكبر منه هو كتاب: (أسرار التنزيل)، وهو جامع لمناسبات السور والآيات<sup>(٣)</sup>، كما أنّ في كتابه الحافل الإلتقان إشاراتٍ لأُسُسِ هذا العلم، وله كتاب رابع هو: (مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع)<sup>(٤)</sup>، وأشار إليه في الإلتقان<sup>(٥)</sup>.

**عاشراً:** ثم جاء عبد الحميد بن أحمد الأنصاري الفراهي رحمته الله (ت ١٣٤٩هـ): فألف فيه: (نظام القرآن)، و(دلائل النظام)، و(التكميل في أصول التأويل)، وتستطيع أن تزعم أنه من

(١) ينظر: تناسق الدرر في تناسب السور (ص: ٥٥)، والعجيب أن السيوطي قد نصّ على أن اسمه (تناسق الدرر) في المقدمة، لكن المحقق أخرجه باسم (أسرار ترتيب القرآن) في طبعين أُخرَين للكتاب.

(٢) طبعته دار الاعتصام، باسم (أسرار ترتيب القرآن)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط ٢، سنة ١٩٧٨م، وطبع أيضاً بهذا الاسم في دار الفضيلة بالقاهرة، بتحقيق عبد القادر المتقدم، ومرزوق علي إبراهيم، في حين طبعته دار الكتب العلمية، بتحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط ١، سنة ١٩٨٦م، باسم: (تناسق الدرر في تناسب السور).

(٣) الإلتقان (٢/ ٢٨٨).

(٤) والكتاب طبعته مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، تحقيق: د. عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، ط ١، ١٤٢٦هـ، وذكر السيوطي في مقدمة هذا الكتاب أنه للمناسبات التي بين المطالع والخواتيم (ص: ٤٧).

(٥) الإلتقان (٢/ ٢٩٦).

المجددين في هذا الباب، إلا أنه لم يُكْمَل تفسيره، ولقد تفرّد بلفئاتٍ نادرة في بيان نظام القرآن المجيد، ولم يرض الاكتفاء بالمناسبات الجزئية بين الآيات حتى حاول التعميد التام لكيفية الوصول إلى نظام السورة كاملاً.

**أحد عشر:** ثم جاء الشيخ محمد عبده، كما في: (تفسير المنار)، حيث نقل عنه تلميذه محمد رشيد رضا رحمته الله الاعتناء بهذا الفن، وكذا تلاميذ الأستاذ محمد عبده كمصطفى المراغي رحمته الله.

**ثاني عشر:** ومن هذه الجهود المباركة المتميزة الكتاب الأعجوبة الذي أنتجه يراع الشيخ الدكتور: محمد عبد الله دراز رحمته الله (ت ١٣٧٧ هـ): (النبأ العظيم)، وإن كنت عند التأمل تجد أصل نقوله وتقريراته ترجع إلى نقولٍ واضحةٍ عن الإمام الرّازي رحمته الله غير أنه تميّز بمزيد عطاء، وإخراج الكلمات مُزيّنة بحلّيٍّ مُزخرف زاد إظهار الإعجاز القرآني، وأبان بهاءه. وكذا ظهر الاهتمام بهذا العلم عند الأستاذ سيّد قطب (ت ١٣٨٥ هـ) رحمته الله في كتابه الفريد: (في ظلال القرآن الكريم)، وفي كتابه الآخر: (التصوير الفني في القرآن).

**ثالث عشر:** ومن الجهود في هذا الباب كتاب: (جواهر البيان في تناسب سُور القرآن) للشيخ عبد الله بن محمد الصديقي الغماري رحمته الله، وقال عنه نظماً:

وكتبتُ مثلَ كتابهم	بَحْثاً يُؤَيِّدُهُ النَّظْرُ
أعملتُ فيه قريحتي	واخترتُ أنسبَ الفِكرُ
وأتيْتُ من عَينِ المساءِ	ئالَ بالبدائعِ والغُرُرُ
ألهمتُ من فيضِ الإله	بفيضِ فضيلِ مُدْخَرُ
حمداً لوأهبَ فُضُله	ولله التَّطَوُّلُ إذ سَترُ

وصلاته دوماً على خير البرية من مضر<sup>(١)</sup>

### المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة:

عرّف المناسبة لغة واصطلاحاً.

أولاً: المناسبة لغة:

من (نَسَبَ) وهي كلمة تدل على اتّصال شيءٍ بشيءٍ، ومنه النَّسَبُ، سُمِّيَ لِاتِّصَالِهِ وَلِلاتِّصَالِ بِهِ. فَتَقُولُ: نَسَبْتُ أَنْسُبُ بضم السين وكسرهما، وَهُوَ نَسِيبٌ فُلَانٍ، وَالنَّسِيبُ وَالنَّيْسَانُ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِاتِّصَالِ بَعْضِهِ مِنْ بَعْضٍ<sup>(٢)</sup>، وَتُسْتَعْمَلُ النَّسَبَةُ فِي مَقْدَارَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ بَعْضُ التَّجَانُسِ يَخْتَصُّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْآخَرِ<sup>(٣)</sup>، وَالنَّسَبَةُ الْمَقَارِبَةُ، وَفُلَانٌ يُنَاسِبُ فُلَانًا أَي: يُقْرَبُ مِنْهُ وَيُشَاكِلُهُ، وَمِنْهُ النَّسِيبُ الَّذِي هُوَ الْقَرِيبُ الْمُتَّصِلُ، وَمِنْهُ الْمُنَاسَبَةُ فِي الْعِلَّةِ فِي بَابِ الْقِيَاسِ إِذَا حَصَلَتْ مَقَارِبَتُهُ لِلْحَكْمِ ظُنُّ عِنْدَ وَجُودِ ذَلِكَ الْوَصْفِ وَجُودُ الْحُكْمِ، وَلِهَذَا قِيلَ: الْمُنَاسَبَةُ أَمْرٌ مَعْقُولٌ إِذَا عُرِضَ عَلَى الْعُقُولِ تَلَقُّتُهُ بِالْقَبُولِ.

ثانياً: المناسبة اصطلاحاً:

عرفها ابن العربي رحمته الله فقال: "ارتباط أيّ القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة مُتَسَقَّةَ المعاني منتظمة المباني علمٌ عظيم"<sup>(٤)</sup>، وعرف ابن القيم رحمته الله التناصب بأنه:

(١) ذكر هذه الأبيات في جواهر البيان قبل المقدمة كاستهلال له.

(٢) مقاييس اللغة (٥/٤٢٣، ٤٢٤).

(٣) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/٣٦).



"ترتيب المعاني المتآخية التي تتلاءم ولا تتنافر"<sup>(١)</sup>، وعرف البقاعي رحمته الله علم مناسبات القرآن بأنه: "علم تُعرف منه عللُ ترتيب أجزائه"، ثم بين أهميته، فقال: "هو سرُّ البلاغة لأدائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال"<sup>(٢)</sup>.

### علم النظام القرآني:

#### ما الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن؟

الذي بيناه فيما سبق كان علم المناسبات، ثم جاء الإمام الفراهي رحمته الله فلفت النظر إلى نظام القرآن كاملاً، وبين أن الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن أن التناسب جزء من النظام؛ فإن التناسب بين الآيات بعضها مع بعض لا يكشف عن كون الكلام شيئاً واحداً مستقلاً بنفسه، وطالب التناسب ربّما يقنع بمناسبة بين الآيات المتجاورة مع عدم اتصالها؛ فإن الآية التالية ربّما تكون متصلةً بالتي قبلها على بُعدٍ منها، وحدد أن المراد بالنظام أن تكون السورة كلاً واحداً، ثم تكون ذات مناسبة بالسورة السابقة واللاحقة، أو بالتي قبلها أو بعدها، قريبةً كانت أم بعيدةً، فكما أن الآيات ربّما تكون مُعترضةً، فكذلك ربما تكون السورة مُعترضةً، وعلى هذا الأصل نرى القرآن كله كلاماً واحداً، ذا مناسبة وترتيب في أجزائه، من الأول إلى الآخر"<sup>(٣)</sup>.

#### ما أعظم مقاصد المناسبات؟ وما أس أساس علم النظام القرآني؟

أعظم مقاصد المناسبات، وأساس علم النظام: إظهارُ عمودِ السورة:

(١) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص ١٣٠).

(٢) نظم الدرر (١/٦).

(٣) دلائل النظام (ص: ٧٤).

من أعظم ما يشير إلى نظام القرآن عند الفراهي رحمته الله الموضوع الكلي للسورة، ويسميه الدكتور مصطفى مسلم رحمته الله "مَحَوْرَ السُّورَةِ"، وهو الذي سمّاه الفراهي عمودَ السُّورَةِ، ولكنه قرَّرَ أن:

معرفة عمود السُّورَةِ من أصعب المجالات التَّدْبِيرِيَّةِ، وإن لم تُؤَلَّ عنايةً وورعاً، وتستمدُّ من مولاك أن يفتح لك بما تشرق معه نفسك فإنك ستقع أسيراً لأن تجعل الموضوعَ أحدَ المقاصدِ العامَّةِ التي يدور حولها القرآنُ المجيدُ

### كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السُّورَةِ؟

**الجواب:** طريق الوصول إلى عمود السُّورَةِ وَعَرِّ شاقٌّ؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ لو أراد بيانه لحدَّده في اسمها، أو في مُقَدِّمَتِها بصورة مباشرة، ولكنه تعالى مَجْدُهُ جعله خاضعاً للتدبير، ويقرُّ الفراهي رحمته الله هذه الصعوبة فيقول: "اعلم أن تعيينَ عمودِ السُّورَةِ هو إقليدٌ لمعرفة نظامها، ولكنه أصعبُ المعارف، ويحتاج إلى شِدَّةِ التأمُّلِ والتمحيص، وتَرَدُّدِ النظر في مطالب السُّورَةِ المتماثلة والمتجاورة، حتى يلوح العمود كفلقِ الصبح، فتضيء به السُّورَةُ كُلُّها، ويتبين نظامها، وتأخذ كلُّ آيةٍ محلَّها الخاصَّ، ويتعيَّن من التأويلات المحتملة أرجحها"<sup>(١)</sup>.

(١) دلائل النظام (ص: ٧٧).


ما أثر معرفة الخريطة الكلية للسورة في تحديد عمود السورة؟ وكيف يمكن الوصول إلى هذه الخريطة الجامعة لمحاوِر السورة؟

الجواب: حددت في بحثي عن "تسوير السورة القرآنية"<sup>(١)</sup> ستة أسس تؤدي إلى معرفة "عمود السورة" من أهمها الخريطة الكليّة للسورة، ولا يمكن الوصول إلى الخريطة الكليّة للسورة إلا بمعرفة تفسيرها حرفاً وحرفاً وكلمة وكلمة، فمن التفسير الجزئي نصل إلى التفسير الكليّ، ونبصر من الكليّ أثره على المعنى الجزئيّ.

(١) تسوير السورة القرآنية.. إعجازٌ متجدّدٌ (دراسةٌ تطبيقيةٌ على سورة النساء): مجلة كلية الشريعة/ جامعة قطر/

العدد ١، المجلد ٤٠، ٢٢٠٢٢ م.

## المبحث الخامس: فوائد هذا العلم



أ.د. عبد السلام محمد البجلي

كتاب الأساس والتأويل في  
أصول التفسير

لعلك تسأل: ما فوائد علم المناسبات؟ وكيف يظهر من خلالها الإعجاز القرآني؟

الفائدة الأولى: إظهار الإعجاز القرآني:

وذلك من خلال أمرين:

١) الشعور بالانسجام الموضوعي للقرآن، وتناسق القضايا التي تطرقت إليها آياته بحيث

يُرَبَّى عليها المخاطبون (فالفائدة هنا معنوية)، مما يؤدي إلى إدراك مقاصد القرآن المجيد.

٢) إظهار الاتفاق بين الآيات والسور في ترتيبها، ف" أجزاء الكلام بعضها آخذ بأعناق بعض، فيَقْوَى بذلك الارتباط، ويصير التأليف حاله حال البناء المُحَكَّم المتلائم الأجزاء"<sup>(١)</sup>؛ ليحَقِّق بعض مظاهر الانسجام الوارد في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] (الفائدة هنا لفظية).

### الفائدة الثانية: إظهار البلاغة القرآنية:

ولذا قال البقاعي رحمته الله في (مساعد النظر): "هذا؛ وإنَّ العلم الذي أفاض الله تعالى -وله الحمد- عليَّ أصله: بذلُّ الرِّقَّةِ والانكسار، والتَّضَرُّعِ والافتقار لأدقِّ العلوم أمراً، وأخفاها سرّاً، وأعلاها قدراً؛ لأنه في الحقيقة إظهارُ البلاغة من الكتاب العزيز... وثمرته: الاطلاع على المرتبة التي يستحقُّها الجزء، بسبب ما له بما وراءه وما أمامه من الارتباط والتعلُّق الذي هو كلُّ حَمَّةِ النَّسَبِ"<sup>(٢)</sup>.

الفائدة الثالثة: استنباط الحكمة من الترتيب المصحفيِّ للسُّور والآيات، وهو ترتيبٌ يخالف الترتيبَ التاريخيَّ.

ما سبب عدم اعتباره عند بعض أهل العلم؟

الجواب: سبب ذلك أنه استنباطٌ على الأغلب، لا يتعدَّى أن يفيد الظنَّ<sup>(٣)</sup>، وكثيراً ما يعتمد على الذُّوق، وقد يكون متكلفاً.

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٥).

(٢) مساعد النظر (١/ ١٤١، ١٤٢).

(٣) وقد يقال: هذا شأن كثير من المسائل والعلوم القائمة على التدبر والتفكير.

## المبحث السادس: آراء مغايرة في (علم المناسبات)

لعلك تسأل: من أبرز من ردَّ علم المناسبات؟ أو تحفظ عليه؟

أولاً: تحفظ الشيخ عز الدين بن عبد السلام (ت ٦٦٠ هـ) رحمته الله في الأخذ بهذا العلم على عواهنه فقال: "واعلم أن من الفوائد أن من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض، ويتشبت بعضه ببعض؛ لئلا يكون مقطوعاً مُتَبَرِّأً، وهذا بشرط أن يقع الكلام في أمر متحد، فيرتبط أوله بآخره، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحد الكلامين بالآخر، ومن ربط ذلك فهو متكلف..."، ثم رد علم المناسبات بما ذكره الشوكاني رحمته الله (١).

ثانياً: نقل عن أبي حيان رحمته الله صاحب (البحر المحيط) كلاماً شبيهاً بكلام الشيخ عز الدين بن عبد السلام مع أن أبا حيان ذكر في مقدمة البحر المحيط منهجه في التفسير، ومما التزمه أنه يشرع في تفسير الآية ذاكراً مناسبتها وارتباطها بما قبلها (٢)، وقد وفي بما التزمه كما يطالعه من يقرأ في تفسيره.

ثالثاً: ردَّ الشوكاني رحمته الله من حيث الأصل، وأنكر على من اشتغل به، فقال: "جاءوا بعلم متكلف، وخاضوا في بحر لم يُكَلَّفوا سباحته، واستغرقوا أوقاتهم في فن لا يعود عليهم بفائدة، بل أوقعوا أنفسهم في التكلُّم بمحض الرأي المنهي عنه" واستدل على ذلك بأن القرآن نزل مُفَرَّقاً فأنى توجد المناسبة؟! (٣).

وعلى الرغم من نقد الشوكاني رحمته الله للبِقَاعِيِّ رحمته الله إلا أن المرء يجده عند ترجمته للبِقَاعِيِّ رحمته الله في كتابه: (البدر الطالع) يثني عليه، فيقول: "إنه من الأئمة المتقنين المتبحرين في جميع

(١) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز (ص: ٢٧٨).

(٢) البحر المحيط في التفسير (١ / ٤).

(٣) انظر: فتح القدير (١ / ١١٦).

المعارف" (١). ومدح تفسيره بقوله: "ومن أمعن النظر في كتاب له في التفسير الذي جعله في المناسبة بين الآي والسور علم أنه من أوعية العلم المُفرطين في الذكاء الجامعين بين علمي المعقول والمنقول، وكثيراً ما يُشكل عليّ شيء في الكتاب العزيز وأرجع إلى مطولات التفسير ومختصراتها فلا أجد ما يشفي غليلي، وأرجع إلى هذا الكتاب فأجد ما يفيد" (٢).

ولكنك قد تتساءل: هل يعني هذا أن الشوكاني رحمته الله لا يهتم بعلم المناسبات في تفسيره؟

**الجواب:** من اللافت أن الشوكاني رحمته الله رغم تصريحه بموقفه من (المناسبات) إلا أننا نجد أنه يحتفي بها ويقررها في مواضع من تفسيره، ومن ذلك على سبيل المثال قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥]: "لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقبَ بجزاء المؤمنين؛ ليجمع بين الترغيب والترهيب، والوعد والوعيد، كما هي عادته سبحانه في كتابه العزيز" (٣).

ومن ذلك أيضاً قوله عند تفسير: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرَى فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ...﴾ [البقرة: ١٦٤]: "لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله: ﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣]، عقب ذلك بالدليل الدال عليه، وهو: هذه الأمور التي هي من أعظم صنعة الصانع الحكيم" (٤).

والعجيب أنك بشيء من إعمال الفكر ستجد أن ما ذكره الشوكاني رحمته الله في رد علم المناسبات هو عين ما يمكن أن تستدل به على إثباته، فهو مما يقبل العكس في الاستدلال، وكل الأدلة التي ذكرت لنقض هذا العلم هي صالحة تمام الصلاحية للاستدلال على

(١) البدر الطالع (ص: ١٢٢).

(٢) البدر الطالع (ص: ١٢٢).

(٣) فتح القدير للشوكاني (١/ ٦٤).

(٤) فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨٨).

إثباته... بل إن الاعتبار أقوى من عدمه، ولذا وهم بعض أهل العلم من أنكر علم المناسبات، ومنهم الشيخ محمد بن أحمد الديباجي المنفلوطي، ولي الدين الملوّي (ت ٧٧٤هـ) الذي وصفه الزركشي رحمته الله بأنه أحد مشايخه المحققين، إذ قال الملوّي رحمته الله فيمن أنكر علم المناسبات: "قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة... وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً، وعلى حسب الحكمة ترتيباً، فالمصحف كالصُحف الكريمة على وفق ما في الكتاب المكنون مُرتبةً سُوره كلها وآياته بالتوقيف، وحافظ القرآن العظيم لو استفتى في أحكام مُتعدّدة أو ناظر فيها أو أملاها لذكر آية كل حكم على ما سئل، وإذا رجع إلى التلاوة لم يتل كما أفتى، ولا كما نزل مُفرّقاً، بل كما أنزل جملة إلى بيت العِزة، ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر، فإنه كتابٌ أُحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير"<sup>(١)</sup>.

ويقرّر المحقق الدكتور محمد عبدالله دراز رحمته الله المعنى ذاته وفق أسلوبه الفذ حينما يقول: "إنها إن كانت بعد تنزيلها قد جُمعت عن تفريق، فلقد كانت في تنزيلها مُفرّقة عن جمع، كمثل بُنيان كان قائماً على قواعده، فلما أُريد نقله بصورته إلى غير مكانه قُدّرت أبعاده، ورُقمت لبناته، ثم فُرّق أنقاضاً فلم تلبث كلُّ لبنة منه أن عرّفت مكانها المرقوم، وإذا البنيان قد عاد مرصّوصاً يشدُّ بعضه بعضاً كهيئته أوّل مرة"<sup>(٢)</sup>، ولعلّ هذا عين ما أشار إليه ابن سيرين رحمته الله بقوله: "تأليفُ الله خيرٌ من تأليفكم"<sup>(٣)</sup>.


(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٧)، وتسميته وردت عند السيوطي في الإتقان (٢/ ٢٨٩).

(٢) النبأ العظيم (ص: ١٨٨).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٦٩).



## المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب



قرآن بطاين لاسانية ترفيق

أدبنا بالسنن النبوية

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

## ما أنواع علاقات التناسب؟

**الجواب:** عند التأمل ستكتشف أنواعاً مُتعدِّدة للعلاقات التي تدلُّ على تناسُبٍ ما بين حرفين، أو كلمتين، أو جملتين، أو آيتين، أو سورتين، أو أكثر من ذلك، ومن أبرز هذه العلاقات التَّنَاسُبيَّة:

**النوع الأول: التَّنَاسُبُ بَيْنَ الآيَاتِ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ مَرْتَبَةً أَوْ مَتَبَاعِدَةً ضَمْنَ السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ:**

ومن أمثلة المتباعدة: ما أشار إليه الزَّمَخْشَرِيُّ رحمته الله من علاقة المَثَلَيْنِ المذكورين في آخر سورة التحريم ببيداتها لتحضيض سيدتنا عائشة، وسيدتنا حفصة رضي الله عنهما على الاقتداء بامرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وتنفيهما من حال امرأتي نوح ولوط رضي الله عنهما، وقال: "وإشارة إلى أنّ من حقهما-أي عائشة وحفصة- أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأنّ لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله صلى الله عليه وآله"<sup>(١)</sup>.

**النوع الثاني: التَّنَاسُبُ بَيْنَ مَفْرَدَاتِ الآيَةِ الْوَاحِدَةِ:**

كما في قوله تعالى: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِءَ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧] إذ يقول النَّسْفِيُّ رحمته الله فيها: "وقد رُوِيَ التَّنَاسُبُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِءَ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي مِثْلِ حَالِهِمْ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْإِيمَانِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَدْعَى شَيْءٍ إِلَى النَّصِيحَةِ وَالشَّفَقَةِ، وَإِنْ تَبَاعَدَتِ الْأَجْنَاسُ وَالْأَمَاكِنُ"<sup>(٢)</sup>، ولأنّ الإيمان يجب أن يَسْبِقَ الاستغفار للغير، فمقتضى الإيمان محبة الخير للآخرين.

ولعلك تسأل: لماذا قال: ويستغفرون، ولم يقل: ويدعون؟

(١) الكشاف (٤ / ١٢٧٥).

(٢) تفسير النسفي (٤ / ٦٧).

**الجواب:** لأن الأصل في الملائكة العصمة من الخطيئة؛ فهم لا يعصون الله عز وجل ما أمرهم، بينما الأصل في البشر الوقوع في الخطيئة، ومجرد الوقوع لا يعني ترك المحبة، والحرص على المخطيء، ولذا بادروا بالاستغفار لهم، ليتوب الله عز وجل عليهم.

### النوع الثالث: التناسب بين الجمل التامة في الآية الواحدة:

ففي قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ﴾ [البقرة: ١٨٩]، يظهر استشكال في ارتباط صدر الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٨٩] مع وسطها ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقد ورد في سبب نزول الصدر ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نزلت في معاذ بن جبل وثلعبه بن عَنَمَةَ رضي الله عنهما، وهما رجلان من الأنصار، قالوا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقاً مثل الخيط، ثم يزيد حتى يعظم ويستوي، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان، لا يكون على حال واحد؟ فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾ في حلّ دينهم، ولصومهم ولفطهم، وعدد نساءهم، والشروط التي إلى أجل<sup>(١)</sup>، وفي الجزء الثاني من الآية عن البراء رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكانه غير بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾<sup>(٢)</sup>.

وهنا قد تسأل: ما المناسبة التي جمعت بين القضيتين في الآية السابقة؟

(١) تاريخ مدينة دمشق (١/٢٥)، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص: ٥٣)، ورواه ابن جرير مختصراً بسند

ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٢/١٦٩)

(٢) البخاري (١٨٠٣).

الجواب: التمس بعض المُفسِّرين المناسبة بين القضيتين، فقالوا:

- (١) يحتمل أن ذلك لاتِّفاق وقوع القضيتين في وقت واحد<sup>(١)</sup>.
  - (٢) والشوكانبي رحمته الله الذي شنَّ على علم المناسبات غارةً فكريةً نقل بعض الأوجه في مناسبة اجتماع هذين الأمرين في آية واحدة، منها: أن الأهله ترتبط بدخول الحجّ.
  - (٣) أو لأنَّ الأهله ترتبط بالحجّ وغيره من العبادات، وقد عُيِّر الصحابي الذي رجع من الحجّ؛ لأنه دخل من الباب، فظهر الاجتماع بين القضيتين.
  - (٤) قال أبو عبيدة رحمته الله: إن هذا من ضرب المثل، والمعنى: ليس البرّ أن تسألوا الجُهَّال، ولكن البرّ التقوى، واسألوا العلماء، كما تقول: أتيت هذا الأمر من بابه<sup>(٢)</sup>.
- وقريباً منه الاستشكال في التَّناسُب بين الشرط وجزائه في آية واحدة، ومن ذلك قوله تعالى:
- ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَلًا لِّمَا كُنْتُمْ خَافُونَ﴾ [النساء: ٣]؛ فربما قيل: ما علاقة القسط في اليتامى ونكاح النساء؟ وقد ناقشت الجواب عن ذلك بتحرير في كتابنا (مفصل سورة النساء)، وكان ممّا قلناه:
- "الأصل أن الأطفال يعيشون مكفولين في أسرٍ، وللنساء دورهنّ الفعّال في تربية الأطفال، ولذا ذكر الله سبحانه شرعيةً تعدّد الزوجات إلى أربع ليقيمَنَ بمهامهنّ في بث الجنس البشري، ومنها مهمّة الإقساط إلى اليتامى"<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٣٣٩).

(٢) فتح القدير (١/ ٢٩١)، وانظر: الكشاف (١/ ١١٦)، تفسير البيضاوي (١/ ٤٧٤)، تفسير الرازي (٣/ ١٣٤).

(٣) ينظر: بث الحياة الإنسانية (التفسير المفصل لسورة النساء) (١/ ٧٤).

### النوع الرابع: التَّنَاسُبُ بين المعنى العام ورأس الآية:

" كما في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَظِيمِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] أخبر سبحانه في فاصلة الآية بأنه قوي عزيز ليدلَّ على أن تلك الرياح التي أصابت المشركين ليست اتفاقاً، وليست هي من أنواع السَّخَرِ، بل هي من إرساله على أعدائه، كعادته وسنته في أمثاله مِنْ نصره لعباده المؤمنين" (١).

فإن سألت: بماذا سمَّى ابن أبي الأصبع عليه السلام هذا النوع من التَّنَاسُبِ؟

الجواب: سمَّى ابن أبي الأصبع عليه السلام هذا النوع: (التمكين)، ويسمَّى ائتلاف القافية أن يُمهَّدَ النائرُ للقرينة، أو الشاعرُ للقافية تمهيداً تأتي به القافية أو القرينة متمكِّنة في مكانها مستقرَّة في قرارها مطمئنة في موضعها" (٢).

### النوع الخامس: التَّنَاسُبُ بين خواتم السور بفتحة ما بعدها:

مثل: ﴿وَإِذْ بَرَّ الْأُنْجُومَ ﴿٥٩﴾ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿٦٠﴾﴾ [الطور: ٤٩، ٥٩: النجم: ١]، و﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥٠﴾﴾.. لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴿٥١﴾ [الفيل: ٥، قريش: ١]، وقال الزُّرْكَشِيُّ عليه السلام: "وهو مبنيٌّ على أن ترتيب السُّورِ توفيقِيٌّ، وإذا اعتبرت افتتاح كلِّ سورة وجدته في غاية المناسبة؛ لما خُتِمَتْ به السُّورُ قبلها، ثم هو قد يخفي تارة، ويظهر أخرى" (٣).

### النوع السادس: التَّنَاسُبُ بين السُّورَةِ والسُّورَةِ التي قبلها:

فمن لطائف سورة الكوثر أنها كالمقابلة للتي قبلها؛ لأن السَّابِقَةَ قد وصف الله تعالى فيها المنافق بأمور أربعة: البخل، وترك الصلاة، والرياء فيها، ومنع الزكاة، فذكر هنا في مقابلة

(١) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص: ١٣١).

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٢/ ٢٧٠).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٨).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٨).

البخل: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ أي: الكثير، وفي مقابلة ترك الصلاة: ﴿فَصَلِّ﴾ أي دُم عليها، وفي مقابلة الرياء: ﴿لِرَبِّكَ﴾ أي: لرضاه لا للناس، وفي مقابلة منع الماعون: ﴿وَأَنْحَرْ﴾ وأراد به التَّصَدَّقَ بِلَحْمِ الْأَضْحَى، وكذلك مناسبة فاتحة سورة الإسراء بالتسبيح وسورة الكهف بالتحميد؛ لأن التسبيح مُقَدَّمٌ على التحميد<sup>(١)</sup>.

وقد يأخذ التَّنَاسُبُ بين السُّورَةِ والتي قبلها صورةً تُقَرَّبُ من (تشابه الأطراف)، أو (التسبيغ) في الشُّعْر، ومما يُمَثَّلُ له قول: ليلي الأخيلية تمدح الحَجَّاج:

إِذَا هَبَطَ الْحَجَّاجُ أَرْضاً مَرِيضَةً      تَبَعَ أَقْصَى دَائِهَا فَشَفَاهَا  
شَفَاهَا مِنَ الدَّاءِ الْعُضَالِ الَّذِي بَهَا      غُلَامٌ إِذَا هَزَّ الْقَنَاءَ سَقَاهَا  
سَقَاهَا، فَرَوَّاهَا بِشُرْبِ سِجَالُهُ      دِمَاءِ رِجَالٍ حَيْثُ قَالَ حَمَاهَا<sup>(٢)</sup>

ومثال ذلك في القرآن أَنَّ اللَّهَ ﷻ ختم سورة آل عمران بالأمر بتقواه فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وافتح سورة النساء بالأمر بالتقوى فقال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

### النوع السابع: مناسبة فاتحة السُّورَةِ لخاتمتها:

وهو الذي يسميه البلاغيون: رَدَّ الْعَجْزِ عَلَى الصِّدْرِ.

### النوع الثامن: التَّنَاسُبُ بين السُّورَةِ واسمها<sup>(٣)</sup>:

واختيار اسم السُّورَةِ له علاقة بمضمون السُّورَةِ، وبموضوعها الكلي، فنخذ مثلاً لذلك: سورة النَّسَاءِ، فقد تساءل: لماذا سميت بهذا الاسم؟ وأجيبك: بأن النَّسَاءِ شقائق الرجال،

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٩).

(٢) أشعار النساء للمرزباني (ص: ٤٦)، تحرير التحبير لابن أبي الأصبغ (ص: ٥٢٠).

(٣) ذكره السيوطي في كتابه (تناسق الدرر)، وجعله النوع العاشر من أنواع التناسب الأربعة عشر (ص ٥٤).

ولا يستغني أحد الزوجين عن الآخر في القيام بـ(بث الحياة الإنسانية)، الذي هو عمود السورة وموضوعها الكلّي، فسميت بذلك؛ لتكتسب هذه السورة مكانتها العظيمة في إنصاف المرأة ومنحها مكانتها اللائقة في (بث الحياة الإنسانية)، في سبقي لا يمكن مقارنته تاريخاً ولا مضموناً مع العتب الجاهلي القديم والحديث بالمرأة<sup>(١)</sup>

هل هناك أنواع أخرى للتناوب؟

الجواب: نعم، فقد أشار الشُّيُوطِيُّ رحمته الله إلى التناوب بين فاتحة السورة وتفصيلها، ويُسمَّى: بَرَاة الاستهلال.

وذكر ابن القيم رحمته الله نوعاً آخر هو تناوب اللفظ والمعنى "من غير أن يكسبي اللفظ الشريف المعنى السخيف، أو على الضدّ، بل يصاغان معاً صياغةً تتناسب وتلاءم"<sup>(٢)</sup>. ويتعلّق بهذا علم آخر: هو علم المُتَشَابِه من القرآن، كالمقارنة في قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ﴾ [الأنبياء: ٢]، لِمَ قَالَ: (ما) ولم يقل: (لا)، ولم قال: (من ربهم)، ولم يقل: (من إلههم) وفي موضع آخر (من الرحمن)؟... "، وهو علم جليل، له اتّصال بعلم المناسبات، وقد أَلَفَ فيه كثيرٌ من الأعلام فأجادوا، إلا أنه كغيره من العلوم قد تكلّم فيه كثيرٌ ممن ليس له بَرَاةٌ فيه، فخطبوا خَبَطَ عَشْوَاء، في ليلة ظلماء"<sup>(٣)</sup>.

ما القانون الكلّي الذي يُعرَف به المناسبة؟

(١) ينظر تفسيرنا لمفصل سورة النساء (١/٣٨).

(٢) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص: ١٣٠).

(٣) التبيان لبعض المباحث بالقرآن (ص: ٢٩٨).

## المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبة

ترجع المناسبة إلى معنى ما رابط بين المتناسبين عامًّا أو خاصًّا، عقليًّا أو حسيًّا، أو خياليًّا، وغير ذلك من أنواع العلاقات، أو التلازم الذهني، كالسبب والمسبب، والعلة والمعلول.

وقد وضع قانون المناسبة الشيخ أبو الفضل محمد بن محمد بن أبي القاسم المشدالي البجائي البخاري المالكي (ت ٨٦٤هـ)، فقال: "الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع أجزاء القرآن، هو أنك تنظر الغرض الذي سبقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما تستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام واللوازم التابعة له، التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل!، بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها"<sup>(١)</sup>.

ولكن قد يفهم من هذا الكلام تقديم الرأي الشخصي، وتكييف الآيات عليه، والأصل التأمل في الآيات أولاً، ثم النظر في كيفية معالجتها للموضوع العام الذي يدل عليه السياق.

(١) نظم الدرر (١٨/١)، التبيان لبعض المباحث بالقرآن (ص: ٣٠١)، والمشدالي بفتح الميم والشين وتشديد الدال نسبة إلى مشدالة منطقة غرب مدينة بجاية.



## المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض<sup>(١)</sup>

وقد تسأل: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

(١) عادة القرآن العظيم إذا ذكر أحكامًا ذكر بعدها وَعْدًا ووعيدًا؛ ليكون ذلك باعثًا على العمل بما سبق، ثم يذكُر آيات التوحيد والتنزيه لِيُعْلَمَ عِظْمُ الأَمْرِ والناهي، وتأمّل سورة البقرة والنساء والمائدة وغيرها تجده كذلك.

(٢) ذِكْرُ الآية بعد الأخرى إمَّا أن يظهر الارتباط بينهما لتعلّق الكلام بعضه ببعض وعدم تمامه بالأولى فواضح، وكذلك إذا كانت الثانية للأولى على جهة التأكيد والتفسير، أو الاعتراض والتشديد، وهذا القسم لا كلام فيه.

(٣) وإمَّا ألا يظهر الارتباط، بل يظهر أن كل جملة مستقلة عن الأخرى، وأنها خلاف النوع المبدوء به، لكن بينهما تعاطف... فقد تكون العلاقة بينهما المضادة، وهذا كمناسبة ذِكْرِ الرحمة بعد ذِكْرِ العذاب، والرغبة بعد الرهبة.

(٤) قد تأتي الجملة معطوفة على ما قبلها ويُسكَلُ وجه الارتباط فحتاج إلى شرح، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] فإنه قد يقال ما وجه اتصاله بما قبله وهو قوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَتَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ [البقرة: ١١٤] الآية؟

(١) أنشأ هذا التفكير الرائد بصورة مؤصلة الإمام الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١ / ٤٠) ملخصًا، ونقله في الإتيان (٢ / ٢٩٢) بزيادات مفيدة، وحاول تحقيق بعض مباحثه الشيخ طاهر الجزائري في التبيان (ص: ٢٩٦)، ولعلك تجد في تعليقي هنا، وفي مقدمة تفسيري المفصل لسورة النساء مهيبًا فسيحًا يحاول أن يخرج عن الصندوق القديم إلى تدبرٍ أوسع.

والجواب: وجه اتصالها هو أنّ ذكر تخريب بيت المقدس قد سبق، أي: فلا يَجْرِمَنَّكُمْ ذلك واستقبلوها فإن الله المشرق والمغرب، وإذا فَسَّرْنَا الأولى بعموم المساجد فقريب من هذا التأويل، (والامتزاج هنا لفظي لوجود العطف).

٥) ألا تكون معطوفة فلا بد من دعامة معنوية تؤذن باتصال الكلام، فتنزل الثانية من الأولى منزلة جزئها الثاني.

### أسباب الربط بين الجمل في القرآن

#### أسباب الربط بين الجمل القرآنية



أدعنا ربنا وربنا لعلنا

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

فإن قلت: ما أسباب الربط بين الجمل في القرآن؟

الجواب: من أسباب الربط:

(١) **التنظير:** فإن إلحاق التنظير بالتنظير من دأب العقلاء، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال:٥] عَقَبَ قَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال:٤] فَإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ أَمَرَ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَمْضِيَ لِأَمْرِهِ فِي الْغَنَائِمِ عَلَى كُرْهِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ ﷺ، كَمَا مَضَى لِأَمْرِهِ فِي خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ لَطَلَبِ الْعَيْرِ، وَهُمْ كَارِهُونَ...، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [الذاريات:٢٣]... وَقِيلَ فِي الرِّبْطِ غَيْرَ ذَلِكَ.

(٢) **المضادة:** ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة:٦] الآية، فَإِنَّ أَوَّلَ السُّورَةِ كَانَ حَدِيثًا عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَنَّهُ هِدَايَةٌ لِقَوْمِ صِفَاتِهِمْ كَذَا، وَلَا يَهْدِي الْقَوْمَ الَّذِينَ مِنْ صِفَاتِهِمْ كَذَا... فَبَيْنَهُمَا جَامِعٌ وَهَمِيٌّ بِالْتِّضَادِّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَحِكْمَتُهُ التَّشْوِيقُ وَالثَّبُوتُ عَلَى الْأَوَّلِ، كَمَا قِيلَ: وَبُضْدُهَا تَبْيِينُ الْأَشْيَاءِ... وَلِهَذَا لَمَّا فَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ الآية فَرَجَعَ إِلَى الْأَوَّلِ.

(٣) **الاستيراد:** كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَبْقَىٰ عَادَمٌ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَ تِكْمٍ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٢٦]، قَالَ الرَّمَّخَسَرِيُّ: "هَذِهِ الْآيَةُ وَارِدَةٌ عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِزَادِ عَقَبَ ذِكْرِ بُدُوِّ السَّوْءَاتِ، وَخَصَفَ الْوَرَقَ عَلَيْهَا؛ إِظْهَارًا لِلْمِنَّةِ فِيمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ اللَّبَاسِ، وَلَمَّا فِي الْعُرْيِ وَكَشْفِ الْعَوْرَةِ مِنَ الْمَهَانَةِ وَالْفُضِيحَةِ، وَإِشْعَارًا بِأَنَّ السَّتْرَ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ التَّقْوَى" (١).

(١) الكشاف (٢/٥٩).

٤) **حُسْنُ التَّخْلُصِ**: وهو أن ينتقل مما ابتدئ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل، يختلسه اختلاصاً دقيقاً المعنى، بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول إلا وقد وقع عليه الثاني لشِدَّةِ الالتئام بينهم، ومثاله: ما جاء في سورة الأعراف كيف ذَكَرَ فيها الأنبياء والقرون الماضية والأمم السالفة، ثم ذَكَرَ موسى عليه السلام إلى أن قصَّ حِكَايةَ السَّبْعِينَ رجلاً ودعائه لهم ولسائر أُمَّته بقوله: ﴿وَأَكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وجوابه تعالى عنه، ثم تَخَلَّصَ بمناقب سيد المرسلين بعد تَخْلُصِهِ لأُمَّته بقوله قال: ﴿عَذَابِي أَصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَلْتُمْنَاهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ...﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وهم الذين يتبعون الرسولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ، وأخذَ في صفاته الكريمة وفضائله.

فاتضح الصِّلة بين ذَكَرِ موسى عليه السلام والتائبين من أُمَّته، وذَكَرِ النَّبِيِّ عليه السلام في السُّورَةِ، فهو الذي فَرَّجَ اللهُ عز وجل به عن العباد بالتوبة وغيرها، فوضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وسير الأنبياء تُخْتَمُ به.

٥) **وذكروا روابط أخرى كالانتقال من حديث إلى آخر**: على أن يخدم هذا الانتقال الموضوع الأساسي، وطريقته أن ينتقل "من فن إلى فن بطرائق الاعتراض والتنظير والتذييل والإتيان بالمترادفات عند التكرير؛ تَجَنُّباً لِثِقَلِ تَكَرُّرِ الْكَلِمِ، وكذلك الإكثار من أسلوب الالتفات المعداد من أعظم أساليب التَّفَنُّنِ عند بُلْغَاءِ الْعَرَبِيَّةِ... وذلك التَّفَنُّنُ مما يُعِينُ على استماع السامعين، ويدفع سامة الإطالة عنهم، فإن من أغراض القرآن استكثار أزمان قراءته"<sup>(١)</sup>، كما في ضرب المثلين للمنافقين الوارد في أول البقرة.

(١) التحرير والتنوير (١ / ٦٥).

### قاعدة: خصوص السِّيَاق لا يقتضي تخصيص المنساق بالضرورة:

"قال تقي الدين السبكي رحمته الله: وكما أن سبب النزول لا يُحصَّص، كذلك خصوص غرض الكلام لا يُحصَّص، كأن يرد خاص، ثم يعقبه عام للمناسبة، فلا يقتضي تخصيص العام، نحو: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]"<sup>(١)</sup> في قراءة ورش<sup>(٢)</sup> فالصلح خير، ولو خارج الأمور العائلية التي ورد السِّيَاق فيها.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

لا يفتضي التخصيص للسِّيَاق ضرورة التخصيص للمُنسَاق

### قاعدة: يشترط الزمان في سبب النزول لا في المناسبة:

ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فإن مناسبتها للآيات التي قبلها وهي قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحِبْتِ وَالطُّعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] أن ذلك إشارة إلى أن كعب بن الأشرف كان قدِمَ إلى مكة، وشاهد قتلى بدر، وحرَّضَ الكفار على الأخذ بثأرهم وغزو النبي ﷺ، فسألوه من أهدى سبيلاً النبي ﷺ أو هم؟ فقال: أنتم، كذباً منه وضلالة، فهذه خيانة للأمانة بكتمانهم العلم، بل وتحريفه، وذلك مناسب لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، ولا يرد على هذا أن قصة كعب بن الأشرف كانت عقب بدر ونزول الآية في الفتح أو قريباً منها وبينهما ست سنين؛ لأن الزمان إنما يشترط في سبب النزول، ولا يشترط في المناسبة؛ لأن المقصود منها

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٠).

(٢) قرأ الكوفيون ﴿يُصْلِحَا﴾ بضم الباء، وإسكان الصاد وكسر اللام من غير ألف، وقرأ الباقون - ومنهم ورش - بفتح الباء والصاد واللام وتشديد الصاد وألف بعدها. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٢).

وَضَعُ آيَةٍ فِي مَوْضِعٍ يَنْسَبُهَا<sup>(١)</sup>، فَمِنْ حَيْثُ الزَّمَانِ نَزَلَتْ آيَةٌ (٥١) قَبْلَ بَدْرِ، وَنَزَلَتْ آيَةٌ (٥٨) فِي فَتْحِ مَكَّةَ.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

فِي سَبَبِ النُّزُولِ إِنَّمَا اشْتَرَطُ دُونَ المُنَاسِبَةِ وَقْتَهُ فَقَطُّ

### أسئلة تقويمية:

- س١: ما المراد بالأقسام والمحاور؟ وما علاقتهما بعلم الأتصال القرآني؟
- س٢: اذكر أهميّة علم نظام القرآن الكريم، أو علم المناسبات بين السُّورِ والآيات؟
- س٣: ماذا قال الرَّازِيُّ رحمته الله عن أهميّة علم المناسبات؟
- س٤: ما علاقة (علم الأتصال القرآني) بأصول التفسير؟
- س٥: ما أبرز معالم نشأة علم الأتصال القرآني؟
- س٦: ما وقف الإمام الطَّبْرِيِّ رحمته الله من علم المناسبات؟
- س٧: ما مدى تأثير البِقَاعِيِّ بالحراليّ في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تَيْمِيَّةَ من تفسير البِقَاعِيِّ - رحمهم الله جميعاً -؟
- س٨: من أوّل من أفرد علم المناسبات بالتصنيف؟
- س٩: اذكر أهمّ الكتب المؤلّفة في علم المناسبات القرآنية.
- س١٠: ما السّمات التي اتّسم بها كتاب البِقَاعِيِّ رحمته الله (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟

(١) البرهان (١/ ٢٦)، وفي الإبهاج في شرح المنهاج في الأصول (٢/ ١٩٠) كلام شبيه به.

- س ١١: عرّف المناسبة لغة واصطلاحًا.
- س ١٢: ما الفرق بين تناسب الآيات والسُّور ونظام القرآن؟
- س ١٣: من أوّل من لفت النظر إلى نظام القرآن كاملاً؟
- س ١٤: عدّد فوائد علم المناسبات.
- س ١٥: كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السُّورة؟
- س ١٦: من فوائد علم المناسبات إظهار الإعجاز القرآني. وضح كيف يكون ذلك.
- س ١٧: اذكر أبرز من ردّ علم المناسبات.
- س ١٨: ما أنواع علاقات التَّناسُب؟ ومثّل لكلّ نوع بمثال واحد.
- س ١٩: ما القانون الكُلِّي الذي يُعرّف به المناسبة؟
- س ٢٠: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

## الأصل السادس: فن التوجيه

### الأصل السادس: فن التوجيه



قرآن يلهي الإنسان ترفيقاً

**الثاني :**  
مجمل  
المشكلات التي  
تحتاج إلى التوجيه

**الأول :**  
معنى  
التوجيه لغة  
واصطلاحاً

**الرابع :**  
أهم  
المؤلفات في  
فن التوجيه

**الثالث :**  
أنواع المسائل  
التي تحتاج إلى  
التوجيه

أ.د. عبدالستار محمد البجلي

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

ويتضمن المباحث الآتية:

- المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحاً.
- المبحث الثاني: مُجْمَلُ المُشكلات التي تحتاج إلى التوجيه.
- المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه.
- المبحث الرابع: أهمُّ المؤلِّفات في فن التوجيه.



## المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحًا:

أولاً: معنى التوجيه لغة:

لعلك تسأل: ما معنى التوجيه لغة؟

الجواب: (التوجيه): هو مصدر للفعل وَجَّهَ إلى ناحية كذا إذا استقبلها وسعى نحوها، وَوَجَّهَهُ الكلامَ: السبيلَ الذي تَقْصُدهُ به، ومنه يقال: وَجَّهَتِ الرِّيحُ الحصى تَوَجِّهًا إذا ساقته، وخرج القوم فَوَجَّهُوا للنَّاسَ الطَّرِيقَ تَوَجِّهًا إذا وَطَّئُوهُ وَسَلَّكُوهُ حتى استبانَ أثرَ الطريق لمن يسلكُهُ<sup>(١)</sup>.

هنا ستسأل: فما التعريف الاصطلاحي للتوجيه؟

ثانياً: معنى التوجيه اصطلاحاً:

التوجيه مصطلح يكثر دورانه في أكثر من فنِّ فنون العلم، فالفهاء يستعملونه، ومن يشتغل بالقراءات بحاجةٍ لتوجيه القراءات، وكذا علماء الرِّسْمِ المُصْحَفِيِّ بحاجةٍ لتوجيه وجوه الخُلفِ في الرسم وتعليلها، والذي يهمننا هنا التوجيه في استعمال المُفَسِّرِينَ.

يُعرِّفُ الزَّرْكَشِيُّ رحمته الله التوجيه بأنه: " ما احتمل معنيين، ويؤتى به عند فطنة المخاطب"<sup>(٢)</sup>، وانتقد صاحب (العون الكبير) هذا التعريفَ، قائلاً: "هو قريبٌ من معنى التَّوْرِيَةِ"، وارتضى تعريفَ الدَّهْلَوِيِّ رحمته الله، وهو: "بيان وجه الكلام"<sup>(٣)</sup>.

المعاني التي يُراد به التوجيه في استعمال المُفَسِّرِينَ:

(١) لسان العرب (١٣ / ٥٥٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٣١٤).

(٣) انظر: العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

فإن قلت: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المُفسِّرين؟

الجواب: يمكن تعريفه بأنه يراد به أحدُ معنيين في استعمال المُفسِّرين:

المعنى الأول: بيان وجه الكلام الظاهر أي: معناه المباشر:

وهو بهذا المعنى يرادف التفسير، كقول ابن كثير رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِأَيِّتِنَا﴾ [القصص: ٣٥]: "أي: لا سبيل لهم إلى الوصول إلى أذاكما بسبب إبلاغكما آيات الله...، ووجه ابن جرير رحمته الله على أن المعنى: ونجعل لكما سلطاناً فلا يصلون إليكما، ثم يتدئ فيقول: ﴿بِأَيِّتِنَا أَنْتُمَا وَمَنْ أَتَّبَعُكُمَا الْعَلِيلُونَ﴾ [القصص: ٣٥] تقديره: أنتما ومن اتبعكما الغالبون بآياتنا... ولا شك أن هذا المعنى صحيح، وهو حاصلٌ من التوجيه الأول"<sup>(١)</sup>.

المعنى الثاني: التماس وجه الكلام الخفي، أو التعليل لما يظهر فيه من إشكال:

وهو المقصود بالتوجيه عند الإطلاق، والمقصود منه البحث عن مغزى الكلام الذي أثار إشكالاً في ذهن السامع، "فإذا حلَّ المفسر هذا الإشكال، سمى ذلك الحلَّ: توجيهاً"<sup>(٢)</sup>. ويمكن أن يكون أعمَّ من ذلك؛ فإنَّ الكلام المعجز يُبحث عن وجه ما يردُّ في ثناياه من الكلام الجلي، كما يُبحث عن وجه إيراد الكلام الخفي.

ومما يؤكد أهميَّة فنِّ التوجيه حديثُ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله: «إن القرآن لم ينزل يُكذَّبُ بعضه بعضاً، إنما نزل يُصدِّقُ بعضه بعضاً، فما عرفتم

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥١٦).

(٢) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فَرُدُّوه إلى عالمه<sup>(١)</sup>، فنهاهم عن التنازع، وأشار لهم بالجمع بين الآيات، وعدم ضرب بعضها ببعض، وأنبأهم عن سؤال العالمين بها.

## المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه

هنا ربَّما تسأل: فما مُجْمَلُ المُشْكِلات التي تحتاج إلى التوجيه؟

الجواب: التوجيه يمكن إعماله في عدَّة مجالات:

فهو "فن كثير الشعب يستعمله الشراح في شرح المُتون، ويحصلُ به امتحانُ ذكائهم، ويظهر به تباينُ مراتبهم"<sup>(٢)</sup>، بل لو نظر الباحث في الدائرة التي تحتاج إلى التوجيه لوجدها تتسع لجميع المسائل التي تحتاج إلى حلٍّ، فدخل في هذه الدائرة: مشكلاتُ القرآن العامَّة، والتَّضمينُ، والحذفُ، والإبدالُ، والمُتَشَابِه... ولكن ذلك يختلف بحسب ذهن المُوجِّه، فالتوجيه بالنسبة إلى المبتدئين غير التوجيه بالنسبة إلى المنتهين: فإنَّ المنتهي ربَّما يخطُرُ بباله صعوبةُ فُهمٍ، فيحتاج إلى حلِّها، والمبتدئ غافلٌ عنها، بل لا يقدرُ أن يحيط بذلك، وكثيرٌ من الكلام يستصعبُه المبتدئ، ولا يحصلُ في ذهن المنتهي شيءٌ من الصُّعوبة هنالك"<sup>(٣)</sup>.

مثال توضيحي لإشكال وتوجيهه:

فهل تضرب لنا مثلاً تشرح به ما سبق؟

الجواب: من الأمثلة الدقيقة التي توضِّح أنَّ التوجيه يختلف بحسب الألفهام:

(١) أحمد (٦٧٠٢)، واللفظ له، ابن ماجه (٣٣ / ١)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة (١١ / ١): "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات". وقال الأرنؤوط: "حديث صحيح، وإسناده حسن"، وصحَّحه الألباني.

(٢) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

(٣) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

قوله تعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُمْ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِيَسْ أَلْمَوْلَى وَلِيَسْ أَلْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣]، فقد ذكر البغوي رحمته الله أنها "من مشكلات القرآن"<sup>(١)</sup>، وذكر فيها عدة إشكالات تحتاج إلى توجيه، ومن هذه الإشكالات:

الإشكال الأول: قال الله تعالى في الآية قبلها ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ وَذَلِكَ هُوَ الضَّمَلُّ الْبَعِيدُ﴾ [الحج: ١٢]، وقال ها هنا: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُمْ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ فكيف التوفيق بينهما، فالآية الأولى تنفي الضرر والثانية تثبت ضرراً ونفعاً؟

قيل في توجيه ذلك بأن قوله في الآية الأولى: ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ﴾ [الحج: ١٣]، أي: لا يضره ترك عبادته، وقوله: ﴿لِمَنْ ضَرَّهُمْ أَقْرَبُ﴾، أي: ضرر عبادته عندما يجد عقوبة ذلك<sup>(٢)</sup>. ووجه ابن تيمية رحمته الله ذلك بأن الإضرار المثبت المضاف إلى المعبود الباطل غير الإضرار المنفي عنه، فالإضرار المنفي هو فعل الضرر، وإحداثه بالعابد من قبل المعبود، أما المثبت فهو تسبب عبادة المعبود في وقوع الضرر بالعابد في الدنيا والآخرة... وهذا كما يقال: أهلك الناس الدرهم والدينار، فالمشركون الذين عبدوا غير الله تعالى حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله تعالى في الدنيا ما جعله الله تعالى عبرة لأولى الأبصار، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْفُرَى نَفْصُهُ وَعَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ...﴾ [هود: ١٠٠-١٠١]<sup>(٣)</sup>، ولخص الألويسي رحمته الله ذلك بعبارة رشيقة، فقال: "الضرر المنفي ما يكون بطريق المباشرة، والمثبت ما يكون بطريق التسبب، والنفع المنفي هو الواقعي، والمثبت هو التوقيعي"<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير البغوي (٥/ ٣٦٩).

(٢) انظر: الكشاف (٣/ ٢٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٥/ ٢٦٩)، وانظر: تفسير البغوي (٥/ ٣٦٩).

(٤) روح المعاني (١٧/ ١٢٥)، تفسير البغوي (٥/ ٣٦٩).

ومقصوده أَنَّ المعبودَ لا يَمْلِكُ ضَرراً على العابدِ مباشراً بأنْ ينزلَ به عقوبةً، أو يَضُرَّ مالهَ وأهلَه، وكذلك لا يَمْلِكُ أَنْ ينفعه بأنْ يعطيه مالاً، أو يرزقه ولدًا، وهو أمرٌ واقعٌ، وأمَّا الضَّرُّ المُثَبَّتُ في الآية الثانية فهو ضررٌ بسببِ عبادةِ ذلك المعبودِ الباطلِ، فالضررُ المُثَبَّتُ إمَّا أنْ يكون عقوبةً من الله ﷻ في الدنيا لذلك العابدِ، أو عقوبةً أُخْرَوِيَّةً، أو قد يكون الضَّرُّ هو الانشغالِ بذلك المعبودِ الذي لا فائدةَ مَرْجُوَّةٍ منه، وأمَّا النَّفْعُ المُتَوَقَّعُ من المعبودِ الباطلِ فهو خَيَالٌ في ذَهْنِ العابدِ، كمن يعتقدُ أَنَّ النَّارَ والبرقَ إلهَ، والشمسَ إلهَ، والقمرَ إلهَ فكلُّهم يتخيلون أن هذه المخلوقات قد تنفعهم في ظنِّهم وتوقُّعِهم، وليس الأمرُ كذلك.

**الإشكال الثاني:** -ولا يخطر غالبًا إلا على ذهن مفسِّرٍ لغويٍّ مُتَبَحِّرٍ- وهو قوله: ﴿لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ﴾ [الحج: ١٣] ما وجه هذه اللام؛ إذ الأصل: (يدعو من ضره)؟  
اختلفوا فيه على عدَّةِ أجيويةٍ، منها:

اللام في قوله: (لمن) لام الابتداء، وهي تفيد تأكيدَ مضمونِ الجملة الواقعة بعدها، فلام الابتداء تفيد مفادَ (إِنَّ) من التأكيد، وَقُدِّمَتْ من تأخير؛ إذ حَقُّهَا أنْ تدخل على صِلَةِ (مَنْ) الموصولة، والأصل: يدعو مَنْ لَضَرَّهُ أَقْرَبُ من نفعه.


واستبعده ابنُ هشامٍ رحمته الله؛ لِأَنَّ لَامَ الْإِبْتِدَاءِ لَمْ يُعْهَدَ فِيهَا التَّقْدِمُ عَنِ مَوْضِعِهَا، وَرَجَّحَ أَنَّهَا فِي مَوْضِعِهَا، وَأَنَّ (مَنْ) مُبْتَدَأٌ، وَ﴿لَيْسَ الْمَوْلَى﴾ خَبْرُهُ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: لِبَسِّ الْمَوْلَى هُوَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ ائْتَلَفُوا فِي مَطْلُوبٍ ﴿يَدْعُوا﴾ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ، مِنْهَا:

﴿يَدْعُوا﴾ بمعنى: يقول، والخبر محذوف، أي: يقول: لمن ضَرَّهُ أَقْرَبُ من نفعه هو إله<sup>(١)</sup>.

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص: ٣٠٨، ٣٠٩، ٥٤١)، روح المعاني (١٧ / ١٢٥)، تفسير البغوي (٥ /

٣٦٩). التحرير والتنوير (١٧ / ١٥٨).

## قانون التوجيه:



أ.د. عبدالمنعم عبدالرحمن

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

فربما سألت متعجباً: فهل للتوجيه قانونٌ مُحدَّدٌ يمكن الرجوعُ إليه لنعرفَ الوجهَ الصحيحَ للآية التي نحتاج فيها إلى التوجيه؟

الجواب: حتى يستطيع المفسر أن يُوجِّهَ الكلامَ لا بُدَّ أن يلتزمَ قانونَ التوجيه، وهو الآتي:

أولاً: أن يبيِّنَ وجهَ الصُّعوبةِ التي تَضَمَّنَها الكلامُ مفصَّلاً.

ثانياً: ثم يتكلم في حل تلك الصعوبة بالتفصيل، ذاكراً الأقوال الوجيهة الممكنة في الجواب.

ثالثاً: ثم يزن تلك الأقوال بعرضها على الدليل المقبول، ويرجح ما بدا له أنه أنفع الأجوبة.


رابعاً: التوجيه أمرٌ استنباطيٌّ اجتهاديٌّ؛ ولذا فقد يجمع فيه بين عدة استنباطات عند ظهور وجهتها، كما في قول الشوكاني رحمته الله عند ذكره وجهين للتكرار في قوله: ﴿قُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ [البقرة: ٣٨] بعد قوله: ﴿قُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ [البقرة: ٣٦]، "ولا تزامم بين المقتضيات، فقد يكون التكرير للأمرين معاً"<sup>(١)</sup>.

خامساً: ينقسم التوجيه إلى: توجيهٍ وجيه، وتوجيهٍ غير وجيه، فالتوجيهُ الوجيهُ هو ما كان مبنياً على دليل مقبول عند علماء الفن، وما خالف ذلك فهو مردود كالتأويل الفاسد والتأويل المقبول<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح القدير (١/ ١٠٨).

(٢) انظر مثلاً: روح المعاني (١١/ ١٨٣)، (١٣/ ١٩٦)، التحرير والتنوير (١٨/ ٨٣) عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ﴾ [المؤمنون: ٧٦].

## المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه



أ.د. عبد السلام هادي

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير



وربما سألت: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟

الجواب: من أنواع المسائل التي تحتاج إلى توجيه:

سنتحدث هنا عن أنواع سبعة من المسائل التي تحتاج إلى توجيه، وهي عبارة عن نماذج لغيرها من المسائل التي لا تحصى فالإشكال في فهم النص يأتي على صور عدة، وإنما المراد هنا التقريب والتدريب على أمثلة تكون دليلاً على غيرها، وهذه المسائل تتلخص في الآتي:

المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفاً دون غيره.

المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدم السبب بفترة طويلة.

المسألة الثالثة: أن يظهر إشكال في الترتيب.

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مُستغرب.

المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الربوبي.

المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهة ظاهرة تستبعد

مدلول الآية.

المسألة السابعة: ظهور ما يوهم التناقض (التعارض) بين الآيتين.

**المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفًا دون غيره:**  
فَتَلْتَمَسُ عِلَّةَ ذَلِكَ، أَوْ يُبْحَثُ عَنْ وَجْهِهِ، وَمِثَالُهُ:

في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ذكر أهل العلم بالتفسير عدَّةَ إشكالاتٍ تحتاج إلى توجيهٍ، منها: لماذا بدأ القرآن بالإشارة إلى أن يكون المرء عبدًا لله؟ لماذا لم يطلب أن يكون المرء تقيًا، والتقوى أعلى العبادة؟ ولماذا لم يطلب أن يكون شاكرا، والشكر يختص به قليل من العباد؟

الجواب: من توجيهه لذلك: أن العبادة أول الطريق، ويشترك فيها أكثر المؤمنين، ولذا كانت العبودية أشرف الأوصاف الابتدائية التي تُوصَّلُ إلى ما بعدها، فهنا إليها الخلق؛ ووصف الله تعالى النبي ﷺ بها في أشرف المقامات:

مثل: مقام تنزيل الكتاب الخاتم، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١].

ومثل: مقام الدعوة إلى الله: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩].

ومثل: مقام الإسراء والمعراج، ويا له من مقام: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١].

"وأرشده إلى القيام بالعبادة في أوقاتٍ يضيق صدره من تكذيب المخالفين، حيث يقول: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩]"<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٤٨).

وفي ترجمة أحمد بن محمد الغزالي (ت ٥٢٠هـ)، وهو أخُّ لحِجَّة الإسلام (ت ٥٠٥هـ):  
لَمَّا قرأ المقرئ في بعض مجالس وعظه قوله تعالى: ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر:  
٥٣]، قال: شَرَّفهم بياء الإضافة إلى نفسه بقوله: ﴿يَعْبَادِي﴾، ثم أنشد:

وهان عليَّ اللومُ في جنب حُبِّها      وقولُ الأعادي إنه لخليعُ  
أصمُّ إذا نوديتُ باسمي، وإنني      إذا قيل لي: يا عبدها لسميعُ<sup>(١)</sup>  
وقريباً منه قول الآخر:

وممَّا زادني شرفاً وتبهاً      وكدتُ بأخمصِي أطأ الثرىا  
دخولي تحتَ قولك (يا عبادي)      وأن صيرتَ أحمدَ لي نبيَّا<sup>(٢)</sup>  
وقد قال أبو العباس المُرسي (ت ٦٨٦هـ) في قول النبي ﷺ: «أنا سيِّدُ ولد آدم ولا  
فخر»<sup>(٣)</sup>، أي: لا أفتخر بالسيادة، وإنما الفخر لي بالعبودية لله<sup>(٤)</sup>.

كان هذا النوع الأول من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثاني؟  
المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدُّم السبب بفترة  
طويلة:

فقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ  
بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، ورد في سبب نزولها ما رواه سعيدُ بنُ  
المُسَيَّبِ، عن أبيه أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوُفَاةُ، جَاءَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ

(١) الوافي في الوفيات (١٠٦١).

(٢) ينسب البيتان للقاضي عياض، ينظر: المفاخرة بين الماء والهواء، لأبي الفيض الحسن (ص: ٤٦).

(٣) الترمذي (٣١٤٨)، وقال: حديث حسن صحيح، ابن ماجه (٤٣٠٨) وصحَّحه الألباني، وأصله في مسلم (٦٠٠٤).

(٤) نفع الطيب (١٩٢/٢)، كشف الخفاء (١٥ / ١).

عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»، فقال أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، فقد يستبعد بعضهم ذلك بأن موت أبي طالب قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين، وهذه السورة من أواخر ما نزل بالمدينة، وتوجيه ذلك بالآتي:

**أولاً:** ما قاله الواحدي رحمه الله: هذا الاستبعاد مستبعد؛ فأبي بأس أن يقال: كان رسول الله ﷺ يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول الآية؛ فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة، وعليه؛ لا يراد بقوله: "فنزلت" في الخبر بأن النزول كان عقيب القول، بل يراد أن ذلك سبب النزول، فالفاء فيه للسببية، لا للتعقيب... وهو توجيهٌ وجيه، ومعنى ذلك: أن آية القصص نزلت أولاً لمواساة النبي ﷺ، واستمر الاستغفار لعمه حتى نزلت آية التوبة، فالفاء للمباشرة السببية لا الزمنية.

**ثانياً:** كون هذه السورة من أواخر ما نزل باعتبار الغالب كما تقدم، فلا ينافي نزول شيء منها في مكة<sup>(١)</sup>، ولكن هذا الجواب بحاجة إلى دليل؛ إذ الأصل أن السورة حسب نزول الأول منها مكية كانت أو مدنية، حتى يأتي دليل على نزول بعضها في غير ذلك الموضع.

(١) البخاري (١٣٦٠)، مسلم (٤١).

(٢) الجوابان في روح المعاني (٣٣ / ١١) بتصرف.

كان هذا النوع الثاني من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثالث؟

**المسألة الثالثة: أن يظهر إشكالٌ في الترتيب:**

ففي قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣]: عطف قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] على: ﴿أَسْتَغْفِرُوا﴾، وفي هذا الترتيب إشكالٌ؛ إذ تمَّ توسطُ ﴿ثُمَّ﴾ بينهما، مع أن الاستغفارَ علامة التوبة، فكيف يتوب بعد الاستغفار؟ ووجَّه ذلك بالآتي:

**أولاً:** المراد بالاستغفار هنا: التوبة عمّا وقع من الذنوب، وبالتوبة: الاستغفار عمّا يقع منها بعد وقوعه، فكلمة: (ثم) على ظاهرها من التراخي في الزمان، أي: استغفروه من سالف ذنوبكم، وتوبوا إليه من المستأنف متى وقعت منكم، كما قال بعض الصلحاء: الاستغفار بلا إقلاع توبة الكذابين<sup>(١)</sup>. وهذا التوجيه وجيه، وحقيقته أمران: **الأول:** الاستغفار العام عن السّوّالف، والتوبة الخاصّة عما يقع بعد، **والثاني:** الاستغفار العام عن السّوّالف، والتوبة بالإقلاع عن مقارفة الذنب.

**ثانياً:** وقال الفراء رحمته الله: إن (ثم) بمعنى الواو، والعطف تفسيريٌّ.

**ثالثاً:** وقيل: إنما قدّم ذكر الاستغفار؛ لأنّ المغفرة هي الغرض المطلوب، والتوبة هي السبب إليها، فالمغفرة أوّل في المطلوب وآخر في السبب<sup>(٢)</sup>.

**رابعاً:** وقيل: الاستغفار: ترك المعصية، والتوبة: هي الرجوع إلى الطاعة، ورجح ذلك الطبري رحمته الله، فقال: "﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [هود: ٣]؛ وأن اعملوا -أيها النّاس- من الأعمال ما يرضي ربكم عنكم، فيستّر عليكم عظيم ذنوبكم التي ارتكبتوها بعبادتكم

(١) تفسير القرطبي (٧ / ٩).

(٢) تفسير القرطبي (٧ / ٩).

الأوثان والأصنام، وإشراككم الآلهة والأنداد في عبادته، وقوله: ﴿ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] يقول: ثم ارجعوا إلى ربكم بإخلاص العبادة له<sup>(١)</sup>.

كان هذا النوع الثالث من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الرابع؟

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مُسْتَعْرَبٍ:

والغرابة هنا من قِبَلِ القارئ لا من قِبَلِ التعبير ذاته فالقرآن مبين، وربّما كان اللفظ غريباً عند قوم بيّنًا ظاهرًا عند آخرين؛ فالغرابة متفاوتة بينهم.

فإن قلت: فما أنواع التعبير المُسْتَعْرَبِ؟

الجواب: التعبير المُسْتَعْرَبُ ثلاثة أنواع:

النوع الأول: استغراب استعمال الكلمة لاحتمالها معنى آخر:

ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ وَرَبِّي أَحْسَنُ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣]، ضمير (إنه) يجوز أن يعود إلى اسم الجلالة، ويكون (ربي) بمعنى خالقي تولاني بلطفه فلا أركب ما حرمه، ويؤيده العطف عليه بقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣]، ويجوز أن يعود إلى معلوم من المقام وهو زوجها الذي لا يرضى بأن يمسّها غيره، فهو معلوم بدلالة العرف، ويكون (ربي) بمعنى سيدي ومالكي، أي: سيدي الذي ربّاني وأحسن مثواي حيث أمرك بقوله: ﴿أَكْرَمِي مَثْوَنَهُ﴾ [يوسف: ٢١] فكيف أخونه في أهله وأجيبك إلى ما تريد من ذلك؟!<sup>(٢)</sup>، وعلى التأويل الثاني استغراب أن يكون يوسف عليه السلام يَنْعَتَ سَيِّدَهُ بهذا الوصف (الرّب)، فاحتاج الأمر إلى البحث عن وجه ذلك:

(١) هذا من بلاغة يوسف عليه السلام إذ أتى بمثل هذا التركيب في لغة القبط تعظيمًا لحقّ سيِّده.

(١) تفسير الطبري (٦/ ٦٢٢).

(٢) التحرير والتنوير (١٢/ ٤٧)، فتح القدير للشوكاني (٣/ ٢٣).

٢) وقيل: لأنه أتى بعدَزين لامتناعه فحكماهما القرآن بطريقة الإيجاز والتوجيه.

وأيامًا كان فالكلام تعليل لامتناعه، وتعريضُ بها في خيانة عهدها... وذكُرُ وصفِ الرَّبِّ

ليس مُستغَرَّبًا على التأويل الثاني؛ إذ المراد بهذا التعبير أمران:

١) تفخيم أمر سيّد البيت من قبل الخادم، فهو تعريضُ بها بأنّها أوّلَى أن تفعلَ ذلك بأن تطيعه ولا تخونَ عهدَه.

٢) تعليلٌ لامتناع الكائن منه ببعض الأسباب التي هي أقرب إلى فهمِ امرأة العزيز<sup>(١)</sup>، وأكّد ذلك بوصفه بجملة: ﴿أَحْسَنَ مَثْوَىً﴾ أي: جعل آخرتي حُسْنَى؛ إذ أنقذني من الهلاك، أو أكرم كفّالتي<sup>(٢)</sup>.

النوع الثاني: استغراب الاستعمال من الناحية النَّحْوِيَّة الدَّلَالِيَّة لمجيئها على خلاف الوضع اللُّغَوِيِّ:

مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] فَإِنَّ الوضع اللُّغَوِيَّ يقتضي نفيَ مدلول (كاد)؛ إذ مدلولها المُقَارَبَة، ونفيَ مُقَارَبَة الفعل يقتضي عدم وقوعه بالأوّلَى، كما يقال: (ما كتب)... فتفَى الكتابة، فإذا قال: (ما كاد يكتب) نَفَى مُقَارَبَة الكتابة، فهو أوّلَى وأبلغ من نفي الكتابة... فيقال: أنى يجتمع نفي مُقَارَبَة الدَّبْح مع وقوع دَبْحِهَا بقوله: ﴿فَدَبَّحُوها﴾ [البقرة: ٧١]... فاحتاج التعبير إلى توجيه، وذكُر في توجيهها أقاويل، أهمُّها:

أ) التعبير جاء على قياس الوضع اللُّغَوِي فلا غرابة فيه: إذ ذهب قوم منهم الزَّجَّاجِيُّ (ت ٣٣٩هـ) رحمته الله إلى أن نفيها يدلُّ على نفي مُقَارَبَة الفعل، وهو دليل على انتفاء وقوع

(١) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٢٣).

(٢) التحرير والتنوير (١٢/ ٤٧).

الفعل بالأوّلَى... فيكون معنى: (ما كدت أفعل) بمعنى: (ما فعلت ولا قاربت)... وما ورد مما يُوهِمُ خلافَ ذلك مؤولٌ بأنه باعتبار وقتين فيكون بمنزلة كَلَامَيْنِ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] في هذه الآية، أي: فذبحوها الآن وما كادوا يفعلون قبل ذلك، ولعلمهم يجعلون الجمع بين خبرين مُتَنَافِيَيْنِ في الصُّورة قرينةً على قَصْدِ زمانين، وإلى هذا ذهب ابن مالك رحمته الله في الكافية، إذ قال:

وَبُثِّبَتِ كَادَ يَنْفَى الْخَبَرَ      وَحِينَ يَنْفَى كَادَ ذَاكَ أَجْدَرَ  
وغيرُ ذا على كَلَامَيْنِ يَرِدُ      كَوَلَدَتْ هِنْدٌ وَلَمْ تَكْدُ تَلِدُ<sup>(١)</sup>  
وهذا المذهب موقوف مع قياس الوضع، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي: يبتلعه... يقال: ساغ الشرابُ في الحلق يسوغ سوغًا: إذا كان سهلاً، والمعنى: ولا يقارب إيساغته كيف تكون الإيساغة؟ بل يُعْصُّ به فيطول عذابه بالعطش تارة، ويشربه على هذه الحال أخرى<sup>(٢)</sup>، ورجَّح هذا ابنُ هشام رحمته الله، واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدُ يَرْنَهَا﴾ [النور: ٤٠]، أي: لم يرها ولم يكد... ولهذا كان أبلغ من أن يقال لم يرها؛ لأن من لم ير قد يُقَارِبُ<sup>(٣)</sup>، ورجَّحه الألويسي رحمته الله<sup>(٤)</sup>.

وفائدة هذا التوجيه اختزال التعبير لموقفين: موقف ظهرت فيه استجابتهم لأمر الله تعالى بالذبح، وموقف قبله ظهر فيه طول الممّاطلة التي جعلتهم يتركون الذبح.

(١) شرح الكافية الشافية (١/ ٤٦٦).

(٢) التحرير والتبوير (١/ ٣٢٠)، تفسير القرطبي (١١/ ١٦٦)، فتح القدير للشوكاني (٣/ ١٤٤)، روح المعاني (١/ ٢٩٢).

(٣) مغني اللبيب (١/ ٨٦٨).

(٤) روح المعاني (١/ ٢٩٢).



(ب) التعبير جاء على نقيض الوضع اللغوي: فإثبات (كاد) يستلزم نفي الخبر، ونفيها يصير إثباتاً على خلاف القياس، واشتهر هذا بين أهل الإعراب حتى ألغز فيه المعري بقوله:

أنحوي هذا العصر ما هي لفظه      أتت في لساني جرهم وثمود  
إذا استعملت في صورة الجحد أثبتت      وإن أثبتت قامت مقام جحود  
واحتجوا لذلك بقوله تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]، وهذا من غرائب الاستعمال الجاري على خلاف الوضع اللغوي...<sup>(١)</sup>، وكذا الأمر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيَعُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي- على التفسير الثاني- إنه يسيعه بعد شدة وإبطاء، كقوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] أي يفعلون بعد إبطاء، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿يُضْهِرُّ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾ [الحج: ٢٠]... ويظهر من كلام الراغب رحمه الله ترجيحه لهذا الرأي<sup>(٢)</sup>، ورجحه أيضاً ابن عاشور رحمه الله.

### النوع الثالث: استغراب من جهة اختصاص المُفسرين بمعرفة دلالة اللفظ:

ومثال ذلك ما أورده النَّحَّاس رحمه الله عن ابن عَبَّاس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، قال: "التَّفَثُ: الحلق، والتقصير، والرَّمي، والذبح، والأخذ من الشارب واللحية، وتنفُّ الإبط، وقصُّ الأظفار"، ثم قال معلِّقاً: "وكذلك هو عند جميع أهل التفسير، أي: الخروج من الإحرام إلى الحِلِّ، لا يعرفه أهل اللغة إلا من التفسير"<sup>(٣)</sup>.

كان هذا النوع الرابع من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الخامس؟

(١) التحرير والتنوير (١/ ٣٢٠).

(٢) مفردات القرآن (ص: ١٢٧٤).

(٣) معاني القرآن للنحاس (٤/ ٤٠٢).

### المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الرتبي:

والمراد به: أنَّ التقدُّم والتأخُّر عادة يُحسَبُ بالزمن، فما كان أولاً من الناحية التاريخية أو الزمنية فهو المُقدِّم... ولكن الوصف بالتقدُّم والتأخُّر أو القبليَّة والبعدية قد يكون متعلِّقاً بالمعنى لا بالزمن، فما كان ترتيبه من حيث المعنى قبلياً فيُوصَفُ بالقبليَّة من حيث المعنى، فرُتِبته التقدُّم وإن كان متأخراً من حيث الزمن، وما كان بعدياً من حيث المعنى، فرُتِبته التأخُّر وإن كان متقدِّماً من حيث الزمن... وهذا ما يُسمَّى التقدُّم والتأخُّر الرتبي<sup>(١)</sup>، وعلى هذا فالتقدُّم والتأخُّر الرتبي هو: ترتيب الإخبار الترتيب الحقيقي المعنوي، لا الزماني.

والتقديم والتأخير كما قال سيد صناعة الأدب والبلاغة عبد القاهر الجرجاني<sup>(٢)</sup>: "هو بابٌ كثيرُ الفوائد، جَمُّ المحاسن، واسعُ التصرُّف، بعيدُ الغاية. لا يزالُ يفتَرُّ لك عن بديعة، ويُفضي بك إلى لطيفة"<sup>(٣)</sup>... وقد أُلِّفت في هذا الباب عدد من رسائل الدراسات العليا مؤخراً، لكن الكاتب يشير هنا إلى أهمِّ ملامحه فيما يتعلَّق بتوجيه المُفسِّرين:

(١) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٧).

(٢) دلائل الإعجاز ص ٩٦.

## أنواع التقديم والتأخير في القرآن<sup>(١)</sup>:

أدبنا الله بالبيان

نصيبنا المعرفة القرآنية



قرآن بيان لإسانية توفيق

(١) قَسَمَ ابن الأثير في المثل السائر (٢/ ٣٥) التقديم والتأخير تقسيمًا تفصيليًا دقيقًا مناسبًا لمقام البلاغة، والكاتب هنا أراد الإشارة إلى أمثلة من الغامض منها لِيَتَمَّ توجيهه وَفَقَّ المنهج الذي ارتضاه في تعريف التوجيه، ولذا ارتضى هذا التقسيم المبسط.

ولعلك تسأل: ما أنواع التقديم والتأخير في القرآن؟

الجواب: أنواع التقديم والتأخير في القرآن خمسة، هي:

النوع الأول: التقديم والتأخير الاعتيادي (الطبيعي):

أي: ما كان المقدم والمؤخر فيه على باهما في أن يكون الشيء مقدماً والآخر مؤخرًا، ولهذا التقديم والتأخير حكمة مع أنه أتى على السنة المعتادة، وألف فيه العلامة شمس الدين بن الصائغ رحمته الله كتابه: (المقدمة في سر الألفاظ المقدمة) قال فيه: الحكمة الشائعة الذائعة في ذلك الاهتمام، كما قال سيويه رحمته الله في كتابه: كأنهم يقدمون الذي بيانه أهم وهم بيانه أعي... ثم بين السيوطي رحمته الله تفاصيل أسباب التقديم وأساره وأرجعها إلى عشرة أنواع: كالترك في تقديم اسم الله تعالى في الأمور ذات الشأن، ومنه قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ...﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، وكالتعظيم، كقوله: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩]...<sup>(١)</sup>

النوع الثاني: التقديم والتأخير الشرعي (أي لبيان حكم شرعي):

كما في قوله تعالى: ﴿فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] فإن الترتيب هنا شرعي.

النوع الثالث: التقدّم والتأخّر الإخباري:

إذ يذكر المتكلم أمرًا، ثم يريد ذكر أمر آخر فيقول: كان كذا (ثم) كان كذا، ومراده أن يرتب في الإخبار، لا أن (ثم) للقبليّة والبعدية الزمانية، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]، وهذا بعد ذكر القرآن الكريم.

(١) الإتيان (٢/ ٣٥).

## النوع الرابع: التقديم والتأخير التنبهية:

أي: الذي ينبه إلى حكمة معينة فيما قدم، كالاتمام بالمقدم أو نحو ذلك: ويظهر التقديم والتأخير فيه جلياً، أي: يظهر للقارئ أن المؤخر كان ينبغي تقديمه - بادئ الرأي - فتنبهه إلى أن ذلك لم يكن إلا لحكمة، وهذا بعكس التقديم والتأخير الرئبي فإنه لا يظهر ذلك للقارئ إلا بالتأمل... ومثال هذا النوع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩] ف "هذا من مقادير الكلام يقول: لولا كلمة وأجل مسمى كان لزاماً" (١)... وقد ذكر السيوطي رحمه الله أمثلة من هذا النوع بعضها غير مسلم... على أنه ينبغي السعي في استنباط الحكمة.

## النوع الخامس: التقديم والتأخير الرئبي:

وهو المقصود هنا؛ ولا بد من التماس وجهه؛ لأنه خلاف الأصل، وحصر بعضهم فائدة التراخي الرئبي في الترتيب الذكري الذي يجعل المتأخر رتبة المتقدم زماناً أهم مما قبله، كما في قولك: بلغني ما صنعت اليوم، ثم ما صنعت أمس أعجب (٢)، ولكن لا بد لذلك من توجيه أدق... إذ لماذا تأخر الإخبار عنه؟ لذا يلتبس التوجيه من الآيات التي فيها ذلك؛ إذ جاء على خلاف الأصل...

فإن قلت هلاً ضربت مثلاً التقديم والتأخير الرئبي؟

الجواب: ومن أمثلة ذلك:

(١) الإنشقاق (٢/ ٣٣).

(٢) تفسير أبي السعود (٣/ ٢٠١).

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] جاء في تفسيرها عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنه فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]. قال ابن عمر رضي الله عنه: من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له... إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله تعالى طهراً للأموال<sup>(١)</sup>.

فالقَبَلِيَّة في كلام ابن عمر رضي الله عنه محلُّ نظر؛ إذ هذه الآية في سورة براءة، وهي متأخرة النُّزول، فقد نزلت في السنة التاسعة للهجرة، مع أنَّ الزكاة فُرِضت في السنة الثانية للهجرة... فما هو توجيه تفسيره؟

الجواب: أراد بالقَبَلِيَّة: القَبَلِيَّة المعنوية... كأنه نظر إلى أنَّ آية براءة مُجْمَلَةٌ لم تتكلم عن الزكاة التي فَصَّلَتْهَا آياتٌ أخرى، والإجمال مُقَدَّمٌ رُبَّمَا على التفصيل... فصار هذا من باب التقدُّم والتأخر الرُّتْبِي...<sup>(٢)</sup>.

توجيه نزول المُجْمَل متأخراً عن المُفَصَّل:

ولكن لا بد من حكمة في نزول المُجْمَل متأخراً زمنياً على المُفَصَّل مع أنَّ حقه من حيث البيان أن يكون متقدِّماً... فما هو توجيه ذلك هاهنا؟

والجواب: لعل من حكمة ذلك: أنَّ الله -تعالى- أراد تشديد الوعيد على مانعي الزكاة من كَانِزِي المال، فجاء التهديد هنا مطلقاً مُجْمَلًا غير مفصَّل ليكون أشدَّ في الحذر، والانتباه والسؤال، وهو ما حدث مع ابن عمر رضي الله عنه حينما اهتمَّ النَّاسُ لأمر الآية فسألوه عنها، وأفادني

(١) البخاري (١٤٠٤).

(٢) ينظر: «تفسير المنار» (١٠ / ٣٥١).

بعض حُذاقِ شيوخي توجيهًا آخر فقال<sup>(١)</sup>: لعل الجواب هو: إرادة التشديد على الأحبار والرهبان الذين كانوا يأكلون أموال النَّاسِ بالباطل ويصدُّون عن سبيل الله، وتحفيز المسلمين لقتال من كان هذا شأنهم كما جرى في سياق السُّورَةِ: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ... حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ...﴾ [التوبة: ٢٩] ثم عاب صنيعهم بقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيُّرَ ابْنُ اللَّهِ.. قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَيْسَ لِيُؤْفِكُونَ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا.. يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ...﴾ [التوبة: ٣٠-٣٢] كلُّ هذه الآيات في سياق واحد جاءت تشحذ همم المسلمين لقتال هؤلاء الصادقين عن سبيل الله من أهل الكتاب، خصوصًا وأن سورة التوبة نزلت قبل وأثناء وبعد غزوة تبوك، وهي الغزوة الموجهة ضدَّ الروم النصارى، والتي كانت إيذانًا ببدء المواجهة مع غير العدو الأوَّل القديم التقليديِّ (مشركي العرب).

ومن أسباب النهي عن كنز المال أنه يكون مضرَّةً على الفرد وعلى المجتمع وعلى الدولة، فمجرد أن يَكْنِزَ الإنسان المال هو ضرر، فالأصل في المال أن يُتَّجَرَ به ويُصَارَبَ وَيُسْتَمْتَرَ ويحرَّك، ولا يكون مكنوزًا، فإذا تكاثر المال بالتجارة، وازدادت ازدادت الزَّكَاةُ، ولا يخاف صاحب المال من النَّفَقَةِ في سبيل الله، أمَّا مَنْ يَكْنِزُ المَالَ فَإِنَّهُ يُعَرِّضُ مَالَهُ لِلنَّقْصَانِ وَالذَّهَابِ، وبناء على ما سبق فمن كنز المال لغرض الكَنْزِ لا لمصلحة أخرى فإنه يدخل في اللُّومِ والعَتَبِ والعقوبة<sup>(٢)</sup>.

كان هذا النوع الخامس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السادس؟

(١) هو شيخنا الدكتور المخبت المنيب-فيما أحسبه والله حسبه- أحمد القضاة، الأستاذ في كلية دبي للدراسات العربية والإسلامية، وعضو جمعية المحافظة على القرآن الكريم المباركة.

(٢) ينظر: استثمار المدخرات ودور الصكوك الإسلامية في ذلك، دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، حسام الدين خليل محمد (ص: ٢٤٢).

المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهة ظاهرة تستبعد مدلول الآية<sup>(١)</sup>:



### الأساس والتنوير في أصول التفسير

فإن سألت: ما الأقسام التي تندرج تحت هذا النوع؟

الجواب: يندرج تحته الأقسام الآتية:

(١) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ٢٠٠).



## (١) استبعاد صورة رَسَمَتِهَا الآية:

كما في آية ﴿يَأْخُذْ هُرُونَ﴾ [مريم: ٢٨] فَإِنَّ سَائِلًا استشكل هذه الإضافة إلى هارون، فقد كان بين موسى وأخيه هارون وبين عيسى ﷺ مُدَّةٌ كَثِيرَةٌ، فكيف يكون هارون ﷺ أَخًا لمريم ﷺ؟ كَأَنَّ السَّائِلَ أَضْمَرَ فِي خَاطِرِهِ أَنَّ هَارُونَ هَذَا هُوَ هَارُونَ أَخُو مُوسَى ﷺ... فقد جاء عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: لما قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ: ﴿يَأْخُذْ هُرُونَ﴾ وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى ﷺ بكذا وكذا؟ فلما قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمُ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ»<sup>(١)</sup>... فهذا توجيه نبوي للآية.

## (٢) خفاء معنى التعبير عن حكم لظن مصادمته للواقع الشرعي:

كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فقد خَفِيَ معنى هذا الحكم (نفي الجناح) الذي يقتضي الإباحة على عروة بن الزبير مع أَنَّ المَعْلُومَ أَنَّ حَكْمَ الطَّوَّافِ بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرَوَةِ الرُّكْنِيَّةُ فِي الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ فَقَالَ: "سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ، قَالَتْ: بَسْ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنهَا أُنزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلِّ<sup>(٢)</sup>

(١) مسلم (٥٦٤٩).

(٢) اسم موضع قريب من قديد من جهة البحر، ويُقال: هو الجبل الذي يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر، وقال البكري: هي ثنية مشرفة على قديد. وقال السفاقي: هي عند الجحفة، عمدة القاري (٩ / ٢٨٧).

فكان من أهلَّ يتحرَّج أن يطوّفَ بالصفاء والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرَّجُ أن نطوّفَ بين الصفاء والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية، قالت عائشة رضي الله عنها: وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما، ثم أخبرتُ أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلمٌ ما كنتُ سمعته، ولقد سمعتُ رجلاً من أهل العلم يذكرون: أن النَّاسَ -إلا من ذكرت عائشة ممَّن كان يُهلُّ بمناة- كانوا يطوّفون كلُّهم بالصفاء والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطَّواف بالبيت ولم يذكر الصفاء والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كنا نطوّف بالصفاء والمروة، وإنَّ الله أنزل الطَّواف بالبيت فلم يذكر الصفاء، فهل علينا من حرج أن نطوّف بالصفاء والمروة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية. قال أبو بكر: فأسمعُ هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما؛ في الذين كانوا يتحرَّجون أن يطوّفوا بالجاهلية بالصفاء والمروة، والذين يطوّفون ثم تحرَّجوا أن يطوّفوا بهما في الإسلام، من أجل أن الله تعالى أمر بالطَّواف بالبيت ولم يذكر الصفاء، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطَّواف بالبيت <sup>(١)</sup>... فوجَّهت عائشة رضي الله عنها الآية بأن معنى (فلا جناح) أي: فلا حرج عليكم في الطواف بينهما ولو كنتم عبدتم في الجاهلية عندها الأصنام... فالآية تتكلَّم على نفي الحرج الذي شعروا به لفعالهم في الجاهلية، ولا تتكلَّم عن الحكم الشرعي الذي هو الرُّكْنِيَّة، ولو كان معناها (فجائز) لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوّف بهما كما قالت عائشة رضي الله عنها، ووجَّهها أبو بكر بن عبد الرحمن بأنَّ الله ﷻ ذكر الطواف بالبيت فقط فتحرج النَّاسُ أن يطوفوا بالصفاء والمروة لعدم ذكرهما... فأخبرهم الله ﷻ ألا حرج في ذلك.

(١) البخاري (١٦٤٣).

### ٣) خفاء معنى قيد من القيود في الآية لظنّ مصادمته للواقع الشرعي:

كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد خفي معنى هذا القيد: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على بعض الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم مع أنَّ الواقع الشرعي جواز قصر الصلاة للمسافر مطلقاً فاحتاج إلى التوجيه فمن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال: «صدقةٌ تصدَّقَ اللهُ صلى الله عليه وآله وسلم بها عليكم، فاقبلوا صدقته»<sup>(١)</sup>، قال الدهلوي رحمته الله موجَّهاً: "يعني: لا يكون عند الكرماء في الصدقة مضايقة، فلم يذكر الله - سبحانه وتعالى - هذا القيد للمضايقة، بل القيد اتِّفَاقِيٌّ"<sup>(٢)</sup>.

كان هذا النوع السادس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السابع؟

(١) مسلم (١٥١٩).

(٢) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٠١).

المسألة السابعة: ظهور ما يُوهمُ التناقض (التعارض في ذهن القارئ) بين الآيتين<sup>(١)</sup>:

وَصَبَّأْنَا فِي الْعَرْشِ الْقَائِمِينَ  
أَدْعَاءُ التَّنَاقُضِ

## أُسُسُ الكَلَامِ عَنِ مُوْهِمِ التَّنَاقُضِ



**الأساس الثالث**

حتى يتم ادعاء التناقض لا بد من التضاد بين الكلامين من كل جهة

**الأساس الثاني**

أمر الله جل ذكره بإعمال الفكر والتدبر حتى لا يقع الإنسان في مثل هذا الوهم

**الأساس الأول**

تحدى القرآن الكريم في أثناء حديثه عن نفسه أن يجد أحد فيه خلافاً أو خرقاً

### الأساس والتنوير في أصول التفسير

وقد تسأل: كيف يمكن أن نتعامل مع مُوهِمِ التعارض في القرآن الكريم؟

الجواب: هذه أُسُسُ في الكلام على مُوهِمِ التناقض (التعارض):

(١) انظر: البرهان (٢ / ٥٤)، الإتيان (٢ / ٧٢)، دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب كاملاً.

الأساس الأول: تحدى القرآن الكريم في أثناء حديثه عن نفسه أن يجد أحد فيه خلافاً أو خرقاً:

فنفى الرَّيب عنه: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، ونفى عن نفسه الاختلاف الذي يؤدي إلى التناقض: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]؛ ولذا دُكِرَ عن أبي العباس بن سُرَيْجٍ رضي الله عنه أنه سأله رجلٌ عن قوله تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، فأخبر أنه لا يقسم بهذا، ثم أقسم به في قوله: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [النين: ٣] فقال ابن سُرَيْجٍ: أيُّ الأمرين أَحَبُّ إليك: أجيبك ثم أقطعك، أو أقطعك ثم أجيبك؟ فقال: بل أقطعني، ثم أجبني، فقال: اعلم أن هذا القرآن نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحضرة رجالٍ وبين ظهراني قوم، وكانوا أحرص الخلق على أن يجدوا فيه مَعْمَزًا، وعليه مَطْعَنًا، فلو كان هذا عندهم مناقضةً لتعلقوا به، وأسرعوا بالردِّ عليه، ولكنَّ القوم علموا وجَهِلَت، فلم ينكروا منه ما أنكرت - فهذه قاعدة عامة تنقطع معها الشُّبُهَة، ثم قال له مجيبًا عن سؤاله الخاص -: إن العرب قد تُدخِل (لا) في أثناء كلامها، وتُلغِي معناها، وأنشد فيه أبياتا...<sup>(١)</sup> أي: (فلا) هنا لتأكيد القَسَم، أي: أقسم قَسَمًا موكِّدًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، ثم قال مبيِّنًا أن (لا) في الآية لتأكيد القَسَم لا لنفيه: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، وما زالت بعض قبائل اليمن في إبِّ العليا يُدخلون (لا) في الإثبات؛ لتأكيد الإثبات لا للنفي، فهذا استعمالٌ عربيٌّ جاء به القرآن المبين.

الأساس الثاني: أمر الله جلَّ ذِكْرُهُ بإعمال الفِكر والتدبُّر؛ حتى لا يقع الإنسان في مثل هذا الوهم: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٦).

الأساس الثالث: حتى يتم ادعاءُ التناقض لا بُدَّ من التضاد بين الكلامين من كلِّ جهةٍ: في الاسم، والحدث، والزمان، والأفعال، والحقيقة:

ولن يوجد في الكتاب ولا في السُّنَّة شيءٌ من ذلك أبداً... أمّا لو كان الاسم حقيقةً في أحدهما وفي الآخر مستعاراً، ونُفِيَ أحدهما وأُثبت الآخر، لم يُعدَّ تناقضاً<sup>(١)</sup>، كما قال أبو إسحاق الشاطبي رحمته الله: "إذا تعددت الجهات زال التَّدافُعُ، وذهب التَّنافيُّ، وأمكن الجمعُ"<sup>(٢)</sup>.

(١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٥٣).

(٢) الموافقات في أصول الشريعة (١ / ٣١٣).

## المبحث الرابع: أهمُّ المؤلفات في فنِّ التوجيه:

اذكر أهمَّ الكتب المؤلفة في فنِّ التوجيه.

الجواب: أهمُّ المؤلفات في فنِّ التوجيه هي:

الأول: (تأويل مشكل القرآن) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ).

الثاني: (شرح مشكل الآثار) لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وهو وإن كان في الحديث لكن الآيات فيه مبثوثة، بل هي عمادٌ وأصلٌ.

الثالث: يشير المُفسِّرون غالباً إلى المواضع التي تحتاج إلى توجيه بعبارة: وتوجيه ذلك، أو هذه من مشكلات القرآن، ثم يبينون توجيهها، ومن أكثر التفاسير اهتماماً بذلك: تفسير البغوي، والزَّمَخْشَرِيّ ومقلِّديه (البيضاوي، والنسفي، وأبي السعود)، والرَّازِي، والألُوسِي، والطاهر بن عاشور، كما نجد ذلك مبثوثاً في كلام الجويني، والغزالي، وابن القيم، وأبي إسحاق الشاطبي في كتبهم...

الرابع: (مشكلات القرآن) لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ).

الخامس: كتاب (البرهان في مشكلات القرآن) لأبي المعالي عزيزي بن عبد الملك المعروف بشَيْدَلَةَ (ت ٤٩٤هـ).

السادس: كما أشار محمود بن حمزة الكيرماني (ت ٥٠٥هـ) إلى شيء من ذلك في كتابه: (غرائب التفسير، وعجائب التأويل).

السابع: (تفسير آياتٍ أُشْكِلَتْ على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب، بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ) لتقي الدين أبي العباس أحمد

بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تَيْمِيَّةَ (ت ٧٢٨هـ)، وقد حَقَّقَه في رسالة (ماجستير) عبد العزيز بن محمد الخليفة.

**الثامن:** أشار الدَّهْلَوِيُّ في كتابه القِيم: (الفوز الكبير في أصول التفسير) إلى فنِّ التوجيه في أكثر من موضع، وجعله من المَهَمَّات التي يجب على المفسِّر معرفتها.

**التاسع:** ومن الكتب النافعة في هذا المجال: (يتيمة البيان في شيء من علوم القرآن) لمحمد يوسف البُنُورِيَّ (ت ١٣٩٧هـ)، وهي في مشكلات القرآن.

**العاشر:** (دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب) لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطيَّ (ت ١٣٩٣هـ).

**ومن الأمثلة على توجيه موهم التناقض:**

قال رجل لابن عَبَّاسٍ ؓ: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، [فقد وقع في صدري]... فقال ابن عَبَّاسٍ ؓ: تكذيب؟ فقال الرجل: ما هو بتكذيب، ولكن اختلاف، قال ابن عَبَّاسٍ ؓ: فهلَمَّ ما وقع في نفسك، فقال له الرجل: أَسْمَعُ الله يقول: ﴿فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فقد كتموا هذه الآية؟

وقال: ﴿أُمُّ السَّمَاءِ بَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿دَخَلَهَا﴾ [النازعات: ٢٧-٣٠]، فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أَبَيْتُكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿ظَالِعِينَ﴾ [فصلت: ٩-١١]، فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء؟

وقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، فكأنه كان ثم مضى؟



فقال: ﴿فَلَا اَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١] في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] فلا أنساب بينهم عند ذلك، ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧].

وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]؛ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، فقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم، فتتطرق أيديهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يكتتم حديثًا، وعندها: ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢].

وخلق الأرض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى إلى السماء، فسوّاهن في يومين آخرين، ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء، والمرعى، وخلق الجبال، والجبال، والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، وقوله: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]، فجعلت الأرض وما فيها من شيءٍ في أربعة أيام، وخلقت السموات في يومين.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، سَمَى نفسه بذلك، وذلك قوله، أي: لم يزل كذلك؛ فإن الله ﷻ لم يُرِدْ شيئًا إلا أصاب به الذي أراد، فلا يختلف عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله<sup>(١)</sup>.

فإن قلت ما خلاصة ما سئل عنه ابن عباس ؓ؟

الجواب: لَخَصَّ ابن حَجَرٍ ﷺ حاصل ما سئل عنه ابن عباس ؓ، وأنه عن أربعة مواضع:

(١) البخاري (٤ / ١٨١٤)، وانظر: تفسير الطبري (٤ / ٩٥).

الأول: نفيُّ المُساءلة يوم القيامة وإثباتها.

الثاني: كتمانُ المشركين حالهم وإفشاؤه.

الثالث: خَلْقُ الأرض أو السماء أُيُّهما تقدَّم.

الرابع: الإتيانُ بـ (كان) الدَّالة على المُضِيِّ مع أنَّ الصِّفَةَ لازمةٌ.

وحاصل جواب ابن عَبَّاسٍ عليه السلام عن الأول: أنَّ نفيَّ المُساءلة فيما قبل النفخة الثانية،

وإثباتها فيما بعد ذلك.

وعن الثاني: أنهم يكتمون بألسنتهم، فتتطق أيديهم وجوارحهم.

وعن الثالث: أنه بدأ خلق الأرض في يومين غير مدحُوَّة، ثم خلق السموات، فسوّاهن في

يومين، ثم دحا الأرض بعد ذلك، وجعل فيها الرواسي وغيرها في يومين، فتلك أربعة أيام

للأرض.

وعن الرابع: بأنَّ (كان) وإن كانت للماضي، لكنها لا تستلزم الانقطاع، بل المراد أنه لم

يزل كذلك<sup>(١)</sup>.

(١) فتح الباري (٥٥٨/٨).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما معنى التوجيه لغة واصطلاحًا؟
- س ٢: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المُفسِّرين؟
- س ٣: ما مُجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه؟
- س ٤: التوجيه يختلف بحسب الأفهام اذكر مثالاً يوضح ذلك.
- س ٥: ما القانون الذي يمكن الرجوع إليه للتعرف على الوجه الصحيح للآية التي تحتاج إلى التوجيه؟
- س ٦: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟ مع ذكر مثال على كل نوع.
- س ٧: مثل بمثال على التقديم والتأخير الرُّبِّي؟
- س ٨: ما أنواع التعبير المُستغرب؟
- س ٩: عدد أنواع التقديم والتأخير في القرآن.
- س ١٠: ما الأقسام التي تندرج تحت استبعاد مدلول الآية لوجود شبهة ظاهرة؟ واذكر مثالاً لكل قسم.
- س ١١: ما أسس الكلام عن مُوهِمِ التناقض؟ ومثّل بمثال يوضح ذلك.
- س ١٢: كيف بيّن ابن عَبَّاس رضي الله عنه للسائل عدم وجود التناقض والاختلاف في القرآن الكريم؟
- س ١٣: اذكر تلخيص ابن حجر للأسئلة التي سُئل عنها ابن عَبَّاس رضي الله عنه في دفع مُوهِمِ التناقض، والجواب عنها.
- س ١٤: اذكر أبرز الكتب المؤلفة في فنِّ التوجيه.

## الأصل السابع: المُحكّم والمُتشابه

أَعْلَى السَّلَامَاتِ لِلْمُحَمَّدِ

نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ



قرآن بطن الإنسانية ترقن

### المُحكّم والمُتشابه

أقسام  
المُتشابه  
إجمالاً.

04

أنواع عامة  
تدخل في  
المُتشابه.

03

أنواع الآيات  
القرآنية من حيث  
الإحكام  
والتشابه.

02

تعريف  
المُحكّم  
والمُتشابه.

01

أسباب  
التشابه.

08

انقسام النَّاس  
أمام الآيات  
المُحكّمات  
والمُتشابهات.

07

أمثلة لرد  
المُتشابه  
إلى المُحكّم.

06

قواعد هامة  
في باب  
الإحكام  
والتشابه.

05

أهمُّ المؤلّفات  
في المُحكّم  
والمُتشابه.

11

حكمة وجود  
المُتشابه في  
القرآن الكريم.

10

مراتب  
المُتشابه عند  
الإمام ابن  
عاشور

09

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

ويتضمن المباحث الآتية:

- المبحث الأول: تعريف المُحَكَّم والمُتَشَابِه.
- المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه.
- المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المُتَشَابِه.
- المبحث الرابع: أقسام المُتَشَابِه إجمالاً.
- المبحث الخامس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه.
- المبحث السادس: أمثلة لرد المُتَشَابِه إلى المُحَكَّم.
- المبحث السابع: انقسام النَّاس أمام الآيات المُحَكَّمات والمُتَشَابِهات.
- المبحث الثامن: أسباب التَّشَابُه.
- المبحث التاسع: مراتب المُتَشَابِه عند الإمام ابن عاشور
- المبحث العاشر: حكمة وجود المُتَشَابِه في القرآن الكريم.
- المبحث الحادي عشر: أهمُّ المؤلَّفات في المُحَكَّم والمُتَشَابِه.

## المبحث الأول: تعريف المُحْكَمِ والمُتَشَابِه

عرف المُحْكَم لغة واصطلاحًا.

أولاً- تعريف المُحْكَم:

المُحْكَم لغة: من الإحكام بمعنى المنع، وسمي الحاكم حاكمًا؛ لمنعه الظالم من الظلم،

ومنه قول الشاعر:

أبى حنيفةً أَحْكَمُوا سفهاءكم  
إني أخاف عليكم أن أَعْضَبَا<sup>(١)</sup>  
المُحْكَم اصطلاحًا: عُرِفَ المُحْكَم اصطلاحًا بأكثر من تعريف، ومما قيل في تعريفه:  
"مالا يحتمل في التأويل إلا وجهًا واحدًا"<sup>(٢)</sup>، أو هو "البينُّ بنفسه، الدالُّ على معناه بوضوح،  
فلا يعرض له شبهة من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى"<sup>(٣)</sup>.

ثانيًا- تعريف المُتَشَابِه:

عرف المُتَشَابِه لغة واصطلاحًا.

المُتَشَابِه لغة: مشتق من التَّشَابُه، وتعني تماثل الأشياء أو تقاربها في قضية من القضايا كاللون، والطعم، والعدالة والظلم، فيقال: شَبُهَ وَشَبَهُ وَشَبِيهٌ، وَالشَّبُهُ مِنَ الجَوَاهِرِ: الَّذِي يُشْبِهُ الذَّهَبَ<sup>(٤)</sup>.

وأصل الشِّبُه والشَّبَه: ضرب من النَّحَّاسِ يُلْقَى عليه (أي يخلط به) دَوَاءٌ فيه صفرة،

فاجتمعت صفرة الدواء على صفرة النَّحَّاسِ<sup>(٥)</sup>.

(١) لسان العرب (١٢/ ١٤٠)، تاج العروس (ص ٧٦٧٣)، العين (٣/ ٦٧)، الزاهر (١/ ٤١٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٦٩).

(٣) كيف تتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

(٤) مقاييس اللغة (٣/ ٢٤٣).

والمُشَبَّهَاتُ مِنَ الْأُمُورِ هِيَ الَّتِي تَمَاثَلَتْ تَمَاثَلًا كَبِيرًا حَتَّى صَارَ تَمَيُّيزُهَا مُشْكَلًا، وَأَصْلُهُ أَنْ يُشَبِّهَ اللَّفْظَ اللَّفْظَ فِي الظَّاهِرِ، وَتَقُولُ: "اشْتَبَهَ عَلَيَّ الْأَمْرَ" إِذَا أَشْبَهَ غَيْرَهُ، فَلَمْ تَكُنْ تَفْرُقْ بَيْنَهُمَا، وَالشُّبُهَةُ: هُوَ أَنْ لَا يَتَمَيَّزُ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ مِنَ الْآخَرِ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّشَابُهِ، عَيْنًا كَانَ أَوْ مَعْنَى، قَالَ: ﴿وَأَتُوا بِهِءَ مُتَشَابِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]، أَي: يَشْبَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا لَوْنًا لَا طَعْمًا وَحَقِيقَةً، وَقِيلَ: تَمَاثَلًا فِي الْكَمَالِ وَالْجُودَةِ، وَذَكَرَ الرَّاعِبُ رحمته الله الْمَعْنِيَيْنِ، وَالثَّانِي أَجُودٌ، فَالتَّشَابُهُ فِي الْكَمَالِ، وَمِنَ النَّعِيمِ تَنَوُّعَ الْمَنْظَرِ لَوْنًا وَطَعْمًا<sup>(٣)</sup>.

**المُتَشَابِهُ اصطلاحًا:** قِيلَ فِي تَعْرِيفِهِ اصْطِلَاحًا: "مَا لَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ إِلَّا بَرَدَّهُ إِلَى غَيْرِهِ"<sup>(٣)</sup>، وَقِيلَ: "مَا أَشْكَلَ تَفْسِيرُهُ، لِمَشَابَهَتِهِ بِغَيْرِهِ، إِمَّا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ، وَإِمَّا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى"<sup>(٤)</sup>.

ما علاقة علم "المُحَكَّم والمُتَشَابِه" بأصول التفسير؟

**الجواب:** قد تكون الصعوبة في فهم القرآن الكريم راجعة إلى عدم التمييز بين ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا، وما يحتمل معنى ثانيًا، أو ما يحتمل معاني مُتَعَدِّدَةً أي إلى عدم التمييز بين المُحَكَّم والمُتَشَابِه، وهذا يقود إلى معرفة هذا الأصل ضمن علم أصول التفسير، وسنضع فيه أهم القواعد المتعلقة به.

=

(١) ينظر: العين للخليل (٣/٤٠٤).

(٢) ينظر: المفردات للراغب (ص ٤٤٣).


(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/٧٠).

(٤) كيف تتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

## المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

تَجَنَّبْنَا مِنَ الْعَرَفَةِ الْقُرْآنِيَّةِ  
أَدْعَاءَ النَّبِيِّ وَالْمُرْسَلِينَ



قرآن بطلان الإنسانية ترفیق



قاعدة: الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب:

مُحَكَّمٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمُتَشَابِهٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمُحَكَّمٌ مِنْ وَجِهٍ مُتَشَابِهٍ مِنْ وَجِهٍ<sup>(١)</sup>، وَفِي

هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

لَأَضْرِبُ ثَلَاثَةً تَنْقَسِمُ      آيَاتُهُ الْعُظْمَى، فَمِنْهَا الْمُحَكَّمُ  
وَالْمُتَشَابِهِ، وَأُطْلِقُ بِالْأَصْلِ      قَيْدٍ، وَمِنْ وَجِهٍ لِذَيْنِ مُسْجَلًا

المُحَكَّمِ وَالْمُتَشَابِهِ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ:

فإن قلت: ما المراد بالمُحَكَّمِ وَالْمُتَشَابِهِ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ؟

الجواب: قد سبق أن تعرّفنا إلى مصطلحي (المُحَكَّمِ وَالْمُتَشَابِهِ) لغة واصطلاحًا، وعندما

نريد أن نتعرّف إلى المراد بهما في لغة القرآن، فينبغي أن نستقرئ مواضع ورودهما فيه،

وسيظهر لنا أنهما يأتيان على وجهين:

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق.

الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص.

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق:

يمكننا أن نَصِفَ الآياتِ الْقُرْآنِيَّةَ بِأَنَّهَا مُحَكَّمَةٌ وَمُتَشَابِهَةٌ فِي آنٍ وَاحِدٍ، فَمَا الْمُرَادُ بِكُلِّ مَن

هذين الوصفين؟

الجواب: الآيات القرآنية يمكن وصفها بهذين الوصفين:

الوصف الأول: كلُّها مُحَكَّمَةٌ مُطْلَقًا:

وهنا ستسأل: فما معنى الإحكام إذا وصفنا به جميع آيات القرآن؟

(١) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

يجيبنا عن هذا شيخ المُفسِّرين الطَّبْرِيُّ رحمته الله ويلفتنا إلى أن معنى الإحكام: مَنْعُ الآياتِ من أن يتطرَّقَ إليها الدَّخْلُ والحَلُّ، والزَّلُّ والباطلُ، وهي ما فصلها الله عز وجل في كتابه بالأمر والنهي<sup>(١)</sup>، وينبغي أن نضيف إلى ذلك: وما أحكم الله عز وجل معناه من القضايا الإيمانية، والوعظية، والتربوية، فهن "قد أَحْكَمَنَ بالبيان والتفصيل، وَأُنْبِتَتْ حُجَجُهُنَّ وَأَدَلَّتْهُنَّ عَلَى ما جَعَلْنَ أدْلَةً عليه من حلال وحرام، ووعد ووعيد، وثواب وعقاب، وأمر وزجر، وخبر ومثل، وعِظَةٌ وعِبر، وما أشبه ذلك"<sup>(٢)</sup>.

وربما سألت: ما متعلِّق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟

والجواب: أن الإحكام يعود إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: إحكامٌ في اللفظ مفردًا ومركبًا.

الأمر الثاني: إحكامٌ في المعنى؛ فأخبار القرآن كُلُّها مُحَكَّمَةٌ ليس فيها كذب، وأحكامه مُحَكَّمَةٌ ليس فيها ظلم، ومدلولاته مُحَكَّمَةٌ ليس فيها تناقض: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]، أي: صِدْقًا في الأخبار، وعدلًا في الأحكام.

الأمر الثالث: إحكامٌ في المقصِدِ المراد من المعنى بوجود الحكمة، حيث وصف الله عز وجل القرآن بها.

الوصف الثاني: كلُّ آيات القرآن مُتَشَابِهَةٌ مطلقًا:

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٥ / ٢٢٧).

(٢) تفسير الطبري (٦ / ١٧٠).

وورد ذلك في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وهنا ستسأل أيضاً: فما معنى التشابه إذا وصفنا آيات القرآن كلها به؟

**الجواب:** المراد من وصف جميع آيات القرآن بالمتشابه أنها تشبه بعضها بعضاً في صدق أخبارها، وعدالة أحكامها، وروعة نظمها، ونصوع حقائقها، وتصديق بعضها لبعض<sup>(١)</sup>. أو أن القرآن كله متشابه من جهة الإعجاز، والبيان، والهداية، وأتساق نظمه، وعدم التفاوت في بلاغته<sup>(٢)</sup>.

لعلك تسأل: عرفنا الوجه الأول من المراد بالمُحْكَمِ والمُتَشَابِهِ في لغة القرآن، فما الوجه

الثاني؟

**الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص:**

رجعنا إلى الكتاب المهيمن، فوجدناه يصفُ بعض الآيات بالإحكام، وبعضها بالتشابه باعتبار يختلف عن الذي قدّمنا آنفاً، وورد ذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فقد قَسَمَ اللهُ ﷻ آيات القرآن المجيد إلى مُحْكَمَاتٍ ومُتَشَابِهَاتٍ، وجعل المُحْكَمَاتِ تقابل المُتَشَابِهَاتِ: وهنا يختلف معنى الإحكام عن معناه الأول، وكذلك يختلف معنى التشابه عما سبق،

فماذا يكون معنى الإحكام المقابل للتشابه؟

(١) كيف تتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

(٢) معجم علوم القرآن (ص: ٢٣٩).

## معنى الإحكام الخاص:

فالمُحَكَّمات: هن الواضحات في معانيهن، مثل: ﴿فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦].  
فكلمة: (اغسلوا) واضحة في معناها، وكلمة: (وجوهكم) واضحة في معناها، إلا أن  
الوضوح هنا إجمالي، ويبقى التفصيل متشابهاً، فقد يقال: هل يدخل في حدِّ الوجه: باطن  
الفم والأنف والعين؟

## مواطن الإحكام (واضح الدلالة) في القرآن الكريم:

وهل يدخل في الإحكام ما احتمال صورتين أو أكثر يرجعن إلى معنى واحد عامٍّ ممَّا سُمِّيَ  
باختلاف التَّنَوُّع في التفسير؟  
الجواب: الظاهر أنه يدخل في الإحكام.

ومنه المعمول به فلا يتطرَّق إليه نسخ، ومنه ما عرف العلماء تأويله، وفهموا معناه  
وتفسيره.

ويدخل في المُحَكَّم بذلك ما تعددت معانيه مع صحة حمله على كل منها، فقول الدَّهْلَوِيِّ  
رحمته الله في المُحَكَّم: هو الواضح الذي لا يفهم منه العارف باللغة إلا معنىً واحداً<sup>(١)</sup>، فيه نظر؛ إذ  
يمكن أن يكون محكماً، وهو يحتمل عدة معانٍ، ويصدق عليها جميعاً، ويدخل فيه ما  
يسمَّيه الشافعية بعموم المشترك، أو جواز إطلاق المشترك على مَعْنِيَّه أو معانيه؛ حيث لا  
تعارض بين المعاني التي تدلُّ عليها الكلمة أو التركيب<sup>(٢)</sup>.

(١) الفوز الكبير (ص ٢٣٥) مع الشرح، حجة الله البالغة (١/ ٤٩٢).

(٢) «حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع» (١/ ٣٨٤).

ما هو المعتبر في عدّ المعنى محكماً؟

**الجواب:** قرّر الشافعي رحمته الله سيد واضعي أصول التفسير أن المعتبر فهم العرب وفق لسانهم، فقال: "خاطب الله سبحانه بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان ممّا تعرف من معانيها: اتساع لسانها، وأنّ فطرته أن يخاطب بالشيء منه عاماً، ظاهراً يُراد به العام الظاهر، ويُستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعمماً ظاهراً يُراد به العام، ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما حوطب به فيه؛ وعمماً ظاهراً يُراد به الخاص، وظاهراً يُعرف في سياقه أنه يُراد به غير ظاهره، فكل هذا موجودٌ علمه في أول الكلام، أو وسطه، أو آخره"<sup>(١)</sup>.

وحاول الشاطبي رحمته الله التأكيد على ذلك، فقال: "أنه لا بُدّ في فهم الشريعة من اتباع معهود الأميين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم"<sup>(٢)</sup>، ولكن اختياره الوصف بالأمية دون العربية يثير بعض الإشكال حتى لو أراد زيادة التدقيق، وكانت عبارة الشافعي رحمته الله أهدى سبيلاً، وقد قرّر الشاطبي رحمته الله نفسه ذلك في مواضع أخرى، فذكر نحواً من كلام الشافعي تقريباً<sup>(٣)</sup>.

وزاد الدهلوي رحمته الله هذا المعنى ضبطاً، بأن جعل المعتبر في الأحكام "فهم العرب الأول، لا فهم مدققي زماننا؛ فإن التدقيق الفارع داءٌ عُضالٌ، يجعل المُحَكَّم متشابهاً. والمعلوم مجهولاً"<sup>(٤)</sup>.

(١) الرسالة (ص: ٥٢).

(٢) الموافقات (٢/ ١٣١).

(٣) الموافقات (٢/ ١٠٣).

(٤) الفوز الكبير (ص: ٧٥).

أمثلة قرآنية على المُحَكَّمات الشرعية:

فإن قلت: هلا تقدّم لنا بعضاً من أمثلة الآيات المُحَكَّمة في القرآن؟

الجواب: مثل: آيات إنشاء الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ [المؤمنون: ١٤]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠].

وكذلك من الآيات المُحَكَّمة إجمالاً أو إجمالاً وتفصيلاً: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، وعند ابن عباس رضي الله عنه أن المُحَكَّمات هي الثلاث آيات التي في سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخر الآيات الثلاث؛ لأنها لا تتغير باختلاف الشرائع، أما أعداد الصَّلَوَاتِ، وَمَقَادِيرِ الزَّكَوَاتِ، وَشَرَائِطِ الْبَيْعِ، وَالنِّكَاحِ، وَالْقِبْلَةَ فَقَدْ تَغَيَّرَ، يعني: في شرائع الأنبياء لا في شريعة النبي ﷺ <sup>(١)</sup>.

هل تمثيل ابن عباس رضي الله عنه يعني قلة عدد الآيات المُحَكَّمات؟

الجواب: لعل ابن عباس رضي الله عنه مثل تمثيلاً للمُحَكَّمات التي لا تختلف باختلاف الشرائع النبوية، فهي لا تختلف منذ آدم عليه السلام إلى نبينا محمد ﷺ، وإلا فسورة لقمان مثلاً كلها مُحَكَّمات، بل إن أسس العبادات كأركان الصلاة والزكاة مُحَكَّمات أيضاً، ووفق ذلك ستجد أن المُحَكَّمات كم كبير، خذ الآيات من أول سورة البقرة ستجد كثرة من الآيات التي لا تخرج عن حد الإحكام.

ومن ذلك معظم سورة الأنعام التي مثل ابن عباس رضي الله عنه للإحكام فيها بثلاث آيات.

(١) ينظر: تفسير الرازي (٧/ ١٤٠).

ويمكننا أن نقول: إن المُتَشَابَهُ بالنسبة للمحكم من نصوص القرآن يعدُّ قليلاً، وذلك لأُمور:

**أحدها:** النصُّ الصريح على أن الآيات المُحَكَّماتِ أمُّ الكتاب، وذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٤٧]. وأمُّ الشيء: مُعْظَمُهُ وعامَّتُهُ، والأُمُّ أيضاً: الأصل والعماد؛ ولذلك قيل لمكة: (أم القرى) لأن الأرض دحيت من تحتها. فإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى: ﴿وَأُخْرٌ مُتَشَابِهَةٌ﴾ إنما يراد بها القليل.

**والثاني:** أن المُتَشَابَهُ لو كان كثيراً لكان الالتباس والإشكال كثيراً، وعند ذلك لا يُطْلَقُ على القرآن أنه بيان وهدى. وقد نزل القرآن ليرفع الاختلاف الواقع بين النَّاسِ، والمُشْكِلُ الملتبس إنما هو إشكال وحيرة، لا بيان وهدى، ولولا أن الدليل أثبت أن فيه متشابهاً لم يصحَّ القول به<sup>(١)</sup>، وهذا مقررٌ معلومٌ، وهو ما عناه الشاطبي بقوله: "فَإِذَا جَمَعْتَ هَذِهِ الْأَطْرَافَ؛ تَبَيَّنَ مِنْهَا أَنَّ الْمُتَشَابَهَ قَلِيلٌ، وَأَنَّ الْمُحَكَّمَ هُوَ الْأَمْرُ الْعَامُّ الْغَالِبُ"<sup>(٢)</sup>.

بذلك فهنا معنى المُحَكَّماتِ، فما معنى المُتَشَابِهاتِ التَّشَابُهُ الخاص؟

**معنى التَّشَابُهُ الخاص:**

فهنا أن المُتَشَابِهاتِ لغة تعني المتقاربات في معنى أو مجموعة معاني، وقد يزداد التَّشَابُهُ حتى يكاد أن يكون تماثلاً تاماً، فقوله تعالى: ﴿وَأُخْرٌ مُتَشَابِهَةٌ﴾ [آل عمران: ٧] يُقْصَدُ به لازمُ التَّشَابُهُ، وهو الالتباس وعدم التمييز بيسرٍ، ممَّا يستدعي النَّظْرَ والموازنة والتأمل.

ولنستعرض بعض التعريفات التي قرَّرها علماؤنا ﷺ للمتشابهات:

(١) ينظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة، لمجموعة من الأساتذة (ص: ٥٨٢).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٢١).

أولاً: عرفها الرَّاغِبُ رحمته الله بأنها: " ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، أو من حيث المعنى"<sup>(١)</sup>.

ثانياً: قال ابن تيمية رحمته الله: "ولهذا كان السلف -رضي الله تعالى عنهم- يسمون ما أشكل على بعض الناس حتى فهم منه غير المراد متشابهاً"<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: قال زين الدين محمد عبد الرؤوف المُنَاوِي (ت ١٠٣١هـ) رحمته الله: "المُتَشَابِه: المُشْكِل الذي يحتاج فيه إلى فكر وتأمل"<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: تعال إلى تعريف قويم رآه الدَّهْلَوِيُّ رحمته الله للمتشابهات، وهو التعريف الذي سنعتمده للمتشابهات، فهي عنده: ما احتمل من التأويل أوجهها، أو ما لم يعلم معناه بدقّة، وإن فهم عموماً"<sup>(٤)</sup>.

هذا تعريف شديد، لكن ابن عاشور رحمته الله وضع قيداً لذلك، فقال: "هي التي دلت على معانٍ محتملة، تشابهت في أن يكون كلُّ منها هو المراد، وعجزَ الذهن عن التمييز بينهما"<sup>(٥)</sup>. فأضاف هذا القيد: "وعجزَ الذهن عن التمييز بينها"، ولعل القيد سيكون أكثر سداداً لو قيل: وصعب على الذهن الترجيح بينها، وإن مال إلى بعضها.

(١) مفردات القرآن (ص ٧٤٧).

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٨ / ٤٩٩).

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٦٣٣).

(٤) الفوز الكبير (ص ٢٣٥)، مع الشرح، حجة الله البالغة (١ / ٤٩٢).

(٥) التحرير والتنوير (٣ / ١٥٥).



ولأن المُتَشَابِهات تقابل المُحَكَّمات يرى أستاذنا أ.د: عدنان زرزور أنه لا بد أن يضاف في تعريفها أنه ما كان بحاجة إلى وجه من وجوه التأويل؛ لِيُحْمَلَ في بابه الخاص على الآيات المُحَكَّمَة، التي تدل على معناها بوجهٍ قاطع، لا يحتمل خِلافًا، أو مَجَازًا<sup>(١)</sup>.

وقد تعددت العبارات في بيان مفهوم الإحكام والتشابه ولا تعارض بينها، حيث يمكن جمع كل تلك التعريفات، وحاصل كل ذلك أن يقال إن المُحَكَّم: ما اتَّضَحَ معناه، والمُتَشَابِه خلاف ذلك، قال المازري رحمته الله: "والأصحُّ أنَّ كلَّ ما تُصَوَّر فيه التباس وإشكال من هذه المذاهب فهو من المُتَشَابِه"<sup>(٢)</sup>، ووضوح المعنى كون اللفظ والعبارة دالة دلالة قطعية على المعنى أو ظاهرة يفهمها كل من يقرأها، بينما التشابه لا يكون ظاهرًا ولا واضح الدلالة، ويحصل بسبب الإجمال، أو الاشتراك، أو غيره من المباحث التي تحتاج إلى بيان وإيضاح، وقد يكون التشابه أيضًا فيما يحتمل معنى موافقًا للشرع، ومعنى مخالفًا له، فيتبع الراسخون المعنى الموافق ويردونه إلى الأصول، بينما يتبع الزائغون المعنى المخالف للشرع يريدون بذلك إغواء المسلمين والتلاعب به<sup>(٣)</sup>، وسيأتي مزيد بيان لمعنى الإحكام والتشابه عند الحديث عن الإحكام والتشابه الخاص.

### مثال توضيحي على المُتَشَابِه:

ولنعجل بمثال يتضح فيه التقابل بين المُحَكَّم والمُتَشَابِه:

في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، يكون لفظ: (ثلاثة) محكمًا، وأما لفظ: (قروء)، فيكون متشابهًا.

(١) علوم القرآن للأستاذ الدكتور: عدنان زرزور (ص: ٣٣٨).

(٢) إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص: ٣١٥).

(٣) ينظر: الإتيان في علوم القرآن (٣/ ٤)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٢٧٢).

## بين المُتَشَابِه والمشكَل:

ولعلك تسأل: ما الفرق بين المُتَشَابِه والمُشكَل؟


الجواب: يتداخل العِلْمَان "المُتَشَابِه" و"المشكَل"، فقد قال الخطيب البغدادي رحمته الله مبيِّناً هذا التقارب بينهما: "يُقَالُ لِكُلِّ مَا عَمَضَ وَدَقَّ: مُتَشَابِهٌ، وَإِنْ لَمْ تَقَعْ عَلَى الْحَيْرَةِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الشَّبهِ بِغَيْرِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قِيلَ لِلْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ مُتَشَابِهٌ، وَلَيْسَ الشُّكُّ فِيهَا وَالْوُقُوفُ عِنْدَهَا لِمُشَاكَاتِهَا غَيْرَهَا، وَالتَّبَاسُهَا بِهَا، وَمِثْلُ المُتَشَابِهِ (المُشكَلُ)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَشكَلُ، أَي: دَخَلَ فِي شَكْلِ غَيْرِهِ، فَأَشْبَهَهُ وَشَاكَلَهُ، ثُمَّ قَدْ يُقَالُ لِمَا عَمَضَ"<sup>(١)</sup>.

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١ / ٢٠٩)، ونقل عن أبي بكر محمد بن الحسن بن فُورَك أنه قال: "المُحَكَّم: مَا أَحْكَمَ بَيَانَهُ، وَبَلَغَ بِهِ الْعَايَةَ الَّتِي يُفْهَمُ بِهَا الْمَرَادُ مِنْ غَيْرِ إِشكَالٍ وَالتَّبَاسِ، المُتَشَابِه: هُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ أَوْ مَعَانِي مُخْتَلِفَةً، يُشْبَهُ بَعْضُهَا بَعْضًا عِنْدَ السَّمْعِ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ، حَتَّى يُمَيِّزَ وَيَبَيِّنَ وَيَنْظُرَ وَيَعْلَمَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ فِيهِ، كَسَائِرِ الْأَلْفَازِ الْمُحْتَمَلَةِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُحَالِفُونَ لِلْحَقِّ، وَذَهَبُوا عَنْ وَجْهِ الصَّوَابِ فِيهِ".

## المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المُتَشَابِه

الأساس والتَّنْوِيرُ  
في أُصُولِ التَّفْسِيرِ

نَجْمَانِ الْمَعْرِفَةِ الْقُرْآنِيَّةِ



قرآن بطلان لانسانية ترغن

أدبنا الله وأهله وآله

وهنا ستسأل: ما الأنواع العامة التي تدخل في المُتَشَابِه؟

### النوع الأول: المُحْتَمَل:

أي المتعدّد المعاني أشبهت المعاني فيه بعضها بعضاً في جهة وإن اختلفت في جهة، أو أشبهت بعضها في أصل لفظها وإن اختلفت في معناها، وعرف القاضي أبو يعلى المُشْكِلَ بقوله: المُشْتَبِه المُحْتَمَل الذي يحتاج في معرفة معناه إلى تأمّل وتفكير وتدبّر<sup>(١)</sup>، وهنا تدخل فيه المراتب المختلفة التي تدلّ على معانٍ مُتعدّدة مع تدرّج الأمر فيها في وضوح المعنى في طرفٍ دون آخر، وبذا دخل في المُتَشَابِه: المُؤَوَّل، ثم الظاهر، ثم النَّص، ثم المفسّر، ثم المُحَكَّم، والمقصود بالتشابه هنا التشابه العام<sup>(٢)</sup>.

### النوع الثاني: المُشْكِل:

أي: الذي أشكل معناه، ثم زال الإشكال بعد السّبر والتقسيم وتحقيق المناط، فيدخل فيه: المُجْمَل، والمُشْتَرَك والمُؤَوَّل، وما احتمل التّسخ، والظاهر (ما احتمل غيره من المعاني)، أما النَّص والمفسّر والمُحَكَّم فهو من الإحكام<sup>(٣)</sup>.

(١) العدة في أصول الفقه (١/ ١٥٢).

(٢) تفسير الرازي (٧/ ١٤٠)، ويرى الطوفي أن هذا التقسيم من اختيارات الرازي ولم يجده لغيره، ويمكن توجيهه بنظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ٥١).

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ١٢٥)، وإرشاد الفحول (١/ ٩٠).

## النوع الثالث: المُتَشَابِه الكلي:

أي: الذي استغلق معناه بالكليّة، فلم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه، ورجّحه الطبري في تعريف المُتَشَابِه، وليس في القرآن منه شيء<sup>(١)</sup>، إلا أن يكون مُستغلق المعنى في جهة، ولكنه واضح في جهة أخرى، ومن أمثله:

أولاً: ما استأثر الله ﷻ بعلمه من الأخبار الغيبية: مثل الخبر عن وقت خروج عيسى بن مريم عليه السلام، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، فهذا مُتَشَابِهٌ كليّ، لا يمكن معرفته، لكن عدم العلم به مقصود في ذاته.

ثانياً: المراد بفواتح السور: ﴿الْم، الْمَرْ﴾ فالمعنى العام معلوم، لكن المعنى الذي لأجله ظهر التخصيص لهذه الأحرف بدقّة يظلّ متشابهاً<sup>(٢)</sup>.


ثالثاً: ما خفيت عِلَّتُه كأعداد الصلوات واختصاص الصوم برمضان دون شعبان مثلاً، فيمكن القول ببعض المعاني حول ذلك هنا، لكن المعنى المؤكّد يظلّ متشابهاً.

رابعاً: ما كان متعلّقاً بحقائق صفات الله ﷻ وكيفياتها من أمور لم يُطْلَعْ عباده عليها، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(١) ينظر: إيضاح المحصول من برهان الأصول للمازري (ص: ٣١٥).

(٢) «روضة الناظر وجنة المناظر» (١/ ٢١٤).

## المبحث الرابع: أقسام المُتَشَابِه إجمالاً



أدب عيال المتشابهة

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

ربما تسأل: هلاً ذكرت أقسام المتشابهة إجمالاً؟

الجواب: هو في الجملة ثلاثة أقسام: متشابه من جهة اللفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى

فقط، ومتشابه من جهتهما<sup>(١)</sup>.

القسم الأول: المُتَشَابِه من جهة اللفظ:

وهو نوعان:

أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، وذلك:

(١) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

إِذَا مِنْ جِهَةِ غَرَابَتِهِ نَحْوُ: الأَبِّ، وَيَزْفُون<sup>(١)</sup>، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ مِشَارَكَةِ فِي اللَّفْظِ كَالْيَدِ وَالْعَيْنِ.

وَالثَّانِي يَرْجِعُ إِلَى جُمْلَةِ الكَلَامِ المَرْكَبِ، وَذَلِكَ ثَلَاثَةٌ أَضْرَبُ:

(١) ضَرْبٌ لِاخْتِنَارِ الكَلَامِ نَحْوُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءُ: ٣].

(٢) وَضَرْبٌ لِبَسْطِ الكَلَامِ نَحْوُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَى: ١١]، لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ: لَيْسَ مِثْلُهُ شَيْءٌ كَانَ أَظْهَرَ لِلسَّامِعِ<sup>(٢)</sup>.

(٣) وَضَرْبٌ لِنُظْمِ الكَلَامِ نَحْوُ: ﴿أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۗ قَيِّمًا﴾ [الكهف: ١-٢]، تَقْدِيرُهُ: الكِتَابَ قَيِّمًا وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا.

القسم الثاني: المُتَشَابِهُ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى:

مِثْلُ: أَوْصَافِ يَوْمِ القِيَامَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ الصِّفَاتِ لَا تُتَّصَرَّفُ لَنَا؛ إِذْ كَانَ لَا يَحْصُلُ فِي نَفُوسِنَا صُورَةٌ مَا لَمْ نَحْسَهُ، أَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ مَا نَحْسُهُ.

القسم الثالث: المُتَشَابِهُ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى وَاللَّفْظِ جَمِيعًا:

خَمْسَةٌ أَضْرَبُ:

الأوَّلُ: مِنْ جِهَةِ الكَمِّيَّةِ كَالعَمُومِ وَالخِصُوصِ، نَحْوُ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوْبَةُ: ٥].

وَالثَّانِي: مِنْ جِهَةِ الكَيْفِيَّةِ كَالوَجُوبِ وَالنَّدْبِ، نَحْوُ: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ

النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءُ: ٣].

(١) يَزْفُونُ أَيُّ: يَسْرِعُونَ، وَأَصْلُهُ مِنْ: زَفِيفِ النِّعَامَةِ، وَهُوَ ابْتِدَاءُ عَدْوِهَا.

(٢) هَذَا رَأْيُ الرَّاغِبِ، وَلَكِنْ هَذِهِ الكَافُ أَدَّتْ دَوْرًا عَظِيمًا فِي تَقْدِيمِ المَعْنَى المَطْلُوبِ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ خِلَالِهِ تَعْظِيمِ

اللهِ جَلَّ مَجْدُهُ، فَرَاغَعَ كِتَابُ: (النَّبَأُ العَظِيمُ) لِلدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللهِ دِرَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (ص: ١٦٥ - ١٧٠).

والثالث: من جهة الزَّمان كالنَّاسخ والمَنْسُوخ، نحو: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

والرَّابع: من جهة المكان والأُمور التي نزلت فيها، نحو: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، فإنَّ من لا يعرف عاداتهم في الجاهليَّة يتعذَّر عليه معرفة تفسير هذه الآية.

والخامس: من جهة الشُّروط التي بها يصحُّ الفعل، أو يفسد كشروط الصلاة والنِّكاح. وهذه الجملة إذا تصوَّرت علم أنَّ كلَّ ما ذكره المُفسِّرون في تفسير المُتَشَابِه لا يخرج عن هذه التقاسيم.



أقسام المُتَشابه عند بعض العلماء:

## أقسام المتشابه عند بعض العلماء



قرآن يطلن لإسانية نرقن

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

تَبَيَّنَ الْعَرَفَةُ الْقُرْآنِيَّةُ  
أدب السامع من الجيد

ستقول: فما أقسام المُتَشابه عند بعض العلماء؟

أولاً: المُتَشابه عند الرَّاعِبِ رحمته الله من حيث مدى تحديده ومعرفته ثلاثة أضرب:

الأول: ضربٌ لا سبيل للوقوف عليه: كوقت الساعة وأشراتها.

الثاني: وضربٌ للإنسان سبيل إلى معرفته: كالألفاظ الغريبة والأحكام العَلَقَة.

الثالث: وضربٌ متردّدٌ بين الأمرين يجوز أن يختصّ بمعرفة حقيقته بعض الرّاسخين في العلم ويخفى على مَنْ دونهم، وبناء على ذلك فالوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، ووضّله بقوله: ﴿وَالرّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، كلاهما جائز، ولكل واحد منهما وجهه<sup>(١)</sup>.

هنا قد تسأل: هل تشابه القصص في القرآن يعني التماثل التام؟ فمثلاً: قول السحرة في سورة الأعراف: ﴿قَالُوا إِنَّا لَنآ لَآجِرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ [الأعراف: ١١٣]، وهم قالوا في سورة الشعراء: ﴿أَيْنَ لَنَا لَآجِرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ [الشعراء: ٤١]، فهل هذا يدلُّ على التّشابه التامّ؟

الجواب: لا، بل يدلُّ على التّشابه العامّ، لا التماثل التامّ، فإنّ المشهد الأول يوضّح لنا صنفًا من السحرة بلغوا من القوّة والمكانة أن يفرضوا على فرعون شروطهم، وأما مشهد الشعراء، فيقصّ علينا قصّة مجموعة أخرى لم يبلغوا تلك المكانة، فسألوا فرعون أن يعاملهم مثل معاملته السابقين لهم، فهذان مشهدان.

وتشابهه هنا لا يعني التّماثل التامّ، ولا يعني أنّ العبرة بالمعاني لا بالمباني كما يشير إليه كلام الإمام البقاعي<sup>(٢)</sup>، بل إنّ القصّة عبّر عنها في كلّ موضعٍ بأوفى بيانٍ مناسبٍ لنظم السّورة ومعانيها الكليّة والجزئية، وعند جمع مواضع القصّة المختلفة في السّور ترى من ذلك صورةً كليّةً مدهشة اجتمعت أجزاءها المتفرقة، وبذلك يتحقّق معنى كلمة الحقّ الوارد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢]، الحقّ أي: في لفظه

(١) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢٨٤).

ومعناه، واضرب لذلك مثلاً بالترجمة العربية للغة موسى وسليمان وأيوب عليهم الصلاة والسلام، وكذلك للغة فرعون وآزر والنمرود... فما ورد في القرآن يُترجم ترجمة دقيقة عن كلامهم، لكن هذه الترجمة رُوِعت فيها المعاني والعواطف المصاحبة، وليس مُجَرَّدَ المعنى العام فحسب.

مثال تدريبي: ماذا تفهم من قول فرعون: ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾؟

ثانياً: المُتَشَابِه عند الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمته الله (١):

يمكن تلخيص المُتَشَابِه عنده في نوعين:

النوع الأول: سَمَاه الشاطبي رحمته الله: المُتَشَابِه الحقيقي:

فإن قلت: فما المراد بهذا النوع الذي سَمَاه الشاطبي رحمته الله المُتَشَابِه الحقيقي؟

الجواب: هو ما نقل عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «المُحَكَّم مَا عَلِمَ الْعُلَمَاءُ تَأْوِيلَهُ، وَالمُتَشَابِه مَا لَمْ يَكُنْ لِلْعُلَمَاءِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ سَبِيلٌ»، فالمُتَشَابِه بذلك مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، وَذَلِكَ كَقِيَامِ السَّاعَةِ، فالمعنى مفهوم، وحقيقة وقت القيام، أو حقيقة الجنان والنيران في الآخرة، مسألة يأتي تأويلها عندما يجيء وقتها، ومن المُتَشَابِه: آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثُ الصِّفَاتِ يُعَلِّمُ مَعْنَاهَا وَأَثَارَهَا، وَتَجْهَلُ كَيْفِيَّتُهَا، كما قال مالك رحمته الله: "الإستواءُ معلومٌ والكَيْفُ مَجْهُولٌ" (٢).

النوع الثاني: سَمَاه الشاطبي رحمته الله: المُتَشَابِه الإضافي:

ستقول: فما المقصود بالمُتَشَابِه الإضافي عند الإمام الشاطبي رحمته الله؟

(١) الموافقات (٣/ ٣١٥).

(٢) العرش للذهبي (١/ ١٨٩).

الجواب: هو الخفيُّ الدلالة؛ ولذا قال مجاهد رحمته الله: "المُتَشَابِه ما اشْتَبَهَتْ مَعَانِيهِ"<sup>(١)</sup>، فلا نفهم معناه بدقَّة أو مباشرة، بل يلتبس معناها على كثير من الأذهان؛ لكون دلالتها مُجْمَلَةً، وربَّما تبادر إلى بعض الأفهام غير المراد منها، ونُقِلَ عن أحمد رحمته الله: أَنَّهُ مَا احتَاجَ إِلَى بَيَانٍ، ونقل عن الشافعي، وأحمد: أَنَّهُ ما احتمل وُجُوهًا؛ وبذا يحتاج المُتَشَابِه إلى دَلِيلٍ آخَرَ؛ ليُظَهَرَ المرادُ منه، فَإِذَا تَقَصَّى المُجْتَهِدُ أدلَّةَ الشَّرِيعَةِ، وَجَدَ فِيهَا ما يَبِينُ مَعْنَاهُ، وَالتَّشَابُهَ بِالمَعْنَى الحَقِيقِيَّةِ قَلِيلٌ جِدًّا فِي الشَّرِيعَةِ، وَبِالمَعْنَى الإِضَافِيَّةِ كَثِيرٌ، ويشير إلى المُحَكَّم والمُتَشَابِه أيضًا حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رحمته الله يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى المُشَبَّهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، كَرَّاعٍ يَزْعَى حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ»<sup>(٢)</sup>، وقوله: «لا يعلمها كثير من النَّاسِ» يدلُّ على أَنَّ بعض النَّاسِ - وهُمُ أهل العلم - يعلمونها، ويقدرُون على فَكِّ تشابهها؛ وبذا يكون النَّصُّ وَالظَّاهِرُ من دلالات الأحكام من المُحَكَّم لِاتِّضَاحِ دَلَالَتِهِمَا، وَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ يَتَطَرَّفُهُ احْتِمَالٌ ضَعِيفٌ، وَالْمُجْمَلُ وَالْمُؤَوَّلُ هُمَا من المُتَشَابِهِ الإِضَافِي؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي خَفَاءِ الدَّلَالَةِ، وَإِنْ كَانَ الْمُؤَوَّلُ دَالًّا عَلَى مَعْنَى مَرْجُوحٍ يُقَابَلُهُ مَعْنَى رَاجِحٍ، وَالْمُجْمَلُ دَالًّا عَلَى مَعْنَى مَرْجُوحٍ يُقَابَلُهُ مَعْنَى رَاجِحٍ، وَفِي بَيَانِ التَّأْوِيلِ يَقُولُ السُّيُوطِيُّ رحمته الله فِي الكَوْكَبِ السَّاطِعِ<sup>(٤)</sup>:

الظَّاهِرُ الدَّالُّ بِرُجْحَانٍ وَإِنْ يُحْمَلُ عَلَى المَرْجُوحِ تَأْوِيلٌ زُكِنَ

(١) قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٢٦٥).

(٢) البخاري (٥٢).

(٣) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٦).

(٤) الكوكب الساطع (٣/ ١٥٠، ٧١).

صَحِيحٌ إِنْ كَانَ دَلِيلٌ أَوْ حِسْبٌ وَقَالَ فِي الْمُجْمَلِ:  
فَفَاسِدٌ أَوْ لِشَيْءٍ فَلَعِبٌ

هُوَ الَّذِي لَمْ تَتَّضِعْ دَلَالَتَهُ  
أَيَّةُ سَرْقَةٍ، وَمَسْحِ الرَّاسِ  
وَنَحْوُ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ  
وَأِنَّمَا الْإِجْمَالُ فِي الْأَنْوَارِ  
وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: أَوْ يَعْقُفُو

وبذا نفهم التعيد الشهير الذي خططه العقل الذكي لابن عباس رضي الله عنه في آيات القرآن الكريم حين قال: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ، لَا يَسْعُ أَحَدًا جَهْلُهُمَا، وَوَجْهٍ عَرَبِيٍّ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ»، فالثلاثة الأوجه الأولى هي المُحَكَّمات، والوجه الرابع وشيء من الوجه الثالث من المُتَشَابِهات.

ثالثًا: المتشابه عند الإمام الخطابي (ت ٣٨٨هـ):

ولعلك تسأل: فما أقسام المُتَشَابِه عند الخطابي رحمته الله؟ وما علاقته بالقاعدة السابقة؟

الجواب: قال الخطابي رحمته الله: المُتَشَابِه على ضربين:

أحدهما: ما إذا رُدَّ إِلَى الْمُحَكَّمِ، واعتبر به عُرِفَ معناه.

والآخر: ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزبغ فيطلبون تأويله

ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه فيفتنون<sup>(١)</sup>.

(١) القَدَرُ للفرابي (ص: ٢٣٠)، وقال المحقق (عبد الله بن حمد المنصور): إسناده ضعيف، وأخرجه الطبراني في:

مسند الشاميين، وابن جرير الطبري نحوه عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا، وهذا سند لا يصحُّ.

(٢) الإتيان (١٠ / ٢).

## المبحث الخامس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه

قاعدة: ﴿ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ ﴾ تدل على ضرورة رد المُتَشَابِهِ إلى المُحَكَّمِ لإزالة تشابهه:

وقد تسأل: ما حكم المُحَكَّمِ؟ وماذا تعني كلمة (أم)؟

الجواب: بين الله ﷻ حكم المُحَكَّمِ، فقال: ﴿ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ ﴾ وكلمة (أم) هنا تعني

أمرين:

أصل الكتاب الذي يرجع إليه كلُّ مُتَشَابِهٍ، ومعظمُ الكتاب وأكثَرُه، كما في تفسير

المُفَسِّرِينَ<sup>(١)</sup>.

فِيرِدُ الْمُتَشَابِهُ إِلَى الْمُحَكَّمِ، وَالْحَفْيُ إِلَى الْجَلِيِّ؛ وبذا يُصَدِّقُ الْقُرْآنُ بَعْضَهُ بَعْضًا، وَلَا

يُظْهِرُ فِيهِ تَنَاقُضٌ؛ ولذا لا بد من التَّعَلُّمِ، ونشر العلم بالكتاب والسُّنَّةِ، وتأهيل أولي العلم

القادرين على الاستنباط، ووضع النبي ﷺ قاعدة عظيمة للتعامل مع المُتَشَابِهِ، تَضْبِطُ

المسألة، ويعرفها أولو الألباب، فقال: «مَهْلًا يَا قَوْمَ، بهذا أهلك الأمم من قبلكم:

باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إنَّ القرآنَ لم ينزل يكذب بعضه

بعضًا، بل يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فَرُدُّوهُ إِلَى

عَالِمِهِ»<sup>(٢)</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف،

المِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - ثلاث مرات - فما عرفتم منه فاعملوا، وما جهلتم منه فَرُدُّوهُ إِلَى

عَالِمِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان - وفقهه الرحيم الرحمن -:

(١) ينظر: تفسير الطبري (٦/ ١٧٠).

(٢) أحمد (٦٧٠٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: "صحيح، وهذا إسناد حسن".

(٣) أحمد (٧٩٧٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

وفي كتابِ اللهِ مُحَكَّماتٌ      لها تُرَدُّ المُتَشَابِهاتُ  
فمُحَكَّماتٌ الذِّكْرُ هُنَّ الأُمَّ      له، فَمَا نَفَقَتْهُ لَا تُؤْمُوا

قاعدة: المُتَشَابِه يجب أن يردَّ إلى المُحَكَّم إما لمعرفة حقيقته، أو لمعرفة طريقة التعامل معه:

أما لمعرفة حقيقته فكالغريب، والمشارك، وأما لمعرفة طريقة التعامل معه فكآيات الصِّفَات فإنها ترجع إلى المُحَكَّم من نحو قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

قاعدة لابن تيمية رحمته الله في كيفية جعل المُتَشَابِه مُحَكَّمًا، وهي قاعدة يؤكِّد فيها على تعريف المُتَشَابِه عند السلف:

"الله جعل المُحَكَّم مُقَابِلَ المُتَشَابِه تارةً، ومُقَابِلَ المُتَشَابِه أُخْرَى، والمُتَشَابِه يدخل فيه في اصطلاح السلف العامُّ كُلُّ ظاهرٍ تُرِكَ ظاهرُه لمُعَارِضٍ راجحٍ كتخصيص العامِّ وتقييد المُطْلَقِ فَإِنَّ هَذَا مُتَشَابِهٌ؛ لأنه يحتمل معنيين، ويدخل فيه المُجْمَلُ فَإِنَّهُ مُتَشَابِهٌ، وإحكامه رفع ما يُتَوَهَّمُ فيه من المعنى الذي ليس بمراد"<sup>(١)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٢٧٢).

## المبحث السادس: أمثلة لردّ المُتَشَابِهِ إلى المُحْكَمِ

اذكر أمثلة لردّ المُتَشَابِهِ إلى المُحْكَمِ.

**المثال الأول: مثال على التَّشَابُهِ العَامِّ (يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا):**

روى الطَّبْرِيُّ رحمته الله عن مجاهد رحمته الله: ﴿مِنْهُ عَآيَاتٌ تُحْكَمَتْ﴾: ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك، فهو "مُتَشَابِهٌ"، يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وهو مثل قوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، ومثل قوله: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، ومثل قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَعَآئِنُهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، أي: أن هذه الأمثلة تُصَدِّقُ المُتَشَابِهِ الوارد في قوله تعالى: ﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غِشًوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧].<sup>(١)</sup>

**المثال الثاني: التَّشَابُهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النِّسَاء: ١٧١]:**

يجعل غلاة النصارى قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النِّسَاء: ١٧١] دليلاً على أن المراد أن عيسى إله؟ لأنه مِنْ جِنْسِهِ، وَجِنْسُهُ لَا يَتَّبَعُضُ، فَهُوَ هُوَ، ولكننا نحمل هذه الآية على مثل قوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي﴾ [الحجر: ٢٩].

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٩٦/٣)، وقال إسلام منصور: إسناده حسن.



## المبحث السابع: انقسام النَّاسِ أمام الآيات المُحَكَّمات والمُتَشَابِهات إلى قسمين: الزائغين، والراسخين:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ ۗ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. ابتلى الله ﷻ العبادَ بتقسيم الكتاب إلى قسمين: المُحَكَّم، والمُتَشَابِه؛ ليظهر الزائغ، والراسخ:

### فالصنف الأول هم الذين في قلوبهم زيغ:

والزيغ: هو الميل المُتَحَرِّف<sup>(١)</sup>، الذي يجعل صاحبه يخوض فيما لا يحلُّ له في العقيدة، أو التشريع، مُضْراً على الجهل، أو متعمداً للسوء، فيترك المُحَكَّم الواضح ويذهب إلى المُتَشَابِه، ويعكس الأمر، فيحملون المُحَكَّم على المُتَشَابِه لغرضين:

### أهداف الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم:

فإن قلت: ما أهداف الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم؟

الجواب: أهداف وأغراض الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم ما يأتي:

### الغرض الأول: ابْتِغَاءُ الْفِتْنَةِ:

فهؤلاء المجرمون المتعمدون يريدون التَّلَاعِبَ بالنصوص؛ ليصلوا بالنَّاسِ إلى إيقاع الفتنة بينهم، أو إلى فتنهم في دينهم بتقرير المعاني الباطلة، كأن يقرروا معنى باطلاً، أو ينكروا المعاني الصحيحة بكلام مشتبه.. فما أكثر ذلك في عالم المُبْتَدِعَة والمنافقين المفسدين!

(١) مقاييس اللغة (٣/ ٤٠).

### الغرض الثاني: اِبْتِغَاءُ تَأْوِيلِهِ:

فهؤلاء الجاهلون المُتَجَرِّثُونَ يبتغون إرجاعه إلى شيء ليسوا هم أهلاً له، فلا يستطيعون إحكامه ممَّا يختصُّ الله ﷻ بتأويله، أو لا يمكن بيانه بالمعنى المُحَكَّم إلا على يد الراسخين في العلم؛ ولذا قال الله ﷻ بعدها: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ﴾ [آل عمران: ٧]، فالعلم هو (أن تأخذه من أهله في محله).

### هل طلب التأويل مذممة؟

الجواب: لَيْسَ طَلَبُ تَأْوِيلِهِ فِي ذَاتِهِ بِمَذْمُومَةٍ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ حال عطف الراسخين على لفظ الجلالة، ولأنَّ النَّبِيَّ ﷺ دعا لابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بالفقه في الدين وتعلم التأويل<sup>(١)</sup>، وإنما محلُّ الذم أن يقوم بالتأويل من ليس أهلاً له، فيفتنون النَّاسَ جهلاً أو عمداً لطلب جمع العوام حولهم؛ ولذا قالت عائشة رضي الله عنها: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (٢٣٩٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده قوي على شرط مسلم".

(٢) البخاري (٤٥٤٧).

أمثلة على من اتبع المُتَشَابِه:

فإن قلت: هلا ضربت بعض الأمثلة لمتبعي المُتَشَابِه؟

المثال الأول: ذُو الخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ أَوْلُ من اتَّبَعَ المُتَشَابِه:

كان أَوْلُ من تجرأ، فأعلن ردَّ الحديث المسموع من النبي ﷺ مباشرة، فعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَنَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبَتْ وَخَسِرَتْ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ<sup>(١)</sup> فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ<sup>(٢)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالْدَّمَ<sup>(٣)</sup> آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ نُدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلِ البُضْعَةِ تَدْرُدِرُ<sup>(٤)</sup>، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا

(١) الرصاف: جمع رَصْفَةٍ، وهي العَقَبُ التي فوق الرُعْظِ، والرُعْظُ مَدْخُلُ النصلِ فِي السَّهْمِ. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/ ٢٦٦).

(٢) القذذ: جمع قُدَّة، وهي ريش السَّهْمِ، كل ريشة قُدَّة، وَمِنْهُ: "حَذُو القُدَّةِ بالقُدَّة" أي كَمَا تَقْدَرُ كل قُدَّةٌ عَلَى صاحبِهَا، يَضْرِبُ مِثْلًا لِلشَّيْءِ يَسْتَوِيَان. غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٢٢٦).

(٣) «سَبَقَ الْفَرْثَ وَالْدَّمَ»: أي مَرَّ سَرِيعًا فِي الرَّمِيَّةِ وَخَرَجَ مِنْهَا لَمْ يَلْقَ مِنْهَا شَيْءًا مِنْ فَرْثِهَا وَدَمِهَا لِسُرْعَتِهِ، شَبَّهَ بِهِ خُرُوجَهُمْ مِنَ الدِّينِ وَلَمْ يَلْقَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣٨).

(٤) البُضْعَةُ بِالْفَتْحِ: القُطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، وَقَدْ تُكْسَرُ، «تَدْرُدِرُ» أي: تَرَجْرَجُ تَجِيءٌ وَتَذَهَبُ. وَالْأَصْلُ تَدْرُدِرُ، فَحَدَفَ إِحْدَى التَّائِينَ تَخْفِيفًا. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١١٢، ١٣٣).

الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ، فَأَتَيْتُ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ، وَفِي رِوَايَةِ لِلْبَخَارِيِّ: بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُبَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْحَيْلِ، وَالرَّابِعِ: إِمَّا عَلَقَمَةَ، وَإِمَّا عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَا تَيْبِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ! قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُوَمِّرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيِّ هَذَا (أَي: مِنْ نَسَلِهِ) قَوْمٌ يَتَلَوْنَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَأَطْنَتْهُ قَالَ: لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ نَمُودٍ»<sup>(١)</sup>.

فهذا الرجل أعمل القرآن فقط، ولم يجعل فعل النبي ﷺ وسنته مفسرة للقرآن، وهذه الصفة من أوصاف من يتبع المُشَابِهِ، وإنما امتنع رسول الله ﷺ عن قتله؛ لأنه لم يُشهر سلاحًا بعد ضدَّ المسلمين؛ ولذا حثَّ على قتالهم عندما يفعلون ذلك، وأما قبل ذلك، فيكتفى بالإنكار العلني عليهم.

(١) البخاري (٣٦١٠).

## المثال الثاني: تأويل الزانغين المُشْرِكِينَ لِلآيَاتِ عَلَى غَيْرِهَا وَجْهًا:

كما في تأويل العاص بن وائل بأنَّ الحياة الآخرة - تستلزم إن وجدت - التماثل لواقع الحياة الدنيا، فعن حَبَابٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ قَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صلوات الله عليه، فَقُلْتُ: لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ فَسَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا، فَأَقْضِيكَ، فَزَلْتُ ﴿أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَظَلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٧٧].<sup>(١)</sup>

المثال الثالث: تأويل القرامطة الزانغين لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]:

نقل الطاهر بن عاشور رحمه الله، مثال تأويل الزنادقة مِمَّا حَكَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ رِزَامِ الطَّائِفِيِّ الْكُوفِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ حِينَ كَانَ الْجَنَابِيُّ - زَعِيمُ الْقَرَامِطَةِ - بِمَكَّةَ، وَهُمْ يَقْتُلُونَ الْحُجَّاجَ، وَيَقُولُونَ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَكُمْ مُحَمَّدٌ الْمَكِّيُّ: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا، فَأَيُّ آمِنٍ هُنَا؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا خَرَجَ فِي صُورَةِ الْخَبْرِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ، أَي: وَمَنْ دَخَلَهُ فَأَمَّنُوهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ ﴿البقرة: ٢٢٨﴾، وَالَّذِينَ شَابَهُوهُمْ فِي ذَلِكَ كُلِّ قَوْمٍ يَجْعَلُونَ الْبَحْثَ فِي الْمُتَشَابِهِ دَيْدَنَهُمْ، وَيُفْضُونَ بِذَلِكَ إِلَى خِلَافَاتٍ وَتَعْصِبَاتٍ. وَكُلُّ مَنْ يَتَأَوَّلُ الْمُتَشَابِهَ عَلَى هَوَاهُ، بِغَيْرِ دَلِيلٍ، عَلَى تَأْوِيلِهِ مُسْتَنَدٌ إِلَى دَلِيلٍ وَاسْتِعْمَالٌ عَرَبِيٌّ<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن حبان (٤٨٨٥)، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) التحرير والتنوير (٣/١٦٢).

### المثال الرابع: تأويلات صبيغ بن عسلٍ وزيفه:

عن سليمان بن يسار رضي الله عنه: أن رجلاً من بني تميم يقال له: صبيغ بن عسل، قدم المدينة، وكانت عنده كتب، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه، فبعث إليه وقد أعد له عراجين التخل<sup>(١)</sup>، فلما دخل عليه جلس، فقال له عمر رضي الله عنه: من أنت؟ فقال: أنا عبدُ الله صبيغ، فقال عمر رضي الله عنه: وأنا عبدُ الله عمر، ثم أهوى إليه، فجعل يضربه بتلك العراجين، فما زال يضربه حتى شجّه، فجعل الدّم يسيل على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين، فقد -والله- ذهب الذي كنت أجد في رأسي، وروى ذلك الدارمي أن صبيغ جعل يسأل عمر رضي الله عنه أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به ابن عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب، فلما أتاه الرسول بالكتاب، فقرأه، فقال: أين الرجل؟ فقال: في الرّحل. قال عمر رضي الله عنه: «أبصر أن يكون ذهب، فتصيبك مني العقوبة المؤجعة»، فأتاه به، فقال عمر رضي الله عنه: «تسأل مُحدثةً»، فأرسل عمر رضي الله عنه إلى رطائب من جرّيد، فضربه بها حتى ترك ظهره دُبرَةً -أي قروحًا-، ثم تركه حتى برئ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برئ، فدعا به ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد تداويني، فقد -والله- برئت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى رضي الله عنه إلى عمر رضي الله عنه أن قد حسنت توبته، فكتب عمر رضي الله عنه أن يأذن للنّاس لمجالسته<sup>(٢)</sup>.

(١) قال ابن الأثير: (العُرْجُون): هُوَ العُودُ الأصْفَرُ الَّذِي فِيهِ شَمَارِيخُ العُدُقِ، وَهُوَ فُعْلُونٌ، مِنَ الانْعِرَاجِ: الانْعِطَافِ، وَالْوَأُوُ وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٠٣).

(٢) البزار (١/ ٤٢٣) برقم (٢٩٩)، الدارمي (١٥٠)، وقال حسين سليم: "إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن صالح"، وفي القطف الدانية (ص: ٤٩)، قال: "فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط."

## المثال الخامس: تأويلات الفرق الضالة والحدائين والعلمانيين:

يدخل فيمن يتبع المُتَشَابِه منه كلُّ من تَمَسَّكَ بدليلٍ جزئيٍّ، فاستظهره على هواه من الأفراد والفرق، كمْوَلِّه النصوص من الحدائين، والعلمانيين، والخوارج الذين يُسَمُّون بالرافضة، وغيرهم ممن يحاول الاستظهار بنصوص في الدِّين على أهوائهم.

هنا نجيب عن سؤال طالما أَرَقَّ بعضُ شباب المسلمين، وحاول المتربِّصون أن يصطادوا به في الماء العكِر، وهو: هل يوجد في النصوص الشرعية ما يؤدِّي إلى الإِجرام، والغُلُو، والتَّوْحُش الذي سَمَّوه: (الإرهاب)؟

الجواب: لا قطعاً، ولكنَّ الله ﷻ جعل النصوص: مُحَكِّماتٍ، ومُتَشَابِهاتٍ، فيأتي الزَّائغون ليأخذوا المُتَشَابِهات، ولا يردونها إلى المُحَكِّمات؛ ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله على أهوائهم، وهذا الذي جاء عن ابن عَبَّاسٍ ؑ وَذَكَرَتِ الْخَوَارِجُ (عِنْدَهُ) وَمَا يُلْقُونَ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «يُؤْمِنُونَ بِمُحَكِّمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ». وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؑ الْآيَةَ<sup>(١)</sup>.

## من صُورِ الاتِّباعِ المذمومِ للمُتَشَابِه

اذكر بعض صور الاتِّباعِ المذمومِ للمُتَشَابِه.

الجواب: من صور الاتِّباعِ المذمومِ للمُتَشَابِه ما يأتي:

والمرجَّح في مثل هذا صدقه لموافقته لمنهج أهل السنة"، والحديث أخرجه الآجري في كتاب الشريعة (١/٤٨٣) عن سليمان يسار، قال المحقق: "إسناده منقطع، رجاله ثقات، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر ؑ".

(١) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (١٥ / ٣١٢) برقم (٣٩٠٥٧)، وصحَّحه إسناده ابن حَجَرٍ في فتح الباري (١٢/٣٠٠)، وصحَّحه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السُّنة لابن أبي عاصم (١ / ٢٤٦) برقم (٤٨٥).

١) التشكيك في معاني القرآن: فقد قال السُّدِّيُّ رحمته الله: يَتَّبِعُونَ الْمُنْسُوخَ وَالنَّاسِخَ، فَيَقُولُونَ: مَا بَالُ هَذِهِ الْآيَةِ عُمِلَ بِهَا كَذَا وَكَذَا، مَكَانَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَتُرِكَتِ الْأُولَى وَعُمِلَ بِهَذِهِ الْأُخْرَى؟ هَلَّا كَانَ الْعَمَلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ الْأُولَى الَّتِي نُسِخَتْ؟ وَمَا بَالُهُ يُعَدُّ الْعَدَابَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا يُعَدُّهُ [في] النَّارَ وَفِي مَكَانٍ آخَرَ مِنْ عَمَلِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يُوجِبِ النَّارَ؟<sup>(١)</sup>

٢) تأويل بعض المعاني وفق الأهواء، والإعراض عن المعاني الأخرى: فقد عمّد الوفد النَّصْرَانِيُّ الَّذِينَ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم مِنْ نَصَارَى نَجْرَانَ فَخَاصَمُوا النَّبِيَّ صلوات الله عليهم قَالُوا: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُ مِنْهُ؟ قَالَ: بَلَى! قَالُوا: فَحَسْبُنَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلوات الله عليهم: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنْزَلَ: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ عليه السلام﴾ [آل عمران: ٥٩] الآية.

٣) ويعلن قتادة رحمته الله في تدبره لآية آل عمران بياناً عامّاً هو من أعظم البيانات في وصف الزائغين، وركّز على الخوارج الذين لهم صور مختلفة في كلِّ عصر فيقول: «عَنْ قَتَادَةَ رحمته الله، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، وَكَانَ قَتَادَةُ رحمته الله إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: إِنَّ لَمْ يَكُونُوا الْحَرُورِيَّةَ وَالسَّبْيِيَّةَ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟ وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَالْحَدِيثِيَّةِ الَّذِينَ شَهِدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ خَبْرٌ لِمَنْ اسْتَخْبَرَ، وَعِبْرَةٌ لِمَنْ اسْتَعْبَرَ، لِمَنْ كَانَ يَعْقِلُ أَوْ يُبْصِرُ، إِنَّ الْخَوَارِجَ خَرَجُوا وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ بِالْمَدِينَةِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَأَزْوَاجُهُ يَوْمَئِذٍ أَحْيَاءٌ، وَاللَّهُ إِنْ خَرَجَ مِنْهُمْ ذَكَرٌ وَلَا أَنْتَى حَرُورِيًّا قَطُّ، وَلَا رَضُوا الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ وَلَا مَالُؤُهُمْ فِيهِ، بَلْ كَانُوا

(١) تفسير الطبري (٦/١٨٦).



يُحَدِّثُونَ بَعِيْبَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ اِيَّاهُ وَنَعْتِهِ الَّذِي نَعْتَهُمْ بِهِ، وَكَانُوا يَبْغُضُوْنَهُمْ بِقُلُوْبِهِمْ وَيَعَادُوْنَهُمْ بِالْسِّنْتِهِمْ وَتَشْتَدُّ وَاللهُ عَلَيْهِمْ اَيْدِيَهُمْ اِذَا لَقُوْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٤) ومن الصور أن يأخذ المرء ظاهر القرآن غير المراد لله تعالى نقلاً أو عربية، وحينئذ

يضرَبون القرآن بعضه ببعض ويظهرون التناقض بين معانيه، وهذا هو المراد بقوله

سبحانه: ﴿اَبْتِغَاءَ اَلْفِتْنَةِ وَاَبْتِغَاءَ تَاْوِيلِهِ﴾ أي: طلب أن يفتنوا المؤمنين والمؤمنات عن

دينهم بالتشكيك، والتلبيس، ومناقضة المُحَكَّم بالمتشابه<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت كان ما سبق تفصيلاً للصنف الأول من أقسام الناس أمام الآيات المُحَكَّمات

والمُتَشَابِهات، فما الصنف الثاني؟

(١) تفسير الطبري طبعة دار الحديث (٣/١٠١)، قال إسلام منصور: "صحيح، أخرجه عبد الرزاق (٣٧٥) في

التفسير، ومن طريقه المصنف، وسند المصنف حسن من أجل الحسن - بن يحيى -".

(٢) روح المعاني (٣/٨٢).

### الصَّنْفُ الثَّانِي: الرَّاسِخُونَ:

ستعجب من هذه القدرة البانية المذهلة المَحْبُوءة في نَظْمِ هذه الآية؛ إذ حوى نَظْمُهَا "عَلَى أْبْلَغِ مَا يُعْبَرُ بِهِ فِي مَقَامٍ يَسَعُ طَائِفَتَيْنِ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي مُخْتَلَفِ الْعُصُورِ"<sup>(١)</sup>؛ ولذا ذكر الله تعالى حالَّ الممدوحين بالنظر في آيات الكتاب المبين، فجعلهم فئتين، نعرفهما بناء على اختلاف أقوال المُفَسِّرِينَ في الوقف والوصل على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ربما تسأل: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صنف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟  
الجواب: يمكن استنباط فئتين مدحهما الله ﷻ عند قراءتهم للمتشابه من القرآن الكريم:  
الفئة الأولى: الذين لا يعلمون تأويله:

إمَّا لِقِصُورِ عِلْمِهِمْ، وَإِمَّا لِأَنَّ الْمَرَادَ بِتَأْوِيلِ الْآيَاتِ حَقِيقَتُهَا، وَحَقِيقَتُهَا لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَهَؤُلَاءِ رَاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؛ حَيْثُ سَلَّمُوا الْأَمْرَ لِلَّهِ، فَقَالُوا: ﴿ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، وقد عرفنا هذه الفئة إذا وقفنا على ﴿اللَّهُ﴾، فيكون المُشَابِهُ لِلْعَامَّةِ: هُوَ مَا لَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَاهُ لِقِصُورِ عِلْمِهِمْ، وَلِلْعُلَمَاءِ: مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ ﷻ بِعِلْمِ كُنْهِهِ وَحَقِيقَتِهِ، وَالْعَامَّةُ هُنَا يُعَدُّونَ رَاسِخِينَ إِذَا آمَنُوا بِهِ، وَفَوَضُوا الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ ﷻ، كَمَا قِيلَ:  
الْعَبْرُ عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ، وَالخَوْضُ فِيهِ كَفْرٌ وَإِشْرَاكٌ.

(١) التحرير والتنوير (٣/ ١٦٨).


## الفئة الثانية: العلماء العارفون بتأويله:

إن أريد بالتأويل: التفسير، والكشف، والإيضاح، بعطف: ﴿الرَّاسِخُونَ﴾ على: ﴿الله﴾، فيكون الله ﷻ قد أخبر أن تفسير المُتَشَابِه، وردّه إلى المُحَكَّم، وإزالة ما فيه من الشبهة، لا يعلمه إلا هو تعالى، والرَّاسِخُونَ في العلم يعلمون أيضًا، فيؤمنون به، ويرُدُّونه للمُحَكَّم، وعرفنا هذه الفئة بوصل كلمة: (الله) بما بعدها؛ ولذا كان ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، أَنَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ»<sup>(١)</sup>، وَعَنْ مُجَاهِدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ، وَيَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) اللباب في علوم الكتاب (٥ / ٤٠).

(٢) تفسير الطبري (٦ / ٢٠٣).

## المبحث الثامن: أسباب التشابه



أ.د. عبدالرشيد هادي الجدي

## الأساس والتنوير في أصول التفسير

لعلك تسأل: ما أسباب التشابه؟

الجواب: من أسباب التشابه ما يأتي:

أولاً: ظهور جزئي وخفاء حقيقة الشيء لاستئثار الله ﷻ بذلك : لأنَّ معناه العامُّ واضحٌ أي: ليس بطلَّسَم مُسْتَغَلِيٍّ، لكنَّ تفصيله وكيفيته، ليس لأحد إلى علمه سبيلٌ، فهو ممَّا استأثر الله بعلمه دون خلقه: وذلك كأحداث اليوم الآخر، أو الحروف المُقطَّعة في أوائل السور إذ معناها العامُّ واضحٌ، وهو أنَّها حروف تألَّف منها كلام هذا القرآن المعجز، فهي من كلامكم... أما معناها التفصيلي فيظلُّ مبهمًا دون ترجيح.

ومن هذه الناحية يمكن تسميته بالتشابه الحقيقي، أما البقية فتندرج تحت التشابه النسبي، أي: يمكن معرفة معنى النصِّ فيه لبعض المُستنبطين من أهل الذِّكرِ دون سائر النَّاسِ.

ثانياً: رجوع الضمير إلى عدَّة مذكورات محتملة:

كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا﴾ [الفرقان: ٥٠] يحتمل رجوع ضمير ﴿صَرَّفْنَاهُ﴾ إلى الآتي:

(١) ذهب الجمهور إلى أنه راجع إلى ما ذكر من الدلائل: أي: كرَّرنا أحوال الإِظلال وذكَّر إنشاء السحاب وإنزال المطر في القرآن، وفي سائر الكتب السماوية ليتفكروا ويعتبروا: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠].

(٢) وقيل: إنه يرجع إلى أقرب المذكورات، وهو المطر: أي صرَّفنا المطرَ بينهم في البلدان المختلفة، فنزَّيد في بعض البلدان، وننقص في بعضٍ آخر منها.

(٣) وقيل الضمير راجع إلى القرآن، وقد جرى ذِكرُه في أول السورة، حيث قال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، وقوله: ﴿لَقَدْ أَصَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩]، وقوله: ﴿اتَّخَذُوا هَذَا الْفُرْعَانَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠] والمعنى: ولقد كرَّرنا هذا القرآن بإنزال آياته بين النَّاسِ لِيَذَّكَّرُوا به ويعتبروا بما فيه.... وقيل: هو راجع إلى الريح<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٤/ ١١٧).

**ثالثاً: اشتراك كلمة في معنيين أو أكثر:**

نحو: ﴿لَمَسْتُمْ﴾ فإنها مشتركة في الجَماع، واللَّمس باليد.

**رابعاً: احتمال العطف على القريب والبعيد:**

نحو: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في قراءة الجَرِّ<sup>(١)</sup>.

**خامساً: احتمال العطف والاستئناف:**

نحو: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

**سادساً: لخروجه عن مقتضى الظاهر:**

كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ

لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩] ظاهره أَنَّ النبيَّ ﷺ كان

شاكاً فيما أنزل إليه، والمقصود بالخطاب أمته، أو زيادة تبيته.

**سابعاً: اختلاف الإعراب للمتجاورين:**

كقوله تعالى: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢].

**ثامناً: غرابة التركيب المنتجة لوفرة المعاني:**

كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْيَسَاءِ مَثْنَىٰ

وَتِلْكَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: ٣].

(١) قرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص، بنصب اللام، وقرأ الباقون بالخفض. النشر في القراءات

المبحث التاسع: مراتب المُتَشَابِه عند الإمام ابن عاشور رحمته الله

قرآن يطن لاسيابة ترقن



ابن عبد النبي إمامنا محمد بن عبد الوهاب

## الأساس والتنوير في أصول التفسير

ما مراتب المُتَشَابِه عند الإمام ابن عاشور رحمته الله؟

الجواب: استقرأ ابن عاشور مراتب التَّشَابُه وتفاوت أسبابها، فذكر أنها ترجع إلى عشر

مَرَاتِبَ، يمكن إيجازها في الآتي:

**الأولى:** مَعَانٍ قُصِدَ إِيدَاعُهَا فِي الْقُرْآنِ، وَقُصِدَ إِجْمَالُهَا، وَعُلِمَتْ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا فِي الْجُمْلَةِ لَا فِي التَّفَاصِيلِ؛ لِعَدَمِ قَابِلِيَّةِ الْبَشْرِ لِفَهْمِ حَقَائِقِهَا الْآنَ، كَأَحْوَالِ الْقِيَامَةِ، وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ.

**الثانية:** مَعَانٍ عَالِيَةٍ ضَاقَتْ عَنْ إِيفَاءِ كُنْهِيَهَا اللَّغَةِ الْمَوْضُوعَةَ لِأَقْصَى مَا هُوَ مُتَعَارَفٌ أَهْلِهَا، فَعَبَّرَ عَنْ تِلْكَ الْمَعَانِي بِأَقْصَى مَا يُقَرَّبُ مَعَانِيهَا إِلَى الْأَفْهَامِ، وَهَذَا مِثْلُ أَكْثَرِ صِفَاتِ اللَّهِ، نَحْوِ: الرَّحْمَنِ، الرَّؤُوفِ، الْمُتَكَبِّرِ، نُورِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ.

**الثالثة:** أَلْفَاظٌ مَفْهُومَةٌ الْمَعَانِي إِلَّا أَنَّ الْأَفْهَامَ قَصُرَتْ عَنْ تَفْصِيلِهَا الدَّقِيقَةَ فِي بَعْضِ أَحْوَالِ الْعُصُورِ، وَأُودِعَتْ فِي الْقُرْآنِ لِيَكُونَ وُجُودُهَا مُعْجِزَةً قُرْآنِيَّةً عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عُصُورٍ قَدْ يَضْعُفُ فِيهَا إِدْرَاكُ الْإِعْجَازِ النَّظْمِيِّ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨]، ﴿وَأرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]، ﴿يُكْوَرُ أَلِيلٌ عَلَى النَّهَارِ﴾ [الزمر: ٥]، ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]، ﴿تَثْبُتُ بِالذَّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، ﴿رَيْثُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥]، ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، وَذِكْرُ سَدِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

**الرابعة:** مُصْطَلَحَاتٌ شَرْعِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ عَرَبِيَّةٌ، لَكِنَّا نَقَلْنَا فِي الْإِصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ، كَالْتِيَمِّمْ، وَالزَّكَاةِ، وَالرَّبَا.

**الخامسة:** أَسَالِيبُ عَرَبِيَّةٌ خَفِيَّتْ عَلَى أَقْوَامٍ، فَظَنُّوا الْكَلَامَ بِهَا مُتَشَابِهًا، كَالْمُشَاكَلَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

**السادسة:** آيَاتٌ جَاءَتْ عَلَى عَادَاتِ الْعَرَبِ، فَفَهِمَهَا الْمُخَاطَبُونَ، وَجَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ فَلَمْ يَفْهَمُوهَا، فَظَنُّوهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فِي «الْمَوْطَأِ» قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ



حَدَّثَنَا لَمْ أَتَّفَقْهُ - لَا أَرَى بَأْسًا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، فَقَالَتْ لَهُ: «لَيْسَ كَمَا قُلْتَ، إِنَّمَا كَانَ الْأَنْصَارُ يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ»<sup>(١)</sup> الْخ.

**السابعة:** أَفْهَامٌ ضَعِيفَةٌ عَدَّتْ كَثِيرًا مِنَ الْمُشَابِهَةِ وَمَا هُوَ مِنْهُ، كَأَفْهَامِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَأَفْهَامِ الْمُشَبَّهَةِ، وَأَفْهَامِ الْمُعْطَلَةِ.

وَلَيْسَ مِنَ الْمُشَابِهَةِ مَا صُرِّحَ فِيهِ بِأَنَّا لَا نَصِلُ إِلَى عِلْمِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، وَلَا مَا صُرِّحَ فِيهِ بِجَهْلِ وَقْتِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَةٌ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وَلَيْسَ مِنَ الْمُشَابِهَةِ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى يُعَارِضُ الْحَمْلَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ آخَرٌ، مُنْفَصِلٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى قَاعِدَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ، أَوْ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى خِطَابًا لِإِبْلِيسَ: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنْ أَسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ الْآيَةَ فِي سُورَةِ [الإسراء: ٦٤]، مَعَ مَا فِي الْآيَاتِ الْمُقْتَضِيَةِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

وَقَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ هَذَا أَنَّ مَلَكَ التَّشَابُهَةِ هُوَ: عَدَمُ التَّوَاطُؤِ بَيْنَ الْمَعَانِي وَاللُّغَةِ: إِمَّا لِضَيْقِهَا عَنِ الْمَعَانِي، وَإِمَّا لِضَيْقِ الْأَفْهَامِ عَنِ اسْتِعْمَالِ اللُّغَةِ فِي الْمَعْنَى، وَإِمَّا لِتَنَاسِيِ بَعْضِ اللُّغَةِ، فَيَبِينُ لَكَ أَنَّ الْإِحْكَامَ وَالتَّشَابُهَةَ: صِفَتَانِ لِلْأَلْفَازِ، بِاعْتِبَارِ فَهْمِ الْمَعَانِي<sup>(٢)</sup>.

(١) الموطأ (١/ ٣٧٣)، وهو في الصحيحين وغيرهما.

(٢) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٨).

## المبحث العاشر: حكمة وجود المُتَشَابِه في القرآن الكريم



أ.د. عبدالملك بن عبدالحكيم

## الأساس والتنوير في أصول التفسير

اذكر الحكمة من وجود المُتَشَابِه في القرآن الكريم.

الجواب: تتلخَّص الحكمة من وجود المُتَشَابِه في القرآن الكريم فيما يأتي:

أولاً: الابتلاء والاختبار:

يوجد المُتَشَابِه الذي لا سبيل إلى معرفة حقيقته التفصيلية لابتلاء العقل بالتسليم بما يفوق طاقته، ولذا قال بعضهم: "العقل مبتلى باعتقاد حقيقة المُتَشَابِه كابتلاء البدن بأداء العبادة... وقيل: لو لم يُبْتَلِ العقل الذي هو أشرف البدن لاستمرَّ العالمُ في أُبْهَةِ العلم على

التَّمَرُّدُ؛ فبذلك يستأنس إلى التَّدَلُّلِ بعزِّ العبودية، والمُتَشَابِهِ هو موضع خضوع العقول لبارئها استسلامًا واعترافًا بقصورها<sup>(١)</sup>، وفي ذلك يقول الصِّدِّيقُ ع: "العَجْزُ عن دَرَكِ الإدراك إدراكٌ".

### ثانيًا: إثارة العقول وفتح باب الاجتهاد:

للاجتهاد في البحث عن مراد الشارع من الألفاظ، ولإعمال العقل، وتحريك الفكر في معرفة المفاهيم، ولخص ابن قتيبة رحمته الله ذلك في كلام بديع، فقال: "ولو كان القرآن كله ظاهرًا مكشوفًا حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل؛ لبطل التفاضل بين الناس، وسقطت المِخْنَةُ، وماتت الخواطر، ومع الحاجة تقع الفكرة والحيلة، ومع الكفاية يقع العجز والبلادة"<sup>(٢)</sup>.

لماذا جعل ابن عاشور رحمته الله من أسباب وجود المُتَشَابِهِ إبراز مقصد ديمومة الشريعة؟

**الجواب:** جعل ابن عاشور رحمته الله من أهم أسباب وجود المُتَشَابِهِ إبراز مقصد ديمومة الشريعة عبر الزمان، ليتعود حملتها على الاجتهاد، فقال: «على أن من مقاصد القرآن أمرين آخرين:

أحدهما: كونه شريعة دائمة، وذلك يقتضي فتح أبواب عباراته لمختلف استنباط المستنبطين، حتى تؤخذ منه أحكام الأولين والآخرين، وثانيهما: تعويد حملة هذه الشريعة، وعلماء هذه الأمة، بالتنقيب، والبحث، واستخراج المقاصد من عويصات الأدلة، حتى تكون طبقات علماء الأمة صالحة - في كل زمان - لفهم تشريع الشارع ومقصده من التشريع، فيكونوا قادرين على استنباط الأحكام الشرعية، ولو صيغ لهم التشريع في

(١) الإفتان (٢/ ١٠).

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ٨٦).

أَسْلُوبٍ سَهْلٍ التَّنَاوُلِ لِاعْتَادُوا الْعُكُوفَ عَلَى مَا بَيَّنَّ أَنْظَارِهِمْ فِي الْمُطَالَعَةِ الْوَاحِدَةِ. مِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَتْ صَلُوحِيَّةُ عِبَارَاتِهِ لِاخْتِلَافِ مَنَازِعِ الْمُجْتَهِدِينَ، قَائِمَةً مَقَامَ تَلَاْحِقِ الْمُؤَلِّفِينَ فِي تَدْوِينِ كُتُبِ الْعُلُومِ، تَبَعًا لِاخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْعُصُورِ.

فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا عَلِمْتَ أَصْلَ السَّبَبِ فِي وُجُودِ مَا يُسَمَّى بِالْمُتَشَابِهِ فِي الْقُرْآنِ<sup>(١)</sup>.

### ثالثًا: لبيان الحق وإظهار الإعجاز ودمغ الملحدين والمبطلين:

وَيُعَدُّ تَنَاوُلَ مَوْضُوعِ الْمُحَكَّمِ وَالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ التفسيرية لبيان الحق، وإظهار الإعجاز، ودمغ باطل المبطلين، كما يقول الخطيب الإسكافي رحمته في معرض حديثه عن سبب تأليفه للكتاب: "فَفَتَّقْتُ مِنْ أَكْمَامِ الْمَعَانِي مَا أَوْقَعَ فِرْقَانًا، وَصَارَ لِمُبْهَمِ الْمُتَشَابِهِ وَتَكَرَّرِ الْمُتَكَرَّرِ تَبْيَانًا، وَلَطَعْنَ الْجَاهِدِينَ رَدًّا، وَلَمَسَلَكِ الْمَلْحِدِينَ سَدًّا"<sup>(٢)</sup>.

### رابعًا: إظهار فضل العلم والعلماء:

مِنْ أَسْبَابِ وَجُودِ الْمُتَشَابِهِ بَيَانُ مَزِيَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِيَزِدَادَ حِرْصَهُمْ عَلَى الْاجْتِهَادِ فِي تَدَبُّرِهِ وَتَحْصِيلِ الْعُلُومِ الَّتِي نِيَطَ بِهَا اسْتِنْبَاطُ مَا أُرِيدَ بِهِ مِنَ الْمَعَانِي فَيَفُوزُوا بِالْمَشَاهِدِ السَّامِيَةِ، وَحَيْثُذُ يَنْكَشِفُ لَهُمُ الْحِجَابُ، وَيَطِيبُ لَهُمُ الْمَقَامُ فِي رِيَاضِ الصَّوَابِ، وَذَلِكَ مِنَ التَّربِيَةِ وَالْإِرْشَادِ أَقْصَى غَايَةٍ... وَلِذَا قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿عَامِنًا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] فِي التَّعْبِيرِ بِالرَّبِّ إِشَارَةٌ إِلَى سِرِّ انْزَالِ الْمُتَشَابِهِ وَالْمُحَكَّمِ، فَهُوَ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى التَّربِيَةِ وَالنَّظَرِ فِي الْمَصْلُحَةِ، وَالْإِيصَالِ إِلَى مَعَارِجِ الْكَمَالِ أَوَّلًا فَأَوْلًا<sup>(٣)</sup>.

(١) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٨).

(٢) درة التنزيل (١/ ٢١٨).

(٣) روح المعاني (٣/ ٨٣) بتصرف.

## المبحث الحادي عشر: أهم المؤلفات في المُحَكَّم والمُتَشَابِه

اذكر بعض المؤلفات في المُحَكَّم والمُتَشَابِه.

الجواب: أَلَفَ المعاصرون عددًا كبيرًا من المؤلفات في المُحَكَّم والمُتَشَابِه، ومن أبرزها:

(١) (متشابه القرآن: دراسة موضوعية) لشيخنا الأستاذ الدكتور: عدنان محمد زرزور -  
متع الله به -.

(٢) (معاني المُحَكَّم والمُتَشَابِه في القرآن الكريم) لشيخنا الأستاذ الدكتور: أحمد حسن  
فرحات - متع الله به -.

(٣) (المُحَكَّم والمُتَشَابِه في القرآن الكريم، وأثرهما في الاختلاف العقدي): دراسة مقارنة  
لشريف قحطان، رسالة (ماجستير) في جامعة آل البيت بالأردن، نوقشت ٢٠٠٢م.

(٤) (معرفة المُحَكَّم والمُتَشَابِه، وأثره في التفسير) لحامد العلي رسالة (ماجستير)  
بالجامعة الإسلامية، نوقشت عام ١٤٠٩هـ.

ويدخل مشكل القرآن في المُتَشَابِه المعنوي الإضافي، وينجلي بالنظر إلى دليل آخر حتى  
يزول الاشتباه عنه، "وَسُمِّيَ مشكلاً؛ لأنه أشكل -أي: دخل في شكل غيره-، فأشبهه  
وشاكله، ثم قد يقال لما غمض -وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة مشكل"<sup>(١)</sup>.

وقد تسأل: فما أبرز المؤلفات في مشكل القرآن.

الجواب: من أبرز المؤلفات في مشكل القرآن ما يأتي:

(١) (الرُدُّ على الزنادقة والجهمية، وما تأولته من متشابه القرآن) للإمام أحمد بن حنبل  
(ت ٢٤١هـ)، وهو من أنفع المؤلفات، ويدلُّ على العمق القرآني عند الإمام رحمته الله.

(١) تأويل مشكل القرآن (ص: ١٠٢).

- (٢) (تأويل مشكل القرآن) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّيْنَوْرِيّ (ت ٢٧٦هـ).
- (٣) (درة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهانيّ، المعروف بالخطيب الإسكافيّ (ت ٤٢٠هـ).
- (٤) (باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن) لأبي القاسم محمود بن أبي الحسن العزْنَوِيّ، أبو القاسم، الشهير بـ (بيان الحق) (ت بعد ٥٥٣هـ).
- (٥) (فوائد في مشكل القرآن) لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، الملقب بسُلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ).
- (٦) (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء) لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ).
- (٧) (فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن) لأبي يحيى زين الدين زكريا بن محمد الأنصاريّ (ت ٩٢٦هـ).
- (٨) (دفع إبهام الاضطراب عن آيات الكتاب) للشيخ محمد الأمين الشنقيطيّ (ت ١٣٩٣هـ).

## ومن أبرز المؤلفات في المُتَشَابِه اللفطي:

- ١) (متشابه القرآن العظيم) لأبي حسين أحمد بن جعفر ابن أبي داود المُنَادِيَّ (ت ٣٣٦هـ).
- ٢) (دُرّة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله محمد بن عبد الله، المعروف بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ).
- ٣) (البرهان في متشابه القرآن) أو (أسرار التكرار في القرآن)، أو (البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان) لأبي القاسم برهان الدين محمود بن حمزة الكِرْمَانِيَّ (ت نحو ٥٠٥هـ).
- ٤) (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المُتَشَابِه اللفظ من آي التنزيل) لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العَرْنَاطِيَّ (ت ٧٠٨هـ).
- ٥) (كشف المعاني في المُتَشَابِه من المثاني) لأبي عبد الله بدر الدين، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكِنَانِيَّ (ت ٧٣٣هـ).
- ٦) (قُطْف الأزهار في كشف الأسرار) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيُوطِيَّ (ت ٩١١هـ).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: عرف المُحَكَّم لغة واصطلاحًا.
- س ٢: عرف المُتَشَابِه لغة واصطلاحًا.
- س ٣: ما علاقة علم "المُحَكَّم والمُتَشَابِه" بأصول التفسير؟
- س ٤: اذكر أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه، واذكر مثالاً لكل نوع.
- س ٥: يمكن وصف الآيات القرآنية بأنها محكمة ومتشابهة في آن واحد، فما المراد بذلك؟
- س ٦: ما متعلق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟
- س ٧: هل يدخل في الإحكام ما سُمِّي باختلاف التنوع في التفسير؟
- س ٨: ما المعتبر في عدّ المعنى محكمًا؟
- س ٩: اذكر بعض الأمثلة للآيات المُحَكَّمة في القرآن.
- س ١٠: ما تعريف الدّهْلَوِيّ للمتشابهات؟ وما رأيك بهذا التعريف؟
- س ١١: ما الفرق بين المُتَشَابِه والمشكل؟
- س ١٢: ما الأنواع العامة التي تدخل في المُتَشَابِه؟
- س ١٣: اذكر بعض الأمثلة للمتشابه الكليّ.
- س ١٤: ما أقسام المُتَشَابِه عند الرَّاعِبِ رحمته الله؟
- س ١٥: ما أقسام المُتَشَابِه عند الإمام الشاطبي رحمته الله؟ واذكر مثالاً لكل قسم.
- س ١٦: ما حكم المُحَكَّم؟ وماذا تعني كلمة (أمّ)؟
- س ١٧: اذكر أمثلة لرد المُتَشَابِه إلى المُحَكَّم.
- س ١٨: اذكر بعض الأمثلة لمتبعي المُتَشَابِه
- س ١٩: اذكر بعض صور الاتباع المذموم للمتشابه.



س ٢٠: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صنف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟


س ٢١: ما أسباب التَّشَابُه؟

س ٢٢: ما مراتب المُتَشَابِه عند الإمام ابن عاشور رحمته الله؟

س ٢٣: اذكر بعض المؤلفات في المُحَكَّم والمُتَشَابِه، وفي مشكل القرآن.

س ٢٤: اذكر أبرز المؤلفات في المُتَشَابِه اللفظي.

## الأصل الثامن: القَسَمُ



أد. عبدالسلام محمد العبد

### الأساس والتنوير في أصول التفسير

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم القَسَم.

المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمته الله في أنواع القَسَم.

المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن.

يَكْثُرُ الْقَسَمُ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ.. أَلَا يَجْدُرُ بِنَا أَنْ نَنْظُرَ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمَتَعَلِّقَةِ بِهِ لِنَقْرِبَ مِنْ الْفَهْمِ الْأَعْمَقِ لِكَلَامِ رَبِّنَا جَلَّ ذِكْرُهُ؟

### المبحث الأول: مفهوم القَسَمِ

ما تعريف القَسَمِ؟

القَسَمُ فِي أَصْلِهِ الْقَطْعُ، وَمِنْهُ: قَسَمْتُ الشَّيْءَ فَنَقَسَمُ<sup>(١)</sup>، وَالْقَطْعُ يَسْتَعْمَلُ لِنَفْيِ الرِّيبِ وَالشُّبْهَةِ، وَلِذَلِكَ شَوَاهِدُ كَالصَّرِيمَةِ [أَي: الْقِطْعَةِ]، وَالجَزْمُ، وَالْقَوْلُ الْفَصْلُ، وَالْإِبَانَةُ وَالصَّدْعُ، وَالْقَطْعُ، فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ، ثُمَّ اخْتَصَّ الْقَسَمُ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِشِدَّةِ الْفَصْلِ بِالْقَوْلِ. وَاسْتَعْمَالُهُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ لِخَاصِيَةِ الْمَبَالِغَةِ، كَقَوْلِهِمْ: (أَسْفَرُ الصَّبْحِ)<sup>(٢)</sup>، هَكَذَا قَالَ الْفَرَاهِي رحمته الله.

### المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمته الله في أنواع القَسَمِ

وَيُمْكِنُ أَنْ تَقَرَّرَ بِالِاسْتِقْرَاءِ مَا قَرَّرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله مِنْ قَاعِدَةٍ فِي أَنْوَاعِ الْقَسَمِ:  
قاعدة: أقسام القرآن كلها بالله وصفاته وآياته المستلزمة لذاته وصفاته وإقسامه ببعض المخلوقات دليل على أنه من عظيم آياته<sup>(٣)</sup>.

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥ / ٢٠١٠).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٠).

(٣) التبيان في أقسام القرآن (ص: ١).

## المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن

### الأساس والتنوير في أصول التفسير

#### شبهات ذكرها الفراهي حول القَسَم في القرآن

3

هل في القَسَم  
فائدة حيث  
جاء في أمور  
تتطلب  
البرهان لا  
القَسَم؟

2

كيف يليق أن  
يقسم الله سبحانه  
بالمخلوقات؟

1

هل يليق  
القَسَم بالله  
عز وجل؟

أدبنا الله وأحسن إلينا



اذكر أبرز الشبهات حول القَسَم في القرآن الكريم.

الجواب: هناك شبهات ذكرها الفراهي رحمته الله حول القَسَم في القرآن وردَّ عليها<sup>(١)</sup>:

(١) ينظر: إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥ وما بعدها).

من أبرز من تكلم عن أصول المسائل المتعلقة بالقسم في القرآن الإمام الفراهي رحمته الله في كتابه: (إمعان في أقسام القرآن)، وقد مال إلى الكلام عن جانبٍ حريّ بتدارسه هو الشبهات الثلاث التي يوردها الشانئون ويتبعهم السَّماعون لهم، وهي:

### أولاً: الشبهات الثلاث:

#### الشبهة الأولى: هل يليق القسم بالله ﷻ؟

القسم نفسه لا يليق بجلال الله ﷻ ربنا؛ فإن الذي يحلف على قوله يُهين نفسه، ويضعها موضع مَنْ لا مُعَوَّلَ على حديثه، وقد جاء في القرآن: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠].

الشبهة الثانية: هل في القسم فائدة حيث جاء في أمور تتطلب البرهان لا القسم؟  
القسم في القرآن جاء على أمورٍ مُهمّة، كالمعاد والتوحيد والرسالة. ولا فائدة فيها للقسم، لا للمُنكر بها؛ فإنه يطلب الدليل والبرهان، والقسم ليس فيه شيء منه، ولا للمؤمن؛ فإنه قد آمن بها.

#### الشبهة الثالثة: كيف يليق أن يُقسم الله سبحانه بالمخلوقات؟

القسم يكون بالذي عَظُمَ وَجَلَّ، وقد قال النبي ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمّت»<sup>(١)</sup>، فنهى عن القسم بغير الله ﷻ، فكيف يليق بجلال ربنا أن يُقسم بالمخلوق ولا سيما بأشياء مثل: التين والزيتون؟!

وقد تسأل: كيف ردّ الفراهي رحمته الله على هذه الشبهة الثلاث؟

(١) البخاري (٢٦٧٩).

### ثانياً: الرد على الشبهات الثلاث:

وأخبر الفراهي رحمته الله بردّ الرّازي رحمته الله في سورتي الصافات والذاريات وضمّعه، وفعل ذلك مع ابن القيم رحمته الله إلا أنه حسن طريقته أكثر من الرّازي، وقال: "ومع ذلك ندعو أن يجازيهم الله بما اجتهدوا في الذّبّ عن بيضة الحقّ وذمّاره"<sup>(١)</sup>، كما أدعو أن يجعلني من حزب الحق وأنصاره"<sup>(٢)</sup>.

ويتلخّص جهده البليغ، وحجّته البالغة في الآتي:

#### أولاً: الجواب الإجمالي<sup>(٣)</sup>:

ترجيح أنّ الأقسام دلالات، وذلك لا يقتضي تعظيم المُقسَم به، بل ادّعاء التعظيم دائماً هو الظنّ الباطل الذي صار حجاباً على فهم أقسام القرآن، ومنشأً للشبهات، وهنا أورد تاريخ القَسْم عند الأمم حيث احتاج المرء لتأكيد أقواله، وجعلوا القَسْم يميناً؛ لأنّ اليد التزمت به، واستدرك على المترجمين من اللغة العبرية بعض عثراتهم.

#### ثانياً: بين أنه لا يلزم وجود المُقسَم به<sup>(٤)</sup>:

فكلمة قَسْم أو ما قام مقامها كافية لبيان التأكيد، واستشهد على هذا بعدد من الأبيات، كقول ربيعة السلمية<sup>(٥)</sup>:

فأقسمت لا أنفك أُحدرُ عبْرَةً      تجوّدُ بها العينان مني لتسجُما

(١) ذمار الرجل: هو كل شيء يلزمه حمايته، والدفع عنه، وإن ضيعه لزمه اللوم. تهذيب اللغة (١٤ / ٣١٠).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥).

(٣) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٣، ١٤).

(٤) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٩).

(٥) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧)، وفيه (تجول) بدلاً من (تجوّد).

وفي القرآن: ﴿أَهْوَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ [الأعراف: ٤٩]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُفَا لَمِنَ الصَّٰحِحِينَ ﴿٦١﴾ فَدَلَّلَهُمَا بِعُرْوَةٍ﴾ [الأعراف: ٢١-٢٢]، ولم يَنْفِ احتمال أن يكون المُقْسَمُ به مقدراً لكنه أعمل الظاهر.

**ثالثاً: بيان أصل معنى القَسْمِ إذا كان فيه مُقْسَمُ به (١):**

القَسْمُ بشيء ضُمُّ للمُقْسَمِ به إلى المُقْسِمِ كالشاهد على محتواه، ولذلك كثر استعمال الواو قبله وكذلك الباء، والتاء مقلوبة من الواو، فهذه الحروف للمعية ولضم الشيء بالشيء.

ويؤيد هذا التأويل ما علمت من تاريخ القَسْمِ وطُرُقِهِ. فإنهم لم يُقْسِمُوا إلا على رؤوس الأَشْهَادِ، ليكونوا شاهدين على ثقة المُقْسِمِ بعدم الكذب، كما قال تعالى عن ميثاق النبيين: ﴿ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَآشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ٨١-٨٢].

**رابعاً: ذكر المقسم به للتأكيد وللإكرام وبيان عزة المقسم ومنعته:**

تحصل أن القَسْمَ للتأكيد على الصدق في القول، فإذا ذكر معه مقسم فلزيادة التأكيد، وقد يكون ذكر المقسم لإكرام المقسم به، والمتكلم، والمخاطب، ولذلك كثر قَسْمُ العرب بقولهم: لعمرى، أي أنا أخطر على هذا القول بحياتي، كما قالت ربيعة بنت العباس السُّلَمِي (٢):

لَعْمَرِي وَمَا عَمْرِي عَلَيَّ بِهِيِّنٍ لَنِعَمَ الْفَتَىٰ أَرْدَيْتُمُ آلَ خَتَمَا  
ثم تجاوزوه إلى قولهم (لَعْمَرِك) أو ما يشبهه لما فيه من إكرام المُخَاطَبِ ببيان مكانته.

(١) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٣).

(٢) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧).

كقوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، وإذا أضيف إلى المتكلم دلٌّ على عزِّته ومَنَعَتِهِ، كأنه قال: إنَّ حياتي وعِزِّي منيعٌ لا يُرام، ومن هذه الجهة لا ينبغي هذا القَسَمُ لعباد الله الخاشعين المتواضعين. ولعلَّ المسيح ﷺ أشار إلى هذا الأمر حيث قال ﷺ فيما نهى عن الحلف مطلقاً: (لا تحلف برأسك؛ لأنك لا تقدر أن تجعل شعرة واحدة بيضاء أو سوداء)، وبعض وجوه القَسَمِ دعاءٌ بالشُّوء على الحانث، كأنَّ الحالف قال: إن كنت كاذباً أبيدَ عمري، وأهينتَ عزَّتِي.

وهذا النوع من القَسَمِ لا يكون إلا بإضافة المُقَسَمِ به، إمَّا إلى المتكلم أو إلى المُخاطَب، ولا يكون إلا بألفاظه الخاصَّة التي عُرِفَتْ مكانتها عند المتكلم، فالقَسَمُ بالذَّاريات، والعاديات، والخُسنِ الجوارِ الكُنسِ، وأمثالها لا يكون من هذا النوع. وهذه الأقسام ليست من جَهْدِ أيَّمانهم، وعلى الأكثر تستعمل لمَحْضِ التأكيد بمعنى أقسمت.

**خامساً: القَسَمُ لشدة إيفاء العرب وتعلقهم به، وللإشهاد على وجه التقديس للمقسم**

به:

مبالغة الاستيثاق للمعاهدة لا يكون إلا بمشهد معابدهم، ليصْبَغُوا عليه الصَّبْغة الدِّينية، ويُوقِفُوا عليه مصيرهم أمام ربِّهم في الدنيا والآخرة، والعرب كانوا في جاهليتهم أشدَّ الأمم بأساً وألذَّهم خِصاماً، كما أنهم أبرَّهم ميثاقاً وأوفاهم ذمَّاماً، وكانت الكعبة أعظم معاهدتهم، لذا التزموا بالأشهر الحرم، حتى إنَّهم سمَّوا مكة صلاحاً وأمَّ الرحم، ومن شركهم ربما أقسموا عند أنصابهم التي ذبحوا عليها لشفعائهم عند الله الأكبر.



وكانوا يُقسمون: إما بإهراق القربان، أو بمسح الكعبة، كما ستعلم مما ذكروا في أشعارهم، أو بغمسهم أيديهم في عطر ومسح الكعبة بها، كما ترى في حلف المطيين، قال زُهَيْرُ بن أَبِي سُلْمَى<sup>(١)</sup>:

فَأَقْسَمْتُ بِالْبَيْتِ الَّذِي طَافَ حَوْلَهُ      رَجَالٌ بَنَوْهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَجُرْهُمِ  
وقال الحارث بن عباد<sup>(٢)</sup>:

كَأَلَّا وَرَبَّ الرَّاقِصَاتِ إِلَى مَنَى      كَأَلَّا وَرَبَّ الْحَلِّ وَالْإِحْرَامِ  
وقال النابغة الذبياني<sup>(٣)</sup>:

فَلَا لَعْمُرُ الَّذِي مَسَّحَتْ كَعْبَتَهُ      وما هُرَيْقٌ عَلَى الْأَنْصَابِ مِنْ جَسَدِ  
وَالْمُؤْمِنِ الْعَائِذَاتِ الطَّيْرِ تَمَسَّحُهَا      رِجَالٌ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالسَّعَدِ  
مَا قَلْتُ مِنْ سِيءٍ مِمَّا أَتَيْتَ بِهِ      إِذَا فَلَا رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَى يَدِي  
إِذَا فَعَاقَبَنِي رَبِّي مُعَاقِبَةً      قَرَّتْ بِهَا عَيْنٌ مَنْ يَأْتِيكَ بِالْفَنَدِ  
قال عدي بن زيد، وقد تنصّر في الجاهلية<sup>(٤)</sup>:

سَمِعِي الْأَعْدَاءَ لَا يَأْلُونَ شَرًّا      عَلَيْكَ وَرَبَّ مَكَّةَ وَالصَّلِيبِ  
وقال الأخطل، وكان مجاهرًا بنصرانيته<sup>(٥)</sup>:

إِنِّي حَلَفْتُ بِرَبِّ الرَّاقِصَاتِ وَمَا

(١) المعلقة العشر (ص: ٢٢).

(٢) ديوان الحارث بن عباد (ص: ٢٢٨).

(٣) المعلقة العشر (ص: ١٦٧، ١٧٨)، وفيه: (ما إن أتيت بشيء أنت تكرهه) بدلًا من (ما قلت من سيء مما أتيت به)، وفيه أيضًا: (قرت بها عين من يأتيك بالحسد) بدلًا من (قرت بها عين من يأتيك بالفند).

(٤) ديوان عدي بن زيد (ص: ٣٨).

(٥) ديوان الأخطل (ص: ١٤٣، ١٤٤).

وبالهدى إذا احمرَّت مَذَارِعُهَا في يومِ نُسُكٍ وتَشْرِيقٍ وتَنْحَارٍ  
 وذكر الفَرَاهِيُّ رحمته الله أَنَّ إِشْهَادَ اللَّهِ عَلَيْكَ بِرَفْعِ الْيَدِ شَرِيعَةٌ مَاضِيَةٌ نَجَدَهَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، كما  
 في سفر التكوين، كما نجدها في الإسلام، فقد كَثُرَتِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي رَفَعَ فِيهَا النَّبِيُّ عليه السلام يَدَهُ  
 يَشْهَدُ رَبَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ، فَبَعْدَ مَا أَخْبَرَهُمُ النَّبِيُّ عليه السلام بِتَبَعَاتِ الْغُلُولِ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ،  
 وقال: «اللهم هل بلغت» ثلاث مرات<sup>(١)</sup>. فهذا رَفْعُ الْيَدِ كَانَ لِإِشْهَادِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا قَالَ،  
 كأنه قال: اللهم اشهد.

وهكذا نرى إِشْهَادَ اللَّهِ عَلَيْكَ بِرَفْعِ الْيَدِ إِلَى السَّمَاءِ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام. جاء في سفر التكوين  
 ١٤: ٢٢:

«فقال إبراهيم (إبراهيم) لملك سدوم رفعت يدي إلى الربِّ الإله العلي مالك السماء  
 والأرض».

١٤: ٢٣ «لا آخذن لا خيطاً ولا شراك نعل، ولا من كلِّ ما هو لك».

**سادساً: القَسَمُ عَلَى وَجْهِ الاستدلال بالمقسم به<sup>(٢)</sup>:**

كانوا يُقْسِمُونَ بِالشَّهَادَةِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ بِالشَّهَادَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَإِذْ كَانَتْ الشَّهَادَةُ بِاللَّهِ أَكْبَرَ  
 الشَّهَادَاتِ، كَثُرَ الْقَسَمُ بِهَا، وَلِذَلِكَ ظَنَّ مِنْ قَلِّ الْتِفَاتِهِ إِلَى أَسَالِيبِ الْكَلَامِ وَفُنُونِ بِلَاغَتِهِ أَنَّ  
 الْإِشْهَادَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْمَعْبُودِ وَعَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ، وَتَجَدُّهُمْ رَبِّمَا أَشْهَدُوا بِأَشْيَاءَ لَمْ يَعْبُدُوهَا  
 وَلَا عَظَّمُوهَا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا الْاِسْتِدْلَالَ بِجَعْلِ الْمُقْسَمِ بِهِ شَاهِدًا عَلَى أَقْوَالِهِمْ، كَقَوْلِ عَنْتَرَةَ<sup>(٣)</sup>:  
 وَالْحَيْلُ تَعْلَمُ وَالْفَوَارِسُ أَنْنِي فَرَّقْتُ جَمْعَهُمْ بِطَعْنَةٍ فَيَصِلُ

(١) البخاري (٦٩٧٩)، مسلم (٤٧٦٦).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٣٢-٣٦).

(٣) ديوان عنتره (ص: ٢٥٠).

ومن هذا الأسلوب ما قال الفضل بن عيسى بن أبان في وَعَظِهِ: «سل الأرض، فقل: من شقَّ أنهارَكَ وعرَسَ أشجارَكَ، وجَنَى ثمارَكَ؟ فإن لم تُجِبْكَ حِوَارًا، أجابتك اعتبارًا»<sup>(١)</sup>.

ولعل هذا الكلام مأخوذٌ من صُحُفِ أَيُوبَ عليه السلام، قال ٧:١٢ - ١٠:٧ «فَأَسْأَلِ الْبَهَائِمَ فَتَعَلَّمَنَّكَ، وَطُيُورَ السَّمَاءِ فَتُخَبِّرَكَ»، «٨ أو كَلَّمِ الْأَرْضَ فَتَجِيبِكَ، وَيُحَدِّثَنَّكَ سَمَكُ الْبَحْرِ». «٩ من لا يعلم من كلِّ هؤلاء أن يدَّ الربُّ صنعت هذا». «١٠ الذي بيده نَفْسُ كُلِّ حَيٍّ وَرُوحُ كُلِّ إِنْسِيٍّ».

ومنها قَسَمُ الهِجْرَسِ حين قتل جَسَّاسًا قاتلَ أبيه، فقال: «وَفَرَسِي وَأَذُنِيهِ، وَرُمُحِي وَنَصَلِيهِ، وَسَيْفِي وَغِرَارِيهِ، لا يترك الرجلُ قاتلَ أبيه، وهو ينظر إليه»<sup>(٢)</sup>.

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما تعريف القَسَمِ؟
- س ٢: ما الذي قرَّره ابن القيم رحمته الله في أنواع القَسَمِ؟
- س ٣: ما الشُّبُهَة التي ذكرها الإمام الفَرَاهِي رحمته الله حول القَسَمِ؟
- س ٤: كيف ردَّ الإمام الفَرَاهِي رحمته الله على هذه الشُّبُهَة؟

(١) المجالسة وجواهر العلم (٤/ ٥١٠).

(٢) حاشية الطيبي على الكشاف (٣/ ٢١٨).

## القِسْمُ الرابع: القواعد التفسيرية

### الفصل الأول: أهم قواعد التفسير التي تكثر الحاجة إليها

ويتضمَّن هذا القِسْمُ المباحث الآتية:

المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول.

المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية.

المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية.

### المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول

ما الفرق بين القواعد والأصول؟

**الجواب:** القواعد أصول، والأصول قواعد... وهذا عند التوسُّع في التعريف، ولذا

فيمكنك أن تجعل هذا الكتاب من أوَّله إلى آخره: قواعد للتفسير، ولكنك عند التدقيق

وملاحظة الإطلاق العُرْفِيِّ الخاصِّ لقواعد التفسير يمكن أن تَلَحَّظَ فرقتين:

(١) القواعد ضوابطٌ محدودة التعبير، أمَّا الأصول فهي مواضيع عامَّة.

(٢) القواعد تدرج تحت أصلٍ من الأصول... فالأصول أعمُّ.

وذهب شيخنا الدكتور عبد الكريم زيدان رحمته الله - في أثناء مساء لتي له - إلى أنه يَعْسُرُ وضعُ

قواعد تفسيرية على غرار القواعد الفقهية وسبب ذلك أن التفسير يحتاج إلى بسط

وبيان... والظاهر أنه يمكن وضع قواعد تفسيرية - على الأقل - فيما اشترك فيه الفقه

والتفسير كمدلولات الألفاظ.

## المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية:

أذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.

تتسم القواعد التفسيرية بالخصائص الآتية - شأنها في ذلك كشأن قواعد الفقه -<sup>(١)</sup>:

- ١) الصياغة البشرية لها: فإن بعض المحققين من أهل العلم هم من وضعها استنباطاً.
- ٢) القواعد أغلبية تشمل معظم الجزئيات التي تتعلق بها، وليست كلية، أي قد تخرج بعض الجزئيات من القاعدة لعلّة.

٣) التّقابل بين القواعد يُوجِبُ التّأني في جعلٍ إحداهما مُرَجِّحةً: ففي قوله -تعالى-: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، قيل (النجوم): آيات القرآن، و(مواقعها): نزولها شيئاً بعد شيء، إذ نزلت مُنَجِّمةً، وقيل: هي النجوم المعروفة. ورجَّحه ابن القيم رحمته الله لقاعدة: مراعاة المعهود في القرآن، والمعهود: أن النجوم في القرآن هي الكواكب، ورجَّحه -أيضاً- بمرجّحات أخرى<sup>(٢)</sup>، ولكن يُقَابَلُ هذه القاعدة قاعدة مراعاة السّياق: والسّياق هنا يتكلّم عن القرآن الكريم، على أنّه قد يقال: لا يناسب أن يقسم بالقرآن على القرآن... فتنازعت القاعدتان، ولذا لا ينبغي التّسرّع في الترجيح...

وعندي فتمّ قاعدة ثالثة: هي حمل الآية على ما تحتمله من الأقوال الوجيهة، فنحملها عليها جميعاً.

٤) النّسيبة: إذ إن هذه القواعد ترجع إلى أنواع من العلوم كاللغة والنحو والقراءات وأصول الفقه، وهذه الأخيرة غالباً ما تكون قواعدها وُضِعَتْ في وقت متأخّر عن نشوء

(١) للتوسع راجع كتاب: لا إنكار في مسائل الخلاف للكاتب (ص: ٤٥).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ١٩٢).

العلم المُعَيَّن الذي يُتَلَقَّى تلقياً، وحاول واضعوها إدخال عددٍ من الجزئيات العلمية فيها، ولذا تجد أن أهل ذلك الفنّ يكثرون من الاستثناءات من ذلك الضابط في فهمهم....

٥) القواعد التفسيرية ظنية غالباً: ولذا كان معيارُ الترجيح فيها حال تنازع القواعد قُوَّة الظنِّ: كما قال الزركشي رحمته الله: "واعلم أن التراجيح كثيرة، ومناطها: ما كان إفادته للظنِّ أكثر فهو الأرجح"<sup>(١)</sup>، وقال الشنقيطي رحمته الله: "والمرجّحات يرجع بعضها على بعض؛ وضابط ذلك عند الأصوليين هو قُوَّة الظنِّ"<sup>(٢)</sup>.

مثاله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ٢٢] ففيها قولان:

الأول: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾؛ فمكوحه الأب حرام على ابنه (ما) في الآية موصولة، ويدلُّ عليه سبب نزول الآية؛ حيث إن قيس بن صيفي بن الأسلت رحمته الله خطب امرأة أبيه فأنزل الله سجدة الآية<sup>(٣)</sup>.

الثاني: ولا تنكحوا نكاح آبائكم الفاسد الذي يتعاطونه في الجاهلية، و(ما) مصدرية؛ قالوا: لأنَّ (ما) لا تكون إلا لغير العاقل غالباً، والقاعدة: وجوب حملِ كلام الله على المعروف المشهور من كلام العرب.

قيل: القول الأول هو الصواب؛ لاعتماده على سبب النزول، هذا فضلاً عن كون (ما) وردت للعاقل في غير ما آية من غير نكارة ولا شدوذ، كقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِيهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾

(١) البحر المحيط للزركشي (١٥٩/٦).

(٢) أضواء البيان (٣٧١/٥).

(٣) تفسير الطبري (١٣٣/٨)، حكم عليه المحقق (أحمد شاكر) بالضعف.

[النحل: ٦٢]، وقوله: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥]، والصحيح أن القولين وجيهان غير متنافيين<sup>(١)</sup>.

٦) يجب فهم القواعد بحسب ما يفهم منها أصل الوضع، لا بحسب ما يعطيه العقل من ظاهر لفظها: وعلى هذا فلا ينبغي الاغترار بما يظهر من تعميم عبارات أهل الفنون واصطلاحاتهم، وتطبيقها على القضايا المتناولة؛ إذ ينبغي معرفة طبيعة القاعدة، وقرائنها الحالية المصاحبة، وأصل وضعها؛ وذلك لأن دلالة الكلام "نوعان: حقيقية وإضافية، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته، وهذه الدلالة لا تختلف، والإضافية تابعة لفهم السامع، وإدراكه، وجودة فكره وقريحته، وصفاء ذهنه ومعرفته بالألفاظ، ومراتبها، وهذه الدلالة تختلف اختلافاً متبايناً بحسب تبائن السامعين في ذلك، وقد أنكر النبي ﷺ على عمر رضي الله عنه فهمه إتيان البيت الحرام عام الحديبية من إطلاق قوله «إنك ستأتيه وتطوف به»<sup>(٢)</sup>.


٧) الحذر من الانسياق إلى التعميم في الأدلة والقواعد قبل الفحص: فقولهم دخول الألف واللام على الأوصاف يفيد الاستغراق ليس عاماً، وذلك مثل قول الله -تعالى ذكره-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، فإن (ال) في (النصارى) و(اليهود) ليست على ظاهرها في العموم أو الاستغراق.

(١) ينظر: أضواء البيان (١/ ٢٣٠).

(٢) مجلة البيان السنة الرابعة عشرة العدد ١٤٠ ربيع الآخر ١٤٢٠ هـ اغسطس ١٩٩٩م مقال بعنوان: (المصطلح وإشكالية الاصطلاح).

## المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية

أدبنا الله بما علمنا



كم أنواع القواعد التفسيرية؟

الجواب: هناك نوعان من القواعد التفسيرية:

النوع الأول: قواعد عامة تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم.

النوع الثاني: قواعد ترجيحية يتمُّ بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي

لا يمكن الجمع بينها.

فإن قلت: هلاً ذكرت بعض هذه القواعد العامة؟

الجواب: قد حاولت صياغة عدد من القواعد وفق أسلوب يجعل حفظها أسهل.



## النوع الأول: من أمثلة القواعد العامة التي تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم:



أ.د. عبدالستار هوف الجعيد

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ذكرت هنا سبع قواعد عامة وهناك غيرها من القواعد، وإنما المراد التمثيل والدلالة على غيرها ويمكن لمزيد فائدة في القواعد يراجع كتاب: (قواعد التفسير: جمعاً ودراسة) للدكتور: خالد السبت، فقد أفاد وأجاد، وهذه السبع القواعد هي:

**القاعدة الأولى:** غزارة المعاني القرآنية تُوجَدُ بكثرة التَّدَارِسِ ممن يجاهد ويعاني:

فالقرآن يعطي بعضه لمن يدرسه ويدارسه، واستمع إلى مُجَرَّبٍ لبيب هو ضياء الدين ابن الأثير، نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧هـ) رحمته الله يقول: "واعلم أن المتصدّي لحلّ معاني القرآن يحتاج إلى كثرة الدّرس، فإنه كلما دِيمَ على دَرَسِهِ ظهر من معانيه ما لم يظهر من قبل.

وهذا شيء جَرَّبْتَهُ وَخَبَرْتُهُ، فَإِنِ كُنْتَ آخِذَ سُورَةٍ مِنَ السُّورِ وَأَتَلَوَهَا، وَكَلَّمَا مَرَّ بِي مَعْنَى أَثْبَتُهُ فِي وَرَقَةٍ مَفْرَدَةٍ، حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهَا، ثُمَّ آخِذٌ فِي حَلِّ تِلْكَ الْمَعَانِي الَّتِي أَثْبَتَهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَلَا أَقْنَعُ بِذَلِكَ حَتَّى أَعَاوِدُ تِلَاوَةَ تِلْكَ السُّورَةِ، وَأَفْعَلُ مَا فَعَلْتَهُ أَوَّلًا، وَكَلَّمَا صَقَلْتَهَا التَّلَاوَةَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، ظَهَرَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ مِنَ الْمَعَانِي مَا لَمْ يَظْهَرَ لِي فِي الْمَرَّةِ الَّتِي قَبْلَهَا"<sup>(١)</sup>.

**القاعدة الثانية:** النَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، أَوِ النَّهْيِ، أَوِ الْإِسْتِفْهَامِ، أَوِ الشَّرْطِ، تَفِيدُ الْعُمُومَ: كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، وفي

هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

والتَّكْرَارَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَالشَّرْطِ، الْإِسْتِفْهَامِ، ثُمَّ النَّهْيِ  
تُفِيدُ لِلْعُمُومِ، وَالْمِثَالُ: هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ الَّذِي عَزَّ وَجَلَّ

**القاعدة الثالثة:** المفرد إذا عرّف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم:

كقوله -تعالى-: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، وقوله: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]؛ ولذا قال

صاحب: (مراقبي السعود) عاطفًا على صيغ العموم:

وما مُعَرَّفًا بِأَلٍ قَدْ وَجَدَا ... ..

(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ١٣٥).

أو بإضافة إلى معرف أو إذا تحققت الخُصوصُ قد نُفي  
ولعلك تسأل: كم أنواع المضاف إلى معرفة؟

إلا أن ثمة تفصيلاً يتعلّق بهذا القاعدة، فالمضاف إلى معرفة ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الجمع، مثل: ﴿رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فهذا يفيد العموم.

النوع الثاني: أسماء الأجناس، مثل قولنا: ماء البحر، فيفيد العموم أيضاً، وقد يُفيد التخصيص مثل: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

النوع الثالث: المفرد الذي ليس بمثنى ولا بجمع، مثل: ﴿مَا أَعْتَىٰ عَنَّهُ مَالٌ﴾ [المسد: ٢].

فقيل: تُفيد العموم، وقيل: لا تُفيد، والظاهر أن كل حالة بحسبها، فتفيد العموم أو غيره بقريئة فيها، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

والمفردُ المضافُ للعموم يُفيد، نحو: نعمة القيوم

القاعدة الرابعة: يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص:

كقوله تعالى: ﴿وَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ﴾ [البلد: ٣]، قيل: آدم وولده، وقيل: إبراهيم وولده، وقيل: بل

هي عامّة في كل والد وولده، وهو الصحيح عند ابن جرير رحمته الله، قال: «لأن الله تعالى عم كل والد وما ولد. وغير جائز أن يُخصّ ذلك إلا بحجّة يجب التسليم لها من خبر، أو عقل، ولا خبر بخصوص ذلك»<sup>(١)</sup>.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

واحمِلْ عَلَى الْعُمومِ مَا عَمَّ إِلَى وروود تَخْصِيصٍ لَهُ مُفْصَلاً

القاعدة الخامسة: التفسير بضرب المثال لا يفيد الحصر في الاستدلال:

(١) تفسير الطبري (١٢/٥٨٦).

وذلك كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوَّتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً<sup>ط</sup> وَلَا جُزْءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤١].

فقد ذكرت عدّة تفاسير في حسنة الدنيا المذكورة هنا، كما قال ابن كثير رحمته الله: «قال ابن عباس، والشَّعْبِيُّ، وقتادة: المدينة. وقيل: الرِّزْقُ الطَّيِّبُ، قاله مجاهد»، ومال الطَّبْرِيُّ رحمته الله إلى الترجيح، مع أنه لا مبرر لذلك؛ إذ كلّها أمثلة تدخّل ضمن حسنة الدنيا المذكورة في هذه السُّورَة؛ ولذا قال ابن كثير رحمته الله بعد ذكره للقولين: «ولا منافاة بين القولين، فإنهم تركوا مساكنهم وأموالهم، فعوّضهم الله خيراً منها في الدنيا، فإن من ترك شيئاً لله عوّضه الله بما هو خير له منه، وكذلك وقع؛ فإنهم مكّن الله تعالى لهم في البلاد، وحكّمهم على رقاب العباد، فصاروا أمراءً حُكَّامًا، وكلّ منهم للمتقين إمامًا»<sup>(١)</sup>، ومثل ذلك الأقوال المتعدّدة في حسنة الدنيا الواردة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

تَفْسِيرُنَا بِالضَّرْبِ لِلْأَمْثَالِ      لَيْسَ يُفِيدُ حَضَرَ الْإِسْتِدْلَالَ  
ما الاسم الذي أطلقه ابن عاشور رحمته الله على بعض هذه القواعد؟

**الجواب:** وبعض هذه القواعد سمّاها ابن عاشور رحمته الله: عادات القرآن، وفيها يتعرّف المُفسِّر عادات القرآن من نظّمه، كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كلُّ كأسٍ في القرآن المراد بها

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٢).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٥٤٧).

الْحَمْرُ»<sup>(١)</sup>، ومنها قول ابن عيينة رحمته الله: «مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى مَطْرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَدَابًا، وَتَسْمِيَهُ الْعَرَبُ الْغَيْثَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُزِيلُ الْعَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾ [الشورى: ٢٨]»<sup>(٢)</sup>.

### القاعدة السادسة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنيًا على الأصول المتبعة:

فإذا كنا قد قررنا أن تفسير النبي صلوات الله وسلاماته عليه في بعض الحالات لا يمنع من استنباط غيره، فهذه المسألة أوضح وأولى؛ ولذا قال الرازي رحمته الله: "وَقَدْ ثَبَتَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا ذَكَرُوا وَجْهًا فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ، فَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ اسْتِخْرَاجِ وَجْهِ آخَرَ فِي تَفْسِيرِهَا، وَلَوْ لَا جَوَازُ ذَلِكَ وَإِلَّا لَصَارَتِ الدَّقَائِقُ الَّتِي اسْتَنْبَطَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ اللَّهِ مَرْدُودَةً بَاطِلَةً، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَقُولُهُ إِلَّا مُقَلِّدٌ خَلْفٍ"<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، فقد اختلف أهل التأويل في معنى الفلك، فنقل الطبري رحمته الله عن مجاهد رحمته الله: أنه كهيئة حديدة الرحي، ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه فلك السماء، ونقل عن بعضهم: أنه موج مكفوف تجري الشمس والقمر والنجوم فيه، ونقل عن آخرين: أنه القطب الذي تدور به النجوم، وذكر عن الحسن رحمته الله أنه كان يقول: الفلك طاحونة كهيئة فلكة المغزل، ثم بين الطبري رحمته الله أنه يجوز أن يكون الفلك ذلك كله؛ لأن الفلك في كلام العرب هو كل شيء دائر، فجمعه أفلاك.. وإذا كان كل ما دار في كلامها، ولم يكن في كتاب الله، ولا في خبر عن رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه، ولا عمّن يُقَطَّعُ بقوله العذر، دليل يدل على أي ذلك هو من أي، كان الواجب أن نقول فيه ما قال، ونسكت عما لا

(١) للتوسع ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٠)، (١/ ٦٩).

(٢) البخاري (٦/ ٧٧)، وبالنسبة لقول ابن عيينة فقد جاءت تسمية الغيث في السنة مطرًا.

(٣) تفسير الرازي (٩/ ٤٩٠).

علم لنا به<sup>(١)</sup>، وهذه القاعدة الذهبية من الطبري رحمته الله تدلُّ على أنه إذا استجدَّ لنا نظرٌ لا يخرج عن المعنى اللُّغويِّ، ولا يصادُّ الأصولَ الشرعيَّةَ في صفة الفلَّك السَّماويِّ، أمكن أن ندخله فيه، كما ترى من صنيعه رحمته الله تعالى، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

لا يَمْنَعِ التَّفْسِيرُ مِمَّنْ سَبَقَا      تَفْسِيرَ وَاسْتِبْطَاطَ مَنْ قَدْ لَحِقَا  
مَا دَامَ مَبْنِيًّا عَلَى الْأَصُولِ      وَمَنْهَجَ الْمُنْقُولِ وَالْمَعْقُولِ

**القاعدة السابعة: الأصل في الحديث القرآني توجُّههُ للمسلمين:**  
وهذا من قوانين فهم الخطاب القرآني، فإن الآيات القرآنية نزلت لتصوغ الواقع وفق الرؤية الإسلامية.

هنا تدرك معي أن جميع الخطابات القرآنية، والأخبار الفرقانية إنما يُعنى بها في المقام الأول المسلمون، ويدخل معهم غيرهم حسب السِّياق

وبذلك تراني اخترت في تفسيري لسورة النَّساء أن المراد من الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب: أهل الكتب الثلاثة اليهود والنصارى والمسلمون، فأما اليهود والنصارى فلأنهم المعروفون بهذا اللقب حين نزوله، وأما المسلمون، فلأنهم أولى بأن يخاطبوا بما يتضمنه الخطاب الذي وجهه الله سبحانه إلى أهل الكتابين قبلهم، ولكن ذلك يُخصَّصُ بأن يكون الخطاب لكل فئة حسب ما يعينها، فإن ذُكرَ تأليه عيسى عليه السلام يُعنى به المسلمون إن تجرأ أحدهم على تأليه مخلوق مقابل، وكذلك ربَّما دخل مع أهل الكتب الثلاثة غيرهم ممَّن يماثلون حالهم في متضمّنات الخطاب، إما لشبهة كتاب إلهيِّ جاءهم، مثل ما عند الهندوس، وإما لتضمّن

(١) تفسير الطبري (١٨ / ٤٣٧).

كلمة (كتاب) معنى الكتابة، ولا تظنّ أنني بذلك أعارض ما درج عليه الأقدمون وشادوه عبر القرون من عدّ الذين أوتوا الكتاب اليهود والنصارى فإني قائل بقولهم ﷺ بيد أنني أدخّل المسلمين إمّا أصالة؛ إذ معهم الكتاب كمن سبقهم، وإما تبعاً إذ ما ورد فيمن سبقهم فهو خطاب لهم تنبيهاً وتحذيراً وحثاً وإغراءً وتفصيلاً، حسب السياق العام، أو الخاص القريب، أو البعيد التاريخي، أو الدّكري، على أن الخطاب قد يخص فئة بعينها حسب السياق والقرائن ويلحق بها غيرها نوع إلحاق.

وإصراري على ذلك ليُخرج المسلم من رأسه أن غيره هو المعنيّ بالخطاب لمجرد التصدير بما ظنّه خطاباً لغيره، حتى لقد رأيت من المسلمين من يظنّ نفسه بريئاً من الوقوع في الغضب والضلالة؛ لأنه يظنّ أنّ سورة الفاتحة لم تُشر إلا إلى غيره، ورأيت منهم من يشتركون الضلالة ويريدون أن يضلّ العالم السبيل ولا يُوقّع على نفسه آية النساء (٤٤) لظنّه أنها في أهل الكتاب من غير المسلمين.. وهكذا

وبناء على ذلك فكلّ ما خوطب به الإسرائيليون فهو خطاب لنا إلا ما وضح فيه التخصيص، فنهيههم عن أن يكونوا أولّ كافرٍ بالقرآن يعني أنهم سيكونون أئمة في الكفر أو في الإيمان لمعرفةهم بالكتاب، وكذلك الأمر بالنسبة للمسلمين.

فهذه المسألة ليست خاصّة بالإسرائيليين، بل تشمل كلّ مَنْ وقعت منه، وهنا تسمع تقرير ابن جرير رحمته الله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ...﴾ [البقرة: ٤٤] أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرّون النَّاسَ بالصوم والصلاة، وَيَدْعُونَ الْعَمَلَ بِمَا يَأْمُرُونَ بِهِ النَّاسَ، فَعَيَّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشدّ النَّاسِ فيه مسارعة<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير الطبري (١ / ٨).

وما أشبه ذلك بمن يظنُّ أنَّ النَّجاةَ والفوزَ يتحقَّقان عند الانتساب إلى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، أو إلى خدمة المساجد، أو إلى أهل القرآن، أو إلى الألقاب الكثيرة التي يزكِّي بها كلُّ إنسانٍ نفسه دون أن يزكِّي حياته بعمله، وهذا يشبه قول النبي ﷺ: «يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجُدَعَ فِي عَيْنِهِ»<sup>(١)</sup>.

فالأمر كما قال الرازي رحمه الله: "جَمِيعُ مَا حَاطَبَ اللهُ تَعَالَى بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَنْبِيهًُ لِلْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْفَضِيلَةَ بِالنَّبِيِّ قَدْ لِحَقَّتْهُمْ، وَجَمِيعُ أَقَاصِيصِ الْأَنْبِيَاءِ تَنْبِيهًُ وَإِرْشَادٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الرُّم: ١٨]، وَقَالَ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الرُّم: ٥٥]، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يُوسُف: ١١١]، وَلِذَلِكَ رَوَى قَتَادَةُ رحمه الله قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رحمه الله كَانَ يَقُولُ: «قَدْ مَضَى وَاللهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَمَا يُغْنِي مَا تَسْمَعُونَ عَنْ غَيْرِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

وهنا تعلم الفقه العظيم الذي يُظهِرُ قامةَ عمر بن الخطاب رحمه الله؛ إذ قال ابن جريج تعليقا على إيمان بعض بني إسرائيل ببعض كتابهم، وكفرهم ببعضه: إذا كانوا عندكم تقتلونهم وتخرجونهم من ديارهم، وأما إذا أُسْرُوا تفدونهم؟ وبلغني أن عمر بن الخطاب رحمه الله قال في قصة بني إسرائيل: «إن بني إسرائيل قد مضوا، وإنكم أنتم تُعَنُونَ بهذا الحديث»<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٥٧٦١)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٣٣).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٤٩٣).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٣١٠)، قال إسلام منصور: "ضعيف؛ الحسين بن داود المصيصي الذي كان يلقن شيخه

الحجاج". تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١/ ٥٩٦).



النوع الثاني: من أمثلة القواعد الترجيحية التي يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها:



أدب عبد الله بن عبد العزيز

الأساس والتنوير في أصول التفسير



وقد ذكرت هنا خمس قواعد ترجيحية، وهي:

القاعدة الأولى: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع:

وذلك أي الترجيح يكون بأن عارض بعضها نصًّا، أو إجماعًا، أو تناقضت الأقوال تناقضًا

كليًّا.

## أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع: اذكر أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.

مثال على معارضة النص: ما روي عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه: «ما أكل آدم عليه السلام من الشجرة، وهو يعقل، ولكن سقته حواء من الخمر، حتى إذا سكر قاده إليها، فأكل»<sup>(١)</sup>، فهذا معارض لقوله -تعالى-: ﴿لَا فِيهَا عَوْدٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَوْنَ﴾ [الصفات: ٤٧]، هذا إذا قلنا بأنها جنة الآخرة، وأما إذا كانت غيرها، فهذا الأثر معارض للآيات الصريحة التي بينت اشتراك آدم وحواء -عليهما الصلاة والسلام- معاً في الخطأ، والأثر ضعيف والأمور الغيبية لا تقبل إلا بسند صحيح إلى المعصوم عليه السلام، فلا تعارض بين الأقوال.

مثال على معارضة الإجماع: من ادعى جواز الجمع بين تسع حرائر، مستنداً بقوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: ٣]، فهو خلاف إجماع الأمة.

## أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية: اذكر أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.

الجواب: من الأمثلة على ذلك: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ﴾ [عبس: ٢٠]، قيل: طريق خروجه من بطن أمه لدلالة السياق، وقيل: طريق الخير والشر؛ لقوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، والقولان صحيحان غير متنافيين.

ومن الأمثلة على الجمع أيضاً، قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]، في مرجع الضمير في ﴿رَجْعِهِ﴾ خمسة أقوال:

المعنى الأول: الماء، أي: إن الله عز وجل على ردّ النطفة في الموضع التي خرجت منه لقادر.

المعنى الثاني: الماء، ولكن المعنى: إنه على حبس ذلك الماء لقادر.

(١) القرطبي (١ / ٣٣٩)، وحكم عليه البرزنجي بالضعف الشديد في (صحيح وضعيف تاريخ الطبري) (٦ / ٦٩).

المعنى الثالث: الإنسان، والمعنى: إنه على ردِّ الإنسان ماءً كما كان قبل أن يخلقه منه لقادر. المعنى الرابع: الإنسان، ولكنَّ المعنى: قادرٌ على رَجْعِ الإنسان من حال الكِبَرِ إلى حال الصَّغَرِ. المعنى الخامس: الإنسان، ولكنَّ المعنى: إنه على إحيائه بعد مماته لقادر، ورَجَّحه الطَّبْرِيُّ رحمته الله؛ لدلالة السِّياق عليه في قوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]، وهذه التفاسير تصلح لأن تكون مثلاً على الجمع؛ لعدم التنافي بينها.

فليس لمجرد اختلاف الأقوال الوجيهة يتمُّ الترجيح، بل لا بد من التنازع بين الأقوال، أو التناقض الكُلِّيِّ، أو معارضة النصِّ، كما سبق، أما مجرد الاختلاف بين الأقوال الوجيهة، فلا يتمُّ بموجبه الترجيح، بل الجمع بينها أولى، فيردُّ القول في حالين: عند تعارضِ الأقوال تعارضاً تاماً، أو إذا كانت بعض الأقوال غيرَ وجيهة؛ لمعارضتها للنصِّ، أو الإجماع، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَاحْمِلْ عَلَى الْعُمُومِ مَا عَمَّ إِلَى دَلِيلِ تَخْصِيصٍ لَهُ مَفْصُلاً

#### القاعدة الثانية: السِّياق يبيِّن المُنساق:

فاجمع بين هذه القاعدة مع ما سبق في قولنا: السِّياق يُخَصِّصُ المُنساق، فالسِّياق - كما يقول الزركشي رحمته الله -: " مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ، فَمَنْ أَهْمَلَهُ غَلِطَ فِي نَظِيرِهِ، وَغَالَطَ فِي مُنَاطَرَاتِهِ، وَأَنْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كَيْفَ تَجِدُ سِيَاقَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الدَّلِيلُ الْحَقِيقُ" (١)، ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ

(١) الطبري (١٢/ ٥٣٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢٠٠).

من نَجَوَى ثَلَاثَةً إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴿ [المجادلة: 7]، أي: بعلمه وسمعه، قالوا: لأن الله سُبْحَانَهُ افتتح الآية بالعلم، وختمها بالعلم، كما يقول الدارمي رحمته الله (١).

ما أنواع السِّياق الذِّكْرِي؟ وهل يُعَدُّ من المرَجِّحات؟ وما موقف الطَّبْرِي رحمته الله منه؟

**الجواب:** السياق الذِّكْرِي أنواعٌ فمنه القريب ومنه البعيد، ومنه القبلي ومنه البعدي، والأصل مراعاة ذلك، والنظر في الترجيح عند التنازع، وإعمال السِّياق الذِّكْرِي القريب حضور قوي في ترجيحات الطَّبْرِي رحمته الله للمعاني الواردة في الآية الواحدة، ففي قوله تعالى مَجْدُهُ: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: 102] بين مرجع الضمير، وأبى دعوى التقديم والتأخير في الآية، فقال: "وقوله جل ثناؤه: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا﴾ خبر مبتدأ عن المتعلمين من الملكين ما أنزل عليهما، وليس بجواب لقوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾، بل هو خير مستأنف، ولذلك رفع فقيل: (فيتعلمون). فمعنى الكلام إذاً: وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة، فيأبون قبول ذلك منهما، فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه"، ثم بين معنى ثانياً في الضمير، فقال: "وقد قيل: إن قوله: (فيتعلمون)، خبر عن اليهود معطوف على قوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: 102]، وجعلوا ذلك من المؤخر الذي معناه التقديم".

(١) الرد على الجهمية (ص: ٤٣)، ونقله عنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥ / ٤٩٧)، ودرء تعارض العقل والنقل

ثم رَجَّح معتمداً على السِّيَاق الدَّكْرِيِّ القَرِيب، وإبقاء نَظْمِ الكَلام، فقال: "والذي قلنا أشبه بتأويل الآية؛ لأن إلحاق ذلك بالذي يليه من الكلام، ما كان للتأويل وجه صحيح، أولى من إلحاقه بما قد حِيلَ بينه وبينه من معترض الكلام.

و(الهاء) و(الميم) و(الألف) من قوله: (منهما)، من ذكر المَلَكِين. ومعنى ذلك: فيتعلم النَّاسُ من الملكين الذي يفرقون به بين المرء وزوجه"<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ فَإِنَّ قَرِينَةَ السِّيَاقِ صَرِيحَةٌ فِي دُخُولِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذِ السَّبَابُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَدُّهُ قَالَ: ﴿قُلْ لِأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]، ثم قال في نفس خطابه لهن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ثم قال بعده في اللِّحَاقِ: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُثَلَّى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قال الشنقيطي رحمه الله: "والتحقيق - إن شاء الله-: أنهم داخلات، وإن كانت الآية تتناول غيرهن من أهل البيت"<sup>(٢)</sup>.

وإنما أوردت هذا المثال لَمَّا شاع من حادثة الكِسَاءِ، وأنها دليلٌ على عدم دخول نساء النبي ﷺ في الآية، وهي حادثة ثابتة لكنها بينت إلحاق غير أزواج النبي ﷺ بهنَّ في معنى الآية.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله-:

يَبِينُ السِّيَاقُ لِلْمُنْسَاقِ. قِيلُ: (أَنْتَ الْعَزِيزُ) أَي: حَقِيرٌ وَذَلِيلٌ  
 بِالْعِلْمِ وَالسَّمْعِ بِلَا مُجَادَلَةٍ  
 (رَابِعُهُمْ) فِي سُورَةِ الْمُجَادِلَةِ  
**القاعدة الثالثة: يُحَكِّمُ الرَّسْمُ عِنْدَ التَّنَازُعِ:**

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٤٥).

(٢) أضواء البيان (٦/ ٥٧٧).

كقوله تعالى: ﴿سَقَرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦]، قيل: (لا) نافية، وقيل: ناهية. والصواب الأول؛ لأنها لو كانت ناهية لَجَزِمَ الفعل، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله:

يُحَكِّمُ الرَّسْمُ لَدَى التَّنَازُعِ      فيماله الدليل غير قاطع  
القاعدة الرابعة: التأسيس أولى من التأكيد:

ومثل هذه القاعدة قاعدة أخرى بمعناها، وهي: يجب التمييز بين الوصف التأسيسي والوصف الإيضاحي؛ فإن الإيضاحي والتأكيدي معناهما متقارب، والمراد من كلا القاعدتين أمرٌ واحدٌ: ما الوصف التأسيسي؟ واذكر مثلاً يوضحه.

الجواب: الوصف التأسيسي: أن يُحْمَلَ الكلام على معنى جديد، يؤسس لفهم زائد على ما سبق، وذلك يقتضي أن يكون له مفهوم مخالفة، ومن أمثله ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، فيفهم من ذلك أن الذي لا ضرر عنده لا يدخل في الاستثناء، فاعتبرنا مفهوم المخالفة، فقوله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ صفة تأسيسية، أسست أن من كان فيه ضرر، كالأعمى معذور، وأما غيره فغير معذور؛ ولذا لا يستوي مع المجاهد في سبيل الله.

ما الوصف الإيضاحي؟ مع ذكر بعض الأمثلة.

الجواب: أمَّا الوصف الإيضاحي: فهو الذي يَدْكُرُ شيئاً من مكوّنات الاسم زيادةً في الإطناب، والبيان للتأكيد، أو للتشنيع، أو للتعظيم، ومن أمثلة الوصف الإيضاحي: المثال الأول: قوله تعالى: (الشیطان الرجيم)، فكلمة: (الرجيم) صفةٌ إيضاحيةٌ، أُضِيفَتْ للتشنيع.

**المثال الثاني:** قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فَوَصَفَ أَيَّ إِلَهٍ آخَرَ غَيْرِ اللَّهِ ﷻ بِأَنَّهُ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ، وهذا لا يعني أنه يمكن أن يوجد إله آخر له برهان، بل كل إله يدعى من دون الله ﷻ، فالداعي لا برهان له به، فهذه الجملة: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ صفةٌ إيضاحية، والصفة الإيضاحية ليس لها ضدٌّ، فلا نأخذ مفهوم المخالفة منها، فلا يوجد إله غير الله له برهان على إلهيته، والوصف بقوله: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ للإيضاح زيادةً في التشنيع على من يعبد غير الله ﷻ.

**المثال الثالث:** قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فجزء من صفات الصراط أن يكون مستقيماً، فإذا كان معوجاً فليس صراطاً، بل هو طريق، فكلمة: (المستقيم) صفة إيضاحية زيادةً في الإطناب؛ لبيان أهمية صراط الله ﷻ وعظمته، وليعتز الذين يسلكونه به.

**المثال الرابع:** قوله تعالى: ﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] فالوصف: ﴿بَغَيْرِ حَقٍّ﴾ وصف إيضاحي فقط، ولا مفهوم مخالفة يُستنبط منه، إذ لا يدلُّ على وقوع قتل الأنبياء بحقٍّ، فقوله: ﴿بَغَيْرِ حَقٍّ﴾ صفةٌ توضيحيةٌ تُبشِّعُ أفعالهم، وتجعل السامع يشمئز منها؛ إذ كيف يجترئون على قتل النبيين ﷺ، ولا يكون قتلهم إلا بغير الحقِّ، والحقُّ الذي يبيح قتل النفس هو ارتكابها لجريمة من الجرائم التي تدمر البشرية، ومنها ما ذكره النبيُّ ﷺ في قوله: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: النَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبِ الزَّانِي، وَالْمَارِقِ مِنَ الدِّينِ التَّارِكِ الْجَمَاعَةَ»<sup>(١)</sup>، وبيِّن الرَّازِيُّ ﷻ وجهاً لهذه البشاعة، وهو أَنَّ الْإِثْبَانَ بِالْبَاطِلِ قَدْ يَكُونُ حَقًّا، لِأَنَّ الْآتِيَّ بِهِ اعْتَقَدَهُ حَقًّا لِشُبْهَةِ

(١) البخاري (٦٨٧٨).

وَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، وَقَدْ يَأْتِي بِهِ مَعَ عِلْمِهِ بِكَوْنِهِ بَاطِلًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الثَّانِيَّ أَفْبَحُ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [البقرة: ٦١] أَي: أَنَّهُمْ قَتَلُوهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ كَانَ ذَلِكَ الْقَتْلُ حَقًّا فِي اعْتِقَادِهِمْ وَحَيَاةِهِمْ، بَلْ كَانُوا عَالِمِينَ بِقُبْحِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ فَعَلُوهُ<sup>(١)</sup>، فهذا التبشيع لهذه الفعلة لأنها بلا حق، لا لإمكانية أن يوجد، بل لاستحالته، وهم يعلمون استحالة أن يكون هناك حق يُحيزُ لهم قتل نبيٍّ، وذلك يماثل ما سبق ذكره في قول الله تعالى مجده: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧] فذكر البرهان لا لإمكانية أن يوجد برهان لأحد يدعي الألوهية، أو تدعى له، بل لاستحالة ذلك، وهم يعملون لكنهم مع ذلك يشركون.

**المثال الخامس:** قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١] لا يدلُّ على

إباحة ذلك بالثمن الكثير<sup>(٢)</sup>.

ومثل ذلك: ﴿لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: ١٩]، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

اذكر مثلاً على أن التقييد قد يُحدِثُ لَبْسًا.

**الجواب:** من أبرز الأمثلة التي قد يُحدِثُ التقييد فيها لَبْسًا:

قَوْلُهُ: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]، فالقيد هنا للحثِّ والتهيب، وإلا فَالشُّكْرُ وَاجِبٌ، سِوَاءَ عُبِدَ اللهُ أَمْ لَمْ يُعْبَدْ، وهو من باب قول الأب لولده: إن كنت ولدي حقاً فافعل كذا، ففعل الابن لما أمره أبوه دليلٌ تحقيق البُتُوَّة والطاعة، وكذلك الشكر لله لازم من لوازم العبادة وأثر من آثارها، ومثله قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ فليؤدِّ

(١) تفسير الرازي (٣ / ٥٣٤).

(٢) تفسير الرازي (٣ / ٤٨٤).



الَّذِي أَوْثَمِنَ أَمْنَتَهُ ﴿البقرة: ٢٨٣﴾، وَأَذَاءُ الْأَمَانَةِ وَاجِبٌ، سَوَاءٌ ائْتَمَنَهُ أَمْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، ومثله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، وَالْإِكْرَاهُ عَلَى الْبِغَاءِ مُحَرَّمٌ، سَوَاءٌ أَرَدْنَ التَّحَصُّنَ أَمْ لَمْ يُرِدْنَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]، وَذَلِكَ جَائِزٌ سَوَاءٌ حَصَلَ الْخَوْفُ أَمْ لَمْ يَحْصُلْ<sup>(١)</sup>. وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَالْمَيْزَ بَيْنَ صِفَةِ التَّأْسِيسِ وَالْ	إِيضَاحِ أَوْجِبُوا مَخَافَةَ الزَّلَلِ
فَصِفَةِ التَّأْسِيسِ ذِي قَدْ يُعْتَبَرُ	مَفْهُومُهَا، كَقَوْلِهِ: (أُولَى الضَّرَرِ)
وَصِفَةُ الْإِيضَاحِ جُزْءٌ مَا وَصِفُ	إِذْ هِيَ مِنْ مُكَوِّنَاتِ الْمُتَّصِفِ
بِهَا، وَلَا مَفْهُومٌ لِلْمُخَالَفَةِ	مُعْتَبَرٌ، فَهِيَ لِذِي مُخَالَفَةِ
كَدَعْوَةِ اللَّهِ بِإِبْرَاهَانَ	وَالْوَصْفِ بِ(الرَّجِيمِ) لِلشَّيْطَانِ
وَقَتْلِ الْاَنْبِيَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ	فَأَفْرُقْ بِذَا، وَاسْلُكْ طَرِيقَ الْحَقِّ

ملحوظة: المراد بالصفة هنا: الوصف العام الذي يشمل النعت، والحال، والخبر، وغير ذلك مما يظهر منه وصف ما، وليس المراد الصفة النحوية فقط.

فإن قلت: هلا ذكرت بعض الأمثلة التي تدل على أن: قاعدة التأسيس أولى من التأكيد ترجيحية؟

الجواب: من أمثلة جعل هذه القاعدة ترجيحية:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ نَسَبْ بِجَمْدِكَ وَتُقَدِّسْ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، حيث قال الشوكاني رحمه الله: «والنسيب في كلام العرب: التنزيه، والتبعيد من السوء على وجه التعظيم،

(١) انظر: تفسير الرازي (١٠ / ٦٢).

والتقديس: التطهير، أي: ونظهُرُك عما لا يليق بك مما نسبته إليك الملحدون، وافتراه الجاحدون، وذكر في الكشف: أن معنى التسبيح، والتقديس واحد<sup>(١)</sup>، وهو: تبعيد الله من السوء، وأنها من سَبَح في الأرض والماء، وقدس في الأرض إذا ذهب فيها، وأبعد، وفي القاموس، وغيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، والتأسيس خير من التأكيد خصوصاً في كلام الله سبحانه<sup>(٢)</sup>.

وعندي أن كلام الشوكاني رحمته الله حق إلا أنه يحتاج زيادة بيان؛ فالتسبيح هنا أعم من التقديس، إذ التسبيح: هو التعظيم، والتنزيه، بينما التقديس: هو التنزيه والتطهير؛ فإن التسبيح يأتي بمعنى: التعظيم، كما في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١]، وفي هذا يقول الجرجاني رحمته الله: "وهو - أي التعظيم - أخص من التسبيح كيفيةً وكميةً، أي: أشد تنزيهاً منه وأكثر، ولذلك يؤخّر عنه في قولهم: «سُبُوْحٌ قُدُوسٌ»، ويقال: التسبيح: تنزيهٌ بحسب مقام الجمع فقط، والتقديس: تنزيهٌ بحسب الجمع والتفصيل، فيكون أكثر كميةً"<sup>(٣)</sup>، ولعلّ تعدية الفعل باللام في: ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ يكشف المعنى، فيكون المراد: نُقَدِّسْ أَنْفُسَنَا لَكَ أي: نُطَهِّرْهَا لتكون لائقة بمناجاتك.

**المثال الثاني:** قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]، قال صاحب المنار رحمته الله: «الحلال: هو غير الحرام الذي نصّ عليه في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ

(١) ينظر: الكشف (١/ ١٢٥).

(٢) فتح القدير للشوكاني (١/ ٦٧).

(٣) التعريفات (ص: ٦٥).

رَجَسَ أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِعَبِيرِ اللَّهِ بِهِ» [الأنعام: ١٤٥]، فَمَا عَدَا هَذَا فَكُلُّهُ مُبَاحٌ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ طَيِّبًا، أَي: غَيْرَ خَبِيثٍ. وَفَسَّرَ (الْجَلَالَ) الطَّيِّبَ: بِالْحَلَالِ -عَلَى أَنَّهُ تَأْكِيدٌ-، أَوْ بِالْمُسْتَلَدِّ، وَالْأَوَّلُ لَا مَحَلَّ لَهُ، وَالتَّأْسِيسُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّأْكِيدِ.. -إلى أن قال:- الطَّيِّبُ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ»<sup>(١)</sup>.

**المثال الثالث:** قال الطاهر بن عاشور رحمته الله في قوله تعالى: ﴿وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٣١]، والإزلاف: التقريب، مشتق من الزلف بالتحريك وهو: القربة، وقياس فعله أنه كفرح، كما دلَّ عليه المصدر، ولم يُرَوَّ في كلامهم، أي: جعلت الجنة قريباً من المتقين، أي: أدنوا منها. والجنة موجودة من قبل ورود المتقين إليها، فإزلافها قد يكون بحشرهم للحساب بمقربة منها؛ كرامة لهم عن كلفة المسير إليها، وقد يكون عبارة عن تيسير وصولهم إليها بوسائل غير معروفة لأهل الدنيا.

وقوله: ﴿غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ يُرَجِّحُ الاحتمالَ الأول، أي: غير بعيد منهم، وإلا صار تأكيداً لفظياً لكلمة: ﴿وَأَزَلَّتْ﴾، كما يقال: عاجلٌ غيرُ آجل، وقوله: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾ [طه: ٧٩]، والتأسيس أرجح من احتمال التأكيد<sup>(٢)</sup>.

إلا أنَّ التأكيد وزيادة الإيضاح قد يكون مقدماً على التأسيس لِحِكْمِ بالغة، كما في قوله تعالى: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] فَإِنَّ ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ هنا إيضاحٌ، وليس تقييداً، كما هو معلوم.

**القاعدة الخامسة:** لكلِّ حرفٍ من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية:

(١) تفسير المنار (٢/ ٧١).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٦٥).

فقد طرحت في بصائر المعرفة القرآنية لسورة البقرة سؤالاً:

كيف يبصّرنا الحرف ﴿إِلَى﴾ مع كلمة ﴿خَلَوْا﴾ في قوله: ﴿خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ﴾ [البقرة: ١٤] بحُبِّهِ تحركاتهم وقُوَّة ولائهم لقياداتهم الشيطانية العلنية والخفية؟ وهو السؤال الذي طرحه الطَّبْرِيُّ رحمته الله بقوله: "فإن قال لنا قائل: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ﴾؟ فكيف قيل: ﴿خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ﴾، ولم يقل: (خَلَوْا بشياطينهم)؟ فقد علمت أَنَّ الجارِيَّ بين النَّاسِ في كلامهم: (خلوتُ بفلان) أكثر وأفشى من: (خلوتُ إلى فلان)؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان!

ثم نقل اختلاف أهل العلم في ذلك، فبعض نحوِّي البصرة يقول: يقال (خلوتُ إلى فلان) إذا أريدَ به: خلوتُ إليه في حاجة خاصَّة، فأما إذا قيل: (خلوتُ به) احتمل معنيين: أحدهما الخلاء به في الحاجة، والآخر: في السُّخْرِيَّةِ به... والقول الآخر: أن توجَّهَ معنى قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ﴾، "وإذا خلوا مع شياطينهم"، إذ كانت حروف الصِّفَات يُعاقَبُ بعضها بعضاً، كما قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا  
ثم رجَّح أن يكون المعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمناً، وإذا صرّفوا خلاءهم إلى شياطينهم، ولماذا يرَجِّح هذا المعنى؟ لقاعدة عظيمة وضعها، حيث ذكر أن: "لكلِّ حرفٍ من حُرُوفِ المعاني وجهًا هو به أوَّلَى من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا

(١) البيت للقيصم العُقيلي، كما في أدب الكاتب (ص: ٥٠٧).

بِحُجَّةٍ يجب التسليم لها، ولـ(إلى) في كل موضع دخلت من الكلام حُكْمٌ، وغيرُ جائز سَلْبُها معانيها في أماكنها<sup>(١)</sup>.

ولكنك ترى في كلمة ﴿إلى﴾ هنا ما هو أوسع من الانصراف.. إنه البيان القرآني ينقل لك واقع تحركات العالم كأنك تراها حتى لو كانت في عالم القوى السريّة، كما تصوّر لك كلمة: ﴿إلى﴾ تحركاتهم المجرمة المتأمرة، فيقول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ﴾، فاستعمل الحرف (إلى) دون (الباء) مع فعل (خلا) لِيُضْمَنَ معنى: آب إلى، واشتاق إلى، وأسرع إلى. إنه يخبرك أنهم بعد لقاءاتهم بالمؤمنين، وذكّرهم للكلام الذي يرضي العامّة يريدون أن يخلوا بقياداتهم.

إنك ترى المنافقين ينصرفون إلى قياداتهم الشيطانية، ويبادرون إليهم، ويسارعون إليهم مشتاقين.. فكلمة ﴿خَلَوْا﴾ في قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤].

تَصِفُ لك بدقّة اللقاء السريّ الذي لا يكون فيه معهم من لا يرغبون بحضوره أو سماعه لما يدور بينهم.

ولكن خلا تصلح أن تتعدّى بالباء في مثل هذا الموضع، لكن رأيناها تعدّت بـ﴿إلى﴾، وسبب ذلك أن الله ﷻ يبصّرُك بأفكار أخرى يرغب بها المنافقون، وعواطف أخرى تجتمع في نفوسهم:

إنه يخبرك بأنهم يريدون أن يعقدوا لقاءاتهم السريّة مع قياداتهم الشيطانية بعيداً عن الضجيج والأضواء والإعلام والإعلان، وينبئك أنهم يذهبون للقاء قياداتهم الشيطانية بشوق، وسرعة، ومبادرة!

(١) تفسير الطبري (١/ ١٩٩).

## تصوّر ذلك:

إِنَّ أَحْبَاءَهُمْ مِنْ تِلْكَ الْقِيَادَاتِ الشَّيْطَانِيَةِ رَبَّمَا لَا يَشْتَاقُونَ لَهُمْ، لَكِنَّ كَلِمَةَ: ﴿خَلَوْا إِلَى﴾ تَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الْعَبِيدَ لِشَيَاطِينِهِمْ يَشْتَاقُونَ لَهُمْ.

إِنَّ قِيَادَتِهِمْ رَبَّمَا لَا يَبَادُرُونَ لِاقْتِرَاحِ اللَّقَاءَاتِ، وَالتَّفْكِيرِ بِالْأَعْمَالِ الْمَشْتَرَكَةِ، لَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَشْتَاقُونَ لِذَلِكَ كُلِّهِ، وَلِذَا يَهَيِّمُونَ فِي وَصْفِ مَبَادِرَاتِهِمْ الَّتِي يَنْصُرُونَ فِيهَا الْإِفْسَادَ.

﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾: تَصِفُ لَكُمْ حَرَكَةَ الْمُنَافِقِينَ الْمُسَارِعَةَ الْمُبَادِرَةَ الْمُخْلِصَةَ الْمَشْتَاقَةَ لِعَقْدِ اللَّقَاءِ السَّرِيِّ مَعَ قِيَادَاتِ الْفَسَادِ الشَّيْطَانِيَةِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما الفرق بين القواعد والأصول؟
- س ٢: اذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.
- س ٣: اذكر أنواع القواعد التفسيرية.
- س ٤: اذكر بعض الأمثلة على القواعد التفسيرية العامة.
- س ٥: اذكر بعض الأمثلة على القواعد الترجيحية.
- س ٦: اذكر بعض الأمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.
- س ٧: اذكر مثالا على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.
- س ٨: ما أنواع السياق الدكري؟ وهل يُعدُّ من المرجحات؟ وما موقف الطبري منه؟
- س ٩: ما الفرق بين الوصف الإيضاحي والوصف التأسيسي؟

## الفصل الثاني: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية

أ.د. عبد السلام محمد الجبلي

نَجْمَانُ الْعَرَفَاتِ الْقُرْآنِيَّة



### القسم الرابع: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية

الأولى	1	الثانية	2
الحذف		التضمين	
الثالثة	3	الرابعة	4
الإطناب		الترادف	
الخامسة	5	السادسة	6
الالتفات		ضمير الفصل	
السابعة	7	الثامنة	8
حوار التلقين		بدع التفسير في اللغة	
التاسعة	9	العاشرة	10
النحو القرآني		تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير	

الأساس والتنوير في أصول التفسير

هذه القواعد ترجع إلى تنوع أساليب استعمال الكلام، وإثبات المعاني عند العرب، حيث يتميز الكلام العربي بالتفنن والافتنان أي: الإتيان بفنون، وأنواع من الكلام، وهو ما سمّاه ابن

جَنِّي رحمته (٣٩٢هـ): شجاعة العربية<sup>(١)</sup>، ويعني بذلك قدرة العربي الفصيح على التصرف بلغته، وقابلية اللغة للتصرفات المنضبطة التي جاءت عن العرب، وذكر شهاب الدين أحمد بن محمد الحفّاجي (ت ١٠٦٩هـ) رحمته من فوائد ذلك: التطرية أي: تجديد أسلوبه، وإبراز عرائس المعاني في حلة بعد حلة، وتنشيط السامع، وله فوائد خاصة بكلّ مقام<sup>(٢)</sup>.

لعلك تسأل: ما قاعدة القواعد؟ وما القاعدة اللغوية الجامعة؟

الجواب: قاعدة القواعد اللغوية:

نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمين، والإضمار والكناية، وغيرها<sup>(٣)</sup>:  
كما قال ابن القيم رحمته: "الواجب أن يقال إنَّ خطاب الله ﷻ في كلِّ ما أمر به، ونهى عنه، وحمد أو ذمَّ عليه، ووعد عليه بثوابه وعقابه، خرج في ذلك كله مخرجاً عاماً كلياً بحسب ما تقتضيه جلاله الربوبية ومرتبة الملك والسلطان العام لجميع الخلق، ولو ترك المتأولون ألفاظه تجري على دلائلها الكليّة وأحكامها العامّة وظواهرها المفهومة منها، وحقائقها الموضوعية لها لأفادتهم اليقين، وجزّموا بمراد المتكلم بها، ولانحسنت بذلك مواد أكثر التأويلات الباطلة، والتحريفات التي تأباها العقول السليمة"<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا القسم عدد من المباحث المتضمنة دراسة جملة من القواعد التي يحتاج إليها المُفسّر، وهي باختصار:

(١) الخصائص (٢/ ٣٦٢).

(٢) حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي (١/ ١١٢).

(٣) انظر في أن الأصل عدم الحذف مثلاً: مغني اللبيب (٢/ ٥٦٧)، المثل السائر (٢/ ٧٦).

(٤) الصواعق المرسلّة (٢/ ٧١٠).



- المبحث الأول: الحذف.
- المبحث الثاني: التضمين.
- المبحث الثالث: الإطناب.
- المبحث الرابع: هل يوجد ترادف في القرآن الكريم؟
- المبحث الخامس: الالتفات.
- المبحث السادس: ضمير الفصل.
- المبحث السابع: حوار التلقين.
- المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة.
- المبحث التاسع: النحو القرآني.
- المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير.

## المبحث الأول: الحذف

### المطلب الأول: تعريف الحذف، والتععيد له

مما يسبب الصُّعوبةَ في فَهْمِ الآياتِ وجودُ حذفٍ في الآية؛ إذ هو خلاف الأصل، ولذا ينبغي للمُفسِّر معرفة هذا الباب ليتمكَّن من بلوغ الصَّواب في التفسير... ولنذكر بعضًا مما يتعلَّق به.

وباب الحذف بابٌ معجزٌ في البيان القرآني، وقد قال فيه فارس علم الإعجاز البياني عبد القاهر الجرجاني رحمته الله: "هو بابٌ دقيقُ المسلك، لطيفُ المآخذ، عجيبُ الأمر، شبيهٌ بالسَّحر، فإنك ترى به تركَ الذَّكر، أفصحَ من الذَّكر، والصمتَ عن الإفادة، أزيدَ للإفادة، وتحدُّك أنطقَ ما تكونُ إذا لم تنطق، وأنمَّ ما تكونُ بيانًا إذا لم تُبن" (١).

#### لعلك تسأل: ما الحذف؟

**الجواب:** وقد عرَّف الرَّمَّاني رحمته الله الحذف فقال: هو "إسقاط كلمة للاجتماع عنها بدلالة غيرها من الحال، أو فحوى الكلام"، وقال تتمَّةً لكلامه: "والحذف لا بُدَّ فيه من خَلْفٍ يُسْتغنى به عن المحذوف" (٢)، وهذا تعريف أولي، وقد يكون المحذوف جملة لا كلمة بالمعنى العُرْفِيّ.

وربما تسأل: هل كلُّ حذفٍ مقبول؟ ما ضابط ذلك؟

**قاعدة:** الأصل عدم الحذف فلا بد من دليل يقوم عليه:

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

(١) دلائل الإعجاز (١/ ١٤٦).

(٢) النكت في إعجاز القرآن (ص: ٧٠).

وَعَدَمُ الْحَذْفِ هُوَ الْأَصْلُ فَلَا بُدَّ مِنَ الدَّلِيلِ فِي مَا اخْتُرَ لَا  
 وَلِذَا فَإِنَّ أُمَّةَ اللُّغَةِ يَلْجِئُونَ لِلْحَذْفِ لُجُوءًا، وَيَرْجَحُونَ التَّأْوِيلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ الْحَذْفُ،  
 كَمَا فِي قَوْلِ ابْنِ هِشَامٍ رحمته الله: "وقد أجزى الوجهان في قراءة الحَرَمِيِّينَ<sup>(١)</sup> ﴿أَمَّنْ هُوَ قَدِيتُ ءَأَنَاءَ  
 اللَّيْلِ﴾ [الزمر: ٩] - أي بتخفيف أمن - وكون الهمزة فيه للنداء هو قول الفَرَّاءِ رحمته الله، وَيُبْعِدُهُ أَنَّهُ  
 لَيْسَ فِي التَّنْزِيلِ نِدَاءٌ بِغَيْرِ يَاءٍ، وَيَقْرِبُهُ سَلَامَتُهُ مِنْ دَعْوَى الْمَجَازِ؛ إِذْ لَا يَكُونُ الِاسْتِفْهَامُ مِنْهُ  
 تَعَالَى عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَمِنْ دَعْوَى كَثْرَةِ الْحَذْفِ؛ إِذْ التَّقْدِيرُ عِنْدَ مَنْ جَعَلَهَا لِلِاسْتِفْهَامِ: أَمَّنْ هُوَ  
 قَانَتْ خَيْرٌ أَمْ هَذَا الْكَافِرُ، أَي: الْمَخَاطَبُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا﴾ [الزمر: ٨]،  
 فَحُذِفَ شَيْئَانِ: مُعَادِلِ الِهْمَزَةِ وَالْخَبَرِ"<sup>(٢)</sup>.

(١) وهي قراءة حمزة أيضًا، قال ابن الجزري: "قرأ ابن كثير، ونافع، وحمزة بتخفيف الميم، وقرأ الباقون بتشديدها". النشر (٢/ ٣٦٢).

(٢) مغني اللبيب (١/ ١٨).

## المطلب الثاني: من أدلة الحذف<sup>(١)</sup>

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير



تَجَنَّبْنَا فِي الْعَمَلِ وَتَجَنَّبْنَا فِي الْقَوْلِ

أَدَّبْنَا الْقَوْلَ وَتَجَنَّبْنَا فِي الْعَمَلِ

(١) اعتمدت على تحرير ما ذكره ابن هشام في معني اللبيب (ص: ٧٨٦)، والزرکشي في البرهان (٣ / ١٠٩)، والسيوطي في الإتقان (٢ / ١٥٥)، والموصلي في المثل السائر (٢ / ٧٦)، والقزويني في الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ٨٥، و ص: ١٨٤).

ما أدلة الحذف؟ وما شروطه؟

**الجواب:** تسمى أدلة الحذف شروط الحذف، ولا بد من وجودها؛ لأن الحذف خلاف الأصل:

**الأول: الدليل العقلي:**

فتستحيل صحة الكلام عقلاً إلا بتقدير محذوف، كقوله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أي: ممّا جرت العادة أن تدمره الرياح، و"العرب إنما تحذف من الكلام ما يدل عليه ما يظهر"<sup>(١)</sup>، ولكن يتوجب الحذف من الانسياق في اعتبار الأدلة العقلية للقول بالحذف؛ إذ ربّما أفضى ذلك إلى تعطيل النصوص وتحريفها، وحملها على المعاني الباردة التي لا يستسيغها عاقل، ومثال ذلك ما ذكره الرازي رحمه الله عند تأويل تفسير قول الله تعالى ذِكْرُهُ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]: "أَنَّ الرَّبَّ هُوَ الْمُرَبِّي، وَلَعَلَّ مَلَكًا هُوَ أَعْظَمُ الْمَلَائِكَةِ هُوَ مُرَبِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ جَاءَ، فَكَانَ هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾"<sup>(٢)</sup>.

**الثاني: العادة الشرعية:**

كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: أكلها.

**الثالث: ذكر المحذوف في مكان آخر:**

كما في قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، أي: كعرض، بدليل التصريح به في آية الحديد.

**الرابع: دلالة السياق عليه:**

فكأن الكلمة أو الكلام المحذوف مذكور في اللفظ، ولكنه حذف لفائدة، نحو: بسم الله الرحمن الرحيم، أي ابتدائي أو مبتدئي، وفائدة الحذف هنا "صلوحية البسملة ليبتدئ بها كل شارح في فعل"<sup>(٣)</sup>.

(١) تأويل مشكل القرآن (ص: ١٣٩).

(٢) مفاتيح الغيب (٣١ / ١٥٨).

(٣) التحرير والتنوير (١ / ٨٣).

## ما أنواع دلالة السياق؟

الجواب: دلالة السياق نوعان:

- ١) دلالة حالية: كقوله تعالى: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ [هود: ٦٩] أي سَلَمْنَا سَلَامًا.
- ٢) دلالة مقالية: نحو وقوع الكلام جوابًا لكلام محذوف، كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ﴾ [النحل: ٣٠] أي: أنزل ربكم خيرًا، أو وقوع الكلام جوابًا لسؤال مقدر، ويُسمَّى: الاستئناف البياني، كما في قوله تعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ بِمَا عَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٦٢﴾﴾ [يس: ٢٦-٢٧] "فمخرج هذا القول مخرج الاستئناف؛ لأن ذلك من مظان المسألة عن حاله عند لقاء ربه وكأن قائلًا قال: كيف حال هذا الرجل عند لقاء ربه ﷻ بعد ذلك التصلب في دينه والتسخي لوجهه بروحه؟ فقيل: قيل ادخل الجنة، ولم يقل قيل له؛ لانصباب الغرض إلى المقول، لا إلى المقول له" (١).

أدلة الحذف عند ابن هشام ﷺ:

ما أنواع الحذف عند ابن هشام ﷺ؟

الجواب: أرجع ابن هشام ﷺ أدلة الحذف إلى نوعين:

- أحدهما: غير صناعي، وينقسم إلى حالي ومقالي -ويمكن إضافة ما سبق إليهما-
- والثاني صناعي: أي ما اختص أصحاب الصناعة النحوية بمعرفته، كتفصيلهم حول حذف المبتدأ والخبر، والمفعول به (٢).

(١) المثل السائر (٢/ ٧٧).


(٢) يراجع مغني اللبيب (ص ٧٨٧) لبيان أهمية وجود أدلة الحذف وشروطه؛ إذ تختل بنية الكلام العربي تمامًا بمجرد ادعاء الحذف، وبهذا حاول الباطنية والزنادقة إبطال دلالة اللفظ القرآني.

## المطلب الثالث: فوائد الحذف<sup>(١)</sup>

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير



### فوائد الحذف



(١) تداخلت الفوائد والأسباب في ترتيب الباحث لأنها بطبيعتها متداخلة، بخلاف تفصيل الزركشي رحمته الله، كما لم أذكر إلا ما ذُكر في الكتاب المجيد.

## ما فوائد الحذف؟

**الجواب:** الأصل أن النص القرآني مبني على الوضوح: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ﴾ [الحجر: ١]، فتذكر جملة تامة دون زيادة (إطناب) لا يحتاج إليها، ودون حذف يصعب فهمه، ولكن إذا كان كل منهما في موضعه اللائق فذلك تمام البيان، وجمال البلاغة العربية.

وأما وجه الفائدة في الإيجاز بالحذف فإنه - كما يقول الجرجاني رحمته الله - "عجيب الأمر شبيه بالسحر، وذاك أنك ترى فيه ترك الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتجهدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون مبيناً إذا لم تبين"<sup>(١)</sup>.

ولذا فلا بُدَّ من معرفة فوائده التي اقتضت وجوده في أبلغ الكلام، ومنها:

(١) **التفخيم والإعظام** إذا كان المحذوف يستحق ذلك: ومنه قوله تعالى في وصف أهل الجنة: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر: ٧٣] فحذف الجواب؛ إذ كان وصف ما يجدونه ويلقونه عند ذلك لا يتناهى، فجعل الحذف دليلاً على ضيق الكلام عن وصف ما يشاهدونه، وتركت النفوس تقدر من شأنه، ولا يبلغ مع ذلك كنه ما هنالك؛ لقوله رحمته الله «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(٢)</sup>.

(٢) **التحقير:** إذا كان يستحق الإهمال... والسِّيَاق هو الذي يحدّد أيّاً من هاتين الفائدةين هي التي يستحق أن يوصف بها المحذوف؟

(١) دلائل الإعجاز (ص: ١٢١)، المثل السائر (٢/ ٧٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٦)، الإتقان (٢/ ١٥٣).



٣) **التنمية العقلية:** وذلك بسبب الحثّ على الاجتهاد والتدبّر والاستنباط للمحذوف؛ ليستبين مكان الذين أوتوا العلم من غيرهم، وزيادة اللذة في فهم القرآن بسبب استنباط الذهن للمحذوف، وكلّما كان الشعور بالمحذوف أعسر كان الالتذاذ به أشدّ وأحسن<sup>(١)</sup>.

٤) **زيادة الأجر بسبب الاجتهاد في تطبُّب المحذوف، بخلاف غير المحذوف<sup>(٢)</sup>.**

٥) **طلب الإيجاز والاختصار، وتحصيل المعنى الكثير في اللفظ القليل<sup>(٣)</sup>**، إذا كان المحذوف معلومًا بالبديهة، كقوله تعالى: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [هود:٣٥]، وكقوله تعالى: ﴿أَنْ أَضْرِبَ بَعْضَكَ الْأَجْرَ فَأَنْفَلَقَ﴾ [الشعراء:٦٣] أي فضربه فانفلق، "فذكره نوع من بيان الواضحات، فكان حذفه أحسن، فإنّ الوهم لا يذهب إلى خلافه"<sup>(٤)</sup>.

٦) **التنبية على أنّ الزمان يتقاصر عن الإتيان بالمحذوف، وأنّ الاشتغال بذكره يفضي إلى تفويت المهم، وهذه هي فائدة باب التحذير، نحو: إِيَّاكَ وَالشَّرَّ، والطريقَ الطريقَ، والله الله، وباب الإغراء: وهو لزوم أمر يُحمَد به، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ [الشمس:١٣] على التحذير أي: احذروا ناقة الله ﷻ فلا تقربوها، و(سقيها) إغراء بتقدير الزموا ناقة الله<sup>(٥)</sup>.**

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٤) الصواعق المرسلّة (٢/ ٧١٢).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٤).

٧) التخفيف؛ لكثرة دورانه في كلامهم، كما حُذِف حرف النداء في نحو: ﴿يُوسُفُ  
أَعْرَضَ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف: ٢٩]<sup>(١)</sup>.

٨) تعميم المعنى ليشمل أكثر من حالة واحدة: كما في قوله تعالى: ﴿وَتَرَعَّبُونَ أَنْ  
تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فقيل المعنى: وترغبون عن نكاحهن، وقيل: وترغبون في  
نكاحهن<sup>(٢)</sup>.

٩) وذكروا من ذلك: رعاية الفاصلة نحو: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾  
[الضحى: ٣]<sup>(٣)</sup>... ولا يرى الكاتب ذلك؛ إذ قد جاءت فواصل كثيرة على غير المعتاد في  
فواصل السورة، ولم يظهر فيها رَغِيٌّ للفاصلة كما في سورة طه... فلا يظهر هذا سبباً  
للحذف، أو فائدة من فوائد الحذف إذ فيه تغليب للفظ على المعنى.

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧)، الإتقان (٢/ ١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٧).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧).

## المطلب الرابع: أقسام الحذف في القرآن مما يتعلّق بالتفسير

### أقسام الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير:

02  
الاكتفاء

01  
الاقتطاع



قرآن بلسان الإنسانية ترقى

04  
اقتضاء الكلام  
شيئين فيقتصر  
على أحدهما  
لأنه المقصود

03  
التضمين

الأساس والتنوير  
في أصول التفسير

فَصَبَّأْنَاهُ لِحَبْرَةٍ فَرَقْتُمَا الْفَيْضَ الْمُبِينِ  
أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْمَاءَ لَمَّا أَنْ أَنْزَلْنَاهُ فِي الْوَادِعِ الْكَلْبِ

06  
الحذف  
المقابل  
(الاحتباك)

05  
أن يذكر شيئين  
ثم يعود الضمير  
إلى أحدهما  
دون الآخر

ما أقسام الحذف في القرآن؟

الجواب: ينقسم الحذف في القرآن مما يتعلّق بالتفسير ما يأتي:

الأول: الاقتطاع: وهو ذكُرَ حرف من الكلمة وإسقاط الباقي، وأنكر صاحب (المثل

السائر) ورود هذا النوع في القرآن العظيم، ولكن قيل: منه فواتح السور؛ لأنَّ كلَّ حرف منها

يدلُّ على اسم من أسماء الله تعالى، كما رُوي عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه ﴿آلَمْ﴾: معناه أنا الله أعلم وأرى... وهذا التفسير فيه نظر ظاهر<sup>(١)</sup>، ولكن فيها حذفًا ظاهرًا لا لبس فيه هو ما عليه المحققون أنَّ معناها: هذا الكتاب من جنس كلامكم، وحروفه هي حروفكم... فهل عندكم ما هو مثله، ولذا عدَّ الزَّمَخَشَرِيُّ رحمته الله الحذفَ حاصل فيهما بهذا الموجب؛ إذ قال: "ففي الأولى الحذف، والرمز إلى الغرض بالطف بوجه وأرشقه"<sup>(٢)</sup> وعنى الآية الأولى من البقرة.

**الثاني: الاكتفاء:** وهو أن يقتضي المقامُ ذَكَرَ شيئين بينهما تلازمٌ وارتباطٌ فيكتفي بأحدهما عن الآخر، ولا بد من فائدة في ذِكْرِ المذكور والاختصار عليه.

**ومن أمثله:** قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ١٣] فإنه قيل: المراد وما تحرك في النهار، وإنما أثر ذكر السكون؛ لأنه أغلب الحالين على المخلوق من الحيوان والجماد، ولأن الساكن أكثر عددًا من المتحرك، أو لأنَّ كلَّ متحرِّكٍ يصير إلى السكون، ولأن السكون هو الأصل، والحركة طارئة.

**الثالث:** أن يَسْتَدِلَّ بالفعل لشيئين وهو في الحقيقة لأحدهما فيُضَمَّرُ للآخر فِعْلٌ يناسبه (وهو ما يعرف بالتضمنين): كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩] أي: واعتقدوا الإيمان.

**الرابع:** أن يقتضي الكلامُ شيئين فيقتصر على أحدهما لأنه المقصود: كقوله تعالى - حكاية عن فرعون-: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٤٩]، ولم يقل وهارون عليه السلام؛ لأنَّ موسى عليه السلام المقصود المتحمَّلُ أعباء الرسالة.

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٨٢).

(٢) الكشاف (١/ ١٧).

**الخامس:** أن يَدُكَّرَ شَيْئَيْنِ ثُمَّ يَعُودُ الضَّمِيرُ إِلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] قال الزَّمَخْشَرِيُّ رحمته الله: تقديره إذا رأوا تجارة انفضوا إليها، أو لهواً انفضوا إليه، فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه<sup>(١)</sup>... وفائدة الحذف هنا: أَنَّ التَّجَارَةَ - كما يقول الرَّاعِبُ رحمته الله - "لما كانت سببَ انفضاضِ الذين نزلت فيهم هذه الآية أعيد الضمير إليها، ولأنه قد تشغل التجارة عن العبادة ما لا يشغله اللهو"<sup>(٢)</sup>، و"لأنها أجدبَ للقلوب عن طاعة الله من اللهو؛ لأنَّ المشتغلين بالتجارة أكثر من المشتغلين باللهو، أو لأنها أكثر نفعاً من اللهو، أو لأنها كانت أصلاً واللهو تبعاً"<sup>(٣)</sup>.

**السادس:** الحذف المُقَابِلِي: وَيُسَمَّى الاحْتِبَاكُ<sup>(٤)</sup>: "من الحَبْك، الذي معناه الشَّدُّ والإحكام، وتحسين أثر الصَّنُعة في الثوب"<sup>(٥)</sup>، وهو أن يجتمع في الكلام مُتقَابِلَانِ، فَيُحَدَفُ من واحد منهما مقابلة لدلالة الآخر عليه... والفائدة هنا الاختصار غالباً... كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥] الْأَصْلُ فَإِنْ افْتَرَيْتَهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنْتُمْ بَرَاءٌ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ إِجْرَامُكُمْ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ، وَهَذَا النُّوعُ يَظْهَرُ أَنَّ دَخُولَهُ فِي الْاِكْتِفَاءِ أَوْفَقُ وَأَرْفَقُ مِنَ التَّشْتِيتِ.

(١) الكشاف (٤/ ٩٩).

(٢) تفسير الرَّاعِب (١/ ١٧٧).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٢١)، الإتيان (٢/ ١٦٤).

(٤) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٢١)، الإتيان (٢/ ١٦٤).

(٥) الإتيان (٢/ ١٦٥).

## المطلب الخامس: أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته الله

اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته الله.

الجواب: قَسَمَ ابن الأثير رحمته الله أنواع المحذوف إلى: حذف الجَمَل، وحذف المفردات على تفصيل مُسْتَمَلَح، وجعل حذف المفردات على أربعة عشر ضرباً<sup>(١)</sup>، وأشير هنا إلى ذلك إشارة دون إطناب:

### القسم الأول عند ابن الأثير رحمته الله: حذف المفردات:

فحذف المفردات نحو: حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه: وهو كثير قال ابن جَنِّي رحمته الله: وفي القرآن منه زُهاء ألف موضع، كقوله تعالى: ﴿وَأَشْتَعَلْ الرَّأْسَ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤] أي شَعَر الرأس، ومنه حذف الحرف: ﴿فَأَسْتَبِيحُوا الْخَيْرَاتَ﴾ [البقرة: ١٤٨] أي إلى الخيرات<sup>(٢)</sup>، ولعلَّ النكته فيه: أنه جعل الخيرات مضمارةً للسُّباق؛ لتكون أبلغ في الدلالة على المسابقة إليها.

### القسم الثاني عند ابن الأثير رحمته الله: حذف الجمل:

ومثال حذف الجمل: قوله تعالى: ﴿فِي جَنَّتٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup> عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ [المدثر: ٤٠-٤٢] أي يتذاكرون شأن المجرمين، فيقول من عَلِمُوا شأنهم سألناهم هم فقلنا: ما سلككم في سقر<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المثل السائر (٢ / ٧٦).

(٢) فتح القدير (١ / ٢٤٢).

(٣) التحرير والتنوير (١ / ٦٨).

مثال على حذف أكثر من جملة: قوله تعالى ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ

الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٧٣] أي فضرِبوه ببعضها، فحْيِي، فقلنا: كذلك يُحْيِي الله الموتى<sup>(١)</sup>.

### المطلب السادس: الفاء الفصيحة والحذف

ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟

الجواب: يَصِفُ كثير من المُفَسِّرِينَ نوعًا معينًا من الفاءات بأنَّها الفاء الفصيحة... فوجب

التعرُّف على هذا الاصطلاح عندهم... ومُلَخَّص تعريفها:

هي الفاء العاطفة إذا لم يصلح المذكور بعدها لأن يكون معطوفًا على المذكور قبلها، فيتعيَّن تقدير معطوف آخر بينهما يكون ما بعد الفاء معطوفًا عليه... وهذه طريقة السَّكَّاكِيِّ رحمته الله فيها، وهي المُثَلَّى.

وقيل: إنها تدلُّ على محذوف قبلها، فإن كان شرطًا فالفاء فاء الجواب، وإن كان مفردًا فالفاء عاطفة، ويشملها اسم فاء الفصيحة، وهذه طريقة الجمهور، وعلى الوجهين فتسميتها بالفصيحة؛ لأنها أفصحت عن محذوف.

مثالها: قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بَعْصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾

[البقرة: ٦٠] أي: فَضْرَبْ، فانفجرت... وفائدة الحذف مع الإيجاز هنا ظهور أن موسى عليه السلام

ليس ممن يُشَكُّ في امثالهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٣).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٢٩٧)، وانظر: عمدة القاري (١/ ٢٤٣).

## خصائص فاء الفصيحة:

اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.

(١) تنفيذ الإلزام بما بعدها، أي تدلُّ على أن لا مناص للمُواجه بها من التزام مدلول جواب شرطها المحذوف، كما في قوله تعالى: ﴿أَيُّجِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢] فالفاء هنا هي فاء الفصيحة، "وضمير الغائب عائد إلى (أحدكم)، أو يعود إلى (لحم)، والكرهية هنا: الاشمئزاز والتَّقَدُّر. والتقدير: إن وقع هذا أو إن عَرَضَ لكم هذا فقد كرهتموه، والمعنى: فتعيَّن إقراركم بما سُئِلْتُمْ عنه من المُمَثَّل به - إذ لا يُسْتَطَاع جَحْدُهُ - تحققت كراهتكم له وتقَدُّركم منه، فليتحقَّق أن تكرهوا نظيره المُمَثَّل، وهو الغيبة"<sup>(١)</sup>.

(٢) وقد تحذف الفاء ذاتها، كما قال الألويسي رحمته الله في قوله تعالى: ﴿وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥]، ف"في الكلام إيجاز الحذف بحذف الفاء الفصيحة، والمعطوف عليه أي: استفتَحوا، ففتح لهم، وظفروا بما سألوا وأفلحوا، وخاب كلُّ جبار عنيد، وهُم قومهم المعاندون"<sup>(٢)</sup>.

(٣) تنفيذ وجود شرط محذوف كثيراً، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝﴾ "الفاء الأولى فصيحة و(أما) تنفيذ شرطاً مُقَدَّرًا تقديره: مهما يكن من شيء، فكان مفادها مُشْعراً بشرط آخر مُقَدَّر، هو الذي

(١) التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٥٥)، وانظر: مغني اللبيب (١/ ٢٢٢).

(٢) روح المعاني (١٣/ ٢٠١).



اجتليت لأجله فاء الفصيحة، وتقدير نظم الكلام: إذ كنت تعلم ذلك وأقررت به فعليك بشكر ربك، وبين له الشكر بقوله: ﴿فَأَمَّا أَلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩]"<sup>(١)</sup>.

٤) سميت فاء الفصيحة بذلك؛ "لأنها يُستدلُّ بها على فصاحة المتكلم، وهذا إنما سمّوها بها على رأي الزمخشريّ رحمته الله"<sup>(٢)</sup>، ولأنها تُفصحُ عن المُقدَّر"<sup>(٣)</sup>.

لعلك تسأل: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفرّيع؟

**الفرق بين الفاء الفصيحة وفاء التفرّيع:**

فاء التفرّيع تختلف عن الفاء الفصيحة؛ إذ لا حذف في جملتها غالباً، بل تفيد التفرّيع المترتب على الأمر المذكور قبلها، كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾ [البقرة: ٣٥] "بواو العطف في سورة البقرة، وقوله في الأعراف ﴿فَكُلَا﴾ بفاء التفرّيع، وكلاهما مطابق للمقام، فإنه أمرٌ ثانٍ، وهو أمرٌ مُفرَّغٌ على الإسكان، فيجوز أن يحكي بكلٍّ من الاعتبارين"<sup>(٤)</sup>.

(١) التحرير والتنوير (٣٠/ ٤٠١).

(٢) عمدة القاري (١/ ٩٠)، وأشار إليها اللغويون كابن هشام رحمته الله، ولكن بدون هذه التسمية... انظر مثلاً: مغني اللبيب (١/ ٢٤)، (١/ ٨٠)، (١/ ٨١)، حيث أشار إليها في مواضع متفرقة، وذكرها بدون التسمية أثناء تفصيله عن استخدامات الفاء في (١/ ٢٢١).

(٣) عمدة القاري (١٣/ ١٨).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ٦٦).

وما بعد فاء التفریع يكون مسیباً عمّا قبلها، كما في المثال السابق<sup>(١)</sup>، وكما في قوله تعالى:

﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

ولذا تقوم (إنّ) مقامها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠] فإن الجملة "مستأنفة استثناءً بيانياً؛ لأنهم علموا أنّ إعادتهم السؤال تُوفِّعُ في نفس موسى ﷺ تساوياً عن سبب هذا التكرير في السؤال، وقولهم: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ اعتذارٌ عن إعادة السؤال... وقد جيء بحرف التأكيد في خبر لا يَشُكُّ موسى ﷺ في صدقه فتعيّن أن يكون الإتيان بحرف التأكيد لمُجَرِّدِ الاهتمام، ثمّ يتوسّل بالاهتمام إلى إفادة معنى التفریع والتعليل، فتفيد (إنّ) مفاد فاء التفریع والتسبب"<sup>(٢)</sup>...ومن هذا الوجه أشبهت الفاء الفصيحة وتلاقت معها أحياناً؛ إذ الاستئناف البياني يقتضي سؤالاً محذوفاً دلّ عليه الجواب المذكور.

#### هل تفيده فاء التفریع ما تفيده الفاء الفصيحة؟

وقد تفيده فاء التفریع ما تفيده الفاء الفصيحة، كما في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥-٧] إذ يقول الطاهر بن عاشور ﷺ: "الفاء لتفریع الأمر بالنظر في الخِلقَة الأولى على ما أريد من قوله: ﴿إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] من لوازم معناه وهو إثبات البعث الذي أنكروه على طريقة الكناية التلويحية الرمزية، كما تقدّم أنّها، فالتقدير: فإن رأيتم البعث محالاً فلينظر الإنسان مم خلق؛ ليعلم أن الخلق الثاني ليس بأبعد من الخلق الأول، فهذه الفاء مفيدة مفاد فاء الفصيحة"<sup>(٣)</sup>.

(١) تكلم عنها ابن هشام ﷺ في مغني اللبيب (١/ ٢١٥) دون تسميتها فاء التفریع، والتسمية كفاء الفصيحة مصطلح تفسيري.

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٣١٨).

(٣) التحرير والتنوير (٣٠/ ٢٣٣).

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما الحذف؟ واذكر أهميته.
- س ٢: ما شروط الحذف؟
- س ٣: كم أنواع دلالة السياق؟ اذكرها ومثل لكل نوع.
- س ٤: ما أنواع الحذف عند ابن هشام رحمته الله؟
- س ٥: ما فوائد الحذف؟
- س ٦: اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته الله.
- س ٧: ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟
- س ٨: اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.
- س ٩: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفرع؟

## المبحث الثاني: التضمين

بَصِيْرًا بِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ الْقَدِيمَةُ

### المبحث الثاني: التضمين



03

أسس  
في  
التضمين

02

أمثلة  
على  
التضمين

01

تعريف  
التضمين

أَدْعَاةَ السَّنَةِ وَهِيَ الْجِيَارُ

### الأساس والتنوير في أصول التفسير

ويتضمَّن المطالب الآتية:

- المطلب الأول: تعريف التضمين.
- المطلب الثاني: أمثلة على التضمين.
- المطلب الثالث: أسس في التضمين.

## المطلب الأول: تعريف التضمين

التضمين نوع من الحذف عند كثير من المُفسِّرين والبلاغيين، وأُفردَ هاهنا لأهميته:

ما المراد بالتضمين؟

الجواب: التضمين: هو إشرابُ لفظٍ معنى لفظٍ آخر بقريته تُدُلُّ عليه، أي أن يُضَمَّنَ الفعل أو الوصف معنى فعلٍ أو وصفٍ آخر، ويُشار إلى المعنى المُضَمَّنِ بذكر ما هو من مُتعلقاته من حرف أو معمول، فيحصل في الجملة معنيان<sup>(١)</sup>، ويقعد ابن هشام رحمته الله لذلك، فيقول: "قد يُشربون لفظاً معنى لفظٍ فيُعطونه حُكمه، ويُسمَّى ذلك تضميناً، وفائدته أن تُؤدِّي كلمةٌ مؤدَى كلمتين، قال الزمخشري رحمته الله: "ألا ترى كيف رجع معنى: ﴿وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] إلى قولك: وَلَا تَقْتَحِمَ عَيْنَاكَ مُجَاوِزِينَ إِلَى غَيْرِهِمْ؟ ونحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢] أي وَلَا تَضْمَوْهَا إِلَيْهَا أَكْلِينَ"<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا يمكن كتابة القاعدة الآتية:

**قاعدة: تتضمَّن الأفعالُ معانيَ أُخرَ غيرَ ظاهرها إذا عُدِّيت بغيرِ حرفها المُعتاد.**

مثال ذلك في قول الله تعالى: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا...﴾ [آل عمران: ٨٤]، فالخطاب للنبي صلوات الله وسلاماته عليه مُوجَّه، وعُدِّي فعل الإنزال بـ(على)، لأنه من أعلى إلى أسفل، بخلاف آية البقرة: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ [البقرة: ١٣٦]، فإنَّ الخطاب لصحابته رضي الله عنهم، ثم لأُمَّته - من بعد- والإنزال لا يكون عليهم؛ لأنه نزل على السيد الرسول الأمين صلوات الله وسلاماته عليه؛ ولذا لم يقل: عليهم، بل قال: إليهم، مع أن الفعل نزل إنما يتعدَّى بـ(على)، فعدها هنا بـ(إلى)، وذلك

(١) التحرير والتنوير (١/ ٦٩)، وانظر: الإلتقان (٢/ ١٤٦).

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص: ٨٩٧).

لِيُضْمَنَّ حرف (إلى) معنى المجاورة، ويجعل فعله يتضمَّن معنى الإيصال، فليس ثمَّ أعلى ولا أدنى، كأنهم قالوا: آمنا بالله، وما أنزل على رسوله ممَّا وصل إلينا. فقد تضمَّن الفعل: (أنزل) والحرف (إلى) ذلك ببلاغةٍ بديعة، وإعجازٍ عظيم، ومن أسراره أنهم جعلوا - بهذا التعبير - ما أنزل على الرسول ﷺ هو ذاته ما وصل إليهم دون ريب...<sup>(١)</sup>

### المطلب الثاني: أمثلة على التضمين

ذكر ابن هشام رحمته الله للتضمين أمثلة متعدِّدة منها:

قوله تعالى جَدُّهُ ﴿الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] ضَمَّنَ الرَّفَثَ معنى الإِفْضَاءِ فَعُدِّيَ (بإلى) مثل: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١] وَإِنَّمَا أَصْلُ الرَّفَثِ أَنْ يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ يُقَالُ أَرَفْتُ فَلَانَ بِأَمْرِهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ [آل عمران: ١١٥] أَي: فَلَنْ يَحْرَمُوهُ، أَي فَلَنْ يَحْرَمُوا ثَوَابَهُ، وَلِهَذَا عُدِّيَ إِلَى اثْنَيْنِ لَا إِلَى وَاحِدٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَزِّمُوا عَقْدَةَ التَّيْحَاجِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أَي لَا تَنْوُوا، وَلِهَذَا عُدِّيَ بِنَفْسِهِ لَا ب(على)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى﴾ [الصفات: ٨] أَي: لَا يَصْغُونَ، وَقَوْلُهُمْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، أَي اسْتَجَابَ، فَعُدِّيَ (يَسْمَعُ) فِي الْأَوَّلِ ب(إلى) وَفِي الثَّانِي بِاللَّامِ، وَإِنَّمَا أَصْلُهُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، مِثْلُ: ﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ﴾ [ق: ٤٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠] أَي يُمَيِّزُ؛ وَلِهَذَا عُدِّيَ ب(من) لَا بِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

تَضَمَّنَ الفعلُ إِذَا عُدِّيَ بِحَرْزٍ فِي غَيْرِ حَرْفِهِ مَعَانِي أُخْرُ

(١) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ٩٠).

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (٢/ ٧٦٣).

## المطلب الثالث: أسس في التضمين

### فائدة التضمين:

إعطاءً مجموع معنيين بكلمة واحدة أو تركيب واحد، وذلك أقوى من إعطاء معنى<sup>(١)</sup>، وهو من بدیع الإيجاز في القرآن، ويتكرر كثيرًا، ويرجع إلى إيجاز الحذف.

### الفرق بين الحذف والتضمين:

يلخص العلاقة بينهما ابن هشام رحمته الله، فيقول: "الحذف والتضمين وإن اشتركا في أنهما خلاف الأصل، لكن في التضمين تغيير معنى الأصل، ولا كذلك الحذف"<sup>(٢)</sup>.

### قاعدة: التضمين مقدم على تناوب الحروف:

وهذا مذهب المحققين من أهل العلم كما يقول الزركشي رحمته الله<sup>(٣)</sup>.

### من أمثله:

تعدية الفعل ﴿أَتَأَقْلَيْتُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَتَأَقْلَيْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [التوبة: ٣٨] بد(إلى)؛ لتضمينه معنى (مَال) و(أخلد)، فكأنه قيل: إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله ملتم وأخلدتم إلى الأرض، أي انجذبتم نحوها، كما قال الزمخشري رحمته الله: "وَضُمِّنَ مَعْنَى الْمَيْلِ وَالْإِخْلَادِ فَعُدِّيَ بَد(إلى)، والمعنى: ملتم إلى الدنيا وشهواتها، ونحوه: ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ﴾ [الأعراف: ١٧٦]"<sup>(٤)</sup>.

(١) المثل السائر (٢/ ٣٢٦)، مغني اللبيب (٢/ ٦٧٨)، تفسير النسفي (٣/ ١٢).

(٢) مغني اللبيب (١/ ٢٩٩).

(٣) انظر: البرهان (٣/ ٣٣٨).

(٤) انظر: الكشاف (١/ ٤٨٤).

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] فقد ذكر المفسرون أن فعل الهداية يتعدى بنفسه تارة، وبحرف (إلى) تارة، وباللام تارة في القرآن الكريم: فمن المعدى بنفسه هذه الآية، وقوله: ﴿وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]، ومن المعدى بـ (إلى) قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ومن المعدى باللام قوله في قول أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣].

وذكروا لذلك قاعدة: فقالوا: الفعل المعدى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل

حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر:

نحو: رغبت عنه ورغبت فيه، وأن تفاوت معنى الأدوات عسر الفرق، نحو: هديته إلى كذا، وهديته لكذا، وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر، وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنى مع الحرف ومعنى مع غيره، ففعل الهداية متى عُدِّيَ بـ (إلى) تضمّن الإيصال إلى الغاية المطلوبة فأتى بحرف الغاية. ومتى عُدِّيَ باللام تضمّن التخصيص بالشئ المطلوب، فأتى باللام الدالة على الاختصاص والتعيين، فإذا قُلَّتْ هديته لكذا فهمم معنى ذكرته له، وجعلته له، وهيأته، ونحو هذا.

وإذا تعدى بنفسه تضمّن المعنى الجامع لذلك كله وهو التعرّف والبيان والإلهام والإيصال.



فالقائل إذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ هو طالب من الله ﷻ أَنْ يُعَرِّفَهُ إِيَّاهُ، وَيُبَيِّنَهُ لَهُ، وَيُلْهِمَهُ إِيَّاهُ، ويقدره عليه، فيجعل في قلبه علمه وإرادته والقدرة عليه، فجرد الفعل من الحرف وأتى به مُعَدَّى بنفسه؛ ليتضمَّن هذه المراتب كلها<sup>(١)</sup>.

ونقل ابن عاشور رحمته الله بخصوص هذا الفعل فرقاً آخر عن بعضهم هو: أن المتعدِّي يُستعمل في الهداية لمن كان في الطريق ونحوه؛ ليزداد هدى، ومصدره حينئذ الهداية، وأما هداه إلى كذا أو لكذا فيستعمل لمن لم يكن سائراً في الطريق، ومصدره هُدَى<sup>(٢)</sup>، ويمكن في الآية: أن نستفيد الأمرين معاً اللذين ذكرهما ابن القيم، وابن عاشور رحمته الله: أن فعل هدى هنا؛ لأنه متعدٌ بنفسه فقد شمل من معاني الهداية: الدلالة، والتعريف، والبيان والإلهام، الإيصال إلى البغية، والثبات والزيادة، وأنَّ التعدية هنا لبيان من قام بالهداية تعظيماً له، واحتياجاً لمَدِّهِ، ومن وقع عليه افتقاراً وتذلاً. وهذا التحليل الدلالي لتطلب ثمرة توظيف مبحث التضمين وأبعاده الاستهدائية بالنص القرآني ممَّا صَعُفَ حضوره لدى غالب المُفسِّرين الذي شَغَلُوا بالجانب اللفظي على حساب المنزَع الدلالي، ولك أن تراجع صنيع مفسر محقق كابن عطية رحمته الله وهو يتناول فعل (هدى)؛ إذ يكتفي بتعليقه على ذلك بقوله: "إذ هدى يصل بنفسه إلى مفعوله الثاني، وبحرف الجر، فهو فعل مُتردّد"<sup>(٣)</sup>.

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٥٨).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٠٨)، ونقل السيوطي رحمته الله عن ابن هشام رحمته الله نحوه في الإلتقان (٢/ ١٥٦).

(٣) المحرر الوجيز (٢/ ٣٩٢).

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما المراد بالتضمن؟
- س ٢: اذكر بعض الأمثلة التي ذكرها ابن هشام رحمته الله للتضمن.
- س ٣: ما فائدة التضمن؟
- س ٤: اذكر الفرق بين الحذف والتضمن.
- س ٥: اشرح قاعدة: "التضمن مقدم على تناوب الحروف"، واذكر بعض الأمثلة عليها.

## المبحث الثالث: الإطناب

### المبحث الثالث: الإطناب

تعريف الإطناب

الأول

فائدة الإطناب

الثاني

أقسام الإطناب

الثالث

أدب عبد الله بن عباس

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بنان لإسنادية قرآن

ويتضمن هذا المبحث المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الإطناب.

المطلب الثاني: فائدة الإطناب.

المطلب الثالث: أقسام الإطناب.

## المطلب الأول: تعريف الإطناب

### ما الإطناب لغة واصطلاحًا؟

الإطناب يقابل الحذف<sup>(١)</sup>، والقرآن مبنيٌّ على الإعجاز مع الإيجاز ما دام الإيجاز مُفهمًا مبيّنًا... فقد يستشكل المرء ورود الإطناب فيه.

وهو في أصل اللغة مأخوذ من أطنب في الشيء إذا بالغ فيه، واصطلاحًا: هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة<sup>(٢)</sup>.

وهذا الباب ينتمي إلى علم المعاني، وعلم المعاني هو العلم الثاني من علوم البلاغة، ولخصَّ عبد الرحمن بن محمد الصغير الأخرسيُّ (ت ٩٨٣ هـ) رحمته الله في (الجواهر المكنون) تعريف الإطناب من خلال جمعه مع أخويه: الإيجاز والمساواة، فقال:

تَأْدِيَةُ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ قَدْرِهِ	هِيَ الْمُسَاوَاةُ كَسِرِّ بِذِكْرِهِ
وَبِأَقْلٍ مِنْهُ إِيجَازٌ عَلِيمٌ	وَهُوَ إِلَى قَصْرِ وَحَذْفٍ يَنْقَسِمُ
كَعَنْ مَجَالِسِ الْفُسُوقِ بُعْدًا	وَلَا تُصَاحِبُ فَاسِقًا فَتَرْدَى
وَعَكْسُهُ يُعْرَفُ بِالْإِطْنَابِ	كَالزَّمِ رَعَاكَ اللهُ قَرَعَ الْبَابِ
يَجِيءُ بِالْإِيضَاحِ بَعْدَ اللَّبْسِ	لِشَوْقٍ أَوْ تَمَكُّنٍ فِي النَّفْسِ
وَجَاءَ بِالْإِيغَالِ وَالتَّذْيِيلِ	تَكْرِيرٍ أَوْ عَرَاضٍ أَوْ تَكْمِيلِ
يُدْعَى بِالْإِحْتِرَاسِ وَالتَّوْمِيمِ	وَقَفْوِ ذِي التَّخْصِيصِ ذَا التَّعْمِيمِ

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٦)، المثل السائر (٢/ ١٢٠)، خزنة الأدب (٢/ ٤٨٢).

(٢) انظر: المثل السائر (٢/ ١٢٠).

## المطلب الثاني: فائدة الإطناب

وقد تسأل: فما فائدة الإطناب، خاصة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟

**الجواب:** كما أن الإيجاز بلاغة لفائدة، فكذلك الإطناب هو بلاغة ما دام لفائدة، والبلغ يجمع بين الأمرين، كما قال الزمخشري رحمته الله: "كما يجب على البليغ في مظان الإجمال والإيجاز أن يُجمل ويُوَجِّز، فكذلك الواجب عليه في موارد التفصيل والإشباع أن يُفصّل ويُشَبِّع"<sup>(١)</sup>.

وقد يجتمع الإيجاز والإطناب في مكان واحد في مظهر إعجازي بياني، كما في الآية الثانية من سورة البقرة ف: "إن وقفت على كلمة: ﴿رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢] كان من قبيل إيجاز الحذف، أي: لا ريب في أنه الكتاب، فكانت جملة: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] ابتداء كلام، وكان مفاد حرف "في" استنزال طائر المعاندين، أي: إن لم يكن كله هدى، فإن فيه هدى. وإن وصلت ﴿فِيهِ﴾ كان من قبيل الإطناب"<sup>(٢)</sup>... وهو واضح.

**قاعدة:** لا يوجد إطناب في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجاز:

اذكر مثلاً على صنيع الإمام الطبري رحمته الله في صوغ القواعد الترجيحية. وما علاقة ذلك بالقاعدة التي معنا.

**الجواب:** لا بد من التماس اللفظة البيانية في الإطناب عند تفسير الآية التي ورد فيها، وللطبري رحمته الله مهيعٌ فسيحٌ في وضعه لقواعد ترجيحية لما ينقله من أقوال القوم الراسخين في معاني الآيات، ومن هذه القواعد قاعدة تشبه ما قررناه؛ إذ يرى أن الله تعالى لا يذكر كلمة دون

(١) الكشاف (١/ ٣٦)، وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٦)، المثل السائر (٢/ ١٢٠)، خزنة الأدب (٢/ ٤٨٢).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٦).

أن يكون لها معنى مستقل في ذاتها، فليست لمجرد تزيين الكلام، ومن أمثلة ذلك أنه **رَدَّ** على من زعم أن معنى (القدس) في قوله **عَلَّمَكَ**: ﴿وَأَيَّدَنَّهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧] هو الإنجيل، وعزَّز رَدَّهُ بذكر قوله تعالى **جَدُّهُ**: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠]، واسمع إلى تنظيره الجميل، وإدراكه العميق لحقيقة الكلام الإلهي: "فلو كان الروح الذي أيده الله **عَلَّمَ** به هو الإنجيل، لكان قوله: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾، ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾، تكرير قول لا معنى له. وذلك أنه على تأويل قول من قال: معنى: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾، إنما هو: إذ أيدتك بالإنجيل؛ وإذ علمتك الإنجيل؛ وهو لا يكون به **مُؤَيَّدًا** إلا وهو **مُعَلَّمُهُ**، فذلك تكرير كلام واحد، من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر. وذلك **خُلْفٌ** من الكلام، والله تعالى **ذِكْرُهُ** يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة. وإذ كان ذلك كذلك، **فَبَيَّنَّ** فساد قول من زعم أن "الروح" في هذا الموضع: الإنجيل، وإن كان جميع كتب الله **عَلَّمَ** التي أوحاها إلى رسله روحًا منه؛ لأنها تحيا بها القلوب الميتة، وتنتعش بها النفوس **المُؤَلِّمَةُ**، وتهتدي بها الأحلام الضالَّة" (١).

كيف بيّن الدكتور محمّد عبد الله دراز هذه القاعدة؟

**الجواب:** بيّن هذه القاعدة الدكتور محمّد عبد الله دراز **عَلَّمَ**؛ إذ إن القرآن الكريم **يَسْتَمِرُّ** دائمًا برفق أقلّ ما يمكن من اللفظ في توليد أكثر ما يمكن من المعاني، فيستوي مواضع إجماله التي يسميها الناس مقام الإيجاز ومواضع تفصيله التي يسمونها مقام الإطناب، ولذلك نسميه **إيجازًا** كلّه لأننا نراه في كلا المقامين لا يجاوز سبيل القصد، ولا يميل إلى

(١) تفسير الطبري (٢ / ٣٢٢).

الإسراف ميلاً ما، ونرى أن مراميه في كلا المقامين لا يمكن تأديتها كاملة العناصر والحليّ بأقلّ من ألفاظه، ولا بما يساويها، فليس فيه كلمة إلا هي مفتاح لفائدة جليّة، وليس فيه حرف إلا جاء لمعنى... فإن عمي عليك وجه الحكمة في كلمة منه أو حرف فإنك أن تعجل كما يعجل هؤلاء الظانّون، ولكن قلّ قولاً سديداً هو أدنى إلى الأمانة والإنصاف، قلّ الله أعلم بأسرار كلامه، ولا علم لنا إلا بتعليمه، ثم إيتاك أن تركزن إلى راحة اليأس فتقعّد عن استجلاء تلك الأسرار قائلاً أين أنا من فلان وفلان؟... فجدّ في الطلب، وقل ربّ زدني علماً، والله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور<sup>(١)</sup>.


وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

وليس في القرآن إطنابٌ بلا فائدة، فالوحي من حشوٍ خلا  
يُعتبرُ الإطنابُ إجازاً فلا أبلغ أو أكمل ممّا نزلأ

(١) النبأ العظيم (ص: ٩٩)، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٥).

## المطلب الثالث: أقسام الإطناب

# أقسام الإطناب



أدبنا الله بما نتعلمه

الأساس والتنوير في أصول التفسير



الإطناب قيل بمعنى الإسهاب، والحقُّ أنه أخصُّ منه، فإنَّ الإسهابَ التطويلُ لفائدة أو

لغير فائدة<sup>(١)</sup>.

اذكر أقسام الإطناب.

(١) الإتيان (٢/ ١٤٥).



الجواب: ينقسم الإطناب إلى بسط وزيادة:

الأول: الإطناب بالبسط:

وله مظاهر مُتعدِّدة منها الإطناب:

(١) بتكثير الجُمَل التي قد تدخل في أمر عامّ مذكور في أول الآية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ...﴾ [البقرة: ١٦٤] الآية "أطنب فيها أبلغ الإطناب؛ لكون الخطاب مع الثقلين، وفي كل عصر وحين، للعالم منهم والجاهل، والموافق منهم والمنافق"... فأطنب مع أن الجملة الأولى كافية عمّا بعدها لأنها تعمُّها عند التأمل، ولكن لما كان المقام مقام إثبات القدرة الإلهية كان الإطناب هنا بلاغة، وبيان يقرِّر الإيمان، ويجعل القارئ يزداد تأمُّلاً في تلك المخلوقات التي تدلُّ على خالقها البديع سبحانه.

(٢) بتوصيف الأحوال "التي يراد بتفصيل وصفها إدخال الرُّوع في قلب السامع... كقوله تعالى: ﴿كَأَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٦٦﴾ وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ ﴿٦٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴿٦٨﴾ وَالْتَقَتِ السَّمَاءُ بِالسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٦-٢٩]"<sup>(١)</sup>.

(٣) وضع الظاهر موضع المضمَر؛ لزيادة التقرير... وعليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ...﴾ [التوبة: ٦١]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦١]، ولم يقل يؤذونه، وذكره بوصفين للتعظيم فالجمع بين الوصفين، كقوله ﷺ: «ونبيك الذي أرسلت»<sup>(٢)</sup>.

(١) التحرير والتنوير (١/ ٦٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٨٢)، والحديث في البخاري (٦٣١٥).

٤) "بذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله حتى كأنه ليس من جنسه؛ تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]"<sup>(١)</sup>.

### الثاني: الإطناب بالزيادة:

١) يكون زيادة كلمة حرفاً كانت، أو اسمًا، أو فعلاً...<sup>(٢)</sup>.

اذكر مثلاً على الإطناب بالزيادة، وهل يصحّ عد بعضهم الكاف زائداً في قوله تعالى: ﴿لِيَسْ كَمِثْلَ شَيْءٍ ۗ﴾؟

الجواب: ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فحرف الكاف الذي يعدّه البعض زائداً للتوكيد محتفظٌ في الحقيقة بقوة دلالاته، و"لو سقط منها لسقطت معه دعامة المعنى، أو لتهدم ركن من أركانه، ونحن نبين لك هذا من طريقتين:

**الأول:** لو قيل ليس مثله شيء لكان ذلك نفيًا للمثل المكافئ، وهو المثل التام المماثلة فحسب؛ إذ إن هذا المعنى هو الذي ينساق إليه الفهم من لفظ المثل عند إطلاقه، وإذا لدب إلى النفس ديبب الوسوس والأوهام أن لعل هنالك رتبة لا تضارع رتبة الألوهية ولكنها تليها، وأن عسى أن تكون هذه المنزلة للملائكة والأنبياء، أو للكواكب وقوى الطبيعة، أو للجن والأوثان والكهّان فيكون لهم بالإله الحقّ شبه ما في قدرته أو علمه، وشرك ما في خلقه أو أمره، فكان وضع هذا الحرف في الكلام إقصاءً للعالم كلّه عن المماثلة، وعمّا يشبه المماثلة وما يدنو منها، كأنه قيل ليس هناك شيء يشبه أن يكون مثلاً لله، فضلاً عن أن يكون

(١) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٨).

(٢) انظر مثلاً: الإتقان (٢/ ١٧٣).

مثلاً له على الحقيقة، وهذا باب من التنبيه بالأدنى على الأعلى، على حدّ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَقِ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣].

**الثاني:** نفْيُ الشَّبِيهِ وَإِنْ كَانَ يَكْفِي لِأَدَائِهِ أَنْ يُقَالَ: (ليس كالله شيء) أو (ليس مثله شيء)، لكن هذا القدر ليس هو كلُّ ما ترمي إليه الآية الكريمة، بل إنها كما تريد أن تعطيك هذا الحُكْم تريد في الوقت نفسه أن تُلْفِتَكَ إلى وجه حُجَّتِكَ وطريق برهانه العقلي. ألا ترى أنك إذا أردت أن تنفي عن امرئ نقيصةً في خلقه، فقلت: (فلان لا يكذب، ولا يبخل)، أخرجت كلامك عنه مخرج الدَعْوَى المُجَرَّدَةِ عن دليلها. فإذا زدت فيه كلمة فقلت: (مثل فلان لا يكذب، ولا يبخل)، لم تكن بذلك مشيراً إلى شخصٍ آخر يُمَاتِلُهُ مبراً من تلك النقصان، بل كان هذا تبرئة له هو ببرهان كُلِّيٍّ، وهو أن من يكون على مثل صفاته وشيَمِهِ الكريمة لا يكون كذلك... على هذا المنهج البليغ وَضِعَتِ الآية الكريمة الحكيمة قائلة: (مثله تعالى لا يكون له مثل) تعني... إنَّ من كانت له تلك الصفات الحسنى وذلك المثل الأعلى لا يمكن أن يكون له شبيهة... فكأننا بها تقول لنا: إن حقيقة الإله ليس من تلك الحقائق التي تقبل التَّعَدُّدَ والاشتراك والتَّمَاتُلَ في مفهومها، كلا! فإن الذي يقبل ذلك إنما هو الكمال الإضافي الناقص، أما الكمال التامُّ المطلق الذي هو قِوَامُ معنى الإلهية فإنَّ حقيقته تأبى على العقل أن يقبل فيها المشابهة والاثنية...  
أرأيت كم أفدنا من هذه الكاف وجوهاً من المعاني، كلها شافٍ كافٍ<sup>(١)</sup>.

اذكر مثلاً على الإطناب بالتكرار.

(١) هذا التحرير البديع لمعنى الكاف هو من مبتكرات الدكتور الجليل محمد عبد الله دراز رحمته الله في النبأ العظيم (ص: ٩٩) بتصرف، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٦).

٢) ومن الإطناب بالزيادة التَّكْرَارُ: كما في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ (المرسلات) "مكرَّر عشر مرات؛ لأنَّ كلَّ واحد منها ذُكِرَتْ عقيب آية غير الأولى، فلا يكون تَكَرُّراً مُسْتَهْجِئاً، ولو لم يُكْرَرْ كان مُتَوَعِّداً على بعض دون بعض... ولأنَّ بسط الكلام في الترغيب والترهيب أَدْعَى إلى إدراك البغية من الإيجاز"<sup>(١)</sup>.

### أسئلة تقويمية:

- س١: ما الإطناب لغة واصطلاحاً؟
- س٢: ما فائدة الإطناب، خاصّة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟
- س٣: اذكر مثلاً يوضّح هذه القاعدة: (لا يوجد إطنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجازٌ).
- س٤: اذكر أقسام الإطناب، مع ذكر مثال لكلِّ قسم.
- س٥: عدّد مظاهر الإطناب بالبسط.
- س٦: يُعَدُّ بعضهم الكاف زائداً في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فما معنى ذلك؟ وهل يصحُّ أن يوصف شيء من القرآن بالزيادة؟

(١) أسرار التكرار في القرآن (ص: ٢١٣).

## المبحث الرابع: الترادف: هل يوجد الترادف في القرآن؟



أ.د. عبدالرشيد بن عبدالحكيم

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن يطلن لإسماعية ترفن

ويندرج تحته المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف التَّرَادُفِ.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود التَّرَادُفِ.

المطلب الثالث: التَّرَادُفِ وحديث الأحرف السبعة.

المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللُّغَوِيَّةِ يَأْبَى التَّرَادُفِ.

المطلب الخامس: الفارسي وابن جِنِّي رحمهما الله والقول بالتَّرَادُفِ.

المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المُحَكَّمِ والتَّرَادُفِ.

المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع.

المطلب الثامن: الكتب التي أُلْفِتْ في التَّرَادُفِ في القرآن الكريم.

### المطلب الأول: تعريف التَّرَادُفِ

ما المراد بالتَّرَادُفِ لغة واصطلاحاً؟

**الجواب:** التَّرَادُفِ: مأخوذ من الرَّدْفِ، وهو ما تبع الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ

الْمَلِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي متتابعين، أي: بعضهم إثر بعض، وهذا لا يعني الاتحاد بين

التابع والمتبوع، بل لكلٍّ منهم شخصيته المستقلة، وهو في عُرْفِ الْأُصُولِيِّينَ: توالي الألفاظ

المفردة الدالَّة على شيءٍ واحدٍ باعتبارٍ واحدٍ، وذلك كالإنسان والبشر، والأسد والليث<sup>(١)</sup>.

(١) الإبهاج شرح المنهاج (١/٢٣٨)، إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص: ٢٦٤)، وانظر: إرشاد الفحول

(ص: ٢٩)، المحصول (١/٣٤٧)، وقال السيوطي رحمهما الله في الكوكب الساطع (ص: ٨١) مبيِّناً العلاقات بين اللفظ

والمعنى:

قَدْ يَمْنَعُ الشُّرْكَاءَ فِي الْمُرَادِ

لَمْ يَتَّوَلَّ عَمِيرُهُ كَمَا اتَّبِعَ

الْلَفْظُ وَالْمَعْنَى ذَوَا اتِّحَادِ

كَعَلَمٍ مَّا لِمَعْنَيْنِ وَوَضِعَ

## ما الفرق بين المترادف والمتواطئ والمتكافئ؟

**الجواب:** فرَّق الرَّازِي رحمته بين المترادف وما يقرب منه، فعرَّف المترادفات بأنها: الألفاظ المفردة الدالَّة على مسمًى واحدٍ باعتبار واحد. وعرَّف الألفاظ المتواطئة بأنها: تنطلق على أشياء متغايرة بالعدد متفقة في المعنى كاسم الرجل.

وعرَّف الألفاظ المتكافئة بأنها ما تدلُّ على متَّحدٍ بالذات متباين في الصفات كأسماء الله.

من أول من أطلق هذا المصطلح؟

**الجواب:** إطلاق الترادف على توالي الألفاظ الدالَّة على مسمًى واحد إطلاق متأخر، ولعلَّ أولَّ من أطلقه وألَّف فيه أبو الحسن الرَّمَّانِي (ت ٣٨٤هـ) رحمته في كتابه: (الألفاظ المترادفة والمتقاربة المعنى)، مع أنه لم يتعرض له بتعريف<sup>(١)</sup>.

القاعدة الخامسة من القواعد اللغوية: الأصل عدم الترادف بين الكلمات<sup>(١)</sup>، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم»<sup>(٢)</sup>:

فَعَلَمُ الشَّخْصِ وَإِنْ ذَهَبَ نِيًّا	فَإِنْ يَكُ النَّعِيمِ خَارِجِيًّا
وَمِنْ حَيْثُ هِيَ فَشِرْكَةٌ لَا تَمْتَنِعُ	فَالْجِنْسُ لِلْمَاهِيَةِ اسْمُهُ وَضِعُّ
مُشَكِّكًا إِذَا تَفَاوُتًا حَوَى	تُلْفِيهِ ذَا تَوَاطُؤٍ إِنْ اسْتَوَى
فَمُتَبَايِنٌ وَمَهْمَا اتَّحَدَا	وَاللَّفْظُ وَالْمَعْنَى إِذَا تَعَدَّدَا
وَعَكْسُهُ إِنْ كَانَ فِي الْمُخَالَفِ	مَعْنَاهُ دُونَ اللَّفْظِ ذُو تَرَادُفِ
حَقِيقَةٌ مَعَ الْمَجَازِ يُتَلَى	حَقِيقَةٌ مَشْتَرِكٌ وَإِلَّا

(١) انظر: الترادف في اللغة لحاكم لعبي (ص: ٣٤)، الترادف في القرآن الكريم (بين النظرية والتطبيق) للمنجد (ص:

## المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف

اذكر أقوال العلماء في وجود الترادف.

الجواب: للعلماء هنا مذهبان شهيران:

أولهما: إثبات الترادف:

والقول به على اختلاف في تعريفه، فهم يرونه مصدر ثراء لغوي مذهب، وقديماً تفاخر العلماء بكثرة حفظ المترادفات، قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) رحمه الله في (الصاحبي في فقه اللغة)، - وهو ممن لا يقول بالترادف -: «مما لا يمكن نقله البتة أو صاف السيف والأسد والرَّمح وغير ذلك، من الأسماء المترادفة. ونقل عن ابن خالويه الهمداني رحمه الله يقول: جمعت للأسد خمس مائة اسم وللحجة مائتين»<sup>(٣)</sup>.

وسأل الرشيد رحمه الله الأصمعي رحمه الله عن شعر لابن حزام العُكَلِيّ ففسره، فقال: "يا أصمعي، إنَّ الغريب عندك لغير غريب"، فقال: "يا أمير المؤمنين، ألا أكون كذلك، وقد حفظت للحجر سبعين اسماً؟!"<sup>(٤)</sup>، وقد ألف الأصمعي رحمه الله في ذلك كتابه: (ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه).

=

(١) انظر: الإبهاج (١/ ٢٤٢)، المحصول (١/ ٣٥٢)، المزهر في علوم اللغة (١/ ٣١٩). (٣٢).

(٢) وما بين القوسين من كلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤١)، وتلاحظ من نقلها لها ترددي في إثبات الترادف ونفيه.

(٣) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٢٥٦).

(٤) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ٢٢).



وقد ألف مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧ هـ) رحمته الله:  
(الروض المسلوف فيما له اسمان إلى الألف).

وممن قالوا بوجود الترادف: قُطْرُب، أبو علي محمد بن المُسْتَنير البصريُّ (ت ٢٠٦ هـ) رحمته الله، والفخر محمد بن عمر الرَّازيُّ (ت ٦٠٦ هـ) رحمته الله، والتَّاج عبد الوهاب بن علي السُّبكيُّ (ت ٧٧١ هـ) رحمته الله فإنه قال: "ونحن نقول: أما الجواز (أي الجواز العقلي) فلا يُظنُّ بعاقل المنازعة فيه ضرورة أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال، وأما الوقوع (في الاستعمال الخارجي) ففي مسميات تخرج عن حدِّ الحَصْر"<sup>(١)</sup>.

### موقف الشوكاني من الترادف:

لم يقبل الشوكاني رحمته الله المنع من الترادف مع اعترافه بنسبة المنع إلى أساطين العربية ونسب الإثبات إلى الجمهور، وبيّن أنّ سبب الترادف إمّا تعدُّد الوَضْع، أو توسيع دائرة التعبير وتكثير وسائله، وهو المُسمّى عند أهل هذا الشأن بالافتنان، أو تسهيل مجال النَّظْم والنشر، وأنواع البديع... وعدَّ الفروق الدَّقيقة بين الكلمات التي يُظنُّ بها الترادف كالتعود من القيام والجلوس من الاضطجاع تكلفاً ظاهراً<sup>(٢)</sup>.

### هل يقول سيبويه رحمته الله بالترادف؟

**الجواب:** وأسبق من هؤلاء كلُّهم إمام الصنعة سيبويه (ت ١٨٠ هـ) رحمته الله، وسمع له حيث يقول: "اعلم أنّ من كلامهم اختلاف اللَّفْظَيْن لِاختلاف المعنيين، واختلاف اللَّفْظَيْن والمعنى واحدٌ، واتفق اللَّفْظَيْن واختلاف المعنيين. وسترى ذلك إن شاء الله تعالى.

(١) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق لبنت الشاطيء (ص: ٢١٢).

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج (١ / ٢٤٢).

(٣) إرشاد الفحول (ص: ٢٩)، وانظر: الإحكام للآمدي (١ / ٤٦).

فاختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين هو نحو: جلسَ وذهبَ. واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلقَ. واتفاق اللفظين والمعنى مختلفٌ قولك: وجدتُ عليه من المَوْجِدَةِ، ووجدتُ إذا أردتُ وجدانَ الضَّالَّةِ. وأشباه هذا كثيرٌ<sup>(١)</sup>، فقوله: " واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلقَ " ينصرف للترادف.

تقسيم ابن القيم رحمته الله للمترادف:

ما أقسام المترادف عند ابن القيم رحمته الله؟

الجواب: يُقسَّم ابن القيم رحمته الله الترادف إلى نوعين حين يقول: " فالأسماء الدالة على مسمًى واحد نوعان أحدهما: أن يدلَّ عليه باعتبار الذات فقط، فهذا النوع هو المترادف ترادفًا محضًا، وهذا كالحنطة والقمح والبرِّ، والاسم والكنية واللقب إذا لم يكن فيه مدح ولا ذم، وإنما أتى به لمجرد التعريف، والنوع الثاني: أن يدلَّ على ذات واحده باعتبار تباين صفاتها كأسماء الرَّبِّ تعالى، وأسماء كلامه، وأسماء نبيه رحمته الله، وأسماء اليوم الآخر، فهذا النوع مترادف بالنسبة إلى الذات، متباين بالنسبة إلى الصفات"<sup>(٢)</sup>.

يقول الفراهي رحمته الله فيما يشبهه الموافقه لما قرره ابن القيم رحمته الله: "ثمَّ المرادفة لغيرها، وهي قسمان: المطابق لمرادفه من جميع الوجوه، وهذا قليل جدًا. والثاني: ما يوافق من بعض الوجوه، وهذا كثير جدًا، وفيه معظم الوهم، فربما يظنُّونهما متَّحدتين، وكثيرًا ما يكون بينهما فرقٌ لطيفٌ لا يَفْطِنُ به غيرُ الممارس باللسان، فيَلْتَبِسُ عليه بعض معاني الكلام"<sup>(٣)</sup>.

(١) الكتاب (١/ ٢٤).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٥٤).

(٣) مفردات القرن (ص: ١٠١).

وقد صرَّح الرَّاعِبُ الأصفهانيُّ رحمته الله بما يشبه هذا حينما قال: "وأُتبع هذا الكتاب (مفردات غريب القرآن) إن شاء الله تعالى ونَسَأَ في الأجل، بكتابٍ يُنبئ عن تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد وما بينها من الفروق الغامضة"<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: كان هذا الكلام عن المذهب الأول في وجود التَّرَادُفِ، فما المذهب الثاني؟

وثاني المذهبيين: إنكار التَّرَادُفِ:

واعتبر أصحاب هذا المذهب أن ذلك لا يجوز في الحكمة، ويلخص نظرية إنكار التَّرَادُفِ قول محمد بن زياد بن الأعرابي (ت ٢٣١هـ) رحمته الله: "كُلُّ حَرْفَيْنِ أَوْ قَعْتَهُمَا الْعَرَبُ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعْنَى لَيْسَ فِي صَاحِبِهِ، رَبَّمَا عَرَفْنَاهُ فَأَخْبِرْنَا بِهِ، وَرَبَّمَا غَمَضَ عَلَيْنَا، فَلَمْ نُزَلِّمْ الْعَرَبَ جَهْلَهُ"، وقال: "الأسماء كلها لعلَّةٍ خَصَّتْ الْعَرَبُ مَا خَصَّتْ مِنْهَا، مِنَ الْعِلَلِ مَا نَعَلَّمُهُ وَمِنْهَا مَا نَجْهَلُهُ"<sup>(٢)</sup>، ولذا يزعم تلميذه أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١هـ) رحمته الله: "أَنَّ كُلَّ مَا يُظَنَّ أَنَّهُ مِنَ الْمُتَرَادِفَاتِ فَهُوَ مِنَ الْمُتَبَايِنَاتِ الَّتِي تَبَايَنَ بِالصِّفَاتِ".

وأنكر التَّرَادُفَ محمد بن القاسم ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) رحمته الله مع أنه أَلَّفَ في الأضداد، فزعم أن (الجلل) يرادف (اليسير) و(العظيم)<sup>(٣)</sup>.

وأشار أبو العباس محمد بن يزيد المبرِّد (ت ٢٨٦هـ) رحمته الله إلى التَّبَايُنِ فيما يُظَنَّ أنها مُتَرَادِفَاتِ في تفسير قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] قال: "فَعَطَفَ (شِرْعَةً) عَلَى (مِنْهَاجٍ)، لِأَنَّ الشَّرْعَةَ لِأَوَّلِ الشَّيْءِ، وَالْمِنْهَاجَ لِمُعْظَمِهِ وَمُتَسَّعِهِ،

(١) مفردات غريب القرآن للأصفهاني (ص: ٦).

(٢) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٧).

(٣) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٩).

وَيُعْطَفُ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ كَانَا يَرْجِعَانِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، إِذَا كَانَ فِي أَحَدِهِمَا خِلَافٌ لِلْآخَرِ، فَأَمَّا إِذَا أُرِيدَ بِالثَّانِي مَا أُرِيدَ بِالْأَوَّلِ، فَعُطِفَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَهُوَ خَطَأٌ<sup>(١)</sup>.

ومن أعلام هذا المذهب عبد الله بن جعفر ابن دُرُسْتَوَيْه (ت ٣٤٧هـ) رحمته الله، فأنكر لذلك تعاقبَ حروف الجرِّ، وقال: "فإن كانوا قد صدقوا في رواية ذلك عن العرب، فقد أخطؤوا عليهم في تأويلهم ما لا يجوز في الحكمة، فإن تعاقبت خرجت عن حقائقها"، وقال: "في جواز تعاقبها إبطال حقيقة اللغة، وإفساد الحكمة فيها... لا يكون فَعَلٌ وَأفْعَلٌ بمعنى واحد، كما لم يكونا على بناء واحد إلا أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين، فأما من لغة واحدة فمحالٌ أن يختلف اللفظان والمعنى واحد"<sup>(٢)</sup>.

ومن القائلين بنفي الترادف أيضًا ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) رحمته الله، فقد قال: "يسمى الشيء الواحد بالأسماء المختلفة، نحو: "السيف والمُهَنْد والحُسام"، والذي نقوله في هذا: إن الاسم واحد وهو "السيف" وما بعده من الألقاب صفات، ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى.

وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ قَوْمٌ فَرَعَمُوا أَنَّهَا وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهَا فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ. وَذَلِكَ قَوْلُنَا: "سيف وعَضْب وحُسام"، وقال آخرون: لَيْسَ مِنْهَا اسْمٌ وَلَا صِفَةٌ إِلَّا وَمَعْنَاهُ غَيْرُ مَعْنَى الْآخَرِ، قَالُوا: وَكَذَلِكَ الْأَفْعَالُ. نَحْوُ: مَضَى وَذَهَبَ وَانْطَلَقَ، وَقَعَدَ وَجَلَسَ، وَرَقَدَ وَنَامَ وَهَجَعَ، قَالُوا: فَفِي "قعد" معنى لَيْسَ فِي "جلس"، وكذلك القول فيما سواه، وبهذا نقول، وهو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب رحمته الله<sup>(٣)</sup>.

(١) نقله عنه أبو هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص: ٢٢).

(٢) تصحيح الفصح وشرحه لابن دُرُسْتَوَيْه (ص: ٧٠).

(٣) الصاحبي في فقه اللغة (ص: ٥٩).

وهذا التباين قد يكون دقيقاً جداً، ويوضح لنا ذلك ما حكاه أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ) رحمته الله قال: كنت بمجلس سيف الدولة بحلب، وبالحضرة جماعة من أهل اللغة وفيهم ابن خالويه (الحسين بن أحمد ت ٣٧٠هـ)، فقال ابن خالويه رحمته الله: أحفظ للسيف خمسين اسماً. فتبسم أبو علي رحمته الله، وقال: ما أحفظ له إلا اسماً واحداً، وهو السيف. قال ابن خالويه رحمته الله: فأين المهنّد، والصّارم، وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات، وكأنّ الشيخ لا يفرق بين الاسم والصفة<sup>(١)</sup>.

وأنكر أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ) رحمته الله التّرادف، كما أنكر تعاقب حروف الجر؛ لأنها تخرج عن حقائقها، ولذا ألف كتابه الشهير (الفروق)، وفي كتابه: (التلخيص في معرفة الأسماء) ما يناقض ذلك بادئ الرأي:

الحُلبوبُ والحُلكوكُ والغريبُ والمُسخنِكُ والحالكُ والمُخلولُكُ. كلُّ ذلك الأسودُ، والبرّشمةُ والبرّهمةُ والرُّنُو: إدامةُ النّظرِ<sup>(٢)</sup>.

وأشار ابن تيمية رحمته الله إلى المنع من التّرادف، فالصحيح أنّ ما يُسمّى بالمترادفات يفيد كلُّ منها معنى لا يوجد في الآخر غالباً، " كما إذا قيل في السيف إنه سيف، وصارم، ومهنّد، فلفظ السيف يدلُّ عليه مجرداً، ولفظ الصّارم في الأصل يدلُّ على صفة الصّرم، والمهنّد يدلُّ على النسبة إلى الهند"<sup>(٣)</sup>.

قال السبكي رحمته الله: " ذهب بعض الناس إلى إنكار المُترادف في اللغة العربية، وزعم أنّ كلّ ما يُظنُّ من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات، كما في الإنسان والبشر، فإنّ

(١) المزهر في علوم اللغة (١/٣١٨).

(٢) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص: ٤٢، ٤٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/٤٢٣).

الأوّل موضوع باعتبار النسيان، أو باعتبار أنه يُؤنَس، والثاني: باعتبار أنه بادي البشرة<sup>(١)</sup>، وأشار السبكي رحمه الله إلى تكلف الفروق بين ما يُظنُّ أنها مترادفات.

### كيف يمكن الجمع بين المذهبين؟

**الجواب:** قال الشيخ عز الدين بن جماعة رحمه الله: والحاصل أنّ من جعلها مترادفة نظر إلى اتحاد دلالتها على الذات، ومن يمنع، ينظر إلى اختصاص بعضها بمزيد معنى، فهي تُشبه المترادفة في الذات والمتباينة في الصفات، قال بعض المتأخريين: وينبغي أن يكون هذا قسماً آخر، وسماه: المتكافئة.

قال: وأسماء الله تعالى وأسماء رسول الله ﷺ من هذا النوع؛ فإنك إذا قلت: إن الله غفور رحيم دالة على الموصوف بهذه الصفات<sup>(٢)</sup>.

وينقل أحمد مختار رحمه الله في: (علم الدلالة) عن عالم سماء (ستورك) قوله: "كل الكلمات تملك تأثيراً عاطفياً، كما تملك تأثيراً إشارياً، ولهذا فمن المستحيل أن تجد مترادفات كاملة"<sup>(٣)</sup>، ويرى محمد نور الدين المنجد أنّ مراعاة الدلالة الأسلوبية والنفسية والإيحائية تخرج بالألفاظ عن حقيقتها اللغوية إلى مجالات غير لغوية لا يمكن ضبطها بمقاييس ثابتة، كالانطباع الذاتي، والإيحاء الروحاني، والنشوة الوجدانية، ولهذا فإننا لا ننكر إيقاع الترادف إنكاراً تاماً، وإنما نضيق دائرته<sup>(٤)</sup>.

(١) الإبهاج في شرح المنهاج (١ / ٢٤١) لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب.

(٢) المزهري في علوم اللغة وأنواعها (١ / ٣١٨).

(٣) علم الدلالة للدكتور أحمد مختار عمر (ص: ٢٢٥).

(٤) الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق (ص: ٧٨).

### المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة

وقد تتساءل: ما علاقة الأحرف السبعة بالترادف؟ وكيف كانت دليلاً للقائلين بالترادف؟

**الجواب:** حديث الأحرف السبعة من أهم الأدلة التي اعتمدها القائلون بالترادف، فقد وقف القائلون بإنكار الترادف أمامه حائرين، وأراه أضعف الأدلة؛ إذ كيف يستقيم الاستدلال به وقد اختلف أهل العلم في فهمه اختلافاً كثيراً؟! فمنهم من يرى مفهوم العدد سبعة، ومنهم من لا يراه، ومنهم من أهمه وأغممه مدلول هذا العدد، فجمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) رحمته الله مثلاً يرى أن المراد بالسبعة الكثرة في الآحاد<sup>(١)</sup>، ورد ابن الجزري رحمته الله ذلك، ورأى أن السبعة مقصودة<sup>(٢)</sup>، ونقل الطاهر بن عاشور رحمته الله ذلك عن الجمهور - كما نقل - أن المراد عدم وجود زيادة على سبع قراءات في الموضع الواحد، لا أن كل موضع فيه سبع قراءات<sup>(٣)</sup>، واعتمد بعضهم على هذا الحديث، فزعموا أن الأحرف السبعة عبارة عن مترادفات، وقد نُقل نحو هذا القول عن جمع من العلماء، وأظن أن النقل تُعوزُه الدقة، ويفتقر إلى التحقيق في قول كل واحد منهم، وتحقيق ذلك له موضع آخر، ولكننا نورد شيئاً من هذا النقل، فقد ذكر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) رحمته الله الأقوال في معنى الأحرف السبعة، وقال:

«وَالْخَامِسُ: الْمُرَادُ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ مِنَ الْمَعَانِي الْمُنْتَفِقَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ نَحْوُ: أَقْبَلُ، وَهَلُمَّ، وَتَعَالَ، وَعَجَّلَ، وَأَسْرَعُ، وَأَنْظُرُ، وَأَخَّرُ، وَأَمْهَلُ، وَنَحْوِهِ وَكَاللُّغَاتِ الَّتِي فِي (أُفٍّ) وَنَحْوِ ذَلِكَ.»

(١) ينظر: تفسير القاسمي (١/ ١٨٠)، نقلاً من الإتيان.

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٥٨).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنْكَرُوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لُغَاتٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تُرَكِّبُ لُغَةً بَعْضَهَا بَعْضًا، وَمُحَالٌ أَنْ يُقْرَى النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا بِغَيْرِ لُغَتِهِ، وَأَسْنَدٌ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠] سَعَوْا فِيهِ، قَالَ: فَهَذَا مَعْنَى السَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَحَادِيثِ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَفِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ رضي الله عنه الَّذِي بِيَدِي النَّاسِ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ"<sup>(١)</sup>.

هكذا نسب ابن عبد البر رضي الله عنه هذا القول إلى أكثر أهل العلم... وأظنه تعجل كثيرا في ذلك،

وما أكثر ما ينسب المرء شيئا إلى أحد قال معاني مشتركة بينه وبين غيره، فظن الرأيين متطابقين!

وهذا يحتاج إلى تحليل أوسع، فهناك ملحوظات كثيرة حول ذلك، فلا يهولنك الأسماء التي نعظمها في هذه المسألة الدقيقة؛ فإنك لا تعدم أن تجد ملحوظة حول معظم ما قالوه، وكنت قد حاولت تقديم تحليل عميق حول هذا الحديث مع طلابي في الكلية العليا للقرآن الكريم بين سنة ٩٤-٩٧م، ولكن درّس ذلك دون احتفاظ مني ومن الطلاب بما دوناه، والله المستعان. ولا تحسبني أتعاضم عندما أقول لك: لا يهولنك كثرة الأسماء المبحّلة من أكابر العلماء هنا؛ فإن هذه المسألة قد نالت من علمائنا ما نالت، حتى نقلوا عن ابن حبان رضي الله عنه أنه ذكر في المسألة خمسًا وثلاثين قولاً، وقال فيها ابن الجزري رضي الله عنه:

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٢٠).



"وَلَا زِلْتُ أَسْتَشْكِلُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَفَكِّرُ فِيهِ وَأَمَعِنُ النَّظَرَ مِنْ نَيْفٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ بِمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَوَابًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ"<sup>(١)</sup>.

وأردت من هذا أن الاستدلال بالحديث لا يساعد على قول من يقول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع.

وقد ردّد بعضهم أن المراد بالأحرف السبعة مترادفات سبع، ثم ما لبث أن انتبه بعضهم إلى خطر المجازفة في القول بذلك، فقال ابن عطية رحمته الله:

"فأباح الله تعالى لنبيه عليه السلام هذه الحروف السبعة وعارضه بها جبريل عليه السلام في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الوصف، ولم تقع الإباحة في قوله عليه السلام: «فاقرؤوا ما تيسر منه» بأن يكون كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم إذا أراد أن يُبدّل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه. ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان مُعرّضاً أن يُبدّل هذا وهذا، حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي عليه السلام ليوسّع بها على أمته، فقرأ مرة لأبي عليه السلام بما عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لابن مسعود رضي الله عنه بما عارضه به أيضاً"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الباقلاني رحمته الله واصفاً ذلك المذهب بالفساد: "وأما ما يدُلُّ على فساد قول من زعم أن معنى الأحرف السبعة أنها أسماء مترادفة على شيء واحد.. أن قارئاً لو قرأ مكان ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، (ووافي ربك)، وقرأ: "إني ماضٍ إلى ربّي" مكان، ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾ [الصفات: ٩٩]، ولو قرأ: "جيئوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم"، أو: "وافوا إلى كلمةٍ سواءٍ

(١) النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ٤٧).

بيننا وبينكم" مكان قول الله تعالى: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] لم يسع ذلك، ولم يحل بإجماع المسلمين، وإذا كان ذلك كذلك بطل ما قالوه من كل وجه<sup>(١)</sup>.

### المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية بأبي الترادف:

فإن قلت: ما أهم أدلة القائلين بعدم الترادف؟

الجواب: من أهم أدلة القائلين بعدم الترادف أن القول به لا يبقى للإعجاز البياني في استعمال المفردات مكاناً؛ إذ لا بُدَّ أن تظهر الدقة القرآنية في استعمال كلمة ما دون كلمة أخرى، ورأى منكر الترادف أنه يقتضي التكرار دون فائدة، والقرآن الكريم منزه عن ذلك... وقد تأتي الكلمة في القرآن فيظن المرء أنها مرادفة لكلمة أخرى وردت في القرآن الكريم، وحقيقة الأمر أنها تفيد معنى لا يوجد في الكلمة الأخرى ولذا قال الزركشي رحمته الله: "فعلى المفسر مراعاة الاستعمالات، والقطع بعدم الترادف ما أمكن"<sup>(٢)</sup>، "إذا قال القائل ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] إِنَّ الْمَوْرَ الْحَرَكَةُ كَانَ تَقْرِيْبًا؛ إِذِ الْمَوْرُ حَرَكَةٌ خَفِيْفَةٌ سَرِيْعَةٌ..."<sup>(٣)</sup>.

وهذا دليلٌ مستقيمٌ بادئ الرأي، وما زال بحاجة إلى زيادة تحرير

لكنني ينبغي أن ألفت النظر إلى أمرٍ خطيرٍ في هذا الباب؛ فإن كثيراً من نفاة الترادف يسارعون إلى المبالغة في بيان الفروق بين الكلمات التي تنتمي إلى الترادف (اللين) - وهذا اصطلاحى الخاص -، وجعلوا هذه الفروق من أهم مظاهر الإعجاز البياني، ومشكلة كثير

(١) الانتصار للقرآن للباقلاني (١/ ٣٨٢).

(٢) البرهان (٤/ ٧٨)، وانظر: الإتيان (٢/ ٤٩٠).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٤١).

من المتكلمين في الإعجاز البياني المسارعة إلى تدبيح فرقٍ مُدعى بين هذه الكلمة وتلك دون الاستناد إلى ركنٍ وثيقٍ من الأدلة.

كما ترى فيمن يقرّر الفرق بين: النور والضياء، وبين الصوم والصيام.

وإذا كانت سهام النقد قد نالت الإعجاز العلميّ للتكلف البيّن في مواضع منه، فإنك تجد الأمر ذاته بل أعظم في الإعجاز البياني؛ إذ يتعجل المتعجلون فيظهرون في الفروق بين المفردات ما يتفنون به وجود المترادفات، فترى الوضوح في بعضها، وتتن من الثقل والتكلف وانعدام التحقيق والضبط في مواضع أخرى.

فإن قلت: هلاً ضربت لنا مثلاً على المبالغين في بيان الفروق بين المفردات؟

الجواب: لو راجعت ما ذكره محمد نور الدين المنجد -وفقه الله- في كتابه حول الفرق مثلاً بين: (أتى وأعطى)، وبين (جاء وأتى) لعجبت من عدم الأطراد فيما يقرّر من قواعد على أنك تشعر بضعف تلك الفروق، وعدم استنادها على ركنٍ شديد من التقعيد، فارتضى -وفقه الله- أن يكون الفرق بين الأجر والثواب أن الأجر مقابل العمل، والثواب زيادة، وحاول أن يطبق ذلك، فلم يظهر فيما أورده من أمثلة، فمن ذلك تمثيله بقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قال: "فكان الحسنى أجر، والثواب ما زاد على ذلك".

فقلّب الطرف فيما ذكر. أولاً تراها مجرد دعوى غير مُطرّدة؟ فقد سلك أسلوب الفروق المتعدّدة عند عدم أطراد الضابط، فذكر مثلاً أن الأجر على الأعمال، والثواب على الأعمال والأقوال، ولم أر بنظري القاصر إلا ضعفاً في إيراد فرقٍ واضحٍ عليه أثارة من علم، ولقد شعر بذلك -وفقه الله- فختم بقوله: "وإن صحّت هذه الفروق بين الأجر والثواب فلا يمكن عدّها من المترادفات، وإلا فحسبنا ما بين اللفظين من عموم الثواب في الخير والشر،

وخصوص الأجر بالنفع دون الضر، فيخرجان بذلك من حيز الترادف<sup>(١)</sup>، ثم تكلم عن الجزاء، وحاول أن يمنع أن تكون هذه الكلمة مرادفة لكلمة (ثواب)، وذكر أن ثلاث كلمات بمعنى النقص: أَلْتُ عند عَبَسَ، وهَضُمْتُ عند هذيل، وبَخَسْتُ عند حَمِير.

ويمكنك أن تُعقِبَ فتدكّر بأنَّ النسبة اللغوية للقبائل بحاجة إلى مزيد تحقيق، وحسبك أن ترى أنه نَسَبَ كلمة (عَرَام) أو (عَكْف) لِحَمِير كأنها انفردت بهما، والأمر غير ذلك، ولقد قرّر أنه لا ترادف في القرآن الكريم، وهو يعني الترادف (الصُّلب) أي في اللغة (اللهجة) الواحدة، ولكنه أورد مترادفات في لغات عربية مختلفة كما رأيت.

والتحليل اللغوي الذي حاوله لبيان الفرق يظهر عليه الضعف في مواضع كثيرة، وما أورده لا يرتقي إلى حيز البرهان في منع الترادف مع أي لا أقول بوقوع الترادف في القرآن، بل ما زلت متردداً، ولا أنكر الجهد الرائع الذي قام به فضيلة الدكتور -وفقه الله- غير أن ذلك لا يمنعني من الشعور بحاجة الجانب التطبيقي لمزيد من التدبّر والصَّقل، كما أن ميل المؤلف -وفقه الله- إلى أن الأحرف السبعة تُمثّل الترادف قولٌ أنشأه عدم التروّي والإمعان والتحليل والسبّر للاحتتمالات المتعدّدة في المسألة، وإن قال به مشاهير من أهل العلم.

### أسماء الله الحسنى ليست مترادفة:

وقد تتساءل: هل أسماء الله ﷻ الحسنى مترادفة؟

**الجواب:** حثّ الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ) ﷺ على ضرورة تدبّر معاني أسماء الله الحسنى مع اعتقاد نفي الترادف فيها، حيث قال: "فهذه الأسماء وإن كانت متقاربة المعاني فليست مترادفة، لأنّ الأسماء لا تراد لحروفها ومخارج أصواتها، بل لمفهوماتها، ومعانيها، فهذا أصل لا بُدَّ من اعتقاده"<sup>(٢)</sup>.

(١) الترادف في القرآن (ص: ١٦٣).

(٢) المقصد الأسنى (ص: ٤٢).

ولا يعني ما تقدم إنكار التَّرَادُفِ بالكُلِّيَّةِ كما سبق تقريره، ويلخصُ ابن القَيِّمِ رحمته الله ذلك بقوله: "وقد أنكر كثير من النَّاسِ التَّرَادُفِ في اللغة... وهذا الذي قالوه صحيح باعتبار الواضع الواحد، ولكن قد يقع التَّرَادُفُ باعتبار واضعين مختلفين، يُسَمَّى أحدهما المسمَّى باسم، ويُسَمِّيهِ الواضع الآخر باسم غيره، ويشتهر الوضعان عند القبيلة الواحدة، وهذا كثير"<sup>(١)</sup>. ومن هذه القاعدة القائلة بعدم التَّرَادُفِ ينتج التفسير البياني، والإعجاز البياني الذي يفتح باباً واسعاً للتدبرِ القرآنيِّ.

### مَمَّا يُنْغِصُ عَلَى الْقَوْلِ بِعَدَمِ التَّرَادُفِ:

علام يدل استعمال القرآن لكلمات متقاربة، كل منها في موضع الآخر، كاستخدام صيغتي **فَعَلَّ وَأَفْعَلَّ؟**

**الجواب:** يُنْغِصُ عَلَى الْقَوْلِ بِعَدَمِ التَّرَادُفِ: التقارب الكبير بين الكلمات مع استعمال كلِّ منها موضع الآخر في آيات متعدّدات، فعلى سبيل المثال:

نجد صيغة (أفعل) في قول الله ﷻ عن لوط عليه السلام: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [الأعراف: ٨٣]، وقوله ﷻ: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْنَا مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [النمل: ٥٧] فجاءت هنا صيغة (أفعل) في بيان نجاته، لكننا وجدنا صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿وَلَوْ طَآءَنِينَ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَاتِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَلسفين﴾ [الأنبياء: ٧٤]، ﴿فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ﴾ [الشعراء: ١٧٠].

وفي قصة نوح عليه السلام نجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٤]، ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الشعراء: ١١٩]، ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَبَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٥].

(١) روضة المحبين (ص: ٥٤).

ولكننا نجد في الوقت ذاته صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَتَبْجَيْنَهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلِيفَ وَأَعْرَفْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُتَدْرِبِينَ﴾ [يونس: ٧٣].

ومثل ذلك في قصة هود عليه السلام:

فوجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٧٢].

ولكننا نجد صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

وجاءت الصيغتان في مكان واحد تعبيراً عن نجات بني إسرائيل، حيث قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاهُ مِّنْ ءَالٍ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكَ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ فِي ذَالِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: ٤٩، ٥٠].

وقد حاول بعض المعاصرين تطلب الفرق بين اللفظين، حينما قال: "ومنه استعمال (نجى وأنجى)، فإن الملاحظ أن القرآن الكريم كثيراً ما يستعمل (نجى) للتبث والتمهل في النتيجة، ويستعمل (أنجى) للإسراع فيها، فإن (أنجى) أسرع من (نجى) في التخليص من الشدة والكره، هذا وإن البناء اللغوي لكل منهما يدل على ذلك"<sup>(١)</sup>، ثم ساق على ذلك أمثلة من كتاب الله ﷻ موضحة لما ذهب بقرره.

ولست هنا بصدد التتبع فإن ذلك يستحق كتاباً مستقلاً، وقد تكررت هذه الصيغة ٣١ مرة.

(١) بلاغة الكلمة في التعبير القرآني، د. فاضل السامرائي (ص: ٧٠).

## المطلب الخامس: الفارسي وابن جني والقول بالترادف:

وربما سألت: ما موقف أبي علي الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية الترادف؟

الجواب: أثبت ابن جني تبعاً لأستاذه الفارسي الترادف، فعقد<sup>(١)</sup> باباً أسماه: تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني، ومثل لذلك، وفصل مبيناً وجه كل ما ذكره، فمما أشار إليه تلاقي المعاني في:

قولهم: (خُلِقَ الإنسان) فهو (فُعِلَ) من خَلَقْتُ الشيء أي: مَلَسْتُهُ، ومنه صخرة خَلَقَاءَ لِلْمَلْسَاءِ. ومعناه أن خُلِقَ الإنسان هو ما قُدِّرَ له ورُتِبَ عليه، فكأنه أمرٌ قد استقرَّ وزال عنه الشكُّ، ومنه قولهم في الخبر: (قد فرغ الله من الخلق والخلق)، والخلقة فَعِيلَةٌ منه، وقد كَثُرَتْ فَعِيلَةٌ في هذا الموضوع، وهو قولهم: (الطبيعة) وهي من طَبَعْتُ الشيء (أي قرَّرتَه) على أمرٍ ثَبَّتَ عليه، كما يُطَبَعُ الشيء كالدرهم والدينار، فتلزمه أشكاله، فلا يمكنه انصرافه عنها ولا انتقاله، ومنها (النَّحِيَّة) وهي فَعِيلَةٌ من نَحَتُ الشيء أي: مَلَسْتَهُ وقرَّرتَه على ما أردته منه، فالنَّحِيَّة كالخلقة: هذا من نَحَتٌ وهذا من خَلَقْتُ، ومنها (الغريزة) وهي فَعِيلَةٌ من غَرَزْتُ، كما قيل لها طبيعة؛ لأنَّ طَبَعَ الدَّهْرَمَ ونحوه ضَرَبٌ من وَسَمِهِ وتَغْرِيزِهِ بِالآلَةِ التي تُثَبِّتُ عليه الصُّورَةَ. وذلك استكراه له وغمز عليه كالطَّبَع، ومنها (النَّقِيَّة) وهي فَعِيلَةٌ من نَقَبْتُ الشيء وهو نحو من الغريزة، ومنها (الضَّرِيَّة) وذلك أن الطَّبَع لا بدَّ معه من الضَّرْبِ لِتَثْبُتَ له الصورة المرادة، ومنها (النَّحِيَّة) هي فَعِيلَةٌ من نَحَزْتُ الشيء أي: دَقَّقْتُهُ، ومنها (السَّحِيَّة) هي فَعِيلَةٌ من سَجَا يَسْجُو إذا سكن، وذلك أن خَلَقَ الإنسان أمرٌ قد سَكَنَ إليه واستقرَّ عليه، ومنها (الطَّرِيَّة) من طَرَّقَتْ الشيء أي وطَّأته ودلَّته وهذا هو معنى ضَرَبْتَهُ، ونقبتَه، وغرزتَه، ونحَّته؛ لأن هذه كلها رياضاتٌ وتدريبٌ واعتماداتٌ وتهذيبٌ، ومنها (السَّحِيحة) وهي فَعِيلَةٌ من سَحَّحَ خُلِقَهُ؛ وذلك أن

(١) الخصائص (٢/ ١١٣).

الطبيعة قد قرّت واطمأنت فسححت وتدلّت. وليس على الإنسان من طبعه كُلفة، وإنما الكُلفة فيما يتعاطاه ويتجشّمه، قال حسان رحمته الله<sup>(١)</sup>:

ذَرُوا التَّخَايُجُ وَامشُوا مَشْيَةَ سُبْحًا  
إِنَّ الرَّجَالَ ذُوو عَصَبٍ وَتَذَكِيرِ

وقال الأصمعي رحمته الله: إذا استوت أخلاقُ القوم قيل: هم على سُرجوجة واحدة، ومَرِنٍ واحد (ومنهم من يقول: سَرْجِجَة وهي فعليلة من هذا)، فسَرْجُوجَة: فُعْلُولَة من لفظ السَرْج ومعناه. والتقاؤهما أن السَرْج إنما أريد للراكب ليعدّله ويزيل اعتلاله ويميله. فهو من تقويم الأمر، فهو بالمعنى عائد إلى النحيّة والسجّية والخليقة؛ لأنّ هذه كلّها صفات تُؤذَنُ بالمُشابهة والمقاربة. والمَرِن مصدر كالحلف والكذب، والفعل منه مَرَنَ على الشيء إذا أَلَفَهُ فَلَانَ له. وهو عندي من مَارِن الأَنفِ لِمَا لَانَ منه. فهو أيضًا عائد إلى أصل الباب ألا ترى أنّ الخليقة والنحيّة والطبيعة والسجّية وجميع هذه المعاني التي تقدّمت تُؤذَنُ بالألفِ والملاينة والإصحاب والمتابعة. ومنها (السليقة) وهي من قولهم: فلان يقرأ بالسليقية أي بالطبيعة. وتلخيص ذلك أنها كالنحيّة، وذلك أنه إذا تحاتّ لَانَ وزالت شدّته، والحتّ كالنحتّ وهما في غاية القرب. ومنه قول الله سبحانه: ﴿سَلَقُواكُمْ بِاللِّسَنَةِ جِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩] أي: نالوا منكم. وهذا هو نفس المعنى في الشيء المَنحُوت المَحْتُوت ألا تراهم يقولون: فلان كريم النَّجْر والنَّجْر أي: الأصل. والنَّجْر والنَّحْت، والحتّ، والضرب، والدقّ، والنَّحْز، والطَّبْع، والخلق، والغرز، والسلق، كلّه: التَّمْرِين على الشيء، وتَلْيِينُ القَوِيّ لِصُحْبٍ وَيَنْجَذِب.

فاعجب للطف صنع الباري سبحانه في أن طبع الناس على هذا، وأمكنهم من تربيته وتنزيله، وهداهم للتواضع عليه وتقديره، وختم بقوله:

(١) ديوان حسان (ص: ١٢٩).



الحَلِيقَةُ من (خ ل ق) والسَّجِيَّة من (س ج و)، والطَّبِيعَةُ من (ط ب ع)، والنَّحِيَّة من (ن ح ت)، والغَرِيْزَةُ من (غ ر ز) والسَّلِيْقَةُ من (س ل ق)، والضَّرِيْبَةُ من (ض ر ب) والسَّجِيْحَةُ من (س ج ح) والسَّرْجُوْجَةُ، والسَّرْجِيْحَةُ من (س ر ج) والنَّجَار من (ن ج ر) والمَرِن من (م ر ن).  
فالأصول مختلفة، والأمثلة متعادية، والمعاني مع ذينك متلاقية.

**فإن قلت: هل معنى هذا أن ابن جنِّي يقول بالترادف المحض؟**

**الجواب:** كلام ابن جنِّي لا يظهر منه أن يرى الترادف الصُّلب، وإنما يرى التداخل والتلاقي في المعاني، ولذا قال: "كان أبو عليٍّ يستحسن هذا الموضوع جدًّا، وبنه عليه، ويُسرُّ بما يُحضره خاطره منه، وهذا باب إنما يُجمع بين بعضه وبعض من طريق المعاني مجردة من الألفاظ، وليس كالاشتقاق الذي هو من لفظ واحد فكأن بعضه منبّهة على بعض، وهذا إنما يعتنق فيه الفكر المعاني غير منبّهة عليها الألفاظ، فهو أشرف الصنعتين وأعلى المأخذين. فتفتن له وتأن لجمعه فإنه يُؤنِّقك ويُقيُّ عليك وييسط ما تجعد من خاطرك ويُريك من حكم الباري - عزَّ اسمه - ما تقف تحته، وتسلم لعظم الصنعة فيه، وما أودعته أحضانه ونواحيه<sup>(١)</sup>، وكان أبو عليٍّ إذا عبَّر عن معنى بلفظ ما فلم يفهمه القارئ عليه وأعاد ذلك المعنى عينه بلفظ غيره ففهمه يقول: هذا إذا رأى ابنه في قميصٍ أحمر عرفه، فإن رآه في قميصٍ كحلي لم يعرفه"<sup>(٢)</sup>.

ويظهر لي ما قرَّرتَه من الدقة اللغوية لابن جنِّي وشيخه ولذا حتَّ أن يتفتن المرء لموضع التلاقي بين الكلمات غير المشتقة، كما ينبغي أن يتفتن لموضع التفارق، ثم قال: "فأما حفظها ساذجةً، وقمشها محطوبةً هرجةً، فنعود بالله منه"<sup>(٣)</sup>.

(١) الخصائص (٢/ ١٣٣).

(٢) الخصائص (٢/ ٤٦٨).

(٣) الخصائص (٢/ ١٢٥)، القمش جمع الشيء من ههنا وههنا، ومحطوبة: أي جمعت جمع الحطب وهو العود اليابس، وهرجة: الهرج: الضعيف من كل شيء، والهرجة: القوس اللينة، والجمع: هرج.

## المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المُحكّم والتّرادف

وَضَحَّ كيف يكون التّرادفُ مصدرَ قُوَّةٍ وِثْرَاءٍ حَقِيقِي لِلغَةِ العَرَبِيَّةِ.

**الجواب:** يظهر لي أن التّرادفُ مصدر قوة وِثْرَاءٍ، وليس مُجَرَّدَ عِبْثٍ واستهواءٍ، وهو من أسباب المجد الحقيقي للغة، فليس ذلك ثراءً زائفاً خلافاً للدكتور الحَفَاجِي الذي جعله من معوّقات الترجمة، ومن فوائده: أنه يوسّع طرائق التعبير، ويُتقَدُّ من العَمِيِّ والإِرْتَاجِ والحَصْرِ في الكلام، ويوسّع في البحث عن الأجل والأُنسب بالمقام لفظاً أو معنى، ومن فوائده التّفنُّ والتّزَيُّن في الكلام.

ماذا قال البيضاوي رحمته الله عن التّرادفِ؟ وما الفائدة التي نجتنيها من هذا القول؟

**الجواب:** ذكر البيضاوي رحمته الله وشرحه السُّبْكِي رحمته الله أن المُتْرَادَفَات قد تكون من وَاضِعَيْن كَقَبِيلَتَيْن وَضَعَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا لَفْظَةً تُدَلُّ عَلَى مَعْنَى أَرَادَتِهَا، وقد تكون من وَاضِعٍ وَاحِدٍ أَفَادَت:

- تكثير الوسائل: أي الطرق إلى الإخبار عمّا في النَّفْسِ، فإنه ربّما نُسِيَّ أَحَدُ اللَّفْظَيْنِ، أو عَسَرَ عَلَيْهِ النُّطْقَ بِهِ، وقد كان بعض الأذكياء في الزمن السالف أَلْتَمَعُ، فلم يحفظ عليه أنه نطق بحرف الراء، ولولا المُتْرَادَفَات تعينه على ما قصده لما قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ.
- والتّوسُّع في محلّ البديع، أي في سلوك طرق الفصاحة، وأساليب البلاغة في النّظْمِ والشر (١).

(١) الإبهاج في شرح المنهاج (١ / ٢٤١).

القاعدة السادسة من القواعد اللغوية: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر: وذلك كلفظتي: الإيمان، والإسلام فالشَّرع "قد ورد باستعمالهما على سبيل الترادف والتوارد، وورد على سبيل الاختلاف، وورد على سبيل التداخل، أما الترادف ففي قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦]، وأما الاختلاف فقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلٌّ لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] ومعناه: استسلمنا في الظاهر، فأراد بالإيمان ههنا: التصديق بالقلب فقط، وبالإسلام: الاستسلام ظاهراً باللسان والجوارح...<sup>(١)</sup>.

(١) إحياء علوم الدين (١/١١٦).

## المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع



أدب عباد الله

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن ياتل لإسبانية ترفيق

والقول بفرق ظاهرٍ جوهري تظهر منه آثار الاستقراء للغة وفقهها ما زال بعيداً، وأحسبه مجالاً رحباً لزيادة الفكر والتدبر، وسأضع ركائز يساعدن في تأسيس هذا البحث:

**الركيزة الأولى: جمال اللفظ والتفنن في الاستعمال وانفكاكه عن الترادف:**

قد يقول قائل: هذا التبادل الموضوعي بين صيغة (فعل) و(أفعل) في القصة الواحدة يدلُّ

على الترادف، والاستعمال المتعدد للتفنن المحض.

وذلك يعني أن التّفنن في الاستعمال إبداعٌ لفظيٌّ دون وجود داعٍ معنويٍّ واضح، ولا شكَّ أن جمال الكلام والكلمة، وظهور إبداعهما يُشكّل جزءاً من معاني الفصاحة والبلاغة، فليس الداعي المعنوي هو العامل الحاسم في إيراد الكلام، ولذا قال السيوطي رحمته الله:

فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ أَلَّا تَنْفَرَا حُرُوفُهُ كَهُعْجَعٍ وَاسْتَشْرَزَا  
وَفَقْدُهُ عَرَابَةً قَدْ أَرْجَا "فَاجِمًا وَمَرِسْنَا مُسَرَّجًا"<sup>(١)</sup>

**الركيزة الثانية: اختلاف اللفظ قرينة على اختلاف المعاني ولو من وجه:**  
وقد تسأل: كيف تدلُّ هذه الركيزة على عدم التّرادف؟

**الجواب:** ذلك دليلٌ على عدم التّرادف؛ فإن استعمال صيغتين في قصة واحدة بل في مكانٍ واحد، كما في آتي بني إسرائيل، يدل على أنهما يشتركان في معنى عام، ثم لكلٍ منهما معنى دقيقٌ لا يوجد في الآخر؛ وهو ما يُظهره جمال التّدبر، ويفتح الله ﷻ فيه للأجيال جيلاً بعد جيل، فحيث جاءت بصيغة (أفعل) مقصودة، ولا ينبغي أن يحلَّ مكانها (فعل)، والعكس كذلك، وهذا قريبٌ ممّا قاله ابن الأعرابي رحمته الله، ويُنعّص على هذا التفكير أنه يقتضي عدم وقوع التّحدّي البياني؛ لعدم ظهور الفَرْق عند السامع الحذق لفنون العربية، وكما ترى فإنّ الفارق بين صيغة (فعل) وصيغة (أفعل) لا يظهر بجلاء، ولا نجد علماء فقه العربية قد وضعوا قانوناً واضحاً لذلك، كما وضعوا للفاعل والمبتدأ والخبر مثلاً قوانين لا تتخلف.

**الركيزة الثالثة: القول بالتّفنن، والجمال اللفظي لا يعني جواز وضع كلمة مكان مرادفتها؛**

لضرورة المحافظة على كلمات الله ﷻ دون أدنى تحريفٍ كلميٍّ أو معنويٍّ.

(١) عقود الجمان في علم المعاني والبيان (ص: ٢٩).

**الركيزة الرابعة: الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل:**

يُنغص على القول بوجود المترادف في القرآن المجيد عدم جواز إبدال كلمة بكلمة، وإنزال القرآن حكيمًا مُحكَمًا، أحسن الحديث في كلماته وبيانه وأسلوبه وآياته، وترتيب سوره، وإن هذا المانع لعظيم حقًا يحول بين المرء وبين أن يقول بوجود الترادف الصُّلب في القرآن الكريم، فالأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

وما ذُكر أنه مترادف في القرآن فيمكن أن نَعُدَّه من أشباه الترادف، ولا ندخله في الترادف الصُّلب، فنفرِّق بين مستويين من التخاطب: الدقة الدلالية، والتخاطب العام

اذكر مثالاً يوضح أن الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

الجواب: مثل العسكري رضي الله عنه لذلك باللُّب والعقل فقال: اللُّب وإن كان هو العقل إلا أنه يفيد خلاف ما يفيد قولنا العقل.

ولذا لا بد من التفريق بين ما يظهر بادئ الرأي أنها مترادفات، وكأنَّ الزركشي رضي الله عنه كان مترددًا في إثبات الترادف الصُّلب، ومثل لهذا النوع فقال: "عَطْفُ أَحَدِ الْمُتَرَادِفِينَ عَلَى الْآخَرِ أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي الْمَعْنَى وَالْقَصْدُ مِنْهُ التَّأَكِيدُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَجِيءُ عِنْدَ اخْتِلَافِ اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ بِالْوَاوِ، وَيَكُونُ فِي الْجُمَلِ كَقَوْلِهِ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ ﴿٣١﴾ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٢﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]، وَيَكْتَرُ فِي الْمَفْرَدَاتِ كَقَوْلِهِ: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا

وَمَا اسْتَكَانُوا ﴿آل عمران: ١٤٦﴾، وقوله: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخَنِّي﴾ [طه: ٧٧]، وقوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ [المدثر: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وقوله: ﴿لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٨]، وقوله: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، وقوله: ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧] قَالَ الْحَلِيلُ ﷺ: الْعِوَجُ وَالْأَمْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقِيلَ: الْأَمْتُ أَنْ يَغْلُظَ مَكَانٌ وَيَرِقَّ مَكَانٌ، قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ ﷺ فِي (الْمَقَائِسِ)، وَهُوَ رَاجِعٌ لِمَا قَالَهُ الْحَلِيلُ ﷺ، وَقَوْلُهُ: ﴿أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]، وقوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]، وقوله: ﴿إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ﴾ [البقرة: ١٧١]، وَفَرَّقَ الرَّاعِبُ ﷺ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالِدُّعَاءِ، بِأَنَّ النَّدَاءَ قَدْ يُقَالُ: إِذَا قِيلَ (يا)، أَوْ (أَيَا)، وَنَحْوَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضَمَّ إِلَيْهِ الْإِسْمُ، وَالِدُّعَاءُ لَا يَكَادُ يُقَالُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ الْإِسْمُ، نَحْوَ: يَا فُلَانٌ" (١).

وأكثر الأمثلة التي استدلل بها ﷺ أقرب إلى أن تكون من شبه المترادف، لا من المترادف الصُّلب فيما يظهر لي، ولا تعدم أن تجد بينها فروقاً في المعنى والاستعمال، تُظهر جمال البيان القرآني.

لعلك تسأل: ما الفرق بين الوهن والضعف؟ ولماذا أثر التعبير القرآني هذا في موضع وذلك

في موضع آخر؟

فاستمسك بمثالٍ منها لتبين هذه الفروق الدقيقة؛ ففي قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران: ١٤٦]، فَفَرَّقَ بَيْنَ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ، مَعَ أَنَّهُمَا «متقاربان تقارباً كبيراً من التَّرادُفِ؛ فالوهن قلة القدرة على العمل وعلى النهوض في الأمر

(١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٤٧٢).

وفعله، والضعف بضم الضاد وفتحها ضد القوة في البدن<sup>(١)</sup>، وعندي في التفريق بينهما أوجه أخرى، فالوهن يطلق على الضعف الداخلي المادي والنفسي وعلى الثقل والعود<sup>(٢)</sup>، ويدل على أنه الضعف الداخلي المادي قول الله ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٤]، ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾ [لقمان: ١٤]، وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الْأُمَمُ مِنْ كُلِّ أَفُقٍ كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ قَلَّةٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ تَكُونُونَ غَنَاءً كَغَنَاءِ السَّيْلِ، تُتَنَزَعُ الْمَهَابَةُ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ، وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ». قَالَ: قُلْنَا: وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الْحَيَاةِ، وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ»<sup>(٣)</sup>.

وأما الضعف فهو عام فيطلق على كل قلة قوة، أو عدمها، أو ازدياد سلب بقاياها، سواء كان ذلك من الناحية البدنية، أم المالية، أم النفسية، أم الاجتماعية. ومن أمثلة ذلك أن النَّصَب هو: التَّعَبُ والمشقة التي تصيب الْمُتَّصِبَ للأمر المُرَاوِلَ له، واللُّغُوبُ: ما يَلْحَقُهُ من المُتَوَرِّبِ بسبب النَّصَبِ، فالنَّصَبُ: نَفْسُ المشقة والكُلْفَةِ، واللُّغُوبُ: نتيجته وما يحدث منه من الكلال والفترة<sup>(٤)</sup>.

(١) التحرير والتنوير (٣/ ٢٤٤).

(٢) مقاييس اللغة (٦/ ١٥٠).

(٣) أحمد (٢٢٤٥٠)، وقال الأرنؤوط: "إسناده حسن"، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٨٣).

(٤) «أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل» (ص ٤٢٧).



## الركيزة الخامسة: إعمال الفكر والتدبر في المفردات والفروق بينها والتخلي عن قيود الترادف:

ينبغي تمتين البحث وتوسيع المدارك في هذه القضية للنظر في متعلقات الإعجاز البياني، فعند التخلي عن القيود الصارمة في ترادف المفردات لننظر في الترادف الأسلوبية، فإني أقول موقناً بأن قول ربّي: ﴿وَلَا أَلَيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠] هو الفصح الأوضح، فهل يكون قولنا: ولا الليل سابق النهار أفصح منه؟ كلاً، وبين ذلك يطيل الكتاب، وإنما مثلت بهذا لتعلم أنّ ابن جنّي رحمته الله لم يعن بالأفصح في حكايته عن أبي علي رحمته الله إلا الذوق الشخصي الفردي، لا الأفصح في ذاته، فقد قال: "ويدلّك على أنّ الفصح من العرب قد يتكلم باللغة غيرها أقوى في القياس عنده، منها: ما حدّثنا به أبو علي رحمته الله قال: عن أبي بكر، عن أبي العباس، أن عمارة بن بلال بن جرير كان يقرأ: (ولا الليل سابق النهار) بالنصب. قال أبو العباس: فقلت له ما أردت؟ فقال: أردت (سابق النهار) فقلت له: فهلاً قلت؟ فقال: لو قلته لكان أوزن. فقوله: أوزن أي أقوى، وأمكن في النفس"<sup>(١)</sup>.

ونفي الترادف بالكليّة ربّما انتمى إلى الغلو؛ فإن وجود الترادف دالٌّ على ثراء اللغة العربية، وعلى حفظ أشهر ألفاظها، وعلى الإحاطة بلغات أشهر قبائلها؛ ولذا نقل السيوطي رحمته الله عن بعض المحققين أنه ينبغي أن يُحمَل كلامٌ من منَع على منَعه في لغةٍ واحدة، فأما في

(١) الخصائص (١/ ١٢٥).

لغتين فلا يُنكرُهُ عاقل<sup>(١)</sup>، بل إنني أتوسّع في القول بذلك ضمن لغة واحدة، فما التّشريب في ذلك عند التأمل.

وأما في القرآن الكريم فأرى البحث عن الفروق بين الألفاظ إلى أقصى حدّ، وأجد من الصعوبة بمكان أن أقول: بالتّرادف المحض (الصُّلب) فيه؛ لتعلّق ذلك بإعجازه البياني، وأردُّ بشدّة ما دُكرَ عن بعض أهل العلم من القول بأنّ الأحرف السبعة مترادفات سبع.

ولا تعجبنّ من إطالتي النّفس في هذا المبحث؛ فهو حَرِيٌّ بذلك؛ إذ يترتّب عليه إظهار الإعجاز البياني في القرآني، وإظهار البيان القرآني العلي الحكيم.

### المطلب الثامن: الكتب التي ألفت في التّرادف في القرآن الكريم

اذكر بعض الكتب المؤلّفة في التّرادف في القرآن.

الجواب: هذه بعض الكتب التي ألفت في هذا المجال: (التّرادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق) للأستاذ محمد نور الدين المنجد، و(القرآن والتّرادف اللّغوي) ليونس يحيى عبد الله، ونبجة الرائد، و(شرعة الوارد في المترادف والمتوارد) لإبراهيم بن ناصف اليازجيّ النّصرانيّ المشهور (ت ١٣٢٤هـ).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ / الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَعَدَمُ التَّرَادُفِ الْأَصْلُ كَمَا      مِنْ (وَهُنُوءًا) وَ(صَعْفُوءًا) قَدْ فُهِمَا  
وَلُغَةً قَلًّا، وَفِي الذِّكْرِ نَدْر      وَقِيلَ: مَعْدُومٌ بِوَحْيٍ مُسْتَطَرٌّ

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٣١٨)، إلا أن الأصل أنه لا ترادف، وقد نَشَرَتْ مجلّة (منار الإسلام) الإماراتية عدد جمادى الأولى ١٤١٩هـ مقالاً للدكتور عفيفي محمود عفيفي بعنوان: (أسرار بيولوجية في ألفاظ قرآنية) أثبت أنه لا ترادف بين ألفاظ "البصر والنظر والرؤية"، وأن لكل منها مجالاً خاصاً في القرآن الكريم.

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما الفرق بين المترادف والمتواطىء والمتكافى؟
- س ٢: اذكر أقوال العلماء في وجود الترادف.
- س ٣: اذكر أبرز القائلين بإثبات الترادف.
- س ٤: ما أقسام المترادف عند ابن القيم رحمته الله؟
- س ٥: اذكر أبرز القائلين بإنكار الترادف.
- س ٦: ما علاقة الأحرف السبعة بالترادف؟ وكيف كانت دليلاً للقائلين بالترادف؟
- س ٧: وضح موقف أبي عليّ الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية الترادف.
- س ٨: وضح كيف يكون الترادف مصدر قوة وثراء حقيقي للغة العربية.
- س ٩: ماذا قال البيضاوي رحمته الله عن الترادف؟ وما الفائدة التي نجتنها من هذا القول؟
- س ١٠: اذكر الركائز التي تساعد على تحرير محلّ النزاع في قضية الترادف.
- س ١١: اذكر مثلاً يوضح أنّ الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.
- س ١٢: اذكر بعض الكتب المؤلفة في الترادف في القرآن.

## المبحث الخامس: الالتفات

### تعريف الالتفات

أقسام  
الالتفات

المبحث الخامس:  
الالتفات

فوائد  
الالتفات

أ.د. عبدالرشيد بن عبد الجبار

الأساس والتنوير في أصول التفسير



فزان بنون لاسانية ترفن

ويتضمن هذا المبحث المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الالتفات.

المطلب الثاني: فوائد الالتفات.

المطلب الثالث: أقسام الالتفات.

## المطلب الأول: تعريف الالتفات:

ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحًا؟

**الجواب:** الالتفات لغة: مأخوذ "من التفات الإنسان عن يمينه وشماله، فهو يُقْبَلُ بوجهه تارة كذا، وتارة كذا"<sup>(١)</sup>، والمشهور "أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها"<sup>(٢)</sup>... والطرق الثلاثة هي التَكَلُّمُ، والخِطَابُ، والغَيْبَةُ... ولكن علماء أصول التفسير يُعرِّفون الالتفات تعريفًا أشمل فيقولون هو: "تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر"<sup>(٣)</sup>.

(١) المثل السائر (٢/ ٣).

(٢) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ٧٢).

(٣) أصول في التفسير (ص: ٣٥).

## المطلب الثاني: فوائد الالتفات

### فوائد الالتفات



04

حمل المخاطب  
على الانتباه لتغير  
وجه الأسلوب  
عليه

01

التنوع في  
الأساليب

03

تعظيم شأن  
المخاطب وإجلاله، أو  
تحقيره وإهماله، أو  
تهديده وزجره

02

حملة على  
التفكير في  
المعنى

أ.د. عبد السلام هادي

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

ما فوائد الالتفات؟

الجواب: استخدم العرب هذا الأسلوب، ولا يكون الالتفات عند البلغاء إلا لبراعة

كلامية، ومعانٍ سامية، فمنها:

(١) بين السكاكي رحمه الله الفائدة الأولى له في (المفتاح) بعد أن ذكر أن العرب يستكثرون من الالتفات، فقال: «أفترأهم يحسنون قري الأشباح؛ فيخالفون بين لون ولون، وطعم وطعم، ولا يحسنون قري الأزواح، فيخالفون بين أسلوب وأسلوب؟!»، وبعضهم زعم أن فائدة الالتفات أنه عادتهم في أساليب كلامها. ونقد ابن الأثير الموصلي رحمه الله الاقتصار على هذا السبب، وقال: "هذا القول هو عكاز العميان"<sup>(١)</sup>.

(٢) حمل المخاطب على الانتباه لتغير وجه الأسلوب عليه؛ لأن الكلام إذا نُقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن لنشاط السامع، وأكثر إيقاظاً له، ودفع الملل عنه، كما يقول الشوكاني رحمه الله<sup>(٢)</sup>، ودفع السامة والملل عن السامع بتنوع الأسلوب؛ لأن الأسلوب الواحد قد يمل السامع، وقد يُسمي أهل العلم هذا (التفنن).

### كيف ينظر ابن عاشور رحمه الله للالتفات؟

**الجواب:** الالتفات من أنواع التفنن عند الطاهر بن عاشور رحمه الله، ومثله عنده الإتيان بالمرادف، فقد قال: "ومن أساليبه ما أسميه بالتفنن، وهو بداعة تنقلاته من فن إلى فن بطرائق الاعتراض، والتنظير، والتذليل، والإتيان بالمترادفات عند التكرير؛ تجنباً لثقل تكرير الكلم، وكذلك الإكثار من أسلوب الالتفات المعدود من أعظم أساليب التفنن عند بلغاء العرب، فهو في القرآن كثير، ثم الرجوع إلى المقصود فيكون السامعون في نشاط متجدد بسماعه وإقبالهم عليه"<sup>(٣)</sup>.

(١) مفتاح العلوم (ص: ١٩٩)، والأشباح هنا الأجساد، وليس كما يُستعمل في العرف الحاضر.

(٢) المثل السائر (٢/ ٣).

(٣) فتح القدير (١/ ٣٥).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ١١٦).

ماذا قال الموصلي رحمته الله عن هذه الفائدة؟ وما رأيك بذلك؟

ونقده الموصلي رحمته الله بأن ذلك دليل على أن السامع يَمَلُّ من أسلوب واحد فينتقل إلى غيره ليجد نشاطاً للاستماع، وهذا قَدْحٌ في الكلام لا وَصْفٌ له؛ لأنه لو كان حسناً لما مَلَّ...<sup>(١)</sup>... والتعقيب ليس بسديد على إطلاقه... إذ زيادة الحُسْنِ بالالتفات لا ينفي أصل الحُسْنِ في الكلام، ولأنَّ الالتفات من أصول تلك اللغة المُشَوِّقة كالتَرادُف، والحذف، والتشبيه، وغيره. فإن انتقد ناقدُ الالتفات فلينتقد كلَّ الأساليب والبلاغيات العربية.

(٣) حَمَلُهُ على التفكير في المعنى، لأنَّ تغيير الأسلوب يُوَدِّي إلى التفكير في السبب<sup>(٢)</sup>، فالالتفات يلفت النظر، وجذب الانتباه لهذا التغير المفاجئ الذي طرأ على الكلام، ويدفع السامع ليفكر في المعنى الذي لأجله تغير السبب، وهذا يخضع للفهم الذي يؤتبه الله ﷻ عبداً في القرآن.

(٤) ومن فوائده تعظيم شأن المخاطب وإجلاله، أو تحقيره وإهماله، أو تهديده وزجره.

ويمكن أن تأتي قاعدة من قواعد التفسير في باب الالتفات فنقول:

**القاعدة السابعة من القواعد اللغوية: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم فلزم البحث والتأمل فيه.**


ولكن الزمخشري يرى أن فائدة الالتفات تنحصر في أن الكلام إذا نُقِلَ من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسنَ تَطْرِيَةً لنشاط السامع، وأكثرَ إيقاظاً للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد.

(١) المثل السائر (٢/ ٤).

(٢) أصول في التفسير (ص: ٣٥).



## المطلب: الثالث: أقسام الالتفات



ولعلك تتساءل: هل الالتفات نوع واحد أو له أنواع وأقسام؟

فأجيبك نعم، له أقسام، وهي:

## القسم الأول: الالتفات من طريق إلى آخر من الطرق الأربعة مثل:

١) الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، كقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فابتدأ بالكلام غائباً، ثم تحوّل إلى الخطاب: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].  
والفائدة فيه: أن الحمد دون العبادة ألا تترك تحمد نظيرك ولا تعبدّه، فاستعمل لفظ الحمد لتوسطه مع الغيبة في الخبر، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ولم يقل: ﴿الحمد لك﴾، ولما صار إلى العبادة التي هي أقصى الطاعات، قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وكذلك في آخر السورة ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بالخطاب لما ذكر النعمة، ثم أتم بالغيبة "تَحَنُّنًا وَتَلَطُّفًا مع المخاطب بشأنهم.

وقال بعضهم: بدأ العبد يثني على ربه بأسلوب الكلام عن الغائب في الآيات الأربع الأولى؛ لأن الله ﷻ لا تدركه الأبصار، ومن هو العبد حتى يقترب منه، حتى إذا بلغ العبد أعظم الشناء في الآية الرابعة فقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ١ - ٤] استحق أن ينقله الله ﷻ إلى مرتبة القرب.. هنا خاطب ربه ﷻ بعهد بينه وبينه، فقال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وإذ وصل إلى تلك المرحلة استحق أن يجترى على أن يسأل الله ﷻ الإعانة على تحقيق هذا العهد، فخاطب ربه ﷻ قائلاً: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].. وهكذا في بقية أمثلة الالتفات.

ولكل موضع فوائده الخاصة حسب ما يقتضيه المقام.

ومما جاء من الالتفات مراراً على قَصْرِ مَتْنِهِ وتَقَارُبِ طَرَفِيهِ قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى﴾ بلفظ الواحدِ غائباً، ثم قال ﴿الَّذِي بَرَكْنَا﴾ بلفظ الجمع، ثم قال: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]، وهو خطابٌ غائبٌ<sup>(١)</sup>.

٢) الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَكُمْ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا...﴾ [يونس: ٢٢]، فانتقل من الخطاب ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿وَجَرِينَكُمْ﴾.

٣) الالتفات من الغيبة إلى التكلّم، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فحوّل الكلام من الغيبة: ﴿أَخَذَ اللَّهُ﴾ إلى التكلّم في قوله: ﴿وَبَعَثْنَا﴾.

٤) الالتفات من التكلّم إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢]، فحوّل الكلام من التكلّم: ﴿أَعْطَيْنَاكَ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿لِرَبِّكَ﴾ بدلاً من {لنا}.

#### القسم الثاني: الالتفات من الإخبار إلى الطلب:

كقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ﴾ [الأنعام: ٧١، ٧٢]، فالإخبار قوله: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ﴾، والأمر قوله: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ﴾، ولم يقل: وأن نقيم الصلاة ونتقيه<sup>(٢)</sup>.

(١) المثل السائر (٢/ ٥).

(٢) ينظر: أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المُفسِّرين (ص: ١٠٢٢، ١٠٢٣).

### القسم الثالث: الإخبار عن الفعل الماضي بالمستقبل وعن المستقبل بالماضي:

ومن أمثلة الأول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٥] فإنه إنما عطف المستقبل: ﴿يَصُدُّونَ﴾ على الماضي: ﴿كَفَرُوا﴾؛ لأنَّ كُفْرَهُمْ كان وُجِدَ ولم يستجدوا بعده كُفْرًا ثانيًا، وصدَّهم مُتَجَدِّدٌ على الأيام.

ومن أمثلة الثاني وهو التحول من المستقبل إلى الماضي قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَنَزِعَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٧]، فإنه إِنَّمَا قال: ﴿فَنَزِعَ﴾ بلفظ الماضي بعد قوله: ﴿يُنْفَخُ﴾ وهو مستقبل؛ للإشعار بتحقيق الفزع، وأنه كائن لا محالة.

### القسم الرابع: الالتفات من الفعل الحاضر إلى فعل الأمر:

كقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤]، فإنه قال: ﴿أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا﴾ [هود: ٥٤] ولم يقل: (وأشهدكم) ليكون موازنًا له وبمعناه؛ لأنَّ إَشْهَادَهُ اللَّهُ ﷻ على البراءة من الشُّركِ صحيحٌ ثابتٌ، وأمَّا إَشْهَادُهُمْ فما هو إِلَّا تهاونٌ بهم، ودلالة على قِلَّةِ المُبالاة بأمرهم، وجيء به على لفظ الأمر، كما يقول الرجل لمن ييس الثرى بينه وبينه: "أشهد على أي أحبك"، تَهَكُّمًا به واستهانة بحاله<sup>(١)</sup>.

(١) المثل السائر (١١/٢).

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحًا؟
- س ٢: ما فوائد الالتفات؟
- س ٣: من فوائد الالتفات دفع الملل، لكن الموصلي رحمته الله جعلها قدحًا للكلام لا وصفًا، وضح ذلك، وما رأيك بهذا الكلام؟
- س ٤: اذكر أقسام الالتفات.
- س ٥: اذكر مثالًا للالتفات من الإخبار إلى الطلب.

## المبحث السادس: ضمير الفصل



أدبنا الله وسائر المسلمين

كتاب الأساس والتنوين في  
اصول التفسير

## تعريف ضمير الفصل:

ما المراد بضمير الفصل؟

الجواب: هو: ضَمِيرٌ بِصِغَةِ الْمَرْفُوعِ، مُطَابِقٌ لِمَا قَبْلَهُ تَكَلُّمًا وَحِطَابًا وَغَيْبَةً، إِفْرَادًا وَغَيْرَهُ، وَلَا مَحَلَّ لِضَمِيرِ الْفَصْلِ مِنَ الْأَعْرَابِ، يَقَعُ بَعْدَ مُبْتَدَأٍ، أَوْ مَا أَصْلُهُ الْمُبْتَدَأُ، وَقَبْلَ خَبَرٍ كَذَلِكَ إِذَا كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ.

## أحوال ضمير الفصل:

اذكر أحوال ضمير الفصل، ومثل لكل حال بمثال.

الجواب: لضمير الفصل عدّة أحوال، وهي:

## الحالة الأولى: ضمير المتكلم:

كقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [طه: ١٤]، ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات:

[١٦٥].

## الحالة الثانية: ضمير المخاطب (بالفتح):

كقوله تعالى: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

## الحالة الثالثة: ضمير المخاطب (بالكسر):

كقوله تعالى: ﴿إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا﴾ [الكهف: ٣٩].


## الحالة الرابعة: ضمير الغائب:

كقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ﴿تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا﴾ [المزمل:

[٢٠]، ﴿هُوَ لَا يَبْنِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨]<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٣٣٩، ٣٤٠).

## فوائد ضميم الفصل



أدبنا الله بما نتعلمه

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

عدّد فوائد ضميم الفصل .

الجواب: من فوائد إيراده ما يأتي:

الأولى: التوكيد، فإنَّ قولك: (زيد هو أخوك)، أوكد من قولك: (زيد أخوك).



**الثانية: الحَصْرُ**، وهو اختصاص ما قبله بما بعده، فإنَّ قولك: (المجتهد هو الناجح)، يفيد اختصاص المجتهد بالنجاح<sup>(١)</sup>.

**الثالثة: الإِغْلَامُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهُ خَيْرٌ لَا تَابِعٌ**<sup>(٢)</sup>: أي التمييز بين كون ما بعده خيراً، أو تابعاً (صفة)، فإن قولك: (زيد الفاضل) يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ (الفاضل) صفة لزيد، والخبر (منتظر)، ويُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ (الفاضل) خيراً، وإذا قلت: زيد هو الفاضل، تعين أن تكون الفاضل خيراً، لوجود ضمير الفصل.

**الرابعة: تقوية الكلام**، فيظهر التعظيم أو الاهتمام بالإطناب بذكر هذا الضمير، كما ترى من الأمثلة، وَلِهَذَا سَمَّاهُ الْكُوفِيُّونَ دِعَامَةً؛ لِأَنَّهُ يُدْعَمُ بِهِ الْكَلَامُ أَي يُقَوَّى وَيُؤَكَّدُ، وَبَنَى عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَلَا يُقَالُ: زَيْدٌ نَفْسُهُ هُوَ الْفَاضِلُ<sup>(٣)</sup>.

#### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما المراد بضمير الفصل؟
- س ٢: عدّد أحوال ضمير الفصل.
- س ٣: مثل بمثال واحد لأحوال ضمير الفصل.
- س ٤: اذكر فوائد ضمير الفصل.

(١) «تفسير العثميين: الفاتحة والبقرة» (المقدمة/ ٦٨).

(٢) «غرائب التفسير وعجائب التأويل» (٢/ ٩٢٦).

(٣) «معني اللبيب عن كتب الأعراب» (ص ٦٤٥).

## المبحث السابع: حوار التلقين

مفهوم حوار التلقين أو عطف التلقين:

ما المراد بـحوار التلقين؟

الجواب: حوار التلقين من الأساليب القرآنية المُمَيَّزة في القرآن المجيد، واشتهر عند أهل العلم بعطف التلقين؛ لكثرة وجوده بحروف العطف، وخصاله:

أن تَعْطِفَ جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمُتَكَلِّمُ بِالْجُمْلَةِ الْأُولَى غَيْرَ الْمُتَكَلِّمِ بِالْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ (الْمُلَقَّن) مَعَ التَّسْلِيمِ بِمُضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّ الطَّرْفَ الثَّانِيَّ يَلْقَنُ الطَّرْفَ الْأَوَّلَ كَلَامًا يَكْمَلُ بِهِ مَا بَدَأَهُ الطَّرْفَ الْأَوَّلَ كَلَامَهُ طَالِبًا أَوْ رَاغِبًا أَوْ مُنْبَهًا. قال الطاهر رحمته الله:

"هو تلقين السامع المتكلم ما يراه حقيقاً بأن يُلْحِقَهُ بِكَلَامِهِ، فَقَدْ يَكُونُ بِطَرِيقَةِ الْعَطْفِ، وَهُوَ الْغَالِبُ"<sup>(١)</sup>.

أمثلة على عطف التلقين:

فإن قلت: هلا ذكرت أمثلة على عطف التلقين؟

الجواب: من أمثلته ما يأتي:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤]، فهو عطف على الكاف في (جاعلك)، فهنا يدخل ضمن مسمى عطف التلقين، إلا أن ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) رحمته الله قال عنه: هو كعطف التلقين، وقد سبق البيضاوي الإمام سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ) رحمته الله في هذه التسمية.

(١) التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

المثال الثاني: قوله تعالى جَدُّهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الشَّجَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وبعد ذلك في الآية: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، وَسَمَّاهُ الْبِيضَاوِيَّ رحمته الله عطف تلقين.

وفي حاشية الشَّهَابِ عَلَيَّ تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِي الْمُسَمَّاهُ: (عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي عَلَيَّ تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِي) لشهاب الدين أحمد بن محمد الحَفَّاجِي الْمَصْرِي الْحَنَفِي (ت: ١٠٦٩هـ) رحمته الله ينقل عن البيضاوي رحمته الله سبب تفريقه بين الموضوعين: "قال: راعيت الأدب في الأوَّل تفاديًا عن جعله تعالى شأنه مُلَقَّنًا، وحاصله أنه في الحقيقة معمول لمُقَدَّر، والتقدير: اجعلني إمامًا، واجعل من ذريتي أئمة، فحذف ذلك، وأوهم أنه معطوف على ما قبله"<sup>(١)</sup>، وعندني أن تقرير البيضاوي رحمته الله أحسن، وتقرير الشَّهَابِ مُتَكَلِّفٌ.

المثال الثالث: قد يكون بطريقة الاستفهام الإنكاري والحال: كقوله تعالى: ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، فَإِنَّ الْوَاوَ مع (لو) الوَصْلِيَّةِ وَأَوَّ الْحَالِ، وليس واو العطف، فهو إنكارٌ على إلحاقهم المستفهم عنه بقولهم ودعواهم<sup>(٢)</sup>.

ولبيان أكثر يمكن أن نذكر مثالين من السُّنَّةِ:

المثال الرابع: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي (٢/ ٢٣٣).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

(٣) البخاري (١٧٢٧).

المثال الخامس: قد يكون التلقين بطريقة الاستثناء كما قال النبي ﷺ في حرم مكة: «لا يُحْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُتَفَرُّ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ رحمته الله: «إِلَّا الْإِذْخَرَ لَصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخَرَ»<sup>(١)</sup>.

هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

الجواب: بعضهم يسميه عطف التماس<sup>(٢)</sup>؛ أدباً مع الله ﷻ أو مع رسوله ﷺ، ولكن مفهوم التلقين لا يعني فرض الطرف الثاني على الأول قوله.

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما المراد بحوار التلقين؟
- س ٢: اذكر بعض الأمثلة على حوار التلقين.
- س ٣: هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

(١) البخاري (١٣٤٩).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ١٢٥٢).

## المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة

### مفهوم بدع التفسير:

ما المراد بمفهوم بدع التفسير؟ ومن أول من استعمله؟

الجواب: قد يذهب بعض اللغويين أو بعض المتكلمين مذهباً أقرب إلى تأويل اللب في تفسير مفردة قرآنية أو تركيب قرآني، وذلك رغبة في إيراد شيء في معنى الآية لم يقله سابق لغرابته، وسمى الزمخشري<sup>(١)</sup> التفسير اللغوي الذي جانبه الصواب: "بدع التفسير"<sup>(٢)</sup>.

### أمثلة على بدع التفسير:

من الأمثلة على ذلك ما يأتي:

ذكر الزجاج والمبرد<sup>(٣)</sup> في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ [الزخرف: ١٥] أن الجزء هاهنا: البنات... قال الماوردي<sup>(٤)</sup>: والجزء عند أهل العربية البنات... قال الشاعر:

إِنْ أَجْزَأَتْ حُرَّةٌ يَوْمًا فَلَا عَجَبٌ      قَدْ تُجْزِي الحُرَّةُ المِذْكَارُ أَحْيَانًا<sup>(٥)</sup>

فعلق الزمخشري<sup>(٦)</sup> على ذلك بقوله: ومن بدع التفاسير تفسير الجزء بالإناث... وما هو إلا كذب على العرب، ووضع مستحدث منحول، ولم يقنعهم ذلك حتى اشتقوا منه: أجزاء المرأة، ثم صنعوا بيتاً...<sup>(٧)</sup>.

وقال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْهَمٍ﴾ [الإسراء: ٧١] "ومن بدع التفاسير: أن الإمام جمع أم، وأن الناس يُدعون يوم القيامة بأمهاتهم، وأن الحكمة في الدعاء بالأمهات دون الآباء رعاية حق عيسى<sup>(٨)</sup>، وإظهار شرف الحسن والحسين، وألا يفتضح أولاد الزنا.

(١) ينظر: الكشاف (١/ ٢٣١)، (١/ ٢٩٠)، (٢/ ٥٠٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٦/ ٦١).

(٣) الكشاف (٤/ ٢٤١).

وليت شعري أيهما أبداع؟ أصحُّه لفظه أم بهاء حكمته؟<sup>(١)</sup> وقد تأثر باصطلاحه هذا عددٌ من المُفسِّرين كاللُّوسِيّ، والشُّوكَانِيّ (رحمهما الله).<sup>(٢)</sup>

### هل يُعدُّ التَّلَاعِبُ السِّيَاسِيُّ بمعاني الآيات من بدع التفسير؟

**الجواب:** ومن أمثلة (بدع التفسير) محاولة التَّلَاعِبِ السِّيَاسِيِّ بمعاني الآيات بإيراد معانٍ غير صحيحة مقترنة بروايات غير موثوقة، مثل: ما أورده بعضهم في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، فقد قال الطاهر بن عاشور (رحمهما الله): "وَمِن بَدَعِ التَّفَاسِيرِ وَرَكِيكِيهَا مَا نَسَبَهُ الثُّعَلِيُّ (رحمهما الله) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (رحمهما الله) أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيْنَا وَفِي بَنِي أُمَيَّةَ، فَتَذَلُّ لَنَا أَعْنَاقُهُمْ بَعْدَ صُعُوبَةٍ، وَيَلْحَقُهُمْ هَوَانٌ بَعْدَ عِزَّةٍ، وَهَذَا مِنْ تَحْرِيفِ كَلِمِ الْقُرْآنِ عَنِ مَوَاضِعِهِ وَنُحَاشِي ابْنَ عَبَّاسٍ (رحمهما الله) أَنْ يَقُولَهُ، وَهُوَ الَّذِي دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) بِأَنْ يُعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ. وَهَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ دُعَاةِ الْمُسَوِّدَةِ مِثْلُ أَبِي مُسْلِمِ الْخُرَاسَانِيِّ، وَكَمْ لَهُمْ فِي الْمَوْضُوعَاتِ مِنَ اخْتِلَاقٍ، وَالْقُرْآنُ أَجَلُّ مِنْ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِهَذِهِ السَّفَاسِفِ"<sup>(٣)</sup>.

### أسئلة تقويمية:

- س ١: عرّف مفهوم بدع المُفسِّرين.
- س ٢: من أوّل من استعمل هذا المصطلح؟
- س ٣: اذكر مثالا على بدع التفسير.
- س ٤: هل يُعدُّ التَّلَاعِبُ السِّيَاسِيُّ بمعاني الآيات من بدع التفسير؟ وضّح ذلك.

(١) الكشاف (٣٦٩/٢).

(٢) انظر: روح المعاني (١٧٦/١١)، فتح القدير (١٥٤/١).

(٣) التحرير والتنوير (٩٧/١٩).

## المبحث التاسع: النحو القرآني

### مفهوم النحو القرآني:

ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟

الجواب: قد يكون سببُ الصعوبة في فهم القرآن الكريم مخالفة التعبير القرآني لأسلوب نحويٍّ شهير... فتضطرب أقوال النحاة، ومن ثمَّ المُفسِّرين في توجيه التعبير القرآني، ومن ثمَّ يمكن وضع القاعدة الآتية للتعامل مع النحو القرآني:

القاعدة الثامنة من القواعد اللُّغويَّة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية:  
ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟

الجواب: وقد وقع لبعض النحويين والمعترضين على لغة القرآن الكريم في الآتي:  
(١) ترجيح قواعدهم النسبية على القراءات القرآنية الثابتة، مع أنهم قد يستدلُّون على إثبات القاعدة النحوية التي ارتضوها بيتٍ مجهول... وهذا غريب؛ إذ كيف يرتضون الاستدلال على تلك القاعدة بيت مجهول ولا يرتضون القراءة المنقولة بالسند الصحيح أو بالتواتر القرآني على الأقل؟ ولذا قال الفخر الرَّازيُّ رحمته الله: "وكثيرًا ما أرى النحويين يتحيرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريره بيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلًا على صحته، فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلًا على صحته كان أولى"<sup>(١)</sup>.

(١) مفاتيح الغيب (٤/ ٤٣٥).

- ٢) يلجأ بعض النحاة إلى تأويل التركيب القرآني - ولو كان مجمعاً عليه عند القراء - على تلك القواعد<sup>(١)</sup>، وبناء على ذلك " وقع في نحو القرآن خللٌ عجيبٌ، وذلك: أن جماعة منهم اختاروا مذهب سيبويه رحمته الله، وما لم يوافقهم فهو يؤولونه - وإن كان تأويلاً بعيداً -"<sup>(٢)</sup>.
- ٣) وبعض النحاة قد يلجأ إلى إبطال القراءة الصحيحة، بل ويقولون: هو لحنٌ لا تحلُّ القراءة به<sup>(٣)</sup>، مع أنك لو نقبت عن تلك اللغة التي أتى بها القرآن لوجدت لكل وجهٍ دليلاً وأصلاً من اللغة.

### ضوابط ومفاهيم حول النحو القرآني:

وقد تسأل: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟

الجواب: ويمكن تلخيص أهم النقاط في موضوع النحو القرآني فيما يأتي:

- ١) ينبغي "اتباع الأقوى، وما كان أوفق للسياق والسباق، سواء كان مذهب سيبويه رحمته الله، أو مذهب القراء رحمته الله"<sup>(٤)</sup>، وتفسير الباحث للأقوى بأنه المعتمد سنداً لا الأفضى لغة؛ لأنه قد ثبت أن من مقاصد القرآن الكريم الحفاظ على العربية، ولذا تضمن بعض الغريب المستعمل عند بعض قبائل العرب؛ للمحافظة على وجوه العربية المختلفة.

٢) اللغة القرآنية والنحو القرآني يرجعان إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: مرتبة مُجمَعٌ عليها في نقل جميع القراء: وهي الأكثر الأعمُّ في القرآن.

(١) تراجع في ذلك: د. أحمد مكي الأنصاري: نظرية النحو القرآني، وكتابه: سيبويه والقراءات - دراسة تحليلية معيارية -، ود. محمد عبد القادر هنادي: ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، ود. عبد الفتاح الحموز: التأويل النحوي في القرآن الكريم في مجلدين.

(٢) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٣) إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩٧).

(٤) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).



المرتبة الثانية: مرتبة مُخْتَلَف فيها في نقل القراء فنقلها بعضهم، ونقل آخرون وجهًا آخر، وقد يكون أحد التقلين أشهر، فلا يعني هذا تقديمه على الآخر ما دام الآخر صحيحًا في النقل، ولا يُلْتَفَت إلى طعن بعض النحاة فيه؛ لأنَّ الرُّكْنَ اللُّغَوِيَّ الذي أجمع عليه أهل العلم في العربية في نقل القرآن الكريم بقراءاته كما يقول ابن الجزري رحمته الله: "كلُّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه... وقولنا في الضابط ولو بوجه نريد به وجهًا من وجوه النحو، سواء كان أفصح، أم فصيحًا، مجمعًا عليه، أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضرُّ مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية، فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم، ولم يُعْتَبَر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المُقْتَدِي بهم من السلف على قبولها كإسكان: ﴿بَارِيكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ [البقرة: ٦٧]، ونحوه، ﴿سَبَّأً﴾ [النمل: ٢٢]، ﴿يَبْتِئُ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿وَمَكَرَ السَّيِّئِ﴾ [فاطر: ٤٣]، ﴿نُجِيَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، والجمع بين الساكنين في تاءات البزِّي، وإدغام أبي عمرو... قال الحافظ أبو عمرو والداني رحمته الله في كتابه (جامع البيان): "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبت عنهم لم يردّها قياس عربية، ولا فُشُو لغة؛ لأنَّ القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، يلزم قبولها والمصير إليها"<sup>(١)</sup>.

قال الزُّرْقَانِيُّ رحمته الله -تعقيبًا-: "وهذا كلام وجيه فإنَّ علماء النحو إنما استمدُّوا قواعده من كتاب الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحَكَمُ على علماء النحو وما قَعَدُوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم

(١) النشر (١/ ٨).

إليه، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نُحَكِّمُهَا فِيهِ، وإلا كان ذلك عَكْسًا لَلآيَةِ، وإهمالاً للأصل في وجوب الرّعاية<sup>(١)</sup>.

ولذا لا ينبغي للنحوي أن يُؤثّر اختياره على النّقل القرائي الصحيح، كما قال ابن خالويه رحمته الله: "تدبّرت قراءة الأئمة السبعة من أهل الأمصار الخمسة، المعروفين بصحّة النّقل، وإتقان الحفظ، المأمونين على تأدية الرّواية واللفظ، فرأيت كلاً منهم قد ذهب في إعراب ما انفرد به من حرفه مذهباً من مذاهب العربية لا يُدْفَعُ، وقصد من القياس وجهاً لا يُمنع، فوافق باللفظ والحكاية طريق النّقل والرّواية، غير مؤثّر للاختيار على واجب الآثار"<sup>(٢)</sup>.

مثال على النحو القرآني وتأويل بعض النحاة له:

اذكر مثلاً يوضّح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه.

**الجواب:** يضرب الكاتب هنا مثلاً مُجمَعاً عليه وجد تأويلاً كثيراً من بعض النحاة لمجرد أنه لم يندرج ضمن قواعدهم النّسبية، وهو قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرّسُخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢] فإنّ كلمة: ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ متفقٌ على قراءتها في المتواتر هكذا، ولكنها قد أثارت إشكالاً كبيراً، واحتاج النحاة إلى التماس توجيه لها؛ لأنها بين مرفوعين وهي منصوبة أو مجرورة، حتى تجرّأ بعضهم فأشار إلى أنها غلط من الكاتب، كما وردت بذلك الروايات الشاذة التي أشار إليها الطبري رحمته الله، مع أن كثيراً من النحاة قبلوها، وممّا قالوه في تخريجها الإعرابي: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾، من صفة ﴿الرّسُخُونَ فِي العِلْمِ﴾، ولكن الكلام لما تطاول، واعترض بين ﴿الرّسُخُونَ فِي العِلْمِ﴾، ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ ما اعترض من الكلام فطال،

(١) مناهل العرفان (١/ ٢٩١).

(٢) الحجّة في القراءات السبع لابن خالويه (١/ ٦١).

نُصِبَ ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ على وجه المدح. قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونَعْتِهِ، إذا تناولت بمدح أو ذمَّ خالفوا بين إعراب أوَّلِهِ وأوسطه أحياناً، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله. وربما أَجْرُوا إعرابَ آخره على إعرابِ أوسطه. وربما أَجْرُوا ذلك على نوع واحد من الإعراب. واستشهدوا لقولهم ذلك بمثل قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ﴾ [البقرة: ١٧٧].<sup>(١)</sup>

ووضع الدهلوي رحمته الله لذلك قاعدة كَلِيَّةً منطوقاً من النحو القرآني فقال: "مخالفة المحاوراة المشهورة أيضاً محاوراة"<sup>(٢)</sup> وشرح ذلك بقوله: "وكثيراً ما يتفق للعرب الأول أن يجري على ألسنتهم في أثناء الخطب والمحاورات، ما يخالف القاعدة المشهورة، وحيث نزل القرآن بلغة العرب الأول، فلا عجب أن تقع "الياء" أحياناً في موضع "الواو"، أو يَرِدَ المفرد مقامَ التثنية، أو المؤنث في مقام المذكر، فالمُحَقَّقُ: أن يُفَسَّرَ ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ بمعنى المرفوع"<sup>(٣)</sup>، وفي توجيه هذا الموضوع أقوالٌ آخر ليس هذا موضع بسطها، إنما أريد من البحث أن يقال: إن الإعراب القرآني مستقل بذاته ما دامت القراءة قد ثبتت بإسناده المعتمد عند القراء.

### أسئلة تقويمية:

- س ١: ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟
- س ٢: ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟
- س ٣: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟
- س ٤: اذكر مثلاً يوضح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه؟
- س ٥: اذكر مراتب اللغة القرآنية والنحو القرآني.

(١) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٢).

(٢) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٣) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

## المبحث العاشر: تَكَرُّر النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير

تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير



قرآن عظیم اسلامی ترقی

أولاً

بيان قاعدة تكرار النكرة  
والمعرفة

مناقشة بعض المحققين  
لهذه القاعدة

ثانياً

ثالثاً

توجيه تكرار المعرفة والنكرة  
في سورة الشرح

الكلام في الحديث المروي  
فيها: «لن يغلب عسر يسرين»

رابعاً

أدب علماء الإسلام في الحديث

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

أنتج التدبُّر القرآنيُّ عددًا من القواعد التي حاول أصحابها إظهارَ الجمال والجلال في النَّظْمِ القرآنيِّ، ومن ذلك ما تداوله كثيرٌ من المُفسِّرين والنحويين حول (تَكَرُّر النكرة

والمعرفة) حيث ظهرت استنباطاتهم هنا أخذًا من تدبر قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦].<sup>(١)</sup>

ولتحقيق الأمر حول هذه القاعدة، وبيان جلال المعاني القرآنية وعظمتها يمكننا إجمال الكلام في المطالب الآتية:

المطلب الأول: بيان قاعدة تكرر النكرة والمعرفة.

المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة.

المطلب الثالث: توجيه تكرر المعرفة والنكرة في سورة الشرح.

المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يسرين».

### المطلب الأول: بيان قاعدة تكرر النكرة والمعرفة

تتكون هذه القاعدة من جزأين:

الجزء الأول: إذا تكررت المعرفة لفظًا فهي الأولى معنى.

الجزء الثاني: إذا تكررت النكرة لفظًا فالثانية غير الأولى.

ويبين عددٌ من أهل العلم هذه القاعدة، ومنهم الطحاوي<sup>(٢)</sup> في: (شرح مشكل الآثار)<sup>(٣)</sup>، والسمين الحلبي<sup>(٤)</sup> في: (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون)<sup>(٥)</sup> فقالوا: العرب إذا أتت باسمٍ ثم أعادته مع الألف واللام كان هو الأول، نحو: (جاء رجلٌ فأكرمتُ الرجلَ)، أمّا إذا كان الاسمان المكرران نكرة فإنَّ الأوَّل غير الثاني غالبًا؛ لأنَّ تكرر النكرة يدلُّ على تعدُّدها، فالنكرة الأولى غير النكرة الثانية.

(١) هذا بحث كتب أصله لموقع "إسلام ويب" في ٢٣/٠٣/٢٠١٤.

(٢) شرح مشكل الآثار (٥/٢٥٤).

(٣) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١١/٤٦).

أمثلة لتكرار المعرفة<sup>(١)</sup>:

اذكر مثلاً لتكرار المعرفة.

الجواب: مثلاً للجزء الأول من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة القرآنية منها:

(١) قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴿١٦﴾﴾ [المزمل: ١٥-١٦] قالوا: ولو أعاده نكرة لكان غير الأول.

(٢) قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ٦-٧] فالصراط في الموضع الأول معرفة بأل، وفي الثاني معرفة بالإضافة، فالمراد بالاسم الأول هو عينه الاسم الثاني، فصراط الذين أنعم الله ﷻ عليهم هو نفس الصراط المستقيم.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا ﴿١٥٨﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [الصافات: ١٥٨]، فالجنة الثانية هي الأولى.

(٤) قوله تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٣﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴿٢﴾﴾ [الزمر: ٢-٣]، فالدين ثانياً هو عينه الأول كما قالوا.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكِ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾﴾ [غافر: ٩] فذكروا أن معنى السيئات ثانياً هو معناها أولاً، مع أن الثانية أعم من الأولى كما هو واضح.

أمثلة لتكرار النكرة:

اذكر مثلاً لتكرار النكرة.

الجواب: مثلاً للجزء الثاني من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة منها:

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٤/٩٩)، الإتقان في علوم القرآن (٢/٣٥٢).

(١) ﴿وَلَسَلَيْمَنَّ الرِّيحَ غَدُوَهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢] فالشهر الثاني غير الشهر الأول، ويكون المجموع شهرين.

(٢) وأشهر الأمثلة التي مثلوا بها، هو قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۗ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦] فقالوا لَمَّا أعاد العُسْر الثاني أعاده بآل، وَلَمَّا كان اليُسْر الثاني غير الأول لم يُعده بآل<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة

وربما تسأل: هل هذه القاعدة مُطَرِّدَةٌ؟

**الجواب:** ذهب بعض المحققين إلى أن هذه القاعدة ليست مُطَرِّدَةٌ ولا مُطْلَقَةٌ، بل خطأً عددٌ من المحققين القول بإطلاق هذه القاعدة، ومنهم: أبو علي الجرجاني رحمته الله في كتابه: (نظم القرآن) - وليس هو عبد القاهر -، وابن هشام رحمته الله في: (مغني اللبيب)، حيث قال في الباب السادس: "في التحذير من أمور اشتهرت بين المُعْرِبِينَ وَالصَّوَابِ خِلَافَهَا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ، وَالَّذِي يَحْضُرُنِي الْآنَ مِنْهَا عَشْرُونَ مَوْضِعًا"، ثم ذكر هذه القاعدة في الموضع الرابع عشر فقال: "قولهم: إِنَّ النَّكْرَةَ إِذَا أُعِيدَتْ نَكْرَةٌ كَانَتْ غَيْرَ الْأُولَى وَإِذَا أُعِيدَتْ مَعْرِفَةٌ أَوْ أُعِيدَتْ الْمَعْرِفَةُ مَعْرِفَةٌ أَوْ نَكْرَةٌ كَانَ الثَّانِي عَيْنَ الْأَوَّلِ"<sup>(٢)</sup>، ثم استشكلها رحمته الله، وذكر بعض ما يردُّ على هذه القاعدة، ومن أبرز ما يعترض الاطراد المطلق في هذه القاعدة ورود مواضع قرآنية لا يمكن تطبيقها عليها، ومنها:

(١) ينظر: مباحث في علوم القرآن (ص: ٢٠٤).

(٢) مغني اللبيب (٢/٧٣١، ٧٣٢).

١) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤] فتكرر النكرة (ضعف-قوة) لا يعني أن لهما المدلول ذاته كما هو واضح.

٢) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] فلو أعملت القاعدة لكانت النكرة الثانية غير الأولى، ويكون هناك إلهان-تعالى الله- فالله سبحانه إليه واحد، والضمير في الأول (وهو) يغني عن التكلف الذي ذكره بعضهم حول توجيه الآية عند الإصرار على إعمال القاعدة المذكورة، فالمبتدأ (وهو) هو المُسند إليه، وما بعده خبر عنه، فهو المُسند بما يحويه من الاسم الموصول، وجملة صلته كلها تُعبر عن إله واحد سبحانه، أشير إليه بقوله (وهو)، والمعنى ألوهيته سبحانه ثابتة في السماء، كما هي ثابتة في الأرض.

وما ذُكر في توجيه هذه الآية يكفي لعدم إيراد إشكال بناء على تععيد القاعدة المذكورة، ثم البحث عن سبيل حلّه.

٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] فالمعرفة غير النكرة فالصلح الأول خاص وهو الصلح بين الزوجين، والثاني عام ولهذا يستدل بها على استحباب كل صلح.

٤) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَدْنَهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨] وهنا المعرفة غير النكرة فالعذاب الأصلي (وهو المُعرّف) نوع، والعذاب الزائد يحتمل أن يكون مغايرًا له، أو هو ذاته أُعيد، ولا دليل على تعيين أحد الأمرين.

٥) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُوتِي الْمَلِكَ مَن دَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّن دَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] فَإِنَّ الْمَلِكَ الْأَوَّلَ، عَامٌّ وَالثَّانِي خَاصٌّ.



٦) قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن:٦٠] تَكَرَّرَتْ هُنَا الْمَعْرِفَةُ فَالْإِحْسَانُ الْأَوَّلُ غَيْرُ الثَّانِي، فَالْأَوَّلُ هُوَ الْعَمَلُ، وَالثَّانِي هُوَ الثَّوَابُ، وَهَذَا يُذَكَّرُ اسْتِطْرَادًا لِبَيَانِ أَنْوَاعِ التَّكْرَارِ مَعْرِفَةً أَوْ نَكْرَةً.

٧) قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة:٤٥] فَإِنَّ النَّفْسَ الْأُولَى هُوَ النَّفْسُ الْقَاتِلَةُ، وَالثَّانِيَّةُ هِيَ الْمَقْتُولَةُ، وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْآيَةِ، وَهَذَا الْمِثَالُ كَسَابِقِهِ.

٨) ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء:١٥٣] فَمَعْنَى الْمَعْرِفَةِ ﴿الْكِتَابِ﴾ يَخْتَلِفُ عَنِ مَعْنَى النَّكْرَةِ الْمُمَائِلَةِ لَهَا لَفْظًا ﴿كِتَابًا﴾، فَالْكِتَابُ أَوْلًا هُوَ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ، وَالْكِتَابُ ثَانِيًا هُوَ غَيْرُهُمَا.. مَعَ الْإِشْتِرَاكِ الْعَامِّ فِي جِنْسِ الْكِتَابِ، لَكِنِ الْمُمَائِلَةُ التَّامَّةُ مُنْتَفِيَةٌ.

٩) ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات:١٥] حَيْثُ تَكَرَّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ: (ويل) إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً مَعَ تَكَرُّارِ كَلِمَةِ (المكذبين) وَهِيَ مَعْرِفَةٌ، فَلَا يُقَالُ: إِنَّ اللَّاحِقَاتِ فِيهَا غَيْرُ السَّابِقَاتِ عَيْنًا، بَلْ قَدْ يَكُونُ الْوَيْلُ اللَّاحِقُ عَيْنَ الْوَيْلِ السَّابِقِ فِي الْآيَاتِ، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَهُ مِنْ حَيْثُ تَنَاوَلُ الْأَوَّلُ لِبَعْضِ جِنْسِ الْوَيْلِ وَتَنَاوَلُ اللَّاحِقُ لِبَعْضٍ آخَرَ مِنَ الْجِنْسِ ذَاتِهِ، وَلِذَا قَالَ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ: "صَارَتْ جُمْلَةً ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات:١٥] بِمَنْزِلَةِ التَّنْذِيلِ، فَحَصَلَ فِي هَذَا النَّظْمِ أَسْلُوبٌ رَائِعٌ، وَمَعَانٍ بَدَائِعٌ... ثَمَّ إِنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ صَالِحَةٌ لِمَعْنَى الْخَبْرِيَّةِ وَلِمَعْنَى الْإِنْشَاءِ؛ لِأَنَّ تَرْكِيْبَ (ويل له) يُسْتَعْمَلُ إِنْشَاءً بكَثْرَةٍ"<sup>(١)</sup>.

وَبِنَاءِ عَلَيَّ ذَلِكَ مَالُ ابْنِ هِشَامٍ رضي الله عنه إِلَى تَعْدِيلِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِتَكُونَ أَكْثَرَ دِقَّةً بِأَنَّ يُقَالُ: إِذَا أُعِيدَتِ النَّكْرَةُ مَعْرِفَةً فِيهَا عَيْنُهَا، وَإِذَا أُعِيدَتِ نَكْرَةً فِيهَا غَيْرُهَا، وَأَضَافَ: "مَعَ عَدَمِ الْقَرِيْبَةِ،

(١) التحرير والتنوير (٢٩/٤٢٧).

فَأَمَّا إِنْ وَجَدْتَ قَرِينَةً فَالتَّعْوِيلُ عَلَيْهَا"، والقريضة المشار إليها تكون في الجزأين (المعرفة والنكرة) وذلك بسبب وقوع الاحتمال، والقريضة تُعَيَّنُ المراد هو السابق أم غيره وما هو وجه المغايرة؟<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث: توجيه تَكَرُّرِ المَعْرِفَةِ والنَّكِرَةِ في سورة الشرح:

ذكروا توجيهًا يبيِّنُ سَبَبَ التَّكَرُّارِ وَقُوَّةَ المَعْنَى فِيهِ فِي آيَةِ سُورَةِ الشَّرْحِ فَقَالُوا:  
الظَّاهِرُ فِي آيَةِ سُورَةِ الشَّرْحِ أَنَّ الجُمْلَةَ الثَّانِيَةَ تَكَرَّرَ لِلجُمْلَةِ الأُولَى، كَمَا تَقُولُ: إِنْ لَزِيدَ دَارًا إِنْ لَزِيدَ دَارًا، وَعَلَى هَذَا فَالثَّانِيَةُ عَيْنُ الأُولَى.

ما معنى التَّكَرُّارِ فِي آيَةِ الشَّرْحِ؟

الجواب: لهذا التَّكَرُّارِ مَعَانٍ مِنْهَا:

(١) اصطحاب اليُسْرِ للعُسْرِ ومقارنته، ولكننا -البشر- قوم يستعجلون: ففي (الكشاف):  
"أراد: أَنَّ اللهَ ﷻ يَصِيبُهُم بِيُسْرٍ بَعْدَ العُسْرِ الَّذِي كَانُوا فِيهِ بِزَمَانٍ قَرِيبٍ، فَقَرَّبَ اليُسْرَ المُنْتَرَقِبَ حَتَّى جَعَلَهُ كالمُقَارِنِ للعُسْرِ؛ زِيَادَةً فِي التَّسْلِيَةِ وَتَقْوِيَةَ القُلُوبِ"<sup>(٢)</sup>.

(٢) وجود (اليُسْرَيْنِ) يستفاد من التأكيد، وليس من تَنَوُّعِ النَّكِرَةِ، بل مستفاد من تَنَوُّعِ مَحْتَوَى النَّكِرَةِ، أَوْ هُوَ مَسْتَفَادٌ مِنْهَا بِمَقْتَضَى التَّكَرُّارِ المُوَكَّدِ المَفِيدِ مَعْنَى مُتَجَدِّدًا، لِأَنَّ القَاعِدَةَ المَذْكُورَةَ هِيَ الفِصْلُ الوَحِيدُ فِيهِ، وَلِذَا ذَكَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ ﷺ تَوْجِيهَ وَجُودِ اليُسْرَيْنِ لَا بِمَقْتَضَى القَاعِدَةَ المَذْكُورَةَ فَقَالَ: "بِنَاءِ عَلَى قُوَّةِ الرَّجَالِ، وَأَنَّ مَوْعِدَ اللهِ ﷻ لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى أَوْفَى مَا يَحْتَمِلُهُ اللفظ وأبلغه، والقول في أَنَّهُ يَحْتَمِلُ الجُمْلَةَ الثَّانِيَةَ تَكْرِيرًا

(١) ينظر: مغني اللبيب (٢/ ٧٣٣، ٧٣٤).

(٢) الكشاف (٤/ ٧٧١).

للاولى، كما كرر قوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب، وكما يُكرَّر المُفْرَد في قولك: جاءني زيد زيد، وأن تكون الأولى عِدَّةً بأن العسر مردوف بيسر لا محالة، والثانية عِدَّةً مستأنفة بأن العسر متبوعٌ بيسر، فهما يسران على تقدير الاستئناف، وإنما كان العسر واحداً لأنه لا يخلو:

- إمَّا أن يكون تعريفه للعهد، وهو العسر الذي كانوا فيه، فهو هو؛ لأنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ زيد في قولك: إن مع زيد مالا، إن مع زيد مالا.

- وإمَّا أن يكون للجنس الذي يعلمه كلُّ أحد، فهو هو أيضاً.

وأما اليُسْر فمُنْكَرٌ متناوِلٌ لبعض الجِنْس، فإذا كان الكلامُ الثاني مستأنفاً غيرَ مَكْرَرٍ فقد تناول بعضاً غير البعض الأوَّل بغير إشكال<sup>(١)</sup>.

٣) سبب الإتيان باليسر مُنْكَرًا: للتفخيم، كأنه قيل: إن مع العسر يسراً عظيماً وأيُّ يسر، ونقل الزَّمَخْشَرِيُّ رحمته الله أنه في مصحف ابن مسعود رحمته الله مرَّةً واحدة<sup>(٢)</sup>، وهي مسألة دون إثبات صِحَّتِهَا حَمْلُ الجبال.

### نوع اليُسْر الأوَّل والثاني:

وقد تسأل: ما نوع اليُسْر الأوَّل والثاني؟

الجواب: اليُسْر الأوَّل غير اليسر الثاني وإن اشتركا في جنس اليُسْر، فقد ذكر المُفَسِّرُونَ كالزَّمَخْشَرِيِّ رحمته الله في الكشاف، وشُرَّاح الحديث كالمُنَاوِي رحمته الله في (فيض القدير شرح الجامع الصغير) وجوهاً متعدِّداً لليُسْر هي أقرب إلى التمثيل منها إلى التعيين، ومنها:

(١) الكشاف (٤ / ٧٧١).

(٢) الكشاف (٤ / ٧٧٢).

(١) الأول: ما تيسر لهم من الفتوح في أيام رسول الله ﷺ، والثاني: ما تيسر لهم في أيام الخلفاء.

(٢) الأول: يُسر الدنيا، والثاني: يُسر الآخرة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] وهما حُسنى الظفر وحُسنى الثوب<sup>(١)</sup>، ولذا قال محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣ هـ) رحمته الله: "قوله: «لن يغلب عسر يُسرين» كنا نرى أنَّ الموعود يُسران في الدنيا، فظهر من الحديث أنَّ المراد منه يُسرٌ في الدنيا، ويُسرٌ في الآخرة"<sup>(٢)</sup>، فقد كان عليه الصلاة والسلام هو وأصحابه رضي الله عنهم في عسر الدنيا، فوسع الله عَلَيْهِمْ بِالْفَتْوحِ وَالْغَنَائِمِ، ثُمَّ وَعَدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ بِأَنَّ الْآخِرَةَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْأُولَى، فَالتَّقْدِيرُ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ فِي الدُّنْيَا يُسْرًا فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ فِي الدُّنْيَا يُسْرًا فِي الْآخِرَةِ، لِلْقَطْعِ بِأَنَّهُ لَا عُسْرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، فَتَحَقَّقْنَا اتِّحَادَ الْعُسْرِ، وَتَيَقَّنَّا أَنَّ لَهُ يُسْرًا فِي الدُّنْيَا، وَيُسْرًا فِي الْآخِرَةِ<sup>(٣)</sup>.

(٣) ومن المعاني الجميلة التي ذكروها أن اليُسْرَ الأوَّلَ مجاهدة النفس، واليُسْرَ الثاني العون من الله عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يُسرين»:

(١) ورد هذا الحديث موقوفاً ومرفوعاً فعن زيد بن أسلم رحمته الله قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يذكر له جموعاً من الرُّوم وما يَتَخَوَّفُ مِنْهُمْ،

(١) الكشاف (٤/ ٧٧١، ٧٧٢).

(٢) فيض الباري على صحيح البخاري (٥/ ٤٥٣).

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (٢/ ٧٣٤، ٧٣٥).

(٤) فيض القدير (٥/ ٣٠٣).

فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أما بعد، فإنه مهما ينزل بعد مؤمن من منزل شدة يجعل الله عز وجل بعده فرجاً، وإنه لن يغلب عسرٌ يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]»<sup>(١)</sup>. إلا أنه لا دلالة في هذا القول على ارتباطه بآية سورة الشرح، فيحتمل تعلُّقه بها وأن عمر رضي الله عنه استنبطه منها، ويحتمل أنه استنبطه من غيرها.

(٢) وورد أيضاً من قول عمر رضي الله عنه بمثله عند الحاكم رضي الله عنه، وزاد فيه: فكتب إليه أبو عبيدة رضي الله عنه: سلام عليك، وأما بعد: فإن الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠] إلى آخرها، قال: فخرج عمر رضي الله عنه بكتابه فقعد على المنبر، فقرأ على أهل المدينة، ثم قال: «يا أهل المدينة إنما يعرض بكم أبو عبيدة رضي الله عنه أن ارغبوا في الجهاد»<sup>(٢)</sup>، وعند ابن أبي شيبة رضي الله عنه: فقال زيد: فقال أبي: وإني لقاتمٌ في السوق، إذ أقبل قومٌ مبيضين، قد اطلعوا من الثنية فيهم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يبشرون الناس، قال: فخرجت أشد حتى دخلت على

(١) موطأ مالك ت عبد الباقي (٢ / ٤٤٦)، برقم: (٦)، وقال عبد القادر الأرنؤوط: «إسناده منقطع، ورواه ابن مردويه من طريق عطية عن جابر رضي الله عنه موصولاً، وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً أخرجه البيهقي، ورواه الحاكم والبيهقي في "شعب الإيمان" من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن الحسن مرسلًا، وهو مرسل صحيح، وفي الباب عن رضي الله عنه من قوله، وعن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا ومرفوعًا، وفي الباب عن عمر موقوفًا. جامع الأصول (٩ / ٤٩٧).

(٢) المستدرک (٣١٧٦)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وأبو داود في الزهد، وقال محققًا الكتاب: «إسناده صحيح».

عمر رضي الله عنه فقُلت: يا أمير المؤمنين أبشِرْ بنصرِ الله والفتح، فقال عمر رضي الله عنه: «الله أكبر! ربَّ قائلٍ: لو كان خالدُ بنُ الوليد»<sup>(١)</sup>.

٣) وذكر هذا القول البخاري رضي الله عنه في تفسير سورة الشرح فقال: "قال ابنُ عيينة رضي الله عنه: أي: مع ذلك العسرِ يسراً آخر، كقولهِ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ"<sup>(٢)</sup>، واليسرُ هنا يُحتملُ أن يكون من كلام ابن عيينة رضي الله عنه، وهو الظاهر، ويحتملُ أن التيمّة من كلام البخاري رضي الله عنه، كما يُحتملُ أن يكون أراد باليسرين الاستنباط من آية الشرح، ويُحتملُ أنه أراد الاستنباط من آية براءة التي فيها ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾.

٤) ويمكن ذكر خلاصة روايات هذا الحديث بما ذكره ابن حجر رضي الله عنه، حيث قال: "قوله: «ولن يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ» وروى هذا مرفوعاً موصولاً، ومرسلاً، وروى أيضاً موقوفاً، أما المرفوع فأخرجه ابن مردويه رضي الله عنه من حديث جابر رضي الله عنه بإسناد ضعيف، ولفظه «أوحى إليّ أنّ مع اليسرِ يسراً إن مع العسرِ يسراً، ولن يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ»، وأخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لو كان العسرُ في جحرٍ لدخل عليه اليسرُ حتى يُخرجه، ولن يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ - ثم قال - ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا» [الشرح: ٥-٦]، وإسناده ضعيف، وأخرجه عبد الرزاق، والطبري من طريق الحسن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرجه عبد بن

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٢/٤) رقم (١٩٤٨٦).

(٢) البخاري (٦/٢١٣)، قال الألباني في مختصر صحيح الإمام البخاري (٣/٣٢٢): "لم يخرج الحافظ، ولعله في "تفسيره"؛ أعني: ابن عيينة، وقوله: "لن يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ"، قد روى مرفوعاً، وقد خرجته في "الضعيفة" رقم (٤٣٤٢)".

حميد عن بن مسعود رضي الله عنه بإسناد جيد من طريق قتادة رضي الله عنه، قال: ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله بَشَّرَ أصحابه رضي الله عنهم بهذه الآية فقال: «لن يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وأما الموقوف فأخرجه مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه... وقال الحاكم رضي الله عنه: صحَّ ذلك عن عمر، وعلي رضي الله عنه، وهو في الموطأ عن عمر رضي الله عنه لكن من طريق منقطع، وأخرجه عبد بن حميد عن ابن مسعود رضي الله عنه بإسناد جيد، وأخرجه الفراء بإسناد ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما <sup>(١)</sup>.

### تلخيص لأهم القواعد التي ذكرت في المباحث السابقة:

القاعدة الأولى: نزل القرآن الكريم وَفِي لُغَةِ الْعَرَبِ وَطَرَاتِقِهِمْ فِي الْكَلَامِ، وَيَجِبُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى ذَلِكَ فِي أَلْفَاظِهِ وَأَسَالِيهِ: كَالْحَذْفِ، وَالْإِطْنَابِ، وَالتَّضْمِينِ، وَالْإِضْمَارِ وَالْكِنَايَةِ، وَغَيْرِهَا.
القاعدة الثانية: الأصل عدم الحذف، فلا بُدَّ من دليل يقوم عليه.
القاعدة الثالثة: تُضْمَنُ الْأَفْعَالُ مَعَانِي أَعْمَالٍ أُخْرٍ إِذَا عُدَّتْ بِغَيْرِ حَرْفِهَا الْمَعْتَادِ.
القاعدة الرابعة: القول بالتضمنين مقدّم على تناوب الحروف.
القاعدة الخامسة: لا يوجد إطْنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطْناب في القرآن إيجازٌ.
القاعدة السادسة: الأصل عدم التَّرَادُفِ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ، وَ«التَّرَادُفُ فِي اللُّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ: فِيمَا نَادِرٌ، وَإِمَّا مَعْدُومٌ».
القاعدة السابعة: قد يوجد ما يُشْبِهُ التَّرَادُفَ فِي الْإِصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ الْقُرْآنِيِّ مَعَ دَلَالَةِ كُلِّ مِنَ اللَّفْظَيْنِ عَلَى مَعْنَى مُسْتَقِلٍّ لَا يُدُلُّ عَلَيْهِ الْآخَرُ.
القاعدة الثامنة: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم.

(١) فتح الباري لابن حجر (٨ / ٧١٢)، وينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣ / ٥٩٣).

القاعدة التاسعة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العُمدة للنحو العربي، فما صحَّ من قراءة للقرآن الكريم استنبت منه القاعدة العربية.

### أسئلة تقويمية:

- س ١: اذكر قاعدة تكرر المعرفة والنكرة.
- س ٢: اذكر مثلاً لما تكررت فيه المعرفة، وآخر لما تكررت فيه النكرة.
- س ٣: هل هذه القاعدة مطردة؟ ناقش هذه المسألة.
- س ٤: ما معنى التكرار في آية الشرح؟ وما نوع اليسر الأول والثاني؟
- س ٥: ما صححة هذا الحديث: «لن يغلب عسر يسرين»؟



## القسم الخامس:

### الاختلاف في التفسير: أسبابه وأنواعه



أدب عبد الله بن عباس

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

ويتضمن هذا الفصل أربعة مباحث:

المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف.

المبحث الثاني: طرائق المُفسِّرين.

المبحث الثالث: نوع الاختلاف بين المُفسِّرين.

المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين.

### المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف

محلُّ التفصيل في هذا الباب كتب طبقات المُفسِّرين، ومن أشهرها: طبقات المُفسِّرين للسُّيوطي رحمته الله، ومثلها لتلميذه محمد بن علي الداوودي، شمس الدين المصري الشافعي (ت ٩٤٥هـ) رحمته الله، وقد اشتهر بالتفسير من الصَّحَابَةِ عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عَبَّاس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير رحمته الله، أما الخلفاء فأكثر من روي عنه منهم: علي بن أبي طالب رحمته الله، والرَّوَايَةُ عن الثلاثة قليلة، وكانَّ السبب في ذلك تقدُّم وفاتهم<sup>(١)</sup>.

فإن سألت: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟

الجواب: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف ثلاث مدارس:

أولاً: مدرسة التفسير بمكة:

أستاذها هو حَبْر القرآن عبد الله بن عَبَّاس رحمته الله (ت ٦٨هـ)، وفيه قال المهاجرون لعمر بن الخطاب رحمته الله: «ادع أبناءنا كما تدعو ابن عَبَّاس رحمته الله»، قال: ذاكم فتى الكُهول إن له لساناً

(١) الإتيان (٢/ ٤٩٣).

سؤلاً، وقلباً عقولاً»<sup>(١)</sup>، وقال فيه عطاء رضي الله عنه: «ما رأيت قطُّ أكرم من مجلس ابن عباس رضي الله عنه، أكثر فقهاً، وأعظم خشية: إن أصحاب الفقه عنده، وأصحاب القرآن عنده، وأصحاب الشعر عنده، يُصدِرهم كلهم من وادٍ واسع»<sup>(٢)</sup>.

من أشهر رجال مدرسة التفسير في مكة من تلاميذ؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن عباس رضي الله عنه:

(١) سعيد بن جبير رضي الله عنه (ت ٩٥هـ).

(٢) مجاهد بن جبر رضي الله عنه (ت ١٠٤هـ ساجداً) قال خصيف بن عبد الرحمن الحراني (ت ١٤٠هـ) فيه وفي أقرانه: "كَانَ أَعْلَمَ التَّابِعِينَ بِالطَّلَاقِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَبِالْحَجِّ عَطَاءٌ، وَبِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ طَاوُوسٌ، وَبِالتَّسْطِيرِ أَبُو الْحَجَّاجِ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَأَجْمَعَهُمْ لِذَلِكَ كُلَّهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ"<sup>(٣)</sup>، وعن مجاهد رضي الله عنه قال: "عرضت المصحف على ابن عباس رضي الله عنه ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية، وأسأله عنها"<sup>(٤)</sup>، وقال مرة أخرى: "عرضت القرآن على ابن عباس رضي الله عنه ثلاثين مرة"<sup>(٥)</sup>، "ولا تعارض بين هاتين الروايتين، لأن الإخبار بالقليل لا يناقض الإخبار بالكثير، ولعله عرَضَ القرآن على ابن عباس رضي الله عنه ثلاثين مرّة لتمام الضبط، ودقّة التجويد، وحسن الأداء، وعرضه بعد ذلك ثلاث

(١) المستدرک (٦٢٩٨)، وقال الذهبي: "منقطع". مختصر استدارك الحافظ الذهبي (٥/ ٢٢٢٩).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٤٨).

(٣) تاريخ دمشق (٥٧/ ٢٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩)، الوافي في الوفيات (١/ ٢٠٦٤).

(٤) تفسير الطبري (٢/ ٤٠٤).

(٥) حلية الأولياء (٢/ ٢٨٠)، والدارمي (١١٦٠)، وقال المحقق (حسين سليم): "إسناده صحيح".

مرات طلباً لتفسيره<sup>(١)</sup>، ولذا كان سفيان الثوري<sup>رحمته الله</sup> يقول: إذا جاءك التفسير من مجاهد فحسبك به<sup>(٢)</sup>، وقال عنه ابن تيمية<sup>رحمته الله</sup>: "ذكر البخاري<sup>رحمته الله</sup> في صحيحه تفسير مجاهد<sup>رحمته الله</sup>، وهو أصح تفسير التابعين"<sup>(٣)</sup>.

(٣) عكرمة مولى ابن عباس (ت ١٠٤هـ) <sup>رحمته الله</sup>، وقد قال: قرأ ابن عباس <sup>رحمته الله</sup> هذه الآية: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إلی رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَسْتَفْهَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فقال: لم أدر أنجا القوم أم هلكوا؟ قال: فما زلت أبين له حتى عرف أنهم نجوا، فكساني حلة<sup>(٤)</sup>.

(٤) طاووس بن كيسان اليماني (ت ١٠٦هـ) <sup>رحمته الله</sup>، وقال ابن عباس <sup>رحمته الله</sup> فيه: «إني لأظن طاووساً من أهل الجنة»<sup>(٥)</sup>.

(٥) عطاء بن أبي رباح (ت ١١٤هـ) <sup>رحمته الله</sup> الذي قال فيه ابن عباس <sup>رحمته الله</sup> لأهل مكة إذا جلسوا إليه: «يا أهل مكة تجتمعون إليّ وعندكم عطاء؟»، ومثله عن ابن عمر <sup>رحمته الله</sup><sup>(٦)</sup>.

#### ثانياً: مدرسة التفسير بالمدينة:

أستاذها أبي بن كعب <sup>رحمته الله</sup> (ت ٣٢هـ)، الملقَّبُ بسَيِّدِ القُرَاءِ<sup>(٧)</sup>، وعُرِفَ بسَيِّدِ المسلمين<sup>(٨)</sup>.

(١) التفسير والمفسرون (١/ ٨٥).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٥).

(٣) الاستقامة (١/ ٢٢٤).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٩٣).

(٥) حلية الأولياء (٤/ ٤).

(٦) تهذيب الكمال (٢٠/ ٧٧).

(٧) انظر مثلاً: سنن الترمذي (٣/ ٣٧٥).

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ أبي بن كعب رضي الله عنه:

(١) أبو العالية رفيع بن مهران الرِّياحِيُّ (ت ٩٠ هـ) رضي الله عنه.

(٢) محمد بن كعب القُرْظِيُّ (ت ١١٨ هـ) رضي الله عنه.

(٣) زيد بن أسلم العَدَوِيُّ (ت ١٣٦ هـ) رضي الله عنه، وكان علي بن الحسين رضي الله عنهما يجلس إليه،

ويتخطى مجلس قومه، فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تتخطى مجالس قومك إلى عبد

عمر بن الخطاب؟ فقال عليٌّ: "إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه" (١).

ثالثاً: مدرسة التفسير بالعراق:

وأستاذها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (ت ٣٢ هـ)... كتب بشأنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أهل

الكوفة: «إني قد بعثت عماراً رضي الله عنه أميراً، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه معلماً ووزيراً، وهما من

النَّجَبَاءِ من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم من أهل بَدْرٍ وأُحُدٍ فاقتدوا بهما، واسمعوا من قولهما، وقد

آثرتكم بعبد الله رضي الله عنه على نفسي» (٢)، وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: قلت لحذيفة رضي الله عنه أخبرنا

برجل قريب الهدى والسَّمْتِ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نلزمه قال: «ما أعلم أحداً أقرب هدياً

وسمناً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يُوارِيَهُ جِدَارُ بَيْتِهِ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ

=

(١) انظر مثلاً: سنن البيهقي الكبرى (١٦٨/٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/٣٤٣).

(٣) المعجم الكبير (٩/٨٦).

حَدِيثُهُ: «لَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَيْدٍ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَسَيْلَةٌ»<sup>(١)</sup>.

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

(١) عِلْقَمَةُ بن قيس النَّحْعِيُّ الكوفي (ت ٦١ هـ) رضي الله عنه، وهو الذي قال فيه رِيَّاح بن المُثَنَّى رضي الله عنه: حججتُ مع عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه ثلاث حججات، وأنا راجل، قال: وكان عبد الله رضي الله عنه وعِلْقَمَةُ رضي الله عنه يَصْفَانِ النَّاسَ صَفَيْنِ عند أبواب كِنْدَةَ، فيقرئ عبد الله رضي الله عنه رجلاً، ويقرئ عِلْقَمَةُ رضي الله عنه رجلاً، فإذا فرغَا تَذَاكِرَا أبواب المناسك، وأبواب الحلال والحرام، فإذا رأيت عِلْقَمَةَ رضي الله عنه فلا يضرك ألا ترى عبد الله رضي الله عنه، أشبه النَّاسَ به سَمْتًا وَهَدْيًا<sup>(٢)</sup>.

(٢) مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي العابد (ت ٦٣ هـ) رضي الله عنه، وقد حدث مسروق رضي الله عنه بما يدلُّ على أنه استفاد الكثير من التفسير عن أستاذه ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: كان عبد الله -يعني ابن مسعود- رضي الله عنه يقرأ علينا السُّورَةَ، ثم يُحَدِّثُنَا فيها، ويُفَسِّرُهَا عَامَّةَ النَّهَارِ<sup>(٣)</sup>، وعن أبي إسحاق رضي الله عنه أنه قال: "حجَّ مسروق، فلم ينم إلا ساجداً"<sup>(٤)</sup>.

(٣) أبو عبد الرحمن الأسود بن يزيد النَّحْعِيُّ (ت ٧٤ هـ) رضي الله عنه، وفيه قال الحكم رضي الله عنه: "كان الأسود يصوم الدَّهْرَ، وَذَهَبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ مِنَ الصَّوْمِ"<sup>(٥)</sup>.

(١) مسند الطيالسي (١/ ٣٤١) برقم (٤٢٧)، قال المحقق (د: محمد عبد المحسن): "حديث صحيح".

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٤٥).

(٣) تفسير الطبري (١/ ٦٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٨٦٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٦٢) وقال المحقق (د: عبد العلي عبد الحميد) رجاله موثقون.

(٥) طبقات ابن سعد (٦/ ٧٠)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٩).

(٤) أبو إسماعيل مُرَّة بن شَرَّاحِيل الهَمْدَانِيّ (ت ٧٦هـ) رحمته الله، المعروف بِمُرَّة الطَّيِّب، ومُرَّة الخير؛ لُقِّبَ بذلك لعبادته، وشِدَّة ورَعِه، وكَثْرَةِ صلاحه، وقال فيه الحارث الغنويّ رحمته الله: "سجد مُرَّة الهَمْدَانِيّ رحمته الله حتى أكل الترابُ وَجْهَهُ"، قال: "فلما مات رآه رجل من أهله في منامه كأنَّ موضع سجوده كهيئة الكوكب الدُرِّيِّ". قلت: ما هذا الذي أرى بوجهك؟ قال: "كُسيَّ موضع السجود بأكلِ الترابِ نورًا". قلت: فما منزلتك في الآخرة؟ قال: "خير مَنْزلة دار، لا يَنْتَقِلُ عنها أهلُها، ولا يموتون"<sup>(١)</sup>.

(٥) أبو عمرو، عامر بن شَرَّاحِيل الشَّعْبِيّ الحِمَيْرِيّ (ت ١١٠هـ) رحمته الله، وفيه قال ابن عُيَيْنَةَ رحمته الله: كان النَّاسُ تقول بعد الصَّحَابَةِ رحمته الله: ابن عَبَّاسٍ رحمته الله في زمانه، والشَّعْبِيّ رحمته الله في زمانه، والثَّوْرِيّ رحمته الله في زمانه<sup>(٢)</sup>.

(٦) أبو سعيد، الحسن بن أبي الحسن يَسَار البَصْرِيّ، مولى الأنصار (ت ١١٠هـ) رحمته الله، وأُمُّه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله، وفيه قال أنس بن مالك رحمته الله: "سلوا مولانا الحسن". قالوا: يا أبا حمزة نسألك، تقول: سلوا الحسن مولانا؟ قال: "سلوا مولانا الحسن، فإنه سمع وسمعنا فحفظ ونسينا"<sup>(٣)</sup>، وقال فيه مطر الورَّاق رحمته الله: "كان جابر

(١) المنامات (ص: ٥١).

(٢) حلية الأولياء (٦ / ٣٥٦).

(٣) قال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: "في مدرسة التفسير في العراق ذكر ابن مسعود رحمته الله، ثم تحت عنوان "أشهر رجالها تلاميذه" وسبقت أسماء ستة من التابعين، لا إشكال في الأربعة الأولين منهم أنهم تلامذة ابن مسعود رحمته الله، لكن الخامس وهو عامر الشعبي، ليس من تلامذة ابن مسعود رحمته الله، فهو لم يدرك السماع منه. والسادس وهو الحسن البصري، ماهو من تلامذة ابن مسعود رحمته الله بلتردد، وإنما كان أصحاب ابن مسعود رحمته الله بالكوفة، والحسن البصري رحمته الله. كان صبيًّا حين مات ابن مسعود رحمته الله، كما أنه كان يومئذ بالمدينة قبل أن يصير إلى البصرة، وابن مسعود رحمته الله يومئذ بالكوفة".

(٤) تهذيب الكمال (٦ / ١٠٤).

بن زيد رضي الله عنه رجل أهل البصرة، فلما ظهر الحسن رضي الله عنه، جاء رجل كأنما كان في الآخرة، فهو يخبر عما رأى وعان<sup>(١)</sup>، وقال الحجاج بن أرتاة رضي الله عنه: سألت عطاء رضي الله عنه عن القراءة على الجنازة. قال: "ما سمعنا ولا علمنا أنه يقرأ عليها". فقلت: إن الحسن رضي الله عنه يقول يقرأ عليها، قال: "عليك بذاك، ذاك إمامٌ صَحْمٌ، يُقْتَدَى به"<sup>(٢)</sup>، وكان إذا ذُكِرَ عند أبي جعفر الباقر رضي الله عنه قال: "ذلك الذي يُشْبِهُ كلامَ الأنبياء"<sup>(٣)</sup>.

وهؤلاء المذكورون ممن يَصْدُقُ عليهم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يُنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ، وَأَنْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِيْنَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) تهذيب الكمال (٦ / ١٠٥).

(٢) تهذيب الكمال (٦ / ١١٠).

(٣) تهذيب الكمال (٦ / ١١٨).

(٤) مسند الشاميين (١ / ٣٤٤)، أسد الغاية (١ / ٢٥)، الإصابة (١ / ٢٢٥)، وحكم ابن القطان بإرساله، وضعفه في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣ / ٣٩)، وقال مهنا قلت لأحمد: "حديث معان بن رفاعه، كأنه كلام موضوع"، قال: "لا، بل هو صحيح". لسان الميزان (١ / ٧٧).



## المبحث الثاني: طرائق المُفسِّرين<sup>(١)</sup>



ما الطرق التي سلكها المُفسِّرون في التفسير؟

الجواب: هناك عدة طرق سلكها المُفسِّرون، تسير في خطوط متوازية، ولا تسير في خطوط

متضادة... وإذا سلك المُفسِّر للقرآن أحدها عُدَّ مُفسِّراً للقرآن، ويمكن تلخيصها في الآتي:

(١) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

**الطريقة الأولى: الاقتصار على الظاهر من المعنى الأصلي للمفردة القرآنية أو للتركيب القرآني مع بيانه وإيضاحه - وهذا هو الأصل -:**

وبعض التفاسير لم تزد على بيان معنى المفردة القرآنية، كما في (تفسير الجلالين)، وأوسع منه (مفتاح فهم القرآن) للدكتور أحمد الإمام رحمته الله، وبعضها إن جاوزت ذلك فإلى التركيب القرآني ضمن الآية الواحدة، أو مجموعة من الآيات المتقاربة لا غير، كما في (تفسير السعدي) رحمته الله، وأوسع منه (أيسر التفاسير)، وغالبًا ما يرجع تفسير النَّسْفِيّ، والبيضاوي رحمته الله إلى هذا المنهج... مع نكاتٍ بليغة يعرضها النَّسْفِيّ رحمته الله في تفسيره؛ كقوله تعقيبًا على الصورة التي ترسمها الآيات في قوله تعالى: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أَتْرَفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَسْأَلُونَ﴾ [الأنباء: ١٣-١٥] "أي: يقال لهم استهزاء بهم: ارجعوا إلى نعيمكم ومساكنكم، لعلكم تسألون غدًا عمًا جرى عليكم، ونزل بأموالكم، فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة، أو ارجعوا واجلسوا، كما كنتم في مجالسكم، حتى يسألكم عبيدكم، ومن يُنفذ فيه أمركم ونهيكم، ويقولوا لكم: بم تأمرون؟ وكيف نأتي ونذر؟ كعادة المنعمين المُخدّمين، أو يسألكم النَّاس في أُنديتكم المعاون في نوازل الخُطوب، أو يسألكم الوافدون عليكم والطُّماع، ويستمطرون سحاب أكفكم، أو: قال بعضهم لبعض: لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا ﴿إِلَىٰ مَنَازِلِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ﴾ لَعَلَّكُمْ تَسْأَلُونَ ﴿مَالًا وَخِرَاجًا فَلَا تُقْتَلُونَ﴾ فنودي من السَّمَاء يا لثارات الأنبياء! وأخذتهم السيوف"<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير النسفي (٢/ ٣١٧).

**الطريقة الثانية: استنباط معانٍ من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافئها الاستعمال ولا مقصد القرآن:**

وتلك هي مُسْتَبْعَات التراكيب، وهي من خصائص اللغة العربية، المُبْحُوث فيها في علم البلاغة والأصول؛ ككون التأكيد يدلُّ على إنكار المخاطب، أو تَرَدُّدِهِ، وكفَحَوَى الخِطَاب، ودلالة الإشارة، واحتمال المَجَاز مع الحقيقة، كأن يفسَّر ما حكاه الله تعالى في قصة موسى مع الخَضِر عليه السلام بكثير من آداب المعلم والمتعلم، كما فعل الغزالي رحمته الله. وقد قال ابن العَرَبِيِّ رحمته الله: إنه أُملى عليها ثمانمائة مسألة... ويدخل في هذا معظم التفاسير المتوسِّعة، ولكلِّ منها وَجْهٌهَا الغالبة لا الكليَّة: كالوَجْهَةُ الفقهية في تفسير ابن العَرَبِيِّ، والقُرْطُبِيِّ رحمته الله، والوَجْهَةُ اللُّغَوِيَّة والبيانية في تفاسير (الكشَّاف)، والبيضاوي، وأبي السعود، والسَّنْفِي رحمته الله، وأخيراً (التحرير والتنوير)، والوَجْهَةُ التَّصْوِيرِيَّة ك(الظلال) الذي لم يُؤَلَّفْ مثله على نسيجه، والوَجْهَةُ العامَّة كتفسير الطَّبْرِيِّ رحمته الله (سيد التفاسير)، والوَجْهَةُ الأثرية بتفسير القرآن بالسنة غالباً كتفسير ابن كثير رحمته الله جميعاً.

**الطريقة الثالثة: أن يجلب المسائل ويبسطها لمناسبة بينها وبين المعنى، أو لأن زيادة فهم المعنى متوقفة عليها، أو للتوفيق بين المعنى القرآني وبين بعض العلوم، مما له تعلق بمقصد من مقاصد التشريع:**

وكل ذلك لزيادة تنبيه إليه، أو لردِّ مطاعن من يزعم أنه ينافيه، لا على أنها ممَّا هو مراد الله عز وجل من تلك الآية، بل لقصد التوسُّع ممَّا يُومئُ إليه معنى الآية ولو بتلويح ما، كأن نأخذ من قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: 7] تفاصيل من علم الاقتصاد السياسي، وتوزيع الثروة العامَّة، ونعلل بذلك مشروعية الزكاة، والمواريث، والمعاملات المُرَكَّبَة من رأس مال وعمل، على أن ذلك تُومئُ إليه الآية إيماء، وكذلك تقرير مسائل من


علم التَّشْرِيحِ لزيادة بيان قوله تعالى في خلق الإنسان: ﴿مِنْ نُطْفَةٍ ثَمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾ [الحج: ٥] الآيات، فإنه راجع إلى المَقْصِد وهو مزيد تقرير عظمة القدرة الإلهية.. ويدخل في ذلك تفاسير الإعجاز العلمي، والتشريعي، والقانوني، والإصلاحى الإرشادي، والتربوي، والنَّفسى، والاقتصادى... كما يدخل في هذا التفسير الموضوعي.

ما المأخذ الذي قد يؤخذ على هذه الطريقة؟

**الجواب:** وهذه الطريقة رغم حُسْنِ مقاصد سالكيها، وصِحَّةِ نوايا مُتَّبِعِيهَا إلا أنها ربَّما آلت ببعضهم إلى البعد عن النصِّ القرآني ودلالاته ومنازعه حتى خرجوا بذلك عن محيط التفسير، وبيان كلام العليم الخبير إلى أحاديث ذات شُعَبٍ، مالها بالتفسير نَسَبٌ ولا سَبَبٌ، فيتوجَّبُ رَمُّ الكلام في مثل ذلك بخطام، وَصَبُّ الكلام بأوثق لجام.

المبحث الثالث: أنواع الاختلاف بين المُفسِّرين<sup>(١)</sup>

## أنواع الاختلاف بين المفسرين



أ.د. عبد السلام هادي

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

(١) ناقش الكاتب الموضوع باختصار وإيماءات سريعة؛ إذ محله في مناهج المُفسِّرين، وأغلب المذكور في هذه الفقرة ذكره ابن تيمية رحمته الله في مقدمة التفسير (ص: ٤٨)، ونقله عنه السيوطي رحمته الله في الإتيان (٢ / ٤٦٩)، وظاهر الجزائري رحمته الله في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١ / ٣٨)، وذكر الزركشي رحمته الله في البرهان (٢ / ١٧٨) نبذًا صالحة في هذا الموضوع يمكن الرجوع إليها.

وضع ابن تيمية رحمه الله لذلك قاعدة فقال:

"الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد"<sup>(١)</sup>.


### أقسام الخلاف بين المُفسِّرين:

ويمكن تقسيم الخلاف الوارد بين المُفسِّرين إلى ثلاثة أقسام:

الأول: التأويل المحتمل في عبارات المُفسِّرين الذي يؤدي إلى اختلاف التنوع:

وهذا النوع من التأويل سمَّاه الزركشي رحمه الله التأويل المُتَّفَاد حيث قَسَمَ التأويل إلى مُتَّفَاد ومُسْتَكْرَه، وذكر أنَّ التأويل المُتَّفَاد هو ما لا تُعْرَضُ فيه بشاعةٌ أو استقباحٌ، وقد يقع فيه الخلاف بين الأئمة لسبب من الأسباب الآتية:

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٣٣).



قرآن ينادي لإسانية ترقن

أ.د. عبدالستار هوف بن الجعيد

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

١) اختلاف العبارات والمراد واحد: بأن يُعبّر كل واحد منهما - أي من المختلفين - عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تُدُلُّ على معنى في المُسمّى غير المعنى الآخر مع اتحاد المُسمّى... كما قيل في اسم السيف الصّارم (بمعنى القاطع)، والمُهنّد (بالنسبة إلى صناعته في الهند)، وذلك مثل أسماء الله ﷻ الحسنى وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن، فإنَّ أسماء الله ﷻ كلّها تُدُلُّ على مُسمّى واحدٍ، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضادّاً لدعائه باسم آخر، بل الأمر، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا

تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿١١٠﴾ [الإسراء: ١١٠]، وكتفسيرهم الصراط المستقيم: بعض بالقرآن، وبعض بالإسلام، فالقولان متفقان؛ لأنَّ دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكنَّ كلَّ منهما نَبَّهَ على وصف غير الوصف الآخر، كما أنَّ لفظ صراط يُشعر بوصفٍ ثالث، وكذلك قول من قال هو السُّنَّة والجماعة، وقول من قال هو طريق العبودية، وقول من قال هو طاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ، وأمثال ذلك فهؤلاء كلُّهم أشاروا إلى ذات واحدة، لكنَّ وَصَفَهَا كُلُّ مِنْهُمْ بصفة من صفاتها<sup>(١)</sup>، وفي هذا يقول الزَّرْكَشِيُّ ﷺ: "يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنِّفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظنُّ من لا فهمَ عنده أنَّ في ذلك اختلافًا فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك، بل يكون كلُّ واحد منهم ذَكَرَ معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه؛ لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكلُّ يُؤوِّل إلى معنى واحد غالباً، والمراد الجميع فليستفطن لذلك، ولا يُفهمُ من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل:

عبارتُنَا شَتَّى وَحُسْنُكَ وَاحِدٌ      وكلُّ إلى ذاك الجَمَالِ يشير"<sup>(٢)</sup>.

وكما قال القرطبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] "جمع الوُثْقَى الوُثْق، مثل: الفضلى والفضل... واختلفت عبارة المُفسِّرين في الشيء المُشَبَّه به؛ فقال مجاهد ﷺ: العُرْوَة: الإيمان، وقال السُّديّ ﷺ: الإسلام، وقال ابن عَبَّاسٍ ﷺ وسعيد

(١) ونقله عن ابن تيمية ﷺ في الإتيان (٢/ ٤٦٩)، وظاهر الجزائري ﷺ في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١/ ٣٨).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٩).



بن جُبَيْرِ وَالضَّحَّاكِ رضي الله عنهما: لا إله إلا الله، وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد<sup>(١)</sup>، وهذه العبارة (ترجع إلى معنى واحد) مُتَكَرِّرَةٌ في كلام المُفَسِّرِينَ.

(٢) أن يَذْكُرَ كُلٌّ مِنْهُمْ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْعَامَّةِ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ، وَتَنْبِيهِ الْمَسْتَمِعِ عَلَى النَّوْعِ... ومثاله: ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا...﴾ [فاطر: ٣٢] الآية فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيّع للواجبات، والمُتَّهَكُ لِلْحَرَمَاتِ، وَالْمُقْتَصِدُ يَتَنَاوَلُ فَاعِلَ الْوَاجِبَاتِ، وَتَارَكَ الْمَحْرَمَاتِ، وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ مِنْ سَبْقِ فَتَقَرَّبَ بِالْحَسَنَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ، فَالْمُقْتَصِدُونَ أَصْحَابُ الْيَمِينِ، ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الْمَفْرَبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠-١١]، ثُمَّ إِنَّ كَلَامَهُمْ يَذْكُرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: السَّابِقُ الَّذِي يَصَلِّيُ أَوَّلَ الْوَقْتِ، وَالْمُقْتَصِدُ الَّذِي يَصَلِّيُ فِي أَثْنَائِهِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ الَّذِي يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ إِلَى الْإِصْفَرَارِ، أَوْ يَقُولُ: السَّابِقُ الْمُحْسِنُ بِالصَّدَقَةِ مَعَ الزَّكَاةِ، وَالْمُقْتَصِدُ الَّذِي يُوَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ فَقَطْ، وَالظَّالِمُ مَانِعُ الزَّكَاةِ<sup>(٢)</sup>.

(٣) ما يكون اللفظ فيه مُحْتَمَلًا لِلْأَمْرَيْنِ: إما لكونه مشتركًا في اللفظ (وهو ما أتحد لفظه وتعدد معناه) - كلفظ: ﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١] الذي يراد به الرامي، ويراد به الأسد<sup>(٣)</sup>، ولفظ ﴿عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٧] الذي يراد به إقبال الليل، وإدباره<sup>(٤)</sup>، وكقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] هل هو من بصر العين أو القلب.

(١) تفسير القرطبي (٣/ ٢٦٧).

(٢) ينظر: تفسير القاسمي (١/ ١٥، ١٦).

(٣) ينظر: الكشاف (٤/ ٦٥٦).

(٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير (١٠/ ٤١٨).

وإمّا لكونه متواطئاً بأن طابق لفظه معناه... في الأصل، لكنّ المراد به أحد النوعين، أو أحد الشئيين، كلفظ: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر: ١]: قال بعضهم: هو النهار، وقال آخرون: هو صلاة الفجر<sup>(١)</sup>.

٤) أن يختلفوا في التفسير بسبب أمر راجع إلى النَّظْمِ، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [النور: ٥] في حَدِّ الْقَدْفِ: هل هذا الاستثناء مقصورٌ على المعطوف وحده؟ أو عائد إلى الجميع؟

٥) أن يختلفوا في التفسير لغموض المعنى ووجازة النَّظْمِ، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٧]، فقد اختلف أهل التأويل في هذه الآية، فقال بعضهم: معنى ذلك: للذين يُؤْلُونَ أن يعتزلوا من نسائهم تربُّص أربعة أشهر، فإن فاءوا فرجعوا إلى ما أوجب الله ﷻ لهن من العشرة بالمعروف في الأشهر الأربعة، فإنَّ الله ﷻ لهنم غفور رحيم، وإن تركوا الفَيْءَ إليهن في الأشهر الأربعة التي جعل الله ﷻ لهنم التربُّص فيهن حتى يَنْقَضِينَ، طَلَّقَ مِنْهُم نَسَائِهِم اللّاتِي آلُوا مِنْهُن بِمُضِيِّهِنَّ... وقال آخرون: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٦] على الاعتزال من نسائهم تنظر أربعة أشهر بأمره وأمرها ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ [البقرة: ٢٢٦] بعد انقضاء الأشهر الأربعة إليهن فرجعوا إلى عِشْرَتِهِنَّ بالمعروف وترك هُجْرَانِهِنَّ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٣) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَقَ ﴿فَأُحْذِثُوا لهن طلاقاً بعد الأشهر الأربعة﴾ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لطلاقهم إِيَّاهُن ﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧] بما فعلوا بهن من إحسان وإساءة...<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٤٨/٣١).

(٢) تفسير الطبري (٤٤٠/٢).

٦) ومن الأقوال الموجودة عنهم - ويجعلها بعض الناس اختلافاً - أن يُعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة... وقلَّ أن يُعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن: فإذا قال القائل: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩٠] إِنَّ الْمَوْرَ الْحَرَكَةُ كان تقريباً، إذ المور حركة خفيفة سريعة.

٧) اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تَحْتَمِلُ المعنيين أو المعاني لعدم التضادَّ بينها، فَتَحْمَلُ الآية عليها، وتُفسَّرُ بها، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كلَّ واحد من الأقوال ذكِرَ على وجه التمثيل، لما تعنيه الآية أو التنوع، مثاله قوله تعالى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥] ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الأعراف: ١٧٦] قال ابن مسعود رحمته الله عليه: هو رجل من بني إسرائيل، وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه: رجل من أهل اليمن، وقيل: رجل من أهل بلقاء، والجمع بين هذه الأقوال: أن تُحْمَلَ الآية عليها كلها؛ لأنها تَحْتَمِلُهَا من غير تضادٍّ، ويكون كلُّ قولٍ ذكِرَ على وجه التمثيل<sup>(١)</sup>.

٨) اختلاف المُفسِّرين في أمر يحتاج إلى النَّقْلِ مع عدم وجود نصٍّ صريح، وذلك بأن يقول كلُّ بظنه، فيُجمَع بين قولهما ما أمكن الجمع: كما بيَّن ابن حجر رحمته الله عليه اختلاف السلف في تعيين آخر ما نزل فقال البراء رضي الله عنه: خاتمة سورة النساء، وقال ابن عباس رضي الله عنه: آية الرِّبَا، وهذا اختلاف بين الصَّحَابِيِّين، ولم ينقل واحد منهما ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>.

(١) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٢) فتح الباري (١٢ / ٢٧).

فيجمع بينهما بأن كلاً منهما استقرأ بحسب اجتهاده، وأراد النسبية أو الإضافية في كلامه، ولا يريد الآخرة المطلقة<sup>(١)</sup>، فالقولان صحيحان.

### الثاني: تأويل التضادّ المقبول:

هو اختلاف اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين معاً رغم التضادّ بينهما، فتحمّل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] قال علي بن أبي طالب عليه السلام في الذي بيده عقدة النكاح: هو الزوج، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الولي، والراجح الأول؛ لدلالة المعنى عليه، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>.

### الثالث: التأويل الذي يوئد خلاف التضادّ الممنوع<sup>(٣)</sup>:

وهذا الذي سمّاه الزركشي رحمته الله التأويل المستكره، وعرفه بأنه ما يُستبشع إذا عُرِضَ على الحجّة، ويُعرف في كتب الأصول بالتأويل الفاسد، حيث بُني على دليل ضعيف، أو شبهة دليل<sup>(٤)</sup>، ومن أسبابه:

(١) فتح الباري (٨ / ٣١٦). وانظر أيضاً: عمدة القاري (١١ / ٢٠٢)، فتح الباري (٨ / ٢٠٥).

(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٨٣).

(٤) يقسّم علماء أصول الفقه وغيرهم التأويل إلى صحيح، وفاسد، ولعب، فمتى كان الدليل صحيحاً كانت التأويل صحيحاً، ومتى كان ضعيفاً كان فاسداً، ومتى عُدم الدليل كان التأويل لعباً، كتأويلات الروافض، والباطنية، وغيرهم ينظر: الموافقات (٣ / ٣٣٢)، ونشر البنود على مراقي السعود (١ / ٢٧٠).

## أسباب الاختلاف المؤدي إلى التضاد الممنوع

1 اعتقاد معانٍ محددة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها

2 أن يكون لفظاً عاماً فيختص ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص

3 تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمُنزَل عليه، والمخاطب به

4 أن يُلَفَّق بين اثنين كقول من زعم تكليف الحيوانات

5 ما أشعر باشتقاق بعيد



أدبنا الله وسائر الصالحين

كتاب الأساس والتنوير في  
 أصول التفسير

١) اعتقاد معانٍ محدّدة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها، كمن يعتقد نفي الصفات، ثمّ يستدلُّ بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فهو لاء راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقُّه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، وهم صنفان:

تارة يَسْلُبُونَ لفظ القرآن ما دَلَّ عليه وأريدَ به، وهو ما يُعْرَفُ بالتعطيل، وتارة يحملونه على ما لم يدلَّ عليه ولم يَرِدْ به، وهو المسمَّى تأويلاً فاسداً<sup>(١)</sup>.

(٢) أن يكون لفظاً عاماً فيختصُّ ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص، كقوله: ﴿وَصَلِّحِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ٤] فحمله بعضهم على عليٍّ عليه السلام فقط، أو كما قيل في: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] قالوا: أبو بكر رضي الله عنه، فجعلوا يُعَدِّدُونَ العشرة المبشرين على تقسيم الآية... وهذا حالة خاصة من سابقه، وهذان يُرْوجان على المتفكِّهة الذين لم يتبحَّروا في معرفة الأصول<sup>(٢)</sup>.

(٣) تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن - وهو الله عز وجل - والمُنزَل عليه - وهو النبي صلى الله عليه وآله - والمخاطب به - وهم المرسل إليهم. وهؤلاء راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربيُّ من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم وسياق الكلام، والتفسير الثقلي، كمن يفسر: ﴿وَأَتَيْنَا تَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الإسراء: ٥٩] بأنَّ ﴿مُبْصِرَةً﴾ حال من الناقة بمعنى بَصُرُ العين<sup>(٣)</sup>.

(٤) أن يُلَفَّقَ بين اثنين، كقول من زعم تكليف الحيوانات في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] مع قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨]<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٧٩).

(٣) التفسير والمفسرون (١ / ١٨٥).

(٤) تفسير الرَّاغِب الأصفهاني (١ / ١١).

٥) ما أشعر باشتقاق بعيد: كما قال بعض الباطنية في (البقرة): إنه إنسان يُقَرُّ عن أسرار العلوم، وفي الهدهد: إنه إنسان موصوف بجودة البحث والتنقيب<sup>(١)</sup>، وهذا الذي يسميه علماءنا بتأويل اللّعب؛ حيث لا دليل عليه وإنما هي تأويلات باطنة يدعون أنّ لهم علمًا خاصًا، لا يدركه إلا خواصهم.

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٩).

## المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين

### أسباب الاختلاف بين المفسرين

- 1 احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها
- 2 خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك
- 3 الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه
- 4 عدم سماع نص نبوي يفسره
- 5 الغلط في فهم النص
- 6 اعتقاد معارض راجح
- 7 البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه



أ.د. عبد النبي إمامي الجليدي

كتاب الأساس والتنوير في  
اصول التفسير



ما أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين؟

الجواب: تتلخص أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين في الآتي:

(١) احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها، وأمثله كثيرة مما تقدّم.

(٢) خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك:

كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] فأهم ما ورد فيه خمسة معانٍ:

أ) ألا تميلوا عن الحق وتجوروا، كما في قول الشاعر:

قالوا اتبعنا رسول الله وأطرحوا قول الرسول وعالوا في الموازن<sup>(١)</sup>

ج) وعال الرجال يعيل: إذا افتقر فصار عالة، ومنه: ﴿وَإِنْ حِفْظُ عَيْلَةٍ﴾ [التوبة: ٢٨].

د) وعالني الشيء يعولني: إذا غلبني وثقل عليّ، وعال الأمر: اشتدّ وتفاقم، ومنه عَيْلٌ صَبْرِي.

ه) عال: قام بمثونة العيال، ومنه قوله عليه السلام: «وابدأ بمن تعول»<sup>(٢)</sup>.

و) وقال الشافعي رحمته الله: «ألا تكثُر عيالكم، وسبقه زيد بن أسلم، وجابر بن زيد رضي الله عنه،

وهي لغة حمير، ومنه:

وإنّ الموت يأخذ كلّ حيٍّ لا شكّ وإنّ أمشى وعالا

يعني وإن كثرت ماشيته وعياله، وقدح البعض في تأويل عال من العيال؛ لخفاء المعنى

الذي ذكره الشافعي رحمته الله، ومع التأمل نجد من العرب من يقول به<sup>(٣)</sup>.

(١) البيت بلا نسبة في الصحاح للجوهري (١٧٧٧/٥).

(٢) البخاري (٥٣٥٥).

(٣) تفسير القرطبي (١٥/٥).

### ٣) الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه:

فقد قال عكرمة ومجاهد رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَأَنْسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥] هو بلعام، وأوتي النبوة، فرشاه قومه على أن يسكت، ففعل وتركهم على ما هم عليه، قال الماوردي رحمته الله: "وهذا غير صحيح؛ لأن الله تعالى لا يصطفي لنبوته إلا من علم أنه لا يخرج عن طاعته إلى معصيته"<sup>(١)</sup>، ففي هذا القول ذهول عن قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥].

٤) عدم سماع نص نبوي يفسره: كما في آية الظلم قبل سماع النبي صلى الله عليه وسلم يفسرها، وكما في آية البقرة: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْهُ...﴾ [البقرة: ٢٨٤] قبل نزول آخر آية في البقرة لتخصص معناها.

### ٥) الغلط في فهم النص:

كما ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم قال لكعب الأحبار رضي الله عنه: أنت تقول: إن ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا؟ فقال له كعب رضي الله عنه: إن كنت قلت ذلك، فإن الله تعالى قال: ﴿وَعَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٤] وهذا الإنكار صوبه ابن كثير رحمته الله، والحل يعود إلى الإسرائيليات التي ينقل منها بعضهم، وغالبها مبدل، مصحف، محرف، مختلق، ولا حاجة لنا مع خبر الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شيء منها بالكليّة؛ فإنه دخل منها على الناس شر كثير، وفساد عريض، وتأويل كعب رضي الله عنه قول الله عز وجل: ﴿وَعَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٤] واستشهاده في ذلك على ما يجده في صحفه من أنه كان يربط خيله بالثريا غير صحيح، فإنه لا سبيل للبشر إلى شيء من ذلك، ولا إلى الترقّي في أسباب السماوات، وقد

(١) تفسير القرطبي (٧/ ٢٨٠).

قال الله ﷻ في حق بلقيس: ﴿وَأُوْتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣] أَنَّهُ مِمَّا يُؤْتَى مِثْلَهَا مِنَ الْمُلُوكِ، وَهَكَذَا ذُو الْقَرْنَيْنِ يَسَّرَ اللَّهُ ﷻ لَهُ الْأَسْبَابَ، أَيِ الطَّرِيقِ وَالْوَسَائِلِ إِلَى فَتْحِ الْأَقَالِيمِ وَالْبِلَادِ وَالْأَرْضِي، وَكَسَّرِ الْأَعْدَاءَ، وَكَبَّتِ مُلُوكِ الْأَرْضِ، وَإِذْلالِ أَهْلِ الشُّرْكِ، فَقَدْ أُوتِيَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ سَبَبًا<sup>(١)</sup>.

### ٦) اعتقاد معارض راجح<sup>(٢)</sup>:

كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢] الإمساك بالمعروف هو القيام بما يجب لها من حقٍّ على زوجها، ولذلك قال جماعة من العلماء: إِنَّ مِنَ الْإِمْسَاكِ بِالْمَعْرُوفِ أَنَّ الزَّوْجَ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَا يَنْفِقُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ يَطْلُقَهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ خَرَجَ عَنْ حُدِّ الْمَعْرُوفِ، فَيَطْلُقُ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ مِنْ أَجْلِ الضَّرَرِ اللَّاحِقِ لَهَا مِنْ بَقَائِهَا عِنْدَ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى نَفَقَتِهَا<sup>(٣)</sup>، وَالْجُوعِ لَا صَبْرَ عَلَيْهِ، وَبِهَذَا قَالَ مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ رحمته الله: إِنْ ذَلِكَ سُنَّةٌ<sup>(٤)</sup>، وَاحْتَجُّوا بِمَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ رحمته الله:

«أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» تَقُولُ الْمَرْأَةُ: «إِنَّمَا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِنَّمَا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الْإِبْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدْعُنِي»، فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ رحمته الله؟ قَالَ: «لَا، هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٣٦).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٣٧٦).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٧٠).

(٤) تفسير القرطبي (٣/ ١٥٥).

(٥) البخاري (٥٣٥٥).

وقالت طائفة: لا يُفَرَّقُ بينهما، ويلزمها الصبرُ عليه، وتعلّق النّفقة بذمّته بحُكْمِ الحاكم، وهذا قول عطاء، والزهري، وإليه ذهب الكوفيون، والثوري رضي الله عنه، واحتجوا بمعارض راجح الدلالة عندهم، وهو دليان: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] فندب تعالى إلى إنكاح الفقير، فلا يجوز أن يكون الفقر سبباً للفرقة، وهو مندوب معه إلى النكاح، وأيضاً فإنّ النكاح بين الزوجين قد انعقد بإجماع فلا يُفَرَّقُ بينهما إلا بإجماع مثله، أو بسنة عن الرسول الله صلى الله عليه وآله لا معارض لها<sup>(١)</sup>.

(٧) البِدَعُ الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حَرَفُوا الكَلِمَ عن مواضعه، وفَسَّرُوا كلام الله

عَنْكَ ورسوله صلى الله عليه وآله بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويله<sup>(٢)</sup>.

والسّنة الأولى يُعَدَّرُ بها صاحبها، أما السابع فلا عذر له إلا بالتجرّد من الهوى، وألّف ابن

تيميّة رحمته الله في الأسباب التي يُعَدَّرُ بها صاحبها: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٧/ ٥٣٢).

(٢) تفسير القرطبي (٣/ ١٤٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٢).

## طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير:

### طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير



03

تذكر  
فائدة  
الخلاف  
وثمرته

02

ينبه على  
الصحيح  
منها،  
ويبطل  
الباطل

01

تُستوعب  
الأقوال  
في ذلك  
المقام

أدب عبد الله بن محمد الجلي

كتاب الأساس والتنوير في  
أصول التفسير

لخص ذلك ابن تيمية رحمه الله في القواعد الآتية:

- (١) تُستوعب الأقوال في ذلك المقام.
- (٢) يُنبه على الصحيح منها، ويُبطل الباطل.

٣) تُذكرُ فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته فيشتغل

به عن الأهم.

فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكي الخلاف ويُطلقه، ولا يُنبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضاً، فإن صحَّ غير الصحيح عامداً فقد تعمَّد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ<sup>(١)</sup>.

**قاعدة: ليس كل ما نُقل في كتب التفسير مفيداً، أو مطلوباً، أو صحيحاً:**

كاختلاف المُفسِّرين في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضرب به موسى عليه السلام من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح عليه السلام وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله عليه السلام الخضر عليه السلام، ونحو ذلك، وإنما لم يوضَّح وبقي مُبهماً؛ لعدم الاحتياج إليه، "أما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإنَّ الله عز وجل نصَّب على الحقِّ فيه دليلاً"<sup>(٢)</sup>، ومما صحَّ منه اسم صاحب موسى عليه السلام أنه الخضر عليه السلام، بل قد يُفِرطُ بعض المُفسِّرين بكثرة النُّقول ممَّا يُدخِلُ معه المرفوض علمياً والمقبول، حتى قال الزُّرقاني رحمته الله: "ولكنَّ الوُجوع بكثرة النُّقول نأى بهم عن الاقتصار على التفسير المقبول"<sup>(٣)</sup>.

**كيفية عمل المُفسِّر في تفسير القرآن (كيف يفهم القرآن ويفهمه):**

ذكر عدد من أهل العلم كيف يرتب المُفسِّر عمَّله في تفسير القرآن، فقالوا: يكون ذلك

على النحو الآتي:

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٦٨).

(٢) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٢٠).

(٣) مناهل العرفان (٢ / ٢٥).

يبدأ بالعلوم اللفظية بتحصيل معاني المفردات من ألفاظ القرآن... ويتأتى ذلك بثلاثة علوم:

(١) علم اللُّغة: من جهة المعاني التي وضعت الألفاظ المفردة بإزائها.

(٢) علم التَّصريف: من جهة الهيئات، والصِّيغ الواردة على المفردات الدَّالَّة على المعاني المختلفة.

(٣) علم الاشتقاق: من جهة ردِّ الفروع المأخوذة من الأصول إليها.

ثم يبحث عن المعاني بحسب التركيب، وفصل علماءنا ذلك تفصيلاً يحتاج إليه الباحث<sup>(١)</sup>.

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٣)، الإتيقان (٢/ ٤٨٨).

## ما أقسام التفسير في رأي المؤلف؟

وعندي ينبغي تقسيم التفسير إلى جهتين:

### الجهة الأولى: التفسير الإجمالي:

فالأصل في التفسير العام الذي يراد منه التماس هداية القرآن: البحث عن المعنى الإجمالي، والنظر إليه في سياقه التاريخي، والموضوعي، وربطه بمثيله وما يقاربه في القرآن الكريم، إذ إن الاستغراق في الجزئيات قد يُفقد روعة القرآن في لفظه، وجماله في معناه، ولذا قيل: "من يوم أن بدأ المُفسِّرونَ يشُقُّونَ الشَّعْرَةَ في التَّأْوِيلِ والتَّوْجِيهِ، أصبح علم التفسير غريباً، قليل الوجود"<sup>(١)</sup>... ف"يجب على المفسر ملاحظة أن القرآن كتابٌ هداية وإعجاز، وأن يجعل هدفه الأعلى ومقصده الأسمى إظهار هدايات الله ﷻ من كلامه، وبيان وجوه إعجازه في كتابه؛ ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢]"<sup>(٢)</sup>.

(١) الفوز الكبير (ص: ٢٤٠) مع الشرح.

(٢) مناهل العرفان (٢/ ٢٦).



## الجهة الثانية: التفسير التجزيئي:



قرآن بنون لاسمائية ترفيق

# أسباب التفسير التجزئي

01 تنقيح مسألة تحتاج إلى  
التدقيق

02 بيان دقة التركيب اللفظي  
في القرآن الكريم

03 بيان الإعجاز  
الوضعي للكلمة

## كتاب الأساس والتنوير في أصول التفسير

أدب عبد الله بن عبد العزيز

قد تسأل: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيئي؟

الجواب: يحتاج إليه أشد الحاجة:

(١) إما لتنقيح مسألة تحتاج إلى التدقيق، كالمسائل اللغوية، أو الفقهية.

(٢) لبيان دقة التركيب اللفظي في القرآن الكريم.

٣) أو لبيان الإعجاز الوضعي للكلمة من الناحية البيانية، أو من ناحية الإعجاز العلمي،

أو التشريعي:

فمثلاً: قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ﴾ [طه: ٣٩] "والضمائر كلها راجعة إلى موسى عليه السلام، ورجوع بعضها إليه، وبعضها إلى التابوت: فيه هُجْنة لما يؤدِّي إليه من تنافر النَّظْمِ. فإن قلت: المقذوف في البحر هو التابوت، وكذلك المُلقَى إلى السَّاحِلِ. قلت: ما صرَّك لو قلت: المقذوف والمُلقَى هو موسى عليه السلام في جوف التابوت؛ حتى لا تُفَرِّق الضمائر، فيتنافر عليك النَّظْمُ الذي هو أمُّ إعجاز القرآن، والقانون الذي وقع عليه التَّحْدِي ومراعاته أهمُّ ما يجب على المفسِّر" (١).

**قاعدة: أهل المعاني هم من ألفوا كتباً في معاني القرآن:**

"قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمته الله: وحيث رأيت في كتب التفسير قال أهل المعاني، فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج، والفراء، والأخفش، وابن الأنباري رحمته الله" (٢) "وذلك كما في قول القرطبي رحمته الله: "وقال أهل المعاني: وصف الله تعالى قلوب الكفار بعشرة أوصاف... (٣)".

(١) الكشاف (٣/٦٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩١).

(٣) تفسير القرطبي (١/٢٣٢).

## أسئلة تقويمية:

- س ١: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟
- س ٢: مَنْ شيخ المدرسة التفسير في مكة؟ وَمَنْ أشهر رجالها؟
- س ٣: مَنْ شيخ المدرسة التفسير في المدينة؟ وَمَنْ أشهر رجالها؟
- س ٤: مَنْ شيخ المدرسة التفسير في الكوفة؟ وَمَنْ أشهر رجالها؟
- س ٥: ما الطرق التي سلكها المُفسِّرونَ في التفسير؟
- س ٦: ما المآخذ الذي قد يؤخذ على الطريقة الثالثة (جلب المسائل وبسطها لمناسبة بينها وبين المعنى)؟
- س ٧: اذكر أنواع الاختلاف بين المُفسِّرين.
- س ٨: ما التأويل المُنقَّاد؟
- س ٩: اذكر أسباب اختلاف التنوع بين المُفسِّرين. ومثّل لكلّ سبب بمثال.
- س ١٠: ما التأويل المُستكره؟ وما أسبابه؟
- س ١١: ما أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين؟ وضح ذلك بالأمثلة.
- س ١٢: اذكر طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير، كما ذكرها ابن تيمية رحمته الله.
- س ١٣: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيئي؟

## الخاتمة

هذا ما تمّ اختصاره ممّا تهياً إirاده، وتيسّر نظّمه وإعداده، (وإلى الله - تعالى ذكّره - جزيل  
الضّراعة والمِنَّة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عمّا تحلّله من تزيّنٍ وتصنّعٍ لغيره)<sup>(١)</sup>.  
وصلّى الله تعالى وسلّم على نبينا السيّد العبد المُنيب محمّد، وعلى آله وصحبه عدد خلقه  
ورضاً نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته.  
والحمْدُ لله ربّ العالمين.

الفقير إلى ربّه الغني - جلّ ذكّره -:

عبد السلام مقبل المجيدي

أستاذ القراءات والتفسير والدراسات القرآنية

s1430y@gmail.com

(١) من خاتمة كتاب الشفا للقاضي عياض (٢/٣١٢).

## بسم الله الرحمن الرحيم

## نظم قواعد المجيدي للعبد الفقير إلى مولاه الغني

## الطالب زيدان بن محمد العاقب بن الإمام - غفر الله له -

## مقدمة

١. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَلَّى
  ٢. وَحَفِظَ الْكِتَابَ فِي مَعْنَاهُ
  ٣. صَلَّى عَلَيَّ مُبْلِغِ الْقُرْآنِ:
  ٤. وَصَحْبِهِ مَنْ نَصَحُوا الْكِتَابَ
  ٥. هَذَا، وَبَعْدَ طَلَبِ الْمُجِيدِ
  ٦. رُمْتُ نِظَامَ مَا مِنْ الْقَوَاعِدِ
  ٧. وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يُتُوبَ لِاتِّتَابِ
  ٨. إِنَّ اِحْتِيَاجَ الذِّكْرِ لِلتَّفْسِيرِ
  ٩. سَبَبُهُ الْكَمَالُ لِلْقُرْآنِ
  ١٠. وَهَذِهِ جُمْلَةٌ آدَابٍ لِمَنْ
  ١١. يَلْتَزِمُ الْمَصَادِرَ الْخَمْسَةَ مِنْ
  ١٢. وَهِيَ أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِالْ-
  ١٣. أَوْ قَوْلِ صَحْبِهِ الْكِرَامِ أَوْ بِمَا
- بَيَانَ وَحِيهِ عَالًا وَجَلًّا  
- سُبْحَانَهُ جَلَّ -، وَفِي مَبْنَاهُ  
وَسِيلَةَ النَّاسِ إِلَى الْجَنَانِ  
فَأُتِهُمُوا فِي فَهْمِهِ الصَّوَابَا  
عَبْدِ السَّلَامِ مُقْبِلِ "الْمَجِيدِي"  
تَضَمَّنَ "الْأَسَاسُ" ذُو الْفَوَائِدِ  
وَيُغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَسْتُرُ الْعُيُوبَ  
مِنْ كُلِّ حَبْرٍ رَاسِخٍ نَحْرِي  
أَصَالَةً وَالنَّقْضَ لِلإِنْسَانِ  
أَرَادَ تَفْسِيرَ الْكِتَابِ وَهِيَ أَنْ  
تَفْسِيرِهِ لِأَجْلِ تَأْوِيلِ حَسَنِ  
قُرْآنٍ، أَوْ سُنَّةِ خَاتِمِ الرُّسُلِ  
لِللُّغَةِ الْعَرَبِ اتُّمِمَى وَسَلِمَا

١٤. أَوْ اجْتِهَادِ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ (التَّابِعِي سُنَّةِ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ)
١٥. وَأَنْ يَكُونَ ذَا بَصِيرَةٍ بِمَا حَدَّدَهُ فِي ذَا الْمَجَالِ الْعُلَمَاءُ
١٦. كَقَوْلِ فَارِسِ الْمَجَالِ الدَّانِي: (مَنْ كَانَ ذَا فَهْمٍ وَذَا إِتْقَانٍ)
١٧. (مِنْ مَقْرِيٍّ مُتَّصِبٍ إِمَامٍ) إِلَى انْتِهَاءِ آيَاتِ ذَا الْإِمَامِ
١٨. وَأَشْتَرَطُوا صِحَّةَ الْإِعْتِقَادِ مَعَ لُزُومِ سُنَّةِ الرَّشَادِ
١٩. وَصِحَّةَ الْمَقْصَدِ فِي الْمَقُولِ لِيُمنَحَ التَّسْديدَ فِي الْمَنْقُولِ
٢٠. وَعَدَمَ الْعُرُورِ وَالْكِبرِ فَذُرُ ذَانِ يَجْرانِ لِعَمَطٍ، وَبَطْرُ
٢١. وَأَنْ يَرَى رَجُوعَهُ أَفْتِقَارًا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لَا اسْتِظْهَارًا
٢٢. مُجْتَنِبًا رذائِلَ التَّلَاعُبِ بِالنَّصِّ، وَهِيَ لِثَلَاثِ تَنْسَبِ
٢٣. هِيَ ادِّعَاءُ رُتْبَةِ الْاجْتِهَادِ مَعَ قُصُورِهِ وَنَزْرِ الزَّادِ
٢٤. ثُمَّ اتِّبَاعُهُ الْهَوَى الْمُرَاوِدِ تَصْمِيمُهُ عَلَى اقْتِنَا الْعَوَائِدِ
٢٥. تَفَاوَتِ النَّاسِ كَصَحْبِهِ الْأَوَّلِ فِي فَهْمِهِ، وَالخَيْطِ الْأَسْوَدِ مَثَلُ
٢٦. وَالْعِلْمُ نَقْلٌ صَادِقٌ عَنْ مَنْ عَصِمَ أَوْ مَا مِنْ الْقَوْلِ دَلِيلُهُ عِلْمٌ
٢٧. وَقَيِّدِ الْقَوْلِ بِأَنْ لَا يَقَعَا عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ أُجْمِعَا
٢٨. وَنَزْرَهُ الْقُرْآنَ عَنْ تَعَارُضِ فِي آيَةِ الْحُسْنَى وَعَنْ تَنَاقُضِ
٢٩. بَلْ بَعْضُهُ يَصْدُقُ الْبَعْضَ عَلَى مَعْنَى لغيرِ الراسخين أشكلاً
٣٠. تَعَدُّدِ الْقِرَاءَةِ الْمُعْتَبَرَةِ يَكُونُ لِلتَّوَضُّيحِ وَالْمُغَايَرَةِ

٣١. فهو إذا مؤسس لمعنى  
أخر، أو موضح نفس المعنى
٣٢. ويكثر المرسل في كتب الألى  
قد فسروا، مثل الغرائق العلى
٣٣. تفسيره صلى عليه الله  
لا يمنع التفسير من سواه
٣٤. ما دام مبنيًا على أساس  
صحيح الاجتهاد والقياس
٣٥. والعلم إما النقل حيث صدقا  
نصًا، وإما البحث حيث حققا
٣٦. ويتبعي التدقيق في المرفوع  
من عدم الإدراج في المسموع
٣٧. ليسلم التفسير إذ قد يعطى  
حكم الحديث، كصلاة الوسطى
٣٨. نزل سهلاً عربي المبنى  
ليفهم مخاطبون المعنى
٣٩. ويستبين لهم الذي نزل  
ميسراً للذكر بعدما عقل
٤٠. مبشراً للمتقين منذراً  
للغير ممن قد عصى أو كفر
٤١. علم فروق اللغة الدقيقه  
يقي من المزالق العميقه
٤٢. والأصل في الكلام حملة على  
ظاهره بدون أن يؤولاً
٤٣. وخارج عن مقتضى الظاهر لا  
بد له من سبب قد حصلا
٤٤. توجيهنا القرآن نحو الأشهر  
أولى من التوجيه نحو الأنكر
٤٥. من اللغات، فاجتناب الأغر  
وشبهه أخرى بذكر عربي
٤٦. وقد يرى في الذكر ما قد فسرا  
من لغة العرب على ما ندرأ
٤٧. والوجه في النص إذا ما احتمله  
جاز به التفسير لا ما حملمه

- ٤٨ . والأصل جمع ما من المعاني
- ٤٩ . يصح الاجتهاد في البيان
- ٥٠ . ففي اضطراب النص والتزام
- ٥١ . لا يستقيم الرأي دون الخبر
- ٥٢ . وتُحذرن من شبهات قاصره
- ٥٣ . تُحرّف التأويل بعد العجز عن
- ٥٤ . والنص من حيث النزول يتقسم
- ٥٥ . وقول آية كذا قد نزلت
- ٥٦ . بل قد يكون الوجه في القضية
- ٥٧ . وسبب النزول لا يخصص الـ
- ٥٨ . وصورة السبب للنزول
- ٥٩ . وسبب النزول قائد إلى
- ٦٠ . وهكذا، فإن علم السبب
- ٦١ . يبين السبب للنزول
- ٦٢ . وقد يرى مخصصاً نوعياً إن
- ٦٣ . وموهم الحصر إذا ما يوجد
- ٦٤ . وقد يفصل عموم الآية
- تَحْتَمِلُ الْآيُ بِالْبُرْهَانِ
- وَفَقَّ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَرْكَانِ
- لُغَتِهِ وَمَقْصِدِ الْإِسْلَامِ
- وَعَكْسَهُ عِنْدَ الْهَدَاةِ الْغُرَرِ
- تُوجَدُ فِي الْقِرَاءَةِ الْمُعَاَصِرَةِ
- تَغْيِيرِ مَا أَنْزَلَ مِنْ ذِكْرِ حَسَنٍ
- لِسَبَبِيٍّ وَابْتِدَائِيٍّ عِلْمٍ
- فِي حَدِيثٍ مَا لَيْسَ نَصًا قَدْ ثَبَتَ
- تَضَمُّنُ الْآيِ لِتِلْكَ الْقِصَّةِ
- عُمُومٌ فَالْقَفُولِ مَا عَمَّ انْتَحَلَ
- فِي رَاجِحِ قَطْعِيَّةِ الدُّخُولِ
- فَهُمْ كَلَامِ اللَّهِ جَلٍ وَعَلَا
- يُورِثُنَا مَعْرِفَةَ الْمُسَبَّبِ
- مَعْنَى عَنِ الظَّاهِرِ فِي عُدُولِ
- ثَبَتَ، وَالْمِثَالُ فِي (لَا يُحْسَبُنْ)
- يُدْفَعُهُ، كَنَحْوِ: (قُلْ لَا أَجِدُ)
- فَقَوْلُهُ: (فَفِدْيَةٌ) مِثَالُ بِي



٦٥. وَقَدْ يَدُلُّنَا لَوَجْهِ الْحِكْمَةِ فِي الْحُكْمِ، كَاللَّعَانِ فِي الْأُمْتَلَةِ
٦٦. وَقَدْ يُسَاعِدُ عَلَى إِزَالَةِ الْإِشْكَالِ فِي الْمَعْنَى، (إِنْ ارْتَبْتُمْ) مَثَلٌ
٦٧. وَهُوَ يَدُلُّنَا عَلَى الْإِعْجَازِ فِي الْوَحْيِ مِنْ قَطْعِيٍّ أَوْ مَجَازٍ
٦٨. كَمَا عَلَى عِنَايَةِ الْإِلَهِ جَلَّ جَلَّ عِنَايَةِ الْإِلَهِ جَلَّ جَلَّ
٦٩. كَذَاكَ بِالْبَشَرِ كُلًّا فَهِيَ فِي مَصَالِحِ الْعِبَادِ كُلِّهِمْ تَقِي
٧٠. ثُمَّ أَصْطَلَحَ "نَزَلَتْ" مَعَ "قَرَأَ" ثُمَّ "تَلَا"، وَشَبَّهَ ذَيْنِ قَدْ يُرَى
٧١. فَيَقْصِدُ الرَّاوي التَّلَاوَةَ إِلَى قَرِينَةٍ دَلَّتْ عَلَى غَيْرِ التَّلَا
٧٢. وَالنَّسْخِ عِنْدَ عُلَمَاءِ السَّلَفِ أَوْسَعُ مِنْ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْخَلْفِ
٧٣. إِذْ لُغَةً مَدْلُولُهُ قَدْ قَصَدُوا فَحَصَّصُوا الْآيَ بِهِ وَقَيَّدُوا
٧٤. وَمُعْظَمُ الْمَنْسُوخِ فِي الْقُرْآنِ مُخَصَّصٌ بِالْحَالِ وَالزَّمَانِ
٧٥. وَيَرْجِعُ التَّخْصِصُ فِي النَّسْخِ إِلَى تَقْدِيرِ مَنْ لِلْإِجْتِهَادِ أَعْمَلًا
٧٦. وَالنَّسْخِ فِي الْقُرْآنِ حَيْثُمَا وَقَعَ لَا يُقْتَضَى إِلَّا إِذَا الْجَمْعُ امْتَنَعَ
٧٧. وَاشْتَرَطُوا فِي النَّسْخِ كُلِّي التَّنَا قُضِيَ أَوْ النَّصُّ مِنَ الشَّرْعِ هُنَا
٧٨. وَالذِّكْرُ لِلْإِعْجَازِ وَالتَّزْكِيَةِ جَاءَ، كَذَا هِدَايَةِ تَرْبِيَةِ
٧٩. فَنَظْمُهُ كَذَاكَ فِي الْإِنْتِقَانِ وَالْهَدْيِ، وَالْإِعْجَازِ، وَالْبَيَانِ
٨٠. لَا يَقْتَضِي التَّخْصِصُ لِلْسِّيَاقِ ضَرُورَةَ التَّخْصِصِ لِلْمُنْسَاقِ
٨١. فِي سَبَبِ النَّزُولِ إِنَّمَا اشْتَرَطُ دُونَ الْمُنَاسَبَةِ وَقْتُهُ فَقَطُّ

٨٢. لأضرب ثلاثاً تنقسم  
آياته العظمى، فمنها: المحكم
٨٣. والمتشابه، وأطلقاً بلا  
قيد، ومن وجه لذين مسجلاً
٨٤. وفي كتاب الله محكمات  
لها نرد المتشابهات
٨٥. فمحكمات الذكر هن الأم  
له، فما نفته لا تؤموا
٨٦. أركان تفسير الكتاب المنزل:  
معرفة المنزل والمنزل
٨٧. مضمون تنزيل، ملابسات  
نزوله، والجمع للآيات
٨٨. سادسها الأخير: ترتيب السياق  
حافته، مثل السباق واللحاق
٨٩. والنكرات في سياق النفي  
والشرط، الاستفهام، ثم النهي
٩٠. تفيده للعموم، والمثال: هل  
من خالق غير الذي عز وجل
٩١. والمفرد المضاف للعموم  
يفيد نحو: نعمة القيوم
٩٢. واحمل على العموم ما عم إلى  
دليل تخصيص له مفضلاً
٩٣. تفسيرنا بالضرب للأمثال  
ليس يفيد حصر الاستدلال
٩٤. لا يمنع التفسير ممن سبقاً  
تفسير واستنباط من قد لحقاً
٩٥. مادام مبنيًا على الأصول  
ومنهج المنقول والمعقول
٩٦. يبين السياق للمناسق. قيل:  
(أنت العزيز)، أي: حقيق وذليل
٩٧. (رابعهم) في سورة المجادلة  
بالعلم، والسَّمع بلا مجادله
٩٨. يحكم الرسم لدى التنازع  
فيما له الدليل غير قاطع

٩٩. وَالْمَيْزَ بَيْنَ صِفَةِ التَّاسِيسِ وَالْإِيضَاحِ أَوْ جَبُّوا مَخَافَةَ الرَّكْلِ
١٠٠. فَصِفَةُ التَّاسِيسِ ذِي قَدْ يُعْتَبَرُ مِنْهُومَهَا كَقَوْلِهِ: (أُولِي الضَّرَرِ)
١٠١. وَصِفَةُ الْإِيضَاحِ جُزْءٌ مَا وَصِفَ إِذْ هِيَ مِنْ مَكُونَاتِ الْمُتَّصِفِ
١٠٢. بِهَا، وَلَا مَفْهُومٌ لِلْمُخَالَفَةِ مُعْتَبَرٌ، فَهِيَ لِذِي مُخَالَفَةِ
١٠٣. كَدَعْوَةِ اللَّهِ بِإِبْرَاهَانَ وَالْوَصْفِ بِ(الرَّجِيمِ) لِلشَّيْطَانِ
١٠٤. وَقَتْلِ الْإِنْبِيَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَافْتَرَقَ بَدَأَ، وَأَسْلَكَ طَرِيقَ الْحَقِّ
١٠٥. وَعَدَمُ الْحَذْفِ هُوَ الْأَصْلُ فَلَا بُدَّ مِنَ الدَّلِيلِ فِيمَا اخْتَزَلَا
١٠٦. تِيضَمَّنُ الْفِعْلُ إِذَا عُدِّي بِحَرْزٍ فِي غَيْرِ حَرْفِهِ مَعَانِي أُخْرُ
١٠٧. وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ إِطْنَابٌ بِإِلَّا فَائِدَةٌ، فَالْوَحْيُ مِنْ حَشْوٍ خَلَا
١٠٨. يُعْتَبَرُ الْإِطْنَابُ إِجْازًا، فَلَا أَبْلَغَ أَوْ أَكْمَلَ مِمَّا نَزَلَا
١٠٩. وَعَدَمُ التَّرَادُفِ الْأَصْلُ كَمَا مِنْ "وَهْتُوا" و"ضَعُفُوا" قَدْ فُهِمَا
١١٠. وَلُغَةً قَلَّ: وَفِي الذِّكْرِ نَدَرُ وَقِيلَ: مَعْدُومٌ بِوَحْيٍ مُسْتَطَرُّ
- الخاتمة
١١١. يَا رَبَّنَا يَا مُنْزِلَ الْقُرْآنِ بِالْحَقِّ، وَالنُّورِ، وَبِالْبُرْهَانِ
١١٢. يَسِّرْ لَنَا بِهِ الْهُدَى، وَحَقَّقَا مَا تَرْتَجِي، وَأَنْصُرْ بِهِ وَوَفَّقَا
١١٣. وَارْزُقْ لَنَا تِلَاوَةَ الذِّكْرِ الْعَلِيِّ لِنَرْتَقِي إِلَى الْمَقَامِ الْأَكْمَلِ
١١٤. يَوْمَ يُقَالُ لِلسَّعِيدِ الْمُتَّقِي: يَا قَارِئَ الْقُرْآنِ رَتَّلْ وَارْتَقِ

- ١١٥ . واجعله حجة لنا وقت انقضا  
 ١١٦ . واجعله شاهدا لنا بالخير  
 ١١٧ . واجعله شافعا لنا مشفعا  
 ١١٨ . وارزق لنا اتباع ما به امر  
 ١١٩ . واجعل قلوبنا اذا الذكر ذكر  
 ١٢٠ . ثبت به قلوبنا، ووسع  
 ١٢١ . واقض به عنا حقوق الحق  
 ١٢٢ . واغفر به كبائر الذنوب  
 ١٢٣ . تم بعون الواحد المجيد  
 ١٢٤ . والحمد لله على الإكمال  
 ١٢٥ . أسأله جل الأمان والمنى  
 ١٢٦ . صلى وبارك على من ختما  
 أجلنا وحشرنا إلى القضا  
 لا بالمعاصي وبنات غير  
 لا ما حلا فينا إذا الداعي دعا  
 مع اجتناب كل ما عنه زجر  
 من خشية الرب العظيم تقشعر  
 قلوبنا، ونج يوم الفزع  
 يوم الجزاء وحقوق الخلق  
 واستر به بوائق العيوب  
 نظم قواعد الفتى "المجيدي"  
 صلى على محمد والآل  
 يوم الجزاء وختما حسنا  
 وحي السما كتابه وسلما

## فهرس القواعد

ص	القاعدة	
٣٤ / ١	قاعدة: لا بد من التفريق بين التواتر القرآني، والتواتر القرائي، والتواتر الحديثي.	١.
٦٠ / ١	قاعدة: احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقصان الإنسان.	٢.
٧٢ / ١	قاعدة (في مناهج المُفسِّرين): كثير من كتب التفسير تتداخل الأوصاف فيها، ووصف كتاب في التفسير بوصف معين لا يعني نفي صفات أخرى يتسم بها، بل يعني بروز هذه الصفة أكثر من غيرها.	٣.
٧٦ / ١	قاعدة: ترجع معاني التأويل في القرآن الكريم إلى الرجوع والحقيقة والكشف.	٤.
١٢٦ / ١	قاعدة: يتفاوت النَّاس - ومنهم الصَّحابة رضي الله عنهم - في فهم القرآن الكريم.	٥.
١٦٦ / ١	قاعدة: العلم إما نقلٌ مُصدَّقٌ عن معصوم، وإما قولٌ عليه دليلٌ معلوم، وما سوى ذلك فإما مُزيَّفٌ مردود، وإما موقوفٌ لا يُعلم أنه بهرَجٌ، ولا منقود.	٦.
١٦٧ / ١	قاعدة: تُقيد الأقوال التفسيرية جميعها بقيد عدم مناقضة الإجماع، لا بقيد عدم إحدات قول أفاده الكلام الإلهي.	٧.
١٧٢ / ١	قاعدة: القرآن يُصدَّقُ بعضه بعضاً، فلا تناقض ولا اختلاف تعارض.	٨.

١٨٣ / ١	قاعدة: القراءات الثابتة المتغايرة توضح إحداهما الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديدًا، فهي تقوم مقام الكلمات أو الآيات المُتَعَدِّدَة.	٩.
١٨٧ / ١	قاعدة: القراءة الشاذة حال صحة سندها تنزل منزلة خبر الأحاد، وتعد مفسرة للقرآن	١٠.
١٨٨ / ١	قاعدة الاستشهاد بالقراءة الشاذة: لا يستشهد بالقراءة الشاذة على أنها قرآن، وإنما هي تفسير لها حكم التفسير؛ فإن صححت عن النبي ﷺ فهي تفسير نبوي، وإن صححت عن غيره نسبت إلى غيره.	١١.
٢١٥ / ١	قاعدة: يكثر الضعيف في الآثار التي تفسر القرآن.	١٢.
٢١٩ / ١	قاعدة: يكثر الحديث المرسل في كتب التفسير، ومنه المقبول، ومنه المردود.	١٣.
٢٤٤ / ١	قاعدة: تفسير النبي ﷺ بالمثال، لا يمنع غيره من الأقوال.	١٤.
٢٤٤ / ١	قاعدة: تفسير النبي ﷺ لا يمنع من اجتهاد في فهم الآية إذا كانت مما يسوغ الاجتهاد في تفسيرها.	١٥.
٢٨٧ / ١	قاعدة: ينبغي التأكد من عدم الإدراج في الحديث المرفوع، حتى يُسَلَّمَ التفسير الذي تضمنه.	١٦.
٢٩٣ / ١	قاعدة: ما نقل عن الصحابي على أنه قراءة فهو تفسير إلا أن يكون منقولاً بطريق النقل القرائي.	١٧.
٢٩٤ / ١	قاعدة: قول الصحابي بنسخ نص أو حكم ليس كافيًا للقول بمقتضاه.	١٨.
٢٩٧ / ١	قاعدة: التراث التفسيري مَجْمَعٌ تنويري، فمنه المُلْزِم، ومنه المنيرُ المُلهِم للباحث المستعلم.	١٩.

٣١٠ / ١	قاعدة: القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلا يمكن إدراك معانيه ومراميه إلا عن طريق هذه اللغة، وتفسيره بغيرها تحريف للكلم عن مواضعه.	٢٠.
٣١١ / ١	قاعدة: عربية القرآن كلية جماعية وليست كلية مجموعية، والفرق بينهما: أن الكلية الجماعية تشمل كل كلمة فيه، فليس فيه كلمة تنتمي إلى غير العربية، أما المجموعية فتعني أن كلمات القرآن عربية في الجملة، وفيها ما ليس كذلك.	٢١.
٣١٦ / ١	قاعدة: معرفة الفروق اللغوية الدقيقة تقي من المزالق العميقة.	٢٢.
٣٢١ / ١	قاعدة: الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنيً ونظمًا، ولا يُحمل على غير الظاهر إلا لقرينة.	٢٣.
٣٢٣ / ١	قاعدة: الأصل أن الآيات والكلمات مرتبة ترتيبًا محكمًا؛ لأن ذلك مقتضى الظاهر، فإن زعم أن منها ما هو مقدم وحقه التأخير، أو مؤخر وحقه التقديم، فكل ذلك لا بد له من قرينة قوية	٢٤.
٣٢٧ / ١	قاعدة: الأصل أن الاستعمال القرآني على مقتضى الظاهر إلا في النادر، فيجب أن يُعد ما ورد من الأساليب القرآنية مما ورد على النادر في العربية قاعدة لغوية مستقلة.	٢٥.
٣٢٨ / ١	قاعدة: ترد صيغة (فعال) إما للمبالغة، وإما للنسبة على حسب السياق.	٢٦.
٣٢٨ / ١	قاعدة: توجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأندر (الأغرب، أو الأبعد) ما وُجد إلى ذلك سبيل.	٢٧.
٣٢٩ / ١	قاعدة مقابلة: قد يوجد في القرآن الكريم ما يُفسَّر على المعنى القليل من لغة العرب.	٢٨.

٣٣٦ / ١	قاعدة: لا بد من "اتباع معهود الأئمة وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم".	٢٩.
٣٣٧ / ١	قاعدة: يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل.	٣٠.
٣٤٠ / ١	قاعدة: صيغة المضارع إما أن تدل على كثرة التكرار ومداومة ذلك الفعل، وإما على حكاية المشهد كأنه واقع، وإما عليهما معاً، إلا أن يدل السياق على غير ذلك.	٣١.
٣٤٠ / ١	قاعدة: يتفق المعنى الشرعي والمعنى اللغوي غالباً في القرآن الكريم كالسما والارض والصدق والكذب والحجر والإنسان.	٣٢.
٣٤١ / ١	قاعدة: إن اختلف المعنى الشرعي عن اللغوي، أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به.	٣٣.
٣٤١ / ١	قاعدة: القرآن حمال وجوه، فما احتمله جاز به التفسير، لا ما حمله أو استكره عليه.	٣٤.
٣٤٢ / ١	قاعدة: الأصل الجمع بين المعاني التي تحملها الآية.	٣٥.
٣٥٠ / ١	قاعدة: يصح الاجتهاد في التفسير وفق ثلاثة أركان: التزام اللغة العربية، والاستقامة على مقاصد الشرع الكلية، وعدم مضادة النصوص الجزئية الأخرى.	٣٦.
٣٨٠ / ١	قاعدة: الممنوع من التفسير بالرأي المذموم هو الذي لا يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة (القرآن، السنة، أقوال الصحابة، اللغة) أما عداه فمشروع بضوابطه.	٣٧.



٣٨١ / ١	قاعدة: " الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين، والباطل الواضح والحق المبين".	٣٨
٣٨٤ / ١	قاعدة: «لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث».	٣٩
٤٢٠ / ١	قاعدة: يمكن الاستدلال بالقرآن لطرفي الاختلاف ما دام الاختلاف سائغاً.	٤٠
٤٢١ / ١	قاعدة: يجب الحذر من المسارعة إلى التفسير بغير علم، وزعم القراءات المعاصرة التي تحرف التأويل بعد أن عجزت عن تغيير ألفاظ التنزيل.	٤١
٤٥٢ / ١	قاعدة: يجوز النقل المنضبط عن الإسرائيليات بشروطه على ألا يعد مصدراً تفسيرياً أصلياً.	٤٢
٤٦٧ / ١	قاعدة: الروايات الإسرائيلية تذكر إما لإقامة الحجة عليهم، وإما لتحليل المسائل، وبيان هيمنة القرآن، وإما للاستئناس والاستشهاد، لا للاعتماد وإثبات الاعتقاد.	٤٣
٤٧٤ / ١	قاعدة: ما ورد عن الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> في التفسير الخبري يحتمل الرفع، ويحتمل النقل عن أهل الكتاب.	٤٤
٥٢٣ / ١	قاعدة: قولهم: (نزلت آية أو آيات كذا في كذا) ليس نصاً صريحاً في السببية، بل قد يكون معناه تَضَمُّنُ الآيات للقصة.	٤٥
٥٣٢ / ١	قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فسبب النزول لا يخصص العام.	٤٦
٥٣٣ / ١	قاعدة: العموم التقعيدي لا يحصره ضرب المثل التفصيلي،	٤٧

	ويمكنك أن تقول: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السياق.	
٥٣٤ / ١	قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام.	٤٨ .
٥٥٦ / ١	قاعدة: قد يلتبس مصطلح (نزلت) ونحوه بمصطلح: (تلا) أو (قرأ)، فيريد الراوي بذلك غالباً التلاوة إلا أن تدل قرينة على النزول.	٤٩ .
٥٥٨ / ١	قاعدة: قد يكون النزول سابقاً على الحكم.	٥٠ .
٥٥٩ / ١	قاعدة: قد يكون النزول متأخراً عن الحكم.	٥١ .
١٠٤ / ٢	قاعدة: معنى النَّسخ القرآني هو المعنى الذي استعمله المتقدمون وهو أوسع من معناه عند المتأخرين؛ إذ هو عند الْمُتَقَدِّمِينَ بمعناه اللُّغَوِي المعروف الذي هو الإزالة والرَّفْع إلى بدل مؤقت أو إلى دائم أو إلى غير بدل، فيشمل: إزالة الآية أو الحكم أو كليهما بالكلية، ويشمل إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى، وهذا يعني أن النَّسخ يشمل التخصيص والتقييد والتبيين.	٥٢ .
١٢٩ / ٢	قاعدة: آيات العفو، وآيات القوة محكمات في مواضعهن، ولا حقيقة للدعوى التي ترفع تحت شعار آية السيف.	٥٣ .
١٥١ / ٢	قاعدة: غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال.	٥٤ .
١٥٣ / ٢	قاعدة: لا يمكن أن يقع النَّسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السَّابِقَة.	٥٥ .
١٥٤ / ٢	قاعدة: إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المَنسُوخَة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال.	٥٦ .
١٥٤ / ٢	قاعدة: لا يلجأ إلى النَّسخ إلا إذا امتنع الجمع.	٥٧ .

١٥٥/٢	قاعدة: النَّسْخُ أمرٌ توقيفي، لا بد فيه من أحد أمرين: نص الشارع، أو التناقض الكلي.	٥٨
١٥٥/٢	قاعدة: القول بالنَّسْخِ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك يعني خطر القول بالنَّسْخِ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد.	٥٩
١٥٩/٢	قاعدة: أركان النَّسْخِ: المَنْسُوخُ، والمَنْسُوخُ به، والمَنْسُوخُ عنه، والنَّاسِخُ.	٦٠
١٥٩/٢	قاعدة: المَنْسُوخُ يجب أن يكون حكمًا شرعيًا، عمليًا، ثابتًا بالنص، غير مؤقت، ولا مؤبد، متقدمًا في النزول عن النَّاسِخِ، وليس كليًا.	٦١
١٦٠/٢	قاعدة: المَنْسُوخُ به يجب أن يكون خطابًا، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر النَّاسِخِ.	٦٢
١٦٠/٢	قاعدة: يجب أن يكون المَنْسُوخُ به خطابًا من الشارع معادلًا للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، مترخيًا في النزول عن المَنْسُوخِ، مضافًا له ومتناقضًا معه، متحدًا مع المَنْسُوخِ في الجنس عند الشافعي وأحمد.	٦٣
٢٢٧/٢	قاعدة: خصوص السياق لا يقتضي تخصيص المنساق بالضرورة.	٦٤
٢٢٨/٢	قاعدة: يُشترط الزمان في سبب النزول لا في المناسبة.	٦٥
٢٧٢/٢	قاعدة: الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب: محكمٌ على الإطلاق، ومتشابهةٌ على الإطلاق، ومحكمٌ من وجهٍ متشابهةٍ من وجه.	٦٦
٢٩٣/٢	قاعدة: ﴿هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾ تدل على ضرورة رد المُتَشَابِهِ إلى المُحَكَّمِ لإزالة تشابهه.	٦٧

٢٩٤ / ٢	قاعدة: الْمُتَشَابِهُ يَجِبُ أَنْ يُرَدَّ إِلَى الْمُحْكَمِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَقِيقَةً، أَوْ لَمْ يَكُنْ طَرِيقَةً لِلتَّعَامُلِ مَعَهُ.	٦٨
٢٩٤ / ٢	قاعدة لابن تيمية <small>رحمته الله</small> في كيفية جعل المُتَشَابِهِ مُحْكَمًا، وهي قاعدة يؤكد فيها على تعريف المَنْسُوخِ عند السلف.	٦٩
٣٢٢ / ٢	قاعدة: أقسام القرآن كلها بالله وصفاته وآياته المستلزمة لذاته وصفاته وإقسامه ببعض المخلوقات دليل على أنه من عظيم آياته.	٧٠
٣٣٢ / ٢	قاعدة: حمل الآية على ما تحتمله من الأقوال الوجيهة، فنحملها عليها جميعًا.	٧١
٣٣٦ / ٢	قاعدة: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني.	٧٢
٣٣٧ / ٢	قاعدة: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم.	٧٣
٣٣٧ / ٢	قاعدة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم.	٧٤
٣٣٨ / ٢	قاعدة: يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص.	٧٥
٣٣٨ / ٢	قاعدة: التفسير بالمثال لا يفيد الحصر في الاستدلال.	٧٦
٣٤٠ / ٢	قاعدة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنياً على الأصول المتبعة.	٧٧
٣٤١ / ٢	قاعدة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين.	٧٨
٣٤٤ / ٢	قاعدة: الأصل الجمع، والترجيح لا يُضار إليه إلا عند التنازع.	٧٩
٣٤٦ / ٢	قاعدة: السياق يبيِّن المنساق.	٨٠
٣٤٨ / ٢	قاعدة: يُحْكَمُ الرَّسْمُ عِنْدَ التَّنَازُعِ.	٨١

٣٤٩/٢	قاعدة: التأسيس أولى من التأكيد.	٨٢
٣٤٩/٢	يجب التمييز بين الوصف التأسيسي والوصف الإيضاحي؛ فإن الإيضاحي والتأكيد معانها متقارب، والمراد من كلا القاعدتين أمرٌ واحدٌ.	٨٣
٣٥٤/٢	قاعدة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يُلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية.	٨٤
٣٥٩/٢	قاعدة القواعد اللغوية: نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمن، والإضمار والكناية، وغيرها.	٨٥
٣٦١/٢	قاعدة: الأصل عدم الحذف فلا بد من دليل يقوم عليه.	٨٦
٣٨٠/٢	قاعدة: تتضمن الأفعال معاني أُخر غير ظاهرها إذا عدت بغير حرفها المعتاد.	٨٧
٣٨٢/٢	قاعدة: التضمن مقدم على تناوب الحروف.	٨٨
٣٨٣/٢	قاعدة: الفعل المعدى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر: نحو رغبت عنه ورغبت فيه.	٨٩
٣٨٨/٢	قاعدة: لا يوجد إطنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجازٌ.	٩٠
٣٩٩/٢	قاعدة: الأصل عدم الترادف بين الكلمات، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم.	٩١
٤١٨/٢	قاعدة: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع	٩٢

	دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر.	
٤٣١ / ٢	قاعدة: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم فلزم البحث والتأمل فيه.	٩٣.
٤٤٨ / ٢	قاعدة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية.	٩٤.
٤٥٢ / ٢	قاعدة تكرر النكرة والمعرفة: تتكون هذه القاعدة من جزأين: الجزء الأول: إذا تكررت المعرفة لفظاً فهي الأولى معنى. الجزء الثاني: إذا تكررت النكرة لفظاً فالثانية غير الأولى.	٩٥.
٤٧٧ / ٢	قاعدة: الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد.	٩٦.
٤٩٣ / ٢	قاعدة: ليس كل ما نقل في كتب التفسير مفيداً، أو مطلوباً، أو صحيحاً.	٩٧.
٤٩٧ / ٢	قاعدة: أهل المعاني هم من ألفوا كتباً في معاني القرآن.	٩٨.

## فهرس المصادر والمراجع

- (١) آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة.
- (٢) الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد، المعروف بابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وآخرون، دار الراية، الرياض.
- (٣) أبجد العلوم، لأبي الطيب محمد صديق خان الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- (٤) الإبهاج في شرح المنهاج، لأبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- (٥) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط١، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- (٦) الإبتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- (٧) الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما)، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٨) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

- ٩) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الأمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق.
- ١٠) أحكام القرآن، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الأشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م. وكذا طبعة دار التراث.
- ١١) إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- ١٢) إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه ألفاظ القرآن الكريم (المنهج النبوي في التعليم القرآني)، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي اليمني، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر، ط ١، ٢٠٠٤ م.
- ١٣) أدب الكاتب (أو) أدب الكتاب، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة.
- ١٤) الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محمد مجقان الجزائري، دار المغني، السعودية، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ١٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ١٦) أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ١٧) أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط ٢، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.



- ١٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ١٩) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن محمد بن سليمان، أبو شهبة (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة السنة، ط ٤.
- ٢٠) أسرار البيان في التعبير القرآني، أ.د. فاضل بن صالح السامرائي، محاضرة ألقاها الدكتور فاضل السامرائي ضمن فعاليات جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم عام ٢٠٠٢م.
- ٢١) أسرار ترتيب القرآن، وطبع أيضًا باسم (تناسق الدرر في تناسب السور)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة، القاهرة.
- ٢٢) أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، لأبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر، برهان الدين الكرمانى (ت نحو ٥٠٥هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة.
- ٢٣) الإسلام بين الرسالة والتاريخ، لعبد المجيد الشرفي، دار الطليعة، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٨م.
- ٢٤) الإسلام والإيمان: منظومة القيم، لمحمد شحرور، الأهالي للطباعة، دمشق، ط ١، ١٩٩٦م.
- ٢٥) أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المُفسِّرين، د. عبد الرحمن عبد الله سرور الجرمان، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين، القاهرة، العدد ٣٣، ٢٠١٦م.
- ٢٦) الاستقامة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٢٧) إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، لبدیع الزمان سعید النورسي (ت ١٣٧٩هـ)، تحقيق: إحسان قاسم الصالحي، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، ط ٣، ٢٠٠٢م.

- ٢٨) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي (ت ٧١٦ هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ٢٩) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠ هـ)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٣٠) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٣١) أشعار النساء، لأبي عبيد الله بن محمد بن عمران بن موسى المرزباني (ت ٣٨٤ هـ)، حققه وقدم له: الدكتور سامي مكّي العاني، وهلال ناجي، دار عالم الكتب، ط ١، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٣٢) إشكالية تحديد المصطلحات في الدراسات القرآنية، للدكتور مساعد الطيار، منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.
- ٣٣) الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- ٣٤) أصول البزدوي (كنز الوصول الى معرفة الأصول)، لعلي بن محمد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.
- ٣٥) أصول في التفسير، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١ هـ)، المكتبة الإسلامية، عمّان، الأردن، ط ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- ٣٦) أصول التفسير وقواعده، للشيخ خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ٣٧) أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٩٠ هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند.

- ٣٨) أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، لعياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ٣٩) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل، لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل، المعروف بالأمر الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٦ م.
- ٤٠) الأضداد، لأبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأتباري (ت ٣٢٨ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٤١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت: ١٣٩٣ هـ)، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة، ط١، ١٤٢٦ هـ.
- ٤٢) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي (ت ١٣٤١ هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٤٣) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، لعائشة محمد علي عبد الرحمن، المعروفة ببنت الشاطيء (ت ١٤١٩ هـ)، دار المعارف، ط٣.
- ٤٤) إعجاز القرآن، لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلائي (ت ٤٠٣ هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر، ط٥، ١٩٩٧ م.
- ٤٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
- ٤٦) الإكسير في علم التفسير، لسليمان بن عبد القوي الطوفي البغدادي (ت ٧١٦ هـ)، تحقيق: د. عبد القادر حسين، دار الأوزاعي، الدوحة، ط٢، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.

- (٤٧) ألفية السُّيُوطِيّ في علم الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيُوطِيّ (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.
- (٤٨) إمعان في أقسام القرآن، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، المكتبة السلفية، ١٣٤٩هـ.
- (٤٩) أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرَّازِي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩١م.
- (٥٠) الآيات المَنسُوخة في القرآن الكريم، للدكتور عبد الله بن الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة.
- (٥١) إثثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، لابن الوزير، أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي اليمني (ت ٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٧م.
- (٥٢) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٥٣) الإيضاح في علوم البلاغة، لأبي المعالي محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط ٣.
- (٥٤) إيضاح المحصول من برهان الأصول، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: د. عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١.
- (٥٥) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: لأبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.

- ٥٦) الإيمان، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ٥٧) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢.
- ٥٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.
- ٥٩) البحر المحيط في أصول الفقه: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، قام بتحريه: عبد القادر عبد الله العاني، راجعه د. عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف بالكويت، ط ٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- ٦٠) البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان محمد بن يوسف ابن حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٦١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٦٢) بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٦٣) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

- ٦٤) البدر الطالع في حل جمع الجوامع، لجلال الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد المحلي، تحقيق: علي بن محمد المحمدي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت.
- ٦٥) البرهان في علوم القرآن: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٦٦) بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٨هـ.
- ٦٧) بهجة المجالس وأنس المجالس، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القُرطبي (ت ٦٣٤هـ)، تحقيق: محمد مرسي الخولي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٨) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ٦٩) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٧٠) تأويل مشكل القرآن: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧١) تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، وزارة الإعلام بالكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ٧٢) تاريخية الفكر العربي الإسلامي، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط٢، ١٩٩٦م.

- ٧٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٧٤) تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٥، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ٧٥) تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- ٧٦) التأويل النحوي في القرآن الكريم، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، مكتبة الرشد، الرياض.
- ٧٧) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن محمد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ٧٨) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن محمد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ٧٩) التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٨٠) التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام، لخالد بن ضيف الله الشلاحي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.
- ٨١) التبيان في تفسير غريب القرآن، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، ابن الهائم (ت ٨١٥هـ)، تحقيق: دضاحي عبد الباقي محمد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ٨٢) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وآخران، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

- ٨٣) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- ٨٤) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
- ٨٥) تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيوطي (ت ٩١١ هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
- ٨٧) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القُرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٨٨) تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفُتني (ت ٩٨٦ هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، ط١، ١٣٤٣هـ.
- ٨٩) التَّرَادُفُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (بين النظرية والتطبيق)، لمحمد نور الدين لمنجد، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ٩٠) تصحيح الفصيح وشرحه، لأبي محمد عبد الله بن جعفر ابن دُرُسْتَوَيْه (ت ٣٤٧ هـ)، تحقيق: د. محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٩١) التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦ هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.



- ٩٢) تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٩٣) التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري (ت ٤٦٨هـ) أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، عمادة البحث العلمي، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- ٩٤) تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرون، دار طيبة، ط ٤، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧.
- ٩٥) تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٩٦) تفسير الثعالبي (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٩٧) تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، لأبي الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٩٨) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب = التفسير الكبير)، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
- ٩٩) تفسير الرأغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالرأغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسبوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- ١٠٠) تفسير السلمي (حقائق التفسير)، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي (٤١٢هـ)، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- ١٠١) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، وكذا طبعة دار الحديث، القاهرة، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.
- ١٠٢) تفسير الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ١٠٣) تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ١٠٤) تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، لمحمد جمال الدين بن محمد القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٠٥) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ١٠٦) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ. وكذا طبعة دار طيبة.
- ١٠٧) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرأزي (ت ٣٢٧هـ) تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.
- ١٠٨) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.

- ١٠٩) تفسير القشيري (لطائف الإشارات)، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط٣.
- ١١٠) تفسير المأثرِيدي (تأويلات أهل السنة)، لأبي منصور محمد بن محمد بن محمود المأثرِيدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.
- ١١١) تفسير مجاهد، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي (ت ١٠٤هـ)، تحقيق: د محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط١، ١٤١٠ هـ/ ١٩٨٩ م.
- ١١٢) تفسير النبي صلى الله عليه وسلم، للشيخ سلمان العودة، الكتاب منزل في موقعه الإسلام اليوم.
- ١١٣) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م.
- ١١٤) تفسير نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان: سورة البقرة، المقدمة، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، ط١، ١٤٢٠/ ٢٠٠٠ م.
- ١١٥) التفسير والمُفسَّرُونَ، للدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.
- ١١٦) تقويم الأدلَّة في أصول الفقه، لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسِي (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.
- ١١٧) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٨٩ م.

- (١١٨) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. عزة حسن، دار طلاس، دمشق، ط٢، ١٩٩٦م.
- (١١٩) تلقي النبي صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن الكريم: دراسة تأصيلية، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي
- (١٢٠) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩ / ١٩٦٩هـ.
- (١٢١) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (مسند عمر بن الخطاب)، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
- (١٢٢) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
- (١٢٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- (١٢٤) تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- (١٢٥) توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري، ثم الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- (١٢٦) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

- (١٢٧) التوقيف على مهمات التعاريف، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- (١٢٨) التيسير في التفسير، لأبي حفص عمر بن محمد بن أحمد النسفي (ت ٥٣٧هـ)، تحقيق: ماهر أديب حبوش، دار اللباب، إسطنبول، بيروت، ط ١، ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م.
- (١٢٩) الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط ١، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م.
- (١٣٠) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- (١٣١) جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القُرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (١٣٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصالح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧/١٩٨٦م.
- (١٣٣) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، دار الآثار، صنعاء، ط ٤، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- (١٣٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- (١٣٥) جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، لأبي العباس أحمد بن إدريس، الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

- ١٣٦) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة، الكويت، ط ٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ١٣٧) جمال القراء وكمال الإقراء، لأبي الحسن علي بن محمد، علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- ١٣٨) جمع الجوامع في أصول الفقه، لأبي نصر عبد الوهاب بن علي، تاج الدين السبكي (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ١٣٩) جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠هـ)، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٤٠) جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
- ١٤١) جواهر القرآن، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ١٤٢) الجواهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون، للشيخ عبد الرحمن بن صغير الأخصري، تحقيق: د. محمد بن عبد العزيز نصيف، مركز البصائر للبحث العلمي.
- ١٤٣) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للشيخ أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي، (ت ١٢٤١هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد الضباع، دار الجيل، بيروت.
- ١٤٤) حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

- (١٤٥) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المُسمّاة: عناية القاضى وكفاية الرّاضى على تفسير البيضاوي، لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي المصري (ت ١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت.
- (١٤٦) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (١٤٧) الحجة في القراءات السبع، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط ٤، ١٤٠١هـ.
- (١٤٨) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦هـ)، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- (١٤٩) الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجاوي، دار المأمون، دمشق / بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- (١٥٠) الحدائنة في منظور إيماني، عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض، ط ٣، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.
- (١٥١) حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر، لأبي الحسن شيث بن إبراهيم، القفطي، المعروف بابن الحاج القناوي (ت ٥٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- (١٥٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- (١٥٣) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٤، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

- ١٥٤) الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط ٤.
- ١٥٥) درء تعارض العقل والنقل، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط ٢، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ١٥٦) دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم، أ.د. محمد زين العابدين رستم، دار الخزانة الأزهرية، مصر، ط ١، ٢٠١٩م.
- ١٥٧) درة التنزيل وغرة التأويل، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى آيدين، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- ١٥٨) دَرْجُ الدَّرْرِ فِي تَفْسِيرِ الآيِ وَالسُّورِ، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: (الفاتحة والبقرة) وليد بن أحمد بن صالح الحسين، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي، مجلة الحكمة، بريطانيا، ط ١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.
- ١٥٩) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.
- ١٦٠) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
- ١٦١) دلائل الإعجاز في علم المعاني، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط ٣، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.



- (١٦٢) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- (١٦٣) دلائل النظام، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، المطبعة الحميدية، ١٣٨٨هـ.
- (١٦٤) الديقاع على صحيح مسلم بن الحجاج، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الشيخ أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- (١٦٥) ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه، مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (١٦٦) ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبدأ علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (١٦٧) ديوان الخنساء، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- (١٦٨) ديوان ذي الرمة (غيلان بن عقبة العدوي ت ١١٧هـ)، شرح الإمام أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي، رواية الإمام ثعلب، تحقيق: د عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط ١، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- (١٦٩) ديوان الشنفرى، جمعه وحققه وشرحه: د إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- (١٧٠) ديوان طرفة بن العبد، شرحه وقدم له: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- (١٧١) ديوان عدي بن زيد العبادي، حققه وجمعه: محمد جبار المعبيد، شركة دار الجمهورية للنشر، بغداد، ١٩٦٥م.
- (١٧٢) ديوان عنتره بن شداد، تحقيق: محمد سعيد مولوي، المكتب الإسلامي.

- ١٧٣) ديوان كعب بن زهير (ت ٥٢٦هـ)، تحقيق: الأستاذ علي فاعور، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ١٧٤) ديوان امرئ القيس، لأمري القيس بن حجر بن الحارث الكندي (ت: ٥٤٥ م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ١٧٥) الرد على الجهمية، لأبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي (ت ٢٨٠هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط ٢، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ١٧٦) الرسالة، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: رفعت فوزي.
- ١٧٧) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار، لأبي إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ١٧٨) روح البيان، لأبي الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي (ت ١١٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٧٩) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ١٨٠) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان، ط ٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- ١٨١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ١٨٢) زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط ٣، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

- ١٨٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- ١٨٤) الزهد والرقائق لابن المبارك (عليه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ فِي نُسَخَتِهِ زَائِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ»)، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي، التركي ثم المروزي (ت ١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٥) سبل السلام، لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ١٨٦) استثمار المدخرات ودور الصكوك الإسلامية في ذلك: دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، لحسام الدين خليل محمد، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١١، العدد ٢ (٣١ ديسمبر ٢٠١٤م).
- ١٨٧) الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن دجين السهلي مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ١٨٨) سفر اللاويين، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية.
- ١٨٩) سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصَّحَابَةِ والتابعين، لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان، دار الفاروق، ط ١ (ج ١: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ج ٢: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م).
- ١٩٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، نشر (ج ١ - ٤) ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، ونشر (ج ٦) ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ونشر (ج ٧) ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ١٩١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

- ١٩٢) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل محمد خليل بن علي الحسيني (ت ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط ٣، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- ١٩٣) سلم المطالع لدرك الكوكب الساطع، للعلامة محمد الحسين أحمد الحذيم يعقوبي الموريتاني، تحقيق: أبو محمد بن محمد الحسن، ط ١ / ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ١٩٤) السنة، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرَوَزي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ١٩٥) السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، مجلس دائرة المعارف، حيدر أباد، ط ١، ١٣٤٤ هـ.
- ١٩٦) سنن أبي داود، لأبي داود سُلَيْمَان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- ١٩٧) سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
- ١٩٨) سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- ١٩٩) سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- ٢٠٠) سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م.

- (٢٠١) السنن الصغرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٢٠٢) سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- (٢٠٣) سيبويه والقراءات-دراسة تحليلية معيارية، د. أحمد مكى الأنصاري، دار المعارف، مصر ١٩٧٢م.
- (٢٠٤) سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
- (٢٠٥) شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البَغَوِيّ (ت ٥١٦هـ)،
- (٢٠٦) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٢٠٧) شرح صحيح البخارى لابن بطلال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
- (٢٠٨) شرح مختصر الروضة، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٢٠٩) شرح مراقبي السعود المسمى (نثر الورود)، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- (٢١٠) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.

- (٢١١) شرح نهج البلاغة، لأبي حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية عيسى الباي الحلبي وشركاه.
- (٢١٢) الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الأجرى البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- (٢١٣) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.
- (٢١٤) الشعر والشعراء، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
- (٢١٥) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لأبي الفضل القاضي عياض اليمصبي (ت ٥٤٤هـ) دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- (٢١٦) شهر بن حوشب ومروياته في ميزان النقد عرضاً ودراسة، سامي بن أحمد عبد العزيز الخياط، دار النوادر، دمشق، ط ١، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.
- (٢١٧) الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٢١٨) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٢١٩) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، طبعة دار الشعب، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٢٢٠) صحيح التريغ والترهيب، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

- (٢٢١) صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.
- (٢٢٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- (٢٢٣) صحيح سنن الترمذي، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- (٢٢٤) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت
- (٢٢٥) صحيح سنن أبي داود، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- (٢٢٦) صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله)، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤هـ، دار الجيل، بيروت.
- (٢٢٧) صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط ١، ١٣٤٧هـ / ١٩٢٩م.
- (٢٢٨) الصحيح المسند من أسباب النزول مُقبَلُ بن هادي بن مُقبَلِ الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٤، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.
- (٢٢٩) صحيح وضعيف تاريخ الطبري، حققه وخرج رواياته وعلق عليه: محمد بن طاهر البرزنجي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
- (٢٣٠) الصفدية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)

- (٢٣١) تحقيق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- (٢٣٢) صفوة الزيد، لأحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي (ت ٨٤٤هـ)، دار المنهاج، جدة، السعودية، تحقيق: أحمد جاسم محمد المحمد، ط٣، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- (٢٣٣) الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعتلة، : لمحمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.
- (٢٣٤) الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- (٢٣٥) طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار البصيرة، الإسكندرية.
- (٢٣٦) ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، لمحمد عبد القادر هنادي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- (٢٣٧) العبقريه والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة قطر.
- (٢٣٨) الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- (٢٣٩) العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، حققه: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، ط٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- (٢٤٠) العَدْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنَقِطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٦هـ.



- (٢٤١) عُقُودُ الْجَمَانِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وهو نظم لكتاب «تلخيص المفتاح» للخطيب القزويني (٧٣٩هـ)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيُوطِيّ (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد ضحا، دار الإمام مسلم، القاهرة، ط ١، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.
- (٢٤٢) علم الدلالة، أ.د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٨ م.
- (٢٤٣) علوم القرآن وإعجازه وتاريخ توثيقه، أ.د. عدنان محمد زرزور، دار الإعلام الأردن، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (٢٤٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتايي الحنفي، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٤٥) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصَّحَابَةِ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- (٢٤٦) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير، لسعيد أحمد البالن بوري، مكتبة حجاز ديوبند.
- (٢٤٧) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القَيِّم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لأبي عبد الرحمن محمد أشرف بن أمير الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥ هـ.
- (٢٤٨) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥ هـ.
- (٢٤٩) غريب الحديث، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- ٢٥٠) غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد- الدكن، ١، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.
- ٢٥١) غياث الأمم في التياث الظلم، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، أبو، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط ٢، ١٤٠١هـ.
- ٢٥٢) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ٢٥٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه و صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٢٥٤) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، مقدمة التحقيق: إياد محمد الفوج، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط ١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- ٢٥٥) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق- بيروت.
- ٢٥٦) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٢٥٧) الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- ٢٥٨) فصول في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢٣هـ.

- (٢٥٩) الفصول في الأصول، لأبي بكر أحمد بن علي الرّازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)،  
وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (٢٦٠) فضائل الصّحابة، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د.  
وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٢٦١) فضائل القرآن: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية،  
وآخران، دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- (٢٦٢) الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق:  
عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.
- (٢٦٣) الفكر الاسلامي قراءة علمية، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي،  
رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط٢، ١٩٩٦م.
- (٢٦٤) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت  
١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢٦٥) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية  
(ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني، دار الكتب العلمية، ١٣٢٧هـ / ١٩٠٩م.
- (٢٦٦) الفوز الكبير في أصول التفسير، للإمام أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ (ولي الله  
الدّهلوي) (ت ١١٧٦هـ)، عرّبه من الفارسية: سلمان الحسيني النّودي، دار الصحوة، القاهرة،  
ط٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
- (٢٦٧) فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري (ت  
١٣٥٣هـ)، محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- (٢٦٨) فيض التقدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد، المدعو بعبد الرؤوف بن تاج  
العارفين بن علي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

- ٢٦٩) في ظلال القرآن، لسيد قطب (ت ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت- القاهرة، ط١٧، ١٤١٢هـ.
- ٢٧٠) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٢٧١) قانون التآويل، للقاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٢٧٢) القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام، الصادق بلعيد، مشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٤م.
- ٢٧٣) قلائد المرجان في بيان النآسخ والمَنسوخ في القرآن، لمرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي المقدسي (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: سامي عطا حسن، دار القرآن الكريم، الكويت.
- ٢٧٤) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، لمحمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري الحنفي، المعروف بـ ابن الحنبلي (ت ٩٧١هـ)، عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٨هـ.
- ٢٧٥) قواعد الأصول ومعاقد الفصول مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، تحقيق: د. أنس بن عادل اليتامي، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، دار الركائز، الكويت، دار أطلس الخضراء، الرياض، ط١، ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م.
- ٢٧٦) قواعد التفسير جمعًا ودراسة، أ.د. خالد السبت، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٢٧٧) القواعد الحسان لتفسير القرآن، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي (ت ١٣٧٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- (٢٧٨) القواعد، للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، دار الفكر.
- (٢٧٩) القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، جمع وتحقيق: الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني، هذه الطبعة: وقف على طلبة العلم، ١٤٢٨هـ.
- (٢٨٠) ابن قيم الجوزية: حياته، آثاره، موارده، لبكر بن عبد الله أبو زيد، جار العاصمة، السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ.
- (٢٨١) كتاب السنة لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- (٢٨٢) كتاب القدر، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- (٢٨٣) كتاب القراءة خلف الإمام، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- (٢٨٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- (٢٨٥) الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة، لمحمد شحرور، الأهالي للطباعة، دمشق.
- (٢٨٦) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الرّمخسريّ (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- (٢٨٧) الكتاب، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- (٢٨٨) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي، المعروف بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- (٢٨٩) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- (٢٩٠) الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة
- (٢٩١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٢٩٢) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين القادري الشاذلي الهندي، الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حياي- صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- (٢٩٣) الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع ومعه شرحه المسمى المجلس الصالح، الكوكب: للسيوطي، والجليس: لعلي بن آدم الأثيوبي الولوي، مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٩٩٨م.
- (٢٩٤) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، أ.د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٣، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- (٢٩٥) لا إنكار في مسائل الاجتهاد، أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار التاسع، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
- (٢٩٦) لانسخ في القرآن، للدكتور أحمد حجازي السقا، دار الفكر العربي، ط١، ١٩٧٨م.
- (٢٩٧) لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- (٢٩٨) لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.

- ٢٩٩) اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٠٠) اللع في أصول الفقه، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ٢٠٠٣م / ١٤٢٤هـ.
- ٣٠١) مباحث في علوم القرآن: لمتاع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، ط ٣، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٣٠٢) متن الألفية (ألفية ابن مالك): لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي (ت ٦٧٢هـ)، المكتبة الشَّعبية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٣٠٣) متن القصيدة النونية، لأبي محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ١٤١٧هـ.
- ٣٠٤) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لضياء الدين نصر الله بن محمد الموصلبي، تحقيق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نهضة مصر، القاهرة للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة.
- ٣٠٥) المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين)، دار ابن حزم (بيروت)، ١٤١٩هـ.
- ٣٠٦) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط ١، ١٣٩٦هـ.
- ٣٠٧) مجموع أشعار العرب، وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج، تحقيق: وليم بن الورد الروسي، ١٩٠٣م.
- ٣٠٨) مَجْمَعُ الرِّوَايِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتَّرَاثِ.

- ٣٠٩) مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- ٣١٠) محمود محمد شاكر: الرجل والمنهج، عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- ٣١١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣١٢) المحصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر، الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- ٣١٣) مختار الصحاح: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، إخراج دائرة المعاجم بمكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.
- ٣١٤) مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرک أبي عبد الله الحاكم، لابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد اللخيدان، سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٣١٥) مختصر صحيح الإمام البخاري، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- ٣١٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- ٣١٧) المدخل إلى معرفة هجر العلم ومعاقله في اليمن، للقاضي إسماعيل بن علي الأكوغ، دار الفكر (بيروت، دمشق)، ط ١، ١٤٢٥هـ/ ١٩٩٥م.



- ٣١٨) المدخل لدراسة القرآن الكريم: لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، دار اللواء، السعودية، ط٣، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ٣١٩) مذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ٢٠٠١م.
- ٣٢٠) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن علي بن (سلطان) محمد، نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ٣٢١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيوطي (ت ٩١١هـ)،
- ٣٢٢) تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- ٣٢٣) المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٢٤) المستصفي في علم الأصول، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧.
- ٣٢٥) مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، جدة، ط٢، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.
- ٣٢٦) مسند إسحاق بن راهويه، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢ / ١٩٩١م.
- ٣٢٧) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م، وكذا طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة.

- (٣٢٨) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ / ٢٠٠٠م.
- (٣٢٩) مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.
- (٣٣٠) مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- (٣٣١) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحلیم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.
- (٣٣٢) مشكاة المصابيح، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٩٨٥م.
- (٣٣٣) مشكلات القرآن، وتفسير سورة الفاتحة مع مقدمة في التفسير وثلاث مقالات، للإمام محمد عبده، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٩م.
- (٣٣٤) مصادر التفسير، للدكتور مساعد الطيار، بحث منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.
- (٣٣٥) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، وَيُسَمَّى: "الْمَقْصِدُ الْأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى"، لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.
- (٣٣٦) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الكناي الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

- (٣٣٧) المصنفى بأكف أهل الرسوخ من علم النَّاسخ والمنسوخ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- (٣٣٨) المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط١، ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م.
- (٣٣٩) معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١.
- (٣٤٠) معترك الأقران في إعجاز القرآن: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- (٣٤١) معجم الأدياء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- (٣٤٢) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- (٣٤٣) معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥ م.
- (٣٤٤) المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
- (٣٤٥) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

- ٣٤٦) معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- ٣٤٧) المعلقات العشر وأخبار شعرائها، اعتنى به: الشيخ أحمد الأمين الشنقيطي، دار النصر للطباعة والنشر.
- ٣٤٨) المغني عن حمل الأسفار، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- ٣٤٩) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لأبي محمد عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط ٦، ١٩٨٥م.
- ٣٥٠) المفخرة بين الماء والهواء (مطبوع ضمن كتاب المفخرات والمناظرات)، لأبي الفيض أحمد بن عبد اللطيف الحسيني (ت ١٢٢٦هـ)، غني بها: الدكتور محمد حسن الطيّان، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٣٥١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) مطبوعات المجمع الفقه الإسلامي، جدة، تحقيق: عبد الرحمن حسن قائد.
- ٣٥٢) مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الحسيني التلمساني (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمد علي فركوس، المكتبة المكيّة - مكة المكرمة، مؤسسة الريان - بيروت (لبنان)، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٥٣) المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالرّاغِب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٣٥٤) مفردات القرآن: نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، تحقيق: د. محمد أجمل أيوب الإصلاحي، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٢م.

- (٣٥٥) المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- (٣٥٦) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط ٣، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- (٣٥٧) مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- (٣٥٨) مقدمة ابن خلدون، وهي الكتاب الأول من تاريخه المسمى: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر: لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- (٣٥٩) مقدمة في أصول التفسير، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٩٠هـ / ١٩٨٠م.
- (٣٦٠) مقدمة في أصول الحديث، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت ١٠٥٢هـ)، تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٣٦١) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، قبرص، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٣٦٢) المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- (٣٦٣) الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.

- ٣٦٤) المنامات، لأبي بكر عبد الله بن محمد البغدادي، المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٣٦٥) مناهل العرفان في علوم القرآن: لمحمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ٣.
- ٣٦٦) المنثور في القواعد الفقهية، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ٣٦٧) منظومة التفسير، للشيخ عبد العزيز الرئيس الزمزمي (ت ٩٧٦هـ)، وشرحها: (التيسير شرح منظومة التفسير) للشيخ محمد يحيى أمان المدرس بمدرسة الفلاح.
- ٣٦٨) من قضايا القرآن: نظمه جمعه وترتيبه، لعبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي، ١٩٩٨م.
- ٣٦٩) منهاج السنة النبوية في نقض الشيعة القدرية: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، الدمشقي، تحقيق د. محمد رشاد سالم، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٣٧٠) منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، الحسن بن يوسف المطهر، المعروف بالحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك، مؤسسة عاشوراء للتحقيقات والبحوث الإسلامية، ط ١.
- ٣٧١) منهج الفرقان في علوم القرآن، للشيخ محمد علي سلامة (ت ١٣٦٢هـ)، تحقيق أ.د. محمد سيد أحمد المسير، دار نهضة مصر، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- ٣٧٢) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، ٢، ١٤٠٦هـ.
- ٣٧٣) الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

- ٣٧٤) الموطأ (رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي)، لإمام دار الهجرة، لمالك بن أنس الأصبجي (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: الدكتور بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٣٧٥) الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- ٣٧٦) النسخ والمسنوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ٣٧٧) النسخ والمسنوخ في القرآن الكريم، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، وليس هو ابن حزم المشهور، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٣٧٨) النسخ والمسنوخ في القرآن الكريم، للقاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٣٧٩) النسخ والمسنوخ، وتنزيل القرآن بمكة والمدينة، لمحمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) رواية: أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (٤١٢هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٨٠) النسخ والمسنوخ، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد النحوي (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٣٨١) النسخ والمسنوخ، لأبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي البصري (ت ١١٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٨٢) النسخ والمسنوخ، لأبي القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي المقرئ (ت ٤١٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

- ٣٨٣) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، لمحمد بن عبد الله دراز (ت ١٣٧٧هـ)، اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية، دار القلم، بيروت، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٣٨٤) النَّسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية، للدكتور مصطفى زيد، دار الوفاء المنصورة، ط٣، ١٠٨هـ / ١٩٨٧م.
- ٣٨٥) النَّسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه، لعبد المتعال محمد الجبري.
- ٣٨٦) نشر البنود على مراقبي السعود، لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين السعودية والإمارات.
- ٣٨٧) النشر في القراءات العشر: لأبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، مراجعة: علي بن محمد الضَّبَّاع، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٨٨) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ٣٨٩) نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- ٣٩٠) نظرية النحو القرآني، د أحمد مكى الأنصاري، دار القبلة، مكة، ١٩٨٩م.
- ٣٩١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- ٣٩٢) نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لشهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (ت ١٠٤١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- ٣٩٣) النكت في إعجاز القرآن، مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي الرماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، تحقيق: محمد خلف الله، ود. محمد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، ط٣، ١٩٧٦م.



- (٣٩٤) نقد الخطاب الديني، للدكتور نصر حامد أبو زيد، سينا للنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٤م.
- (٣٩٥) النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- (٣٩٦) النكت والعيون (تفسير الماوردي): لأبي الحسن علي بن محمد البصريّ البغدادي، الشهير بالماورديّ (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (٣٩٧) نمط صعب ونمط مخيف، لمحمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، ط١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- (٣٩٨) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعيّ (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- (٣٩٩) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- (٤٠٠) نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبي عبد الله العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي، شركة أبناء شريف الأنصاري، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م. وكذا طبعة دار الكتب العلمية.
- (٤٠١) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكانيّ اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- (٤٠٢) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وليه ذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، والذيل ل: أعا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي (تصوير من الطبعة القديمة الأصلية).

- ٤٠٣) الوافى بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ٤٠٤) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت.

## فهرس المحتويات

الأصل الرابع: النَّسخ .....	٥
مدخل .....	٦
المبحث الأول: تعريف النَّسخ .....	٧
أولاً: تعريف النَّسخ لغة: .....	٧
ثانياً: تعريف النَّسخ اصطلاحاً: .....	٩
المبحث الثاني: أهميَّة النَّسخ .....	١٢
أشهر من خالف في وقوع النَّسخ: .....	١٥
المبحث الثالث: النَّسخ في القرآن المجيد .....	١٧
أدلة النَّسخ الصريحة في كتاب الله ﷻ: .....	١٩
المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخ﴾ .....	٥٧
تركيب معجز: .....	٥٧
أولاً: أحوال النَّسخ الإجمالية التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخ﴾: .....	٥٨
ثانياً: أحوال النَّسخ التفصيلية التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخ﴾: .....	٦٠
المبحث الخامس: حَكْمُ النَّسخ وفوائده .....	٩٠
آية سورة البقرة تعزز المعنى الذي قدّمته آية النحل: .....	٩٥
آية البقرة تهدي إلى إثبات النَّسخ بالعقل: .....	٩٨
بين النَّسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي: .....	١٠٤
المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ .....	١١١
جسامة الجناية عند القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه،: .....	١٢٦
تنبيه المحققين من علمائنا إلى عدم التعجّل في القول بالنسخ، وخطورته: .....	١٢٩
آية السيف وحقيقة النَّسخ: .....	١٢٩
المبحث السابع: أنواع النَّسخ .....	١٣٩

- المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ ..... ١٥١
- أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة،: ..... ١٦١
- المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر ..... ١٧٣
- تقسيم آخر للنسخ ذكره بعض علمائنا: ..... ١٧٥
- معالجة علمية لقول عائشة رضي الله عنها: (وهن فيما يقرأ): ..... ١٨٠
- المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة ..... ١٨٥
- الأصل الخامس: علم الاتصال القرآني (المناسبات القرآنية) ..... ١٩١
- المبحث الأول: أهميّة علم الاتصال القرآني ..... ١٩٢
- المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير ..... ١٩٧
- المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهم مصادرّه ..... ١٩٨
- المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة: ..... ٢٠٧
- أولاً: المناسبة لغة: ..... ٢٠٧
- ثانياً: المناسبة اصطلاحاً: ..... ٢٠٧
- المبحث الخامس: فوائد هذا العلم ..... ٢١١
- المبحث السادس: آراء مغايرة في (علم المناسبات) ..... ٢١٣
- المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب ..... ٢١٦
- المبحث الثامن: القانون الكلّي لمعرفة المناسبة ..... ٢٢٣
- المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض ..... ٢٢٤
- أسباب الربط بين الجمل في القرآن ..... ٢٢٥
- الأصل السادس: فن التوجيه ..... ٢٣١
- المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحاً: ..... ٢٣٢
- أولاً: معنى التوجيه لغة: ..... ٢٣٢
- ثانياً: معنى التوجيه اصطلاحاً: ..... ٢٣٢
- المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه ..... ٢٣٤
- قانون التوجيه: ..... ٢٣٧
- المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه ..... ٢٣٩

- ٢٦٢..... المبحث الرابع: أهمُّ المؤلفات في فنِّ التوجيه: .....
- ٢٦٣..... ومن الأمثلة على توجيه مَوْهَمِ التناقض: .....
- ٢٦٧..... الأصل السابع: المَحْكَمُ والمُتَشَابِهُ.....
- ٢٦٩..... المبحث الأول: تعريف المَحْكَمِ والمُتَشَابِهِ.....
- ٢٧١..... المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتَّشَابُه.....
- ٢٧٢..... المَحْكَمُ والمُتَشَابِهُ في لغة القرآن: .....
- ٢٨٢..... المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المُتَشَابِهِ.....
- ٢٨٣..... النوع الأول: المُحْتَمَلُ: .....
- ٢٨٣..... النوع الثاني: المُشْكَلُ: .....
- ٢٨٤..... النوع الثالث: المُتَشَابِهِ الكُلِّيُّ: .....
- ٢٨٥..... المبحث الرابع: أقسام المُتَشَابِهِ إجمالاً.....
- ٢٨٨..... أقسام المُتَشَابِهِ عند بعض العلماء: .....
- ٢٨٨..... أولاً: المُتَشَابِهِ عند الرَّاعِبِ رحمته الله من حيث مدى تحديده ومعرفته ثلاثة أضرِب: .....
- ٢٩٠..... ثانيًا: المُتَشَابِهِ عند الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمته الله: .....
- ٢٩٢..... ثالثًا: المُتَشَابِهِ عند الإمام الحَظَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ): .....
- ٢٩٣..... المبحث الخامس: قواعد هامة في باب الإحكام والتَّشَابُه.....
- ٢٩٥..... المبحث السادس: أمثلة لردِّ المُتَشَابِهِ إلى المَحْكَمِ.....
- ٢٩٦..... المبحث السابع: انقسام النَّاسِ أمام الآيات المُحْكَمَاتِ والمُتَشَابِهَاتِ إلى قسمين.....
- ٢٩٦..... فالصنف الأول هم الذين في قلوبهم زيغ: .....
- ٢٩٨..... أمثلة على من اتبع المُتَشَابِهِ: .....
- ٣٠٢..... من صُورِ الاتِّباعِ المذمومِ للمتشابه.....
- ٣٠٥..... الصَّنِفِ الثَّانِي: الراسخون: .....
- ٣٠٧..... المبحث الثامن: أسباب التَّشَابُه.....
- ٣١٠..... المبحث التاسع: مراتب المُتَشَابِهِ عند الإمام ابن عاشور رحمته الله.....
- ٣١٣..... المبحث العاشر: حكمة وجود المُتَشَابِهِ في القرآن الكريم.....
- ٣١٦..... المبحث الحادي عشر: أهمُّ المؤلفات في المَحْكَمِ والمُتَشَابِهِ.....

ومن أبرز المؤلفات في المُتَشَابِه اللفظي: .....	٣١٨
الأصل الثامن: القَسَم .....	٣٢١
المبحث الأول: مفهوم القَسَم .....	٣٢٢
المبحث الثاني: قاعدة ابن القَيِّم <small>رحمته الله</small> في أنواع القَسَم .....	٣٢٢
المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن .....	٣٢٣
أولاً: الشبهات الثلاث: .....	٣٢٤
ثانياً: الرد على الشبهات الثلاث: .....	٣٢٥
القِسْمُ الرابع: القواعد التفسيرية .....	٣٣١
الفصل الأول: أهم قواعد التفسير التي تكثر الحاجة إليها .....	٣٣١
المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول .....	٣٣١
المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية: .....	٣٣٢
المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية .....	٣٣٥
النوع الأول: من أمثلة القواعد العامة التي تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم: .....	٣٣٦
النوع الثاني: من أمثلة القواعد الترجيحية التي يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها: .....	٣٤٤
الفصل الثاني: من أبرز القواعد التفسيرية اللُّغَوِيَّة .....	٣٥٨
المبحث الأول: الحذف .....	٣٦١
المطلب الأول: تعريف الحذف، والتععيد له .....	٣٦١
المطلب الثاني: من أدلة الحذف .....	٣٦٣
المطلب الثالث: فوائد الحذف .....	٣٦٦
المطلب الرابع: أقسام الحذف في القرآن مما يتعلّق بالتفسير .....	٣٧٠
المطلب الخامس: أقسام الحذف عند ابن الأثير <small>رحمته الله</small> .....	٣٧٣
القِسْم الأول عند ابن الأثير <small>رحمته الله</small> : حذف المفردات: .....	٣٧٣
القِسْم الثاني عند ابن الأثير <small>رحمته الله</small> : حذف الجمل: .....	٣٧٣
المطلب السادس: الفاء الفصيحة والحذف .....	٣٧٤

٣٧٥	.....	خصائص فاء الفصيحة:
٣٧٦	.....	الفرق بين الفاء الفصحية وفاء التفرع:
٣٧٩	.....	المبحث الثاني: التضمين
٣٨٠	.....	المطلب الأول: تعريف التضمين
٣٨١	.....	المطلب الثاني: أمثلة على التضمين
٣٨٢	.....	المطلب الثالث: أسس في التضمين
٣٨٢	.....	فائدة التضمين:
٣٨٦	.....	المبحث الثالث: الإطناب
٣٨٧	.....	المطلب الأول: تعريف الإطناب
٣٨٨	.....	المطلب الثاني: فائدة الإطناب
٣٩١	.....	المطلب الثالث: أقسام الإطناب
٣٩٦	.....	المبحث الرابع: الترادف: هل يوجد الترادف في القرآن؟
٣٩٧	.....	المطلب الأول: تعريف الترادف
٣٩٩	.....	المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف
٤٠٦	.....	المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة
٤٠٩	.....	المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية بأبي الترادف:
٤١٢	.....	مما يُنغص على القول بعدم الترادف:
٤١٤	.....	المطلب الخامس: الفارسي وابن جني <small>رحمهما الله</small> والقول بالترادف:
٤١٧	.....	المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكم والترادف
٤١٩	.....	المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع
٤٢٥	.....	المطلب الثامن: الكتب التي ألفت في الترادف في القرآن الكريم
٤٢٧	.....	المبحث الخامس: الالتفات
٤٢٨	.....	المطلب الأول: تعريف الالتفات:
٤٢٩	.....	المطلب الثاني: فوائد الالتفات
٤٣٢	.....	المطلب الثالث: أقسام الالتفات
٤٣٣	.....	القسم الأول: الالتفات من طريق إلى آخر من الطرق الأربعة مثل:

٤٣٤	القسم الثاني: الالتفات من الإخبار إلى الطلب:
٤٣٥	القسم الثالث: الإخبار عن الفعل الماضي بالمستقبل وعن المستقبل بالماضي:
٤٣٥	القسم الرابع: الالتفات من الفعل الحاضر إلى فعل الأمر:
٤٣٧	المبحث السادس: ضمير الفصل
٤٣٨	تعريف ضمير الفصل:
٤٣٨	أحوال ضمير الفصل:
٤٣٩	فوائد ضمير الفصل:
٤٤١	المبحث السابع: جوار التلقين
٤٤١	مفهوم جوار التلقين أو عطف التلقين:
٤٤١	أمثلة على عطف التلقين:
٤٤٤	المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة
٤٤٤	مفهوم بدع التفسير:
٤٤٤	أمثلة على بدع التفسير:
٤٤٦	المبحث التاسع: النحو القرآني
٤٤٦	مفهوم النحو القرآني:
٤٤٧	ضوابط ومفاهيم حول النحو القرآني:
٤٥١	المبحث العاشر: تكرر النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير
٤٥٢	المطلب الأول: بيان قاعدة تكرر النكرة والمعرفة
٤٥٤	المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة
٤٥٧	المطلب الثالث: توجيه تكرر المعرفة والنكرة في سورة الشرح:
٤٥٩	المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عُسر يُسرَيْن»:
٤٦٤	القسم الخامس:
٤٦٤	الاختلاف في التفسير: أسبابه وأنواعه
٤٦٥	المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف
٤٦٥	أولاً: مدرسة التفسير بمكة:
٤٦٧	ثانياً: مدرسة التفسير بالمدينة:



٤٦٨	ثالثاً: مدرسة التفسير بالعراق: .....
٤٧٢	المبحث الثاني: طرائق المُفسِّرين .....
٤٧٣	الطريقة الأولى: .....
٤٧٤	الطريقة الثانية: .....
٤٧٤	الطريقة الثالثة: .....
٤٧٦	المبحث الثالث: أنواع الاختلاف بين المُفسِّرين .....
٤٧٧	أقسام الخلاف بين المُفسِّرين: .....
٤٧٧	الأول: التأويل المحتمل في عبارات المُفسِّرين الذي يؤدي إلى اختلاف النوع: .....
٤٨٣	الثاني: تأويل التضادّ المقبول: .....
٤٨٣	الثالث: التأويل الذي يولّد خلاف التضادّ الممنوع: .....
٤٨٣	المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المُفسِّرين .....
٤٩٢	طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير: .....
٤٩٣	كيفية عمل المفسّر في تفسير القرآن (كيف يفهم القرآن ويفهمه): .....
٤٩٩	الخاتمة .....
٥٠٠	نظّم قواعد المَجِيدِيّ .....
٥٠٨	فهرس القواعد .....
٥١٨	فهرس المصادر والمراجع .....
٥٦٢	فهرس المحتويات .....

## الأستاذ الدكتور عبد السلام المنجد

- رئيس مؤسسة بصائر المعرفة القرآنية، ومؤسس مشروع تسوير السور القرآنية.
- أستاذ دكتور (برفسور) في قسم القرآن والسنة/ كلية الشريعة/ جامعة قطر حالياً، وجامعتي حضرموت وذمار سابقاً.
- شارك في تحكيم نحو 30 مسابقة دولية للقرآن الكريم في أنحاء متفرقة في العالم.
- أشرف وناقش العديد من رسائل الماجستير والدكتوراه. في جامعات ذمار وحضرموت، وقطر وعمان.
- قدّم عدداً من البرامج الإعلامية، والدورات العلمية والتدريبية في التفسير وعلوم القرآن في عدة دول عربية وأجنبية.
- أهم الكتب والأبحاث العلمية:

- 1 ( تفسير سورة الفاتحة (المفصل): (الإسلام في سبع آيات - الفاتحة منهاج حياة).
- 2 ( تفسير سورة الفاتحة (الوسيط): (الإسلام في سبع آيات - الفاتحة منهاج حياة).
- 3 ( تفسير سورة البقرة (الوسيط): (إشراق الحضارة الإسلامية على العالم).
- 4 ( تفسير سورة النساء (المفصل): (بث الحياة الإنسانية وتنظيمها الإلهي الحقوقي).
- 5 ( تفسير سورة النساء (الوسيط): (بث الحياة الإنسانية وتنظيمها الإلهي الحقوقي).
- 6 ( تفسير سورة النساء (الموجز): (بث الحياة الإنسانية وتنظيمها الإلهي الحقوقي).
- 7 ( اقتحام العقبة: (سنة التدافع والخروج من الاستضعاف، رؤية قرآنية لصناعة التوازن السلام العالميين).
- 8 ( تلقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألفاظ القرآن الكريم.
- 9 ( المنهج النبوي في التعليم القرآني.
- 10 ( تسوير السورة القرآنية .. إعجازٌ متجددٌ (دراسة تطبيقية على سورة النساء).
- 11 ( البيان التصويريُّ للأمثال القرآنية (دراسة موضوعية للمثلين: الناري، والمائي).
- 12 ( معالم التجديد والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير.
- 13 ( منهج ابن مجاهد في كتابه السبعة.
- 14 ( الاستخلاف في الأرض (رؤية قرآنية).
- 15 ( التربية الدينية في المناهج الدراسية.



قرآن بلن لاسانية نرفق

ISBN 978-625-806-348-6



9 786258 063486

مكتبة الأسرة العربية  
نحو أسرة عربية واعية ..

طباعة ونشر وتوزيع  
إصدارات مختارة للأسرة العربية

UFUK neşriyat®

BASIN - YAYIN - DAĞITIM



www.arabfamilybs.com

+90 212 631 81 09

+90 531 935 71 31

info@arabfamilybs.com